

السُّنَنُ الْكُبْرَى

لِلْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْبَيْهَقِيِّ

٣٨٤ - ٤٥٨ هـ

تَحْقِيقٌ

مركز بحوث البحوث والدراسات العربية والإسلامية

الجزء السابع

هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان

الطبعة الأولى

القاهرة ١٤٣٢هـ - ٢٠١١ م

مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية

بدار هجر

الدكتور عبد السند حسن يمامة

مكتب : ٤ ش ترعة الزمر - المهندسين - جيزة

ت : ٣٢٥١٠٢٧

مطبعة : ٣٢٥٢٥٧٩ - فاكس : ٣٢٥١٧٥٦

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا
وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ
وَمَا يَرْزُقْهُ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا
يُضَاعِفْ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرًا
وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ
سُوفَ نَجْزِيَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا
عَذَابًا أَلِيمًا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب صلاة الخسوف

باب الأمر بالفزع إلى ذكر الله وإلى الصلاة متى كسفت الشمس

٦٣٧٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ، فقال الناس: انكسفت الشمس لموت إبراهيم. فقال النبي ﷺ: «إن الشمس والقمر آيات من آيات الله، لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن ابن أبي عمير عن سفيان، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن إسماعيل^(٢).

٦٣٧١- [١٦٦/٣] وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدى يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جرير ووكيع قالوا: حدثنا إسماعيل، عن قيس، عن أبي مسعود الأنصاري قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقال الناس: انكسفت لموت إبراهيم. فقال النبي ﷺ: «إن الشمس والقمر لا

(١) المصنف في المعرفة (١٩٦١)، والشافعي ١/٢٤٢، ٢٤٣. وأخرجه الحميدي (٤٥٥) عن سفيان به.

(٢) مسلم (٢٣/٩١١)، والبخاري (١٠٤١، ١٠٥٧، ٣٢٠٤).

يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢).
 وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَعَائِشَةُ وَالْمُغْبِرَةُ بْنُ شُعْبَةَ وَأَبُو بَكْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا الْمَعْنَى^(٣).

بَابُ الْأَمْرِ بِأَنْ يُنَادَى: الصَّلَاةُ جَامِعَةً

٦٣٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحِ الْقَاضِي وَأَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خُشَيْشٍ^(٤) الْمُقَرَّبِيُّ بِالْكُوفَةِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ﷺ، أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُوْدِيَ أَنْ الصَّلَاةَ جَامِعَةً^(٥)، فَرَكَعَ

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٣٧٤) عن وكيع به. والطبراني ١٧/٥٧٥ (٥٧٥) من طريق جرير وو كيع به، وسيأتي في (٦٤٢٤، ٦٤٢٥).

(٢) مسلم (٢٣/٩١١).

(٣) حديث عبد الله بن عمرو سيأتي في (٦٣٨٣، ٦٣٨٤)، وحديث عائشة سيأتي في (٦٣٧٩-٦٣٨٢)، وحديث المغيرة بن شعبة سيأتي في (٦٤٤٢، ٦٤٤٣)، وحديث أبي بكر سيأتي في (٦٤٠٢-٦٤٠٤).

(٤) في الأصل: «حشيش»، وفي س: «حبيش». وتقدم في (٢٦٤، ٣١٦٠، ٤٠٢٦). وينظر تكملة الإكمال ٤٢٤/٢.

(٥) قال ابن حجر: بالنصب فيهما على الحكاية، ونصب الصلاة في الأصل على الإغراء، وجامعة على الحال، أي: احضروا الصلاة في حال كونها جامعة. وقيل برفعهما على أن الصلاة مبتدأ، وجامعة خبره... الفتح ٥٣٣/٢.

رسول الله ﷺ ركعتين فى سجدة، ثم قام فركع ركعتين فى سجدة، ثم جلس، ثم (١) جلى عن الشمس (٢). رواه البخارى فى «الصحيح» عن أبى نعيم، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شيان (٣).

٦٣٧٣- أخبرنا أبو صالح ابن أبى طاهر، أخبرنا جدى يحيى بن منصور، [١٦٦/٣ ظ] حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعى، عن الزهرى، عن عروة، عن عائشة قالت: خسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فبعث منادياً فنادى: الصلاة جامعة. فاجتمع الناس، فصلى بهم أربع ركعات فى ركعتين بأربع سجعات، ثم تشهد وسلم (٤). أخرجه فى «الصحيح» عن محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم (٥).

/باب كيف يصلى فى الخسوف

٦٣٧٤- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى

(١) فى ص ٣، م: «حتى».

(٢) أخرجه ابن خزيمة (١٣٧٥) من طريق أبى نعيم به مختصراً. وأحمد (٦٦٣١) من طريق شيان به. وأحمد (٧٠٤٦)، والبخارى (١٠٤٥)، ومسلم (٢٠/٩١٠)، والنسائى (١٤٧٨)، وابن خزيمة (١٣٧٦) من طريق يحيى به.

(٣) البخارى (١٠٥١)، ومسلم (٢٠/٩١٠).

(٤) أخرجه النسائى (١٤٧٢) عن إسحاق بن إبراهيم به. وأيضاً (١٤٦٤) من طريق الوليد به. وأبو داود (١١٨٨) من طريق الأوزاعى به.

(٥) البخارى (١٠٦٦)، ومسلم (٤/٩٠١).

وغيره قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ابن الحمامي رحمه الله ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان النجاد، حدثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون، حدثنا القعبي (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا هشام بن علي، حدثنا القعبي إملأ فيما قرأ على مالك بن أنس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فصلى والناس معه، فقام قياماً طويلاً. قال: نحواً من سورة «البقرة»، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، [١٦٧/٣] ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم انصرف وقد تجلت الشمس، فقال: «إن الشمس والقمر آيات من آيات الله، لا ينخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فاذكروا الله». قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئاً فى مقامك هذا، ثم رأيناك تكعكت^(١). فقال: «إني رأيت الجنة^(٢) - أو: أريت الجنة^(٢) - فتناولت منها عنقوداً، ولو أخذته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، وأريت

(١) أى: توقفت وأحجمت. صحيح مسلم بشرح النووي ٦/٢١٣.

(٢ - ٢) ليس فى: الأصل، س.

النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا أَفْظَعَ مِنْهَا، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ». قَالُوا: لِمَ يَارَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «بِكُفْرِهِنَّ». قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: «يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ؛ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ». لَفُظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ. وَفِي حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ. وَكَذَلِكَ فِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّافِعِيُّ قَوْلَهُ: «أَفْظَعَ مِنْهَا». وَالْبَاقِي سَوَاءٌ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى عَنِ مَالِكٍ^(٢).

٦٣٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي

وغيرُهُمَا قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِيَ عَلَى ابْنِ وَهَبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنِ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ فَكَبَّرَ، وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنْ

(١) المصنف فى المعرفة (١٠٣٩)، والشافعى ٢٤٢/١، ومالك ١٨٦/١، ١٨٧، ومن طريقه أحمد

(٢٧١١)، والبخارى (٧٤٨، ٣٢٠٢)، والنسائى (١٤٩٢)، وابن خزيمة (١٣٧٧). وأخرجه ابن

خزيمة (١٣٧٧) عن الربيع به. وأبو داود (١١٨٩) عن القعنبي به.

(٢) البخارى (٢٩، ٤٣١، ١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧/...).

الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتْ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ وَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ^(١) لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا /رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزِعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ^(٣). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَنبَسَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ^(٤)، وَزَادَ مَا:

٦٣٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: وَكَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ مِثْلَ حَدِيثِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ^(٥).

٦٣٧٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا^(٦) الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ بِهَذَا وَزَادَ: فَقُلْتُ

(١) فى س، وحاشية الأصل: «ينخسفان».

(٢) المصنف فى الصغرى (٧٣٧). وأخرجه أبو داود (١١٨٠)، والنسائى (١٤٧١)، وابن ماجه

(١٢٦٣)، وابن خزيمة (١٣٨٧) من طريق ابن وهب به. وتقدم فى (٣٤٨٠) من طريق يونس به.

(٣) مسلم (٣/٩٠١).

(٤) البخارى (١٠٤٦).

(٥) أبو داود (١١٨١). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (١٠٤٨).

(٦) سقط من: الأصل.

لِعُرْوَةَ: إِنَّ أَخَاكَ يَوْمَ [١٦٨/٣] خَسَفَتْ^(١) الشَّمْسُ بِالْمَدِينَةِ لَمْ يَزِدْ عَلَى رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ. قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحٍ^(٣) بِطَوِيلِهِ مَعَ هَاتَيْنِ الزِّيَادَتَيْنِ^(٤).

٦٣٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَمِرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابٍ يُخْبِرُ بِذَلِكَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ. قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ: مَا فَعَلَ ذَلِكَ أَخُوكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، مَا صَلَّى إِلَّا رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ. قَالَ: أَجَلٌ، إِنَّهُ أَخْطَأَ السُّنَّةَ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ دُونَ حَدِيثِ كَثِيرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ مَعَ حَدِيثِ كَثِيرٍ دُونَ قِصَّةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ^(٦).

٦٣٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو

(١) فى س: «كسفت».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٥٧١) من طريق الزهري به.

(٣) بعده فى م: «بهذا وزاد فقلت لعروة».

(٤) البخارى (١٠٤٦).

(٥) أخرجه النسائى (١٤٦٨) من طريق الوليد به.

(٦) البخارى (١٠٦٥)، ومسلم (٩٠١/٥، ٩٠٢).

صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ [٣/١٦٨ ظ] وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ وَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ وَاذْعُوهُ». ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ إِنْ أَحَدٌ أُغْيِرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِي أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا». قَالَتْ: ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟». قَالَ: وَحَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي^(١). فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدَةَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٢).

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مُسْتَخْرَجِهِ (٢٠٢٨) مِنْ طَرِيقِ هَنَادٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (١٤٩٩) مِنْ طَرِيقِ عَبْدَةَ بِهِ، وَسَيَأْتِي فِي (٦٤١٤، ٦٤٣٠).

(٢) الْبُخَارِيُّ (٦٦٣١)، وَمُسْلِمٌ (٢/٩٠١).

٦٣٨٠ - / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن ٣/٣٢٣

يعقوب، حدثنا السري بن خزيمة، حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك (ح)
وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد بن
سلمان، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا القعنبي، حدثنا مالك، عن يحيى
ابن سعيد، عن عمرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة زوج النبي ﷺ، أن
يهودية جاءت تسألها، فقالت لها: أعاذك الله من عذاب القبر. فسألت عائشة
رسول الله ﷺ: أيعذب الناس فى قبورهم؟ فقال رسول الله ﷺ: «عائذا بالله
من ذلك». ثم ركب رسول الله ﷺ ذات غداة مراكبا فحسفت الشمس، فرجع
ضحى، فمر رسول الله ﷺ بين ظهرائي الحاجر، ثم قام يصلى وقام الناس
وراءه فقام قياما طويلا، ثم ركع ركوعا طويلا، [١٦٩/٣] ثم رفع رأسه فقام
قيامًا طويلا وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع
الأول، ثم رفع فسجد، ثم قام فقام قياما طويلا وهو دون القيام الأول، ثم
ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فقام قياما طويلا وهو
دون القيام الأول، ثم ركع ركوعا طويلا وهو دون الركوع الأول، ثم رفع
فسجد وانصرف، فقال رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقول، ثم أمرهم أن
يتعوذوا من عذاب القبر^(١). رواه البخارى فى «الصحيح» عن القعنبي وهو
عبد الله بن مسلمة^(٢).

(١) المصنف فى إثبات عذاب القبر (١٩٤) عن أبى الحسن به مختصرا، ومالك ١/١٨٧، ١٨٨، ومن
طريقه البخارى (١٠٥٥). وأخرجه أحمد (٢٤٢٦٨)، والنسائى (١٤٧٥) من طريق يحيى به.

(٢) البخارى (١٠٤٩).

٦٣٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدى، حدثنا سفيان قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سمعت عمرة تحدث عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: أتت يهودية فقالت: أعاذك الله من عذاب القبر. فقلت: يا رسول الله، إننا لنُعذب في قبورنا؟ فقال كلمة: «إني عائد بالله من ذلك». قالت: ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فى مركب وكسفت الشمس، فخرجت أنا ونسوة بين الحجر، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم من مركبه سريعاً حتى قام فى مصلاه، فكبر فقام قياماً طويلاً، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع فسجد سجوداً طويلاً، ثم رفع ثم سجد سجوداً طويلاً وهو دون السجود الأول، ثم فعل فى الثانية مثل ذلك، فكانت صلاته أربع ركعات فى أربع سجديات. قالت: فسمعتُه بعد [١٦٩/٣] ذلك يتعوذ من عذاب القبر، وقال: «إنكم تفتنون فى قبوركم كفتنة المسيح». أو: «كفتنة الدجال»^(١).

٦٣٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرني أبو الوليد، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا ابن أبي عمير، حدثنا سفيان. بإسناده ومعناه، رواه مسلم فى «الصحيح» عن ابن أبي عمير، إلا أنه لم يسق المتن^(٢)، وأحال به على رواية

(١) الحميدى (١٧٩). وأخرجه البخارى (١٠٦٤)، والنسائى (١٤٧٦)، وابن خزيمة (١٣٩٠) من طريق سفيان به.

(٢) مسلم (٩٠٣/٩٠٣)...

سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(١)، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ وَصْفُ السُّجُودِ بِالطُّوْلِ، وَهُوَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ كَمَا ذَكَرْنَا.

٦٣٨٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْبِرْتِيُّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى ابْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ نَوَدِي: الصَّلَاةَ جَامِعَةً. فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ حَتَّى جُلِيَ عَنِ الشَّمْسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ وَلَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ أَطْوَلَ مِنْهُ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ شَيْبَانَ^(٣).

٦٣٨٤- / وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ٣٢٤/٣ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ: لَا يَرُكَعُ. فَرَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ

(١) مسلم (٨/٩٠٣).

(٢) المصنف فى الصغرى (٧٤٠)، وتقدم فى (٦٣٧٢).

(٣) البخارى (١٠٥١)، ومسلم (٩١٠).

حَتَّى قِيلَ : لَا يَرْفَعُ . فَرَفَعَ [١٧٠ / ٣] فَأَطَالَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَسْجُدُ . ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَرْفَعُ . ثُمَّ رَفَعَ فَجَلَسَ فَأَطَالَ الْجُلُوسَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَسْجُدُ . ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ وَفَعَلَ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى انْجَلَتْ الشَّمْسُ^(١) .

فَهَذَا الرَّاوى حَفِظَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو طَوَلَ السُّجُودِ وَلَمْ يَحْفَظْ رَكَعَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ ، وَأَبُو سَلْمَةَ حَفِظَ رَكَعَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ وَحَفِظَ طَوَلَ السُّجُودِ عَنْ عَائِشَةَ .

٦٣٨٥- وَقَدْ رَوَاهُ مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ سُفْيَانَ ، فزَادَ فِي الْحَدِيثِ : ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَرْكَعُ . ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ حَتَّى قِيلَ : لَا يَرْفَعُ . أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عِيَّاشٍ^(٢) الرَّمْلِيُّ ، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ . فَذَكَرَهُ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مَعَ هَذِهِ الزِّيَادَةِ^(٣) . وَقَدْ أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «مَخْتَصَرِ الصَّحِيحِ»^(٤) .

٦٣٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ ،

(١) سيأتى تخريجه فى الحديث التالى .

(٢) فى س ، والمستدرک : «عباس» . وينظر الجرح والتعديل ٢٢٧ / ٣ .

(٣) الحاكم ٣٢٩ / ١ ، وقال : حديث الثورى عن يعلى بن عطاء غريب صحيح . ووافقه الذهبى .

(٤) ابن خزيمة (١٣٩٣) . وتقدم فى (٣٤٠٧) من طريق عطاء بن السائب به .

حدثنا هشام، عن أبى الزبير، عن جابر بن عبد الله قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمِ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ. قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «إِنِّي عُرِضْتُ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَقُرْبْتُ مِنَ ^(١) الْجَنَّةِ حَتَّى لَوْ تَنَاوَلْتُ مِنْهَا ^(٢) قِطْفًا [١٧٠/٣] نِلْتُهُ» أَوْ قَالَ: «قَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ» شَكَ هِشَامُ «وَعُرِضْتُ عَلَى النَّارِ، فَجَعَلْتُ أَتَأَخَّرُ رَهْبَةً أَنْ تَغْشَاكُمْ، وَرَأَيْتُ امْرَأَةً ^(٢) حَمِيرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةَ تُعَذِّبُ فِي هَرَّةٍ لَهَا رَبَطَتُهَا فَلَمْ تُطْعِمِهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَدْعِهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ ^(٣) الْأَرْضِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَبَا ثُمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجْرُ قُصْبَهُ ^(٤) فِي النَّارِ، وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ. وَإِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهَا، فَإِذَا انْكَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ» ^(٥). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ^(٦).

(١) فى م: «منى».

(٢ - ٢) سقط من: ص ٣.

(٣) خشاش الأرض: هوامها وحشراتهما، وقيل: صغار الطير، وحكى القاضى فتح الخاء وكسرهما وضمها، والفتح هو المشهور. صحيح مسلم بشرح النووى ٢٠٧/٦، وينظر إكمال المعلم ٣٣٤/١.

(٤) القصب: اسم للأمعاء كلها، وقيل: هو ما كان أسفل البطن من الأمعاء. ينظر النهاية ٦٧/٤.

(٥) المصنف فى إثبات عذاب القبر (٩٦)، والطيالسى (١٨٦١). وأخرجه أحمد (١٥٠١٨)، وأبو داود

(١١٧٩)، والنسائى (١٤٧٧)، وابن خزيمة (١٣٨٠) من طريق هشام به.

(٦) مسلم (٩/٩٠٤).

٦٣٨٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ الْبَزَّازِ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الزَّعْفَرَانِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عُبَيْدِ^(١) اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ^(٢). وَرُويَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الشَّافِعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ^(٣)، فَهُوَ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ يَحْيَى ابْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَفِيهَا مَضَى كِفَايَةٌ.

٦٣٨٨- حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ الْأَرْمَوِيِّ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْفَقِيهَ أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ النَّسَوِيِّ بِهَا، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلِ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْخَطْمِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي الْعَوْجَاءِ، عَنْ أَبِي شَرِيحِ الْخَزَاعِيِّ [٣/١٧١ و] قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْمَدِينَةِ وَبِهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ. قَالَ: فَخَرَجَ عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ تِلْكَ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ وَسَجَدَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ. قَالَ: ثُمَّ انصَرَفَ عَثْمَانُ فَدَخَلَ دَارَهُ، وَجَلَسَ عَبْدُ اللَّهِ

(١) فى س: «عبد». وينظر تعقيب المصنف على الحديث، وتهذيب الكمال ٣١/٣٦٥.

(٢) المصنف فى بيان خطأ من أخطأ على الشافعى ص ١٢٠. وأخرجه فى المعرفة (١٩٧٥) من طريق الزعفرانى به.

(٣) أخرجه المصنف فى بيان خطأ من أخطأ على الشافعى ص ١٢١ من طريق إبراهيم بن محمد بن العباس الشافعى به.

ابن مسعودٍ إلى حُجْرَةَ عائِشَةَ وَجَلَسْنَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ
بِالصَّلَاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ / قَدْ أَصَابَهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى
الصَّلَاةِ ؛ فَإِنَّهَا إِنْ كَانَتْ الَّتِي تَحْذَرُونَ كَانَتْ وَأَنْتُمْ عَلَى غَيْرِ غَفْلَةٍ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ
كُنْتُمْ قَدْ أَصَبْتُمْ خَيْرًا أَوْ اكْتَسَبْتُمُوهُ ^(١) . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ ^(٢) .

٦٣٨٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْمُقْرِيُّ بِبَغْدَادَ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ
ابْنُ سَلْمَانَ قَالَ : قُرِئَ عَلَيَّ بِبَيْتِ جَعْفَرِ بْنِ جَعْفَرٍ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ، حَدَّثَنَا
سَعِيدٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ عَزْرَةَ ، عَنْ الْحَسَنِ الْعُرَيْنِيِّ ، أَنَّ حُذَيْفَةَ صَلَّى بِالْمَدَائِنِ
مِثْلَ صَلَاةِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْكُسُوفِ .

بَابُ مَنْ أَجَازَ أَنْ يُصَلِّيَ فِي الْخُسُوفِ رَكَعَتَيْنِ

فِي كُلِّ رَكَعَةٍ ثَلَاثَ رُكُوعَاتٍ

٦٣٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ
مَنْصُورِ الْقَاضِي ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ : سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ
عُمَيْرٍ يَقُولُ : حَدَّثَنِي مَنْ أُصَدِّقُ - يُرِيدُ عَائِشَةَ - أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ قِيَامًا شَدِيدًا يَقُومُ قَائِمًا ^(٣) ، ثُمَّ يَرُكَعُ ، ثُمَّ يَقُومُ ، ثُمَّ يَرُكَعُ ،

(١) أخرجه أحمد (٤٣٨٧) عن يعقوب به. قال الهيثمي فى المجمع ٢/٢٠٦ ، ٢٠٧ : رجاله موثقون.

(٢) أخرجه أبو يعلى (٥٣٩٤) عن أبي خيثمة به.

(٣) فى س ، م : «قيامًا».

ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، رَكَعَتَيْنِ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ^(١) وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، فَاَنْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثُمَّ يَرْكَعُ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ [٣/١٧١ظ] قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا فَادْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجَلِيَ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: حَسِبْتُهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ^(٣). وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَجَمَاعَةٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: ظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ^(٤).

٦٣٩١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، وَهَذَا حَدِيثُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ. قُلْتُ لِمُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ: أَهوَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ بَلَا شَكٍّ وَلَا مِرْيَةٍ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ

(١) فى ص ٣، م: «ركوعات». والركعة هنا بمعنى الركوع.

(٢) أخرجه أبو داود (١١٧٧)، والنسائي (١٤٦٩)، وابن خزيمة (١٣٨٣) من طريق ابن جريج به. وعندهم: «فى كل ركعة ثلاث ركعات».

(٣) مسلم (٦/٩٠٢).

(٤) عبد الرزاق (٤٩٢٦).

(٥) أخرجه النسائي (١٤٧٠) عن إسحاق به. وابن خزيمة (١٣٨٢) عن محمد بن بشار به.

أبى غَسَّانَ الْمِسْمَعِيَّ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ^(١).

قال الشيخ: فتأذة لم يشك فى أنه عن عائشة، وقد خالفهما عبد الملك بن أبى سليمان فى إسناده، فرواه عن عطاء بن أبى رباح عن جابر بن عبد الله، وأخبر أن ذلك كان فى اليوم الذى مات فيه إبراهيم ابن رسول الله ﷺ:

٦٣٩٢- أخبرناه أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن القاسم

الغضائرى ببغداد، حدثنا أبو بكر محمد بن يحيى الصولى إملاء سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، حدثنا يحيى، عن عبد الملك، عن عطاء، عن جابر قال:

كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ وكان ذلك فى اليوم الذى مات فيه إبراهيم / ابن رسول الله ﷺ، [١٧٢/٣] فقال الناس: إنما كسفت الشمس

٣٢٦/٣

لموت إبراهيم، فقام النبى ﷺ فصلى بالناس ست ركعات فى أربع سجعات، كبر ثم قرأ فأطال القراءة، ثم ركع نحوًا مما قام، ثم رفع رأسه فقرأ دون القراءة الأولى، ثم ركع نحوًا مما قام، ثم رفع رأسه فقرأ القراءة الثالثة دون القراءة الثانية، ثم ركع نحوًا مما قام، ثم رفع رأسه وانحدر للسجود فسجد سجدتين، ثم قام فركع ثلاث ركعات قبل أن يسجد ليس فيها ركعة إلا التى قبلها أطول منها، إلا أن يكون ركوعه نحوًا من قيامه، ثم تأخر فى صلاته فتأخرت الصفوف معه، ثم تقدم فقام فى مقامه وتقدمت الصفوف معه، فقضى الصلاة وقد طلعت الشمس، فقال: «يا أيها الناس، إن الشمس والقمر

(١) مسلم (٧/٩٠٢).

آيَاتِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ بَشَرٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ»^(١).

٦٣٩٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا عبد الله بن محمد الكعبي، حدثنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن نمير (ح) وأخبرنا أبو الوليد، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن عبد الله ابن نمير، حدثنا أبي، حدثنا عبد الملك. فذكره بإسناده ومعناه، إلا أنه قال: ورُكوعه نحو من سجوده. وزاد فى تأخر الصُفوف قال: حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى النَّسَاءِ. ثُمَّ زَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «مَا مِنْ شَيْءٍ تَوَعَدُونَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتَهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ، حَتَّى جِيءَ بِالنَّارِ وَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمَحْجَنِ»^(٢) يَجْرُ قُضْبَهُ فِي النَّارِ [٣/١٧٢ ظ] كَانَ يَسْرِقُ مَتَاعَ الْحُبَّاجِ بِمَحْجِنِهِ، فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ: إِنَّهُ تَعَلَّقَ بِمَحْجِنِي. وَإِنْ غُفِلَ عَنْهُ ذَهَبَ، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ الَّتِي رَبَطْتُهَا فَلَمْ تُطْعِمْنَاهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا، ثُمَّ جِيءَ بِالْجَنَّةِ وَذَلِكَ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي، وَلَقَدْ مَدَدْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَنَاوَلَ مِنْ ثَمَرِهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيْهِ، ثُمَّ بَدَأَ لِي الْأَفْعَلُ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ تَوَعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتَهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ^(٤).

(١) أبو داود (١١٧٨)، وأحمد (١٤٤١٧). وتقدم فى (٣٤٨١).

(٢) المحجن: عود معقف الرأس مع الراكب يحرك به راحلته. معالم السنن ١٩٢/٢.

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١٠١٠ - منتخب) من طريق عبد الله بن نمير به.

(٤) مسلم (١٠/٩٠٤).

قال الشيخ رحمه الله: مَنْ نَظَرَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ وَفِي الْقِصَّةِ الَّتِي رَوَاهَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ^(١) عَلِمَ أَنَّهَا قِصَّةٌ وَاحِدَةٌ، وَأَنَّ الصَّلَاةَ الَّتِي أَخْبَرَ عَنْهَا إِنَّمَا فَعَلَهَا يَوْمَ تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ اتَّفَقَتْ رِوَايَةُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ^(٢)، وَرِوَايَةُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَكَثِيرِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٣)، وَرِوَايَةُ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عمرو^(٤)، وَرِوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٥) «عَلَى أَنْ» النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا صَلَّىهَا رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رُكُوعَيْنِ، وَفِي حِكَايَةِ أَكْثَرِهِمْ قَوْلَهُ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا تَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ». دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا صَلَّىهَا يَوْمَ تُوُفِّيَ ابْنُهُ، فَخَطَبَ وَقَالَ هَذِهِ الْمَقَالَةُ رَدًّا لِقَوْلِهِمْ: إِنَّمَا كَسَفَتْ لِمَوْتِهِ. وَفِي اتِّفَاقٍ هَؤُلَاءِ الْعَدَدِ مَعَ فَضْلِ حِفْظِهِمْ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَزِدْ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ عَلَى رُكُوعَيْنِ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الشَّافِعِيُّ [٣/١٧٣] وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ رَجِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى^(٦).

(١) تقدم في (٦٣٨٦).

(٢) تقدم في (٦٣٧٥، ٦٣٧٨، ٦٣٧٩ - ٦٣٨٢).

(٣) تقدم في (٦٣٧٤، ٦٣٧٦، ٦٣٧٧، ٦٣٧٨).

(٤) تقدم في (٦٣٨٣).

(٥ - ٥) في س، م: «عن».

(٦) ينظر الأم ١/٢٤٥، وعلل الترمذى ص ٩٧.

وسيرد رأى الشافعي في (٦٣٩٦)، ورأى البخاري قبل (٦٣٩٧).

وغيره عن يحيى القطان^(١).

وأما محمد بن إسماعيل البخارى رحمه الله فإنه أعرَضَ عن هذه الروايات التى فيها خلاف رواية الجماعة.

وقد رَوينا عن عطاء بن يسار وكثير بن عباس عن ابن عباس عن النبى ﷺ أنه صَلَّى ركعتين، فى كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوعَيْنِ^(٢). وحبيب بن أبى ثابت وإن كان مِنَ الثَّقَاتِ فَقَدْ كَانَ يُدَلِّسُ، وَلَمْ أَجِدْهُ ذَكَرَ سَمَاعَهُ فى هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ طَاوُسٍ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ حَمَلَهُ عَنِ [١٧٣/٣] غَيْرِ مَوْثُوقٍ بِهِ عَنِ طَاوُسٍ. وَقَدْ رَوَى سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ عَنِ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ فِعْلِهِ أَنَّهُ صَلَّى سِتًّا رَكَعَاتٍ فى أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، فَخَالَفَهُ فى الرَّفْعِ وَالْعَدَدِ جَمِيعًا:

٦٣٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: فَقَالَ يَعْنِي بَعْضَ

/ مَنْ كَانَ يُنَاطِرُهُ: رَوَى بَعْضُكُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فى كُلِّ رَكْعَةٍ. ٣٢٨/٣

قُلْتُ لَهُ: هُوَ مِنْ وَجْهِ مُنْقَطِعٍ وَنَحْنُ لَا نُثَبِّتُ الْمُنْقَطِعَ عَلَى الْإِنْفِرَادِ وَوَجْهِ نَرَاهُ-

وَاللَّهُ أَعْلَمُ- غَلَطًا. قَالَ: وَهَلْ يُرَوَى عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ صَلَاةُ ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ^(٣)؟

قُلْنَا: نَعَمْ؛ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنِ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ يَقُولُ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يَقُولُ:

خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى بِنَا ابْنَ عَبَّاسٍ فى صُفَّةٍ^(٤) زَمَزَمَ سِتًّا رَكَعَاتٍ فى أَرْبَعِ

(١) مسلم (٩٠٩).

(٢) فى س، م: «ركوعان».

(٣) بعده فى الأصل: «فى كل ركعة».

(٤) الصفة: مكان مظلل. هدى السارى ١/١٤٥.

سَجَدَاتٍ. فَقَالَ: فَمَا جَعَلَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١) أَثَبَّتَ مِنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؟ قُلْتُ: الدَّلَالَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُوَافِقَةٌ حَدِيثَ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْهُ؛ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْزَمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ^(٢). وَابْنُ عَبَّاسٍ لَا يُصَلِّي فِي الْخُسُوفِ خِلَافَ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَإِذَا كَانَ عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَصَفْوَانُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنُ يَرْوُونَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ خِلَافَ مَا رَوَى سُلَيْمَانُ الْأَحْوَلُ كَانَتْ رِوَايَةً ثَلَاثِ أَوْلَى أَنْ تُقْبَلَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَزَيْدُ [١٧٤/٣] ابْنُ أَسْلَمَ أَكْثَرُ حَدِيثًا وَأَشْهَرُ بِالْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ سُلَيْمَانَ. قَالَ: فَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ. قُلْتُ: لَوْ ثَبَّتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَشْبَهَ أَنْ يَكُونَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَرَّقَ بَيْنَ خُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَالزَّلْزَلَةِ، وَإِنْ^(٣) سَوَّى بَيْنَهُمَا فَأَحَادِيثُنَا^(٤) أَكْثَرُ وَأَثَبْتُ مِمَّا رَوَيْتَ، فَأَخَذْنَا بِالْأَكْثَرِ الْأَثَبِ^(٥).

قال الشيخ: وإنما أراد الشافعي بالمنقطع حديث عبيد بن عمير حيث قاله عن عائشة رضي الله عنها بالتوهم^(٦)، وأراد بالغلط حديث عبد الملك بن

(١) تقدم فى (٦٣٧٤).

(٢) سيأتى تخريجه فى (٦٤٤٦).

(٣) فى س، م: «وإنه».

(٤) فى م: «فأحاديثها».

(٥) المصنف فى المعرفة (١٩٨٣، ١٩٨٧)، والشافعى فى اختلاف الحديث ص ١٩١، ١٩٢.

(٦) تقدم فى (٦٣٩٠، ٦٣٩١).

أبى سُلَيْمَانَ^(١)؛ فَإِنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ خَالَفَهُ فَرَوَاهُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: أَقْضَى لِابْنِ جُرَيْجٍ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ^(٢).
وَمَا حَكَى أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي كِتَابِ «الْعَلَلِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: / أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ عِنْدِي فِي صَلَاةِ ٣٢٩/٣ الْكُسُوفِ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ عَنْ حُدَيْفَةَ:

٦٣٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَلِيُّ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَيْسَى الْمَاسَرَجِسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ بِالنَّاسِ فَقَامَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ قَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ كَمَا قَرَأَ، ثُمَّ رَفَعَ كَمَا رَكَعَ، صَنَعَ ذَلِكَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَصَنَعَ مِثْلَ [٣/١٧٤ظ] ذَلِكَ، وَلَمْ يَقْرَأْ بَيْنَ الرُّكُوعِ^(٤). مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى لَا يُحْتَجُّ بِهِ^(٥).

(١) تقدم فى (٦٣٩٢، ٦٣٩٣).

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٥١٢٣).

(٣) العلل الكبير ص ٩٧.

(٤) أخرجه البزار (٢٩٢٤)، والطبرانى فى الدعاء (٢٢٣٤) من طريق محمد بن عمران به. قال الهيثمى

فى المجمع ٢/٢٠٨: فيه محمد بن أبى لىلى وفيه كلام.

(٥) تقدم عقب (٨٧).

وروى خمس ركوعات فى ركعة بإسنادٍ لم يحتج بمثله صاحباً «الصحيح»، ولكن أخرجه أبو داود فى «السنن»^(١) وهو ما:

٦٣٩٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق،

أخبرنا محمد بن أيوب وعبد الله بن أحمد بن حنبل وموسى بن الحسن بن عباد واللفظ لمحمد بن أيوب قالوا: أخبرنا روح بن عبد المؤمن، حدثنا عمر بن شقيق، حدثنا أبو جعفر الرازى، عن ربيع بن أنس، عن أبي العالمة، عن أبي ابن كعب قال: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، وإن رسول الله ﷺ صلى بهم فقراً سورة من الطوال، وركع خمس ركعات، ثم سجد سجدتين، ثم قام فى الثانية فقراً سورة من الطوال، وركع خمس ركعات، ثم سجد سجدتين، ثم جلس كما هو مستقبل القبلة يدعو حتى تجلى كسوفها^(٢).

٦٣٩٩- ويذكر عن الحسن البصرى أن علياً رضي الله عنه صلى فى كسوف

الشمس خمس ركعات وأربع سجادات. / أخبرنا أبو سعيد ابن أبى عمرو، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع قال: قال الشافعى حكاية عن هشيم، عن يونس، عن الحسن بذلك^(٣).

ويذكر عن علي رضي الله عنه: أربع ركعات فى ركعة:

٦٤٠٠- أخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبى عمرو قالوا:

(١) أبو داود (١١٨٢).

(٢) زوائد المسند (٢١٢٢٥).

(٣) المصنف فى المعرفة (١٩٨٨)، والشافعى ١٦٨/٧.

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبيد الله بن المنادي، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الشيباني، حدثنا الحكم بن عتيبة، عن حنّس بن ربيعة قال: انكسفت الشمس على عهد علي رضي الله عنه. قال: فخرج فصلّى بمن عنده فقرأ سورة «الحجّ» و«يس»، لا أدري [٣/١٧٥] بأيّهما بدأ وجهر بالقراءة، ثم ركع نحواً من قيامه، ثم رفع رأسه فقام نحواً من قيامه، ثم ركع نحواً من قيامه، ثم رفع رأسه فقام نحواً من قيامه، ثم ركع نحواً من قيامه أربع ركعات، ثم سجد في الرابعة، ثم قام فقرأ سورة «الحجّ» و«يس»، ثم قام فصنع كما صنع في الركعة الأولى ثمان ركعات وأربع سجّادات، ثم قعد فدعا، ثم انصرف، فوافق انصرافه وقد انجلى عن الشمس^(٢). لم يرفعه سليمان الشيباني، ورواه الحسن بن الحرّ عن الحكم فرّفه:

٦٤٠١ - أخبرنا أبو عليّ الرّوذباري، حدثنا عبد الله بن عمّار بن أحمد بن شوذب بواسط، حدثنا شعيب بن أيّوب، حدثنا يحيى بن آدم وأبو نعيم وحفص بن عمّار الطّنافسيّ قالوا: حدثنا زهير، عن الحسن بن الحرّ، عن الحكم، عن رجلٍ يقال له: حنّس، عن عليّ رضي الله عنه قال: كسفت الشمس، فصلّى عليّ رضي الله عنه للناس، فقرأ ب«يس» ونحوها، ثم ركع^(٣) نحواً من قراءته السّورة، ثم رفع رأسه وقال: سمع الله لمن حمده. ثم قام قدر السّورة^(٣)

(١ - ١) سقط من: ص ٣.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٤٩٣٦) من طريق سليمان به.

(٣ - ٣) ليس في: الأصل.

٣٣١ / ٣ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ / فَفَعَلَ كَفِعْلِهِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ جَلَسَ يَدْعُو وَيَرْغَبُ حَتَّى انْكَشَفَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَذَلِكَ فَعَلَ^(٢).

أخبرنا أبو سعد المالىنى، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ قال: حنّس ابن [٣/١٧٥ ظ] المعتّم أبو المعتّم الكنانى - وقال بعضهم: حنّس بن ربيعة - سمع علياً رضي الله عنه، روى عنه سيماء بن حرب والحكم بن عتيبة^(٣)، يتكلمون فى حديثه، وهو كوفى، سمعت ابن حماد يذكره عن البخارى^(٤). قال أبو أحمد: وقال أبو عبد الرحمن النسائى فيما أخبرنى محمد بن العباس عنه: حنّس بن المعتّم ليس بالقوى^(٥).

قال الشيخ: ومن أصحابنا من ذهب إلى تصحيح الأخبار الواردة فى هذه الأعداد، وأنّ النبى ﷺ فعلها مرّاتٍ؛ مرّة ركوعين فى كلّ ركعة، ومرّة

(١ - ١) ليس فى: الأصل.

(٢) أخرجه أحمد (١٢١٦) عن يحيى بن آدم به. وابن خزيمة (١٣٨٨، ١٣٩٤) من طريق أبى نعيم به. قال الهيثمى فى المجمع ٢/٢٠٧: رجاله ثقات.

(٣) فى الأصل، ص ٣: «عيينة».

(٤) ابن عدى فى الكامل ٢/٨٤٤. والتاريخ الصغير ١/٢٣٧، والتاريخ الكبير ٣/٩٩، والضعفاء الصغير ص ٤١، وفيه: «الحكم بن قتيبة».

(٥) هو حنّس بن المعتّم، ويقال: ابن ربيعة الكنانى، أبو المعتّم الكوفى. ينظر الكلام عليه فى: الكامل لابن عدى ٢/٨٤٤، وتهذيب الكمال ٧/٤٣٢، والضعفاء والمتروكين للنسائى ص ١٧١. وقال ابن حجر فى التقریب ١/٢٠٥: صدوق، له أوهام ويرسل.

ثلاث ركوعات في كل ركعة، ومرة أربع ركوعات في كل ركعة، فأدى كل منهم ما حفظ، وأن الجميع جائز، وكأنه ﷺ كان يزيد في الركوع إذا لم ير الشمس قد تجلت. ذهب إلى هذا إسحاق بن راهويه^(١)، ومن بعده محمد بن إسحاق بن خزيمة^(٢)، وأبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب الصبغى، وأبو سليمان الخطابي^(٣)، واستحسنه أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر صاحب «الخلافيات»^(٤)، وبالله التوفيق.

والذي اختاره^(٥) الشافعى^(٦) من الترجيح أصح، والله أعلم.

باب من صلى في الخسوف ركعتين

٦٤٠٢- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي بكر قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فصلّى ركعتين^(٧). رواه البخارى في

(١) في سنن الترمذى عقب (٥٦٠) عنه: «أربع ركعات في أربع سجعات».

(٢) صحيح ابن خزيمة عقب (١٣٨٥).

(٣) معالم السنن ١/٢٥٦، ٢٥٧.

(٤) الأوسط عقب (٢٨٣٨).

(٥) في ص ٣، م: «أشار إليه».

(٦) تقدم في (٦٣٩٦).

(٧) أخرجه الطحاوى في شرح المعانى ١/٣٣٠ عن ابن مرزوق به. وأخرجه البزار (٣٦٦٠) من طريق

سعيد بن عامر به.

«الصحیح» عن محمودٍ عن سعيدِ بنِ عامرٍ^(١).

[١٧٦/٣] وهذا خبرٌ عن صلاةِ رسولِ اللهِ ﷺ يومَ توفَّى ابنُه إبراهيمُ عليه السلامُ بِدليلٍ ما:

٦٤٠٣- أخبرنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ غالبِ الخوارزميُّ قِراءةً عليه ببغدادَ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ أحمدَ النيسابوريُّ، حدثنا محمدُ بنُ نعيمٍ، حدثنا عمرانُ بنُ موسى، حدثنا عبدُ الوارثِ، حدثنا يونسُ، عن الحسنِ، ٣٣٢/٣ عن / أبي بكرٍ قال: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ وَثَابَ النَّاسُ، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْكَشَفَ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُخَوِّفُ اللهُ بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بَكُمْ». قَالَ: وَذَلِكَ أَنَّ ابْنَآءَ لَه مَاتَ يُقَالُ لَه: إِبْرَاهِيمُ. فَقَالَ نَاسٌ فِي ذَلِكَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ أَبِي مَعْمَرٍ عَنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، إِلَّا أَنَّ أَبَا مَعْمَرٍ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «يُخَوِّفُ اللهُ بِهِمَا عِبَادَهُ»^(٣). وَقَدْ ذَكَرَهُ جَمَاعَةٌ.

وقوله في الحديث: فصلَّى بنا ركعتين. مع إخباره أن ذلك كان يوم توفَّى إبراهيم عليه السلام، يريدُ به ركعتين في كُلِّ رَكْعَةٍ رُكُوعَيْنِ كما أثبتته ابنُ عباسٍ وعائشةُ وجابرٌ وعبدُ اللهِ بنُ عمرو^(٤).

(١) البخاري (١٠٦٢).

(٢) أخرجه النسائي (١٤٩٠) عن عمران بن موسى به.

(٣) البخاري (١٠٦٣).

(٤) ينظر ما تقدم في (٦٣٧٤ - ٦٣٨٣ ، ٦٣٨٥ ، ٦٣٨٦).

٦٤٠٤- ورواه يزيد بن زريع وغيره عن يونس بن عبيد، فقالوا في الحديث: فصلّى ركعتين كما تصلّون. أخبرنا أبو عمر محمد بن الحسين بن محمد القاضي، أخبرنا أبو سهل المهرجاني، حدثنا داود بن الحسين، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن يونس. فذكره بمعناه، وقال: كما تصلّون. إلا أنه لم يذكر موت ابنه عليه السلام^(١). [١٧٦/٣] وصلاة الخسوف كانت مشهورة فيما بينهم فأشار إليها، والله أعلم.

٦٤٠٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن عيسى بن السكن، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا بشر بن ابن المفضل، حدثنا الجريري، عن حيان بن عمير، عن عبد الرحمن بن سمرة قال: بينما أنا أرمى بأسهم لي في حياة رسول الله ﷺ إذ انكسفت الشمس، فنبتهنّ وقلت: لأنظرنّ ما يحدث لرسول الله ﷺ في كسوف الشمس اليوم. قال: فانتهيت إليه وهو رافع يديه يسبح ويحمد ويهلل ويكبر ويدعو، حتى حُسر عن الشمس، فقرأ بسورتين ورَكَعَ ركعتين^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن عبيد الله بن عمر القواريري^(٣). وقوله: فقرأ بسورتين ورَكَعَ ركعتين. يحتمل أن يكون مراده بذلك في كل ركعة، فقد روينا عن جماعة أثبتوه،

(١) أخرجه النسائي (١٥٠١)، وابن خزيمة (١٣٧٤) من طريق يزيد به.

(٢) أخرجه أبو داود (١١٩٥) من طريق بشر بن المفضل به. وأحمد (٢٠٦١٧)، ومسلم (٢٦/٩١٣)،

(٢٧)، والنسائي (١٤٥٩)، وابن خزيمة (١٣٧٣) من طريق الجريري به.

(٣) مسلم (٢٥/٩١٣).

والمُثَبِّتُ شَاهِدٌ فَهُوَ أَوْلَىٰ بِالْقَبُولِ.

٦٤٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرَّبِيُّ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا،
أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ
النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَخَرَجَ
فِرْعَاوْنُ يَجْرُ ثَوْبَهُ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ، فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي حَتَّى انْجَلَتْ، ^(١) فَلَمَّا
انْجَلَتْ ^(٢) قَالَ: «إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ
الْعُظَمَاءِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ،
وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، [١٧٧/٣] وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا تَجَلَّى لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ
خَشَعَ لَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحَدٍ صَلَاةٍ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ» ^(٢). هَذَا
مُرْسَلٌ؛ أَبُو قِلَابَةَ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنَ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ رَجُلٍ عَنِ
النُّعْمَانِ، وَلَيْسَ فِيهِ هَذِهِ اللَّفْظَةُ الْأَخِيرَةُ:

٦٤٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ
النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يُصَلِّي

(١ - ١) ليس في: س، ص ٣.

(٢) أخرجه النسائي (١٤٨٤)، وابن ماجه (١٢٦٢)، وابن خزيمة (١٤٠٤) من طريق عبد الوهاب
به. وضعفه الألباني في ضعيف النسائي (١٤٨٥).

رَكَعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ، ^(١) «وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَيُسَلِّمُ»، حَتَّى انْجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: «إِنَّ نَاسًا مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَقُولُونَ إِذَا كَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا: إِنَّمَا يَنْكَسِفُ لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ عُظَمَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ. وَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فَإِذَا تَجَلَّى اللَّهُ لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا» ^(٢). وَرَوَاهُ الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرِ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ فِيهِ: فَجَعَلَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ وَيَسْأَلُ ^(٣) عَنْهَا حَتَّى انْجَلَّتْ ^(٤).

وَرَوَاهُ الْحَسَنُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ خَالِيًا عَنْ هَذِهِ الْأَفْظَانِ الَّتِي تُوهِمُ خِلَافًا، وَخَالِيًا عَنْ لَفْظِ التَّجَلَّى:

٦٤٠٨ - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُسْتَعْجِلًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ حَتَّى [٣/١٧٧ظ] أَتَى الْمَسْجِدَ وَقَدْ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى حَتَّى انْجَلَّتْ وَقَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنَ عُظَمَاءِ الْأَرْضِ. وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيُحَدِّثُ اللَّهُ

(١ - ١) ليس في: ص ٣، م.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٣٥١) من طريق عبد الوارث به.

(٣) في م: «وسأل».

(٤) أخرجه أبو داود (١١٩٣) من طريق الحارث بن عمير به.

فِي خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ، فَأَيُّهُمَا انْخَسَفَ فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ أَوْ يُحْدِثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرًا»^(١).
هَذَا أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا.

وَقَدْ قِيلَ: عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ:

٦٤٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خَزِيمَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ أَيُّوبَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ أَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ. قَالَ: وَانْجَلَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا الْآيَاتُ تَخْوِيفًا يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحَدِ صَلَاةِ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ»^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وَهَيْبٍ: «تَخْوِيفًا». وَزَادَ فِي أَوَّلِهِ: فَخَرَجَ فَرِعًا يَجْرُ ثُوبَهُ وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ. وَهَذَا أَيْضًا لَمْ يَسْمَعْهُ أَبُو قِلَابَةَ عَنْ قَبِيصَةَ، إِنَّمَا رَوَاهُ عَنْ رَجُلٍ عَنْ قَبِيصَةَ:

٦٤١٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا

(١) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٤٨٩) مِنْ طَرِيقِ مَعَاذِ بْنِ هِشَامٍ بِهِ.

(٢) الْحَاكِمُ ١/٣٣٣. وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٨٥) عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٠٦٠٨) مِنْ طَرِيقِ

وَهَيْبٍ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٠٦٠٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١٤٨٥) مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (١٤٨٦)، وَابْنُ

خَزِيمَةَ (١٤٠٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي قِلَابَةَ بِهِ. وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ (٢٥٤).

أبو داود، حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ریحان بن سعيد، حدثنا عبّاد [١٧٨/٣] ابن منصور، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن هلال بن عامر، أنّ قبيصة الهلاليّ حدّثه أنّ الشمسَ كسفت. بمعنى حديث موسى بن إسماعيل، قال: حتّى بدت النجوم^(١). فالفاظ هذه الأحاديث تدلّ على أنّها راجعة إلى الإخبار عن صلاته يوم توفّي ابنه عليهما السلام، وقد أثبت جماعة من أصحابه الحفاظ عدّد ركوعه في كلّ ركعة^(٢)، فهو أولى بالقبول من رواية من لم يثبت، وبالله التوفيق.

وقد ذكر الشافعي رحمه الله احتجاج من احتج بحديث أبي بكر^(٣) أنّ النبي ﷺ صلى في الكسوف ركعتين نحوًا من صلاتكم. وحديث سمرة بن جندب في معناه، وذلك يردّ إن شاء الله تعالى^(٤). وحديث النعمان بن بشير^(٥)، ثمّ رجّح أحاديثنا بأنّ الجائي بالزيادة أولى أن يقبل قوله؛ لأنّه أثبت ما لم يثبت الذي نقص الحديث، وبأنّ إسنادنا في حديثنا من أثبت إسناد الناس. أخبرنا بذلك أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، عن الشافعي رضي الله عنه^(٦).

(١) أبو داود (١١٨٦). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٥٥).

(٢) تقدم في (٦٣٧٤ - ٦٣٨٣، ٦٣٨٥، ٦٣٨٦).

(٣) تقدم في (٦٤٠٢، ٦٤٠٣).

(٤) سيأتي في (٦٤١٣).

(٥) تقدم في (٦٤٠٦ - ٦٤٠٨).

(٦) المصنف في المعرفة (١٩٨٢)، والشافعي في اختلاف الحديث ص ١٩٠، ١٩١.

/بابٌ من قال: يُسِرُّ بالقِراءةِ في خُسوفِ الشَّمسِ

٦٤١١- أخبرنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ، حدثنا أبو مُصعبٍ (ح) وأخبرنا أبو عليٍّ الرُّوذباريُّ، أخبرنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا القَعْنَبِيُّ جَمِيعًا، عن مالكٍ، عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: خَسَفَتِ الشَّمسُ، فَصَلَّى رسولُ اللَّهِ ﷺ والنَّاسُ مَعَهُ فقامَ قِيامًا طويلاً بِنحوِ من سورَةِ «البَقَرَةِ». وفي روايةِ أبي [١٧٨/٣] مُصعبٍ: قرأَ نَحْوًا من سورَةِ «البَقَرَةِ»^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن القَعْنَبِيِّ، وأخرجه مسلمٌ من وجهٍ آخر عن مالكٍ^(٢). قال الشافعيُّ: في هذا دليلٌ على أَنَّهُ لم يَسْمَعْ ما قرأَ؛ لأنَّهُ لو سَمِعَهُ لم يُقدِّرْهُ بغيرِهِ^(٣).

٦٤١٢- وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنِ أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا الحسنُ بنُ عليٍّ بنِ عَفَّانَ، حدثنا زيدُ بنُ الحُبَابِ، حَدَّثَنِي ابنُ لهيعةَ، حَدَّثَنِي يزيدُ بنُ أبي حبيبٍ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ، عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الكُسوفِ فلمَ نَسْمَعْ له صَوْتًا^(٤).

(١) الموطأ برواية أبي مصعب (٦٠٦)، وأبو داود (١١٨٩). وتقدم في (٦٣٧٤).

(٢) البخاري (١٠٥٢)، ومسلم (٩٠٧/٠٠٠).

(٣) الأم ١/٢٤٣.

(٤) أخرجه أحمد (٣٢٧٨) عن زيد بن الحباب به. وقال الذهبي ١٢٥٩/٣: فيه ابن لهيعة.

٦٤١٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان قال: قرئ على أحمد بن محمد بن عيسى البرقي وأنا أسمع: حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان الثوري، عن الأسود بن قيس، عن ابن عباد يعني ثعلبة رجل من عبد القيس، عن سمرة بن جندب أنه قال في خطبته. فذكر الحديث في صلاة النبي ﷺ في خسوف الشمس، قال: فاستقدم فصلي بالناس ونحن معه، فقام كأطول ما قام في مصلاه لا نسمع له صوتاً، ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة لا نسمع له صوتاً، ثم فعل في الثانية مثل ذلك^(١).

٦٤١٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا الحسن بن أحمد بن الليث الرازي، حدثنا عبيد الله بن سعد، حدثنا عمي^(٢)، حدثنا أبي، عن ابن^(٣) إسحاق قال: حدثني هشام بن عروة وعبد الله بن أبي سلمة، عن سليمان بن يسار، كل قد حدثني عن عروة، عن [١٧٩/٣] عائشة قالت: كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ فصلي بالناس، فحزرت قراءته فرأيت أنه قرأ سورة «البقرة»، ثم سجد سجدين، ثم قام فأطال القراءة، فحزرت قراءته فرأيت

(١) أخرجه النسائي (١٤٩٤)، وابن خزيمة (١٣٩٧) من طريق أبي نعيم. وأحمد (٢٠١٦٠)، والترمذي (٥٦٢)، وابن ماجه (١٢٦٤) من طريق سفيان به. وأبو داود (١١٨٤)، والنسائي (١٤٨٣) من طريق الأسود به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٥٣).

(٢) عمه هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد. شرح أبي داود للعيني ٤٣/٥.

(٣) في س، م: «أبي».

أنه قرأ سورة «آل عمران»^(١).

ورواه أبو داود عن عبيد الله بن سعد في كتاب «السنن» إلا أنه قال في الركعة الأولى - بعد قولها: بسورة «البقرة»-: وساق الحديث، ثم سجد سجدتين^(٢). وفي ذلك دليل على أنه قصد بهذا الحديث وصف القراءة دون وصف عدد الركوع والقيام.

باب من اختار الجهر بها

٦٤١٥- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصنفار، حدثنا الحسن بن العباس الرازي، حدثنا محمد بن مهران، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الرحمن بن نمر، سمع ابن شهاب يخبر عن عروة، عن عائشة، أن النبي ﷺ جهر في صلاة الكسوف بقراءته، فإذا فرغ من قراءته كبر وركع، وإذا رفع رأسه قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد». ثم يعاود القراءة / في صلاة الكسوف، فصلّى أربع ركعات في ركعتين وأربع سجّات^(٣). رواه البخاري ومسلم جميعاً في «الصحيح» عن محمد بن مهران^(٤). قال البخاري: تابعه سليمان بن كثير وسفيان بن حسين عن الزهري في الجهر^(٥):

(١) الحاكم ٣٣٣/١، ٣٣٤ وصححه ووافقه الذهبي. وعنده: «عبد الله بن سعيد».

(٢) أبو داود (١١٨٧). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١٠٤٩).

(٣) أخرجه النسائي (١٤٩٣)، وابن حبان (٢٨٥٠) من طريق الوليد به.

(٤) البخاري (١٠٦٥)، ومسلم (٤/٩٠١).

(٥) البخاري عقب (١٠٦٦).

أما حديثُ سُليمانَ بنِ كثيرٍ :

٦٤١٦- فأخبرناهُ أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ،
[٣/١٧٩ظ] أخبرنا أبو المثنى، حدثنا محمدُ بنُ كثيرٍ، أخبرنا سُليمانُ بنُ كثيرٍ،
عن الزُّهرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشةَ قالت: خسفتِ^(١) الشَّمسُ على عهدِ
رسولِ اللهِ ﷺ، فقامَ فكَبَّرَ وكَبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قرأَ فجَهَرَ بالقرآنِ وأطالَ^(٢).

وأما حديثُ سُفيانَ بنِ حُسَيْنٍ :

٦٤١٧- فأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ المُقرئُ ببغدادَ، أخبرنا أحمدُ
ابنُ سلمانَ، أخبرنا جعفرُ بنُ محمدٍ قِراءةً عليه، حدثنا الحسنُ بنُ الربيعِ،
حدثنا أبو إسحاقَ الفزاريُّ، عن سُفيانَ بنِ حُسَيْنٍ، عن الزُّهرِيِّ، عن عُرْوَةَ،
عن عائشةَ قالت: انكسفتِ الشَّمسُ. أو قال: انخسفتِ الشَّمسُ. فصلَّى
رسولُ اللهِ ﷺ فجَهَرَ بالقِراءةِ^(٣). وقد رُوِيَ عن الأوزاعيِّ عن الزُّهرِيِّ :

٦٤١٨- أخبرناهُ أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ
يعقوبَ، أخبرنا العباسُ بنُ الوليدِ بنِ مَزِيدٍ، حدثنا أبي، حدثنا الأوزاعيُّ
قال: حدَّثني الزُّهرِيُّ قال: أخبرني عُرْوَةُ بنُ الزُّبيرِ، عن عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ
رسولَ اللهِ ﷺ قرأَ قِراءةً طويلاً يَجْهَرُ بها في صلاةِ الكُسوفِ^(٤).

(١) في س، م: «كسفت».

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٤٧٣)، والنسائي في الكبرى (١٨٨٠) من طريق سليمان به.

(٣) أخرجه الترمذی (٥٦٣)، والنسائي في الكبرى (١٨٨١)، وابن خزيمة (١٣٧٩) من طريق سُفيان بن

حسين به. وقال الترمذی: حسن صحيح.

(٤) الحاكم ١/٣٣٤ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو داود (١١٨٨) عن العباس بن الوليد بن مزید به.

٦٤١٩- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خلف القاضي، حدثنا محمد بن إسماعيل يعنى السلمى، حدثنا سعيد بن حفص خال الثَّقَلِيِّ، حدثنا موسى بن أعين، عن إسحاق بن راشد، عن الزُّهْرِيِّ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى في كُسوفِ الشَّمْسِ أربَعَ رَكَعَاتٍ وَأربَعَ سَجَدَاتٍ، فَقَرَأَ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى بِ«العَنكَبوتِ»، وفي الثانية بـ«لُقمان» أو «الرَّوم»^(١). ورؤينا [٣/١٨٠] عن حنَّسٍ عن علي رضي الله عنه أنه جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ كُسوفِ الشَّمْسِ^(٢). وفيما حكى أبو عيسى الترمذى^(٣) عن محمد بن إسماعيل البخارى أنه قال: حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم^(٤) جَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْكُسوفِ، أَصَحُّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم^(٥) أَسَرَ الْقِرَاءَةَ فِيهَا.

قال الإمام أحمد رحمه الله: حَدِيثُ عَائِشَةَ رضي الله عنها فِي الْجَهْرِ يَنْفَرِدُ بِهِ الزُّهْرِيُّ. وَقَدْ رَوَيْنَا مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ^(٥)، ثُمَّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٦) رضي الله عنهما مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِسْرَارِ بِهَا^(٧)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أخرجه الدارقطنى ٦٤/٢ من طريق سعيد بن حفص به.

(٢) تقدم فى (٦٤٠٠).

(٣) علل الترمذى ص ٩٧ (١٦٤).

(٤ - ٤) سقط من: ص ٣.

(٥) تقدم فى (٦٤١٤).

(٦) تقدم فى (٦٤١١، ٦٤١٢).

(٧) قال الذهبى ١٢٦١/٣: رواية الزهرى فى الجهر أصرح وأرجح.

باب ما يُستدلُّ به على جواز اجتماع الخسوف والعيد

لجواز وقوع الخسوف في العاشر من الشهر^(١)

٦٤٢٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد

ابن تميم الأصم، حدثنا الحسين بن فهم، حدثنا محمد بن سعد قال: حدثني الواقدي أن إبراهيم ابن رسول الله ﷺ مات يوم الثلاثاء لعشر ليل خلون من شهر ربيع الأول سنة عشر ودُفن بالبقيع، وكانت وفاته في بني مازن عند أم برزة بنت المنذر من بني النجار، ومات وهو ابن ثمانية عشر شهراً^(٢).

٦٤٢١- وأنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة، أخبرنا أبو الوليد، حدثنا

أبو بكر محمد بن خلف وكيع^(٣)، حدثنا إسماعيل بن مجمع، حدثنا محمد بن عمر الواقدي، حدثنا أسامة بن زيد، عن المنذر بن عبيد، عن عبد الرحمن بن

حسان بن ثابت، عن أمه سيرين قالت: حضرت موت إبراهيم ابن ٣/٣٣٧ النبي ﷺ، [٣/١٨٠ظ] فكسفت الشمس يومئذ، فقال الناس: هذا لموت إبراهيم. فقال رسول الله ﷺ: «إن الشمس لا تنكسف لموت أحد ولا لحياته».

ومات يوم الثلاثاء لعشر خلون من ربيع الأول سنة عشر^(٤).

(١) قال الذهبي ٣/١٢٦١: لم يقع ذلك ولن يقع، والله قادر على كل شيء، لكن امتناع وقوع ذلك

كامتناع رؤية الهلال ليلة ثامن وعشرين الشهر.

(٢) المصنف في الدلائل ٥/٤٢٩، وابن سعد ١/١٤٣، ١٤٤ وفيهما: أم بردة. بدلاً من: أم برزة. وقال

الذهبي ٣/١٢٦١: أفسدت إذا أسدت، فلو كان الواقدي رواه لرد، كيف ولم تسنده؟

(٣) في س، ص ٣، م: «ووكيع». وينظر تهذيب الكمال ٢٥/١٦٣.

(٤) أخرجه ابن سعد ١/١٤٣، ١٤٤ عن الواقدي به.

وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ^(١)، فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَوَفَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
بَعْدَهُ بِسَنَةِ سَنَةِ إِحْدَى عَشْرَةَ. وَقَدْ رَوَيْنَا فِي أَخْبَارٍ صَحِيحَةٍ أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ
يَوْمَ تُوُفِّيَ إِبْرَاهِيمُ ابْنَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٦٤٢٢- حدثنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم^(٣) بن
محمد^(٣) بن يحيى، حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا أبو الأشعث،
حدثنا زهير بن العلاء، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة قال: قُتِلَ
الحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ لِعَشْرِ مَضِينَ مِنَ الْمُحَرَّمِ سَنَةِ
إِحْدَى وَسِتِّينَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَخَمْسِينَ سَنَةً وَسِتَّةَ أَشْهُرٍ وَنِصْفٍ^(٤).

٦٤٢٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن
جعفر، حدثنا يعقوب بن سُفيان، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ النَّضْرُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ،
أَخْبَرَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ، عَنْ أَبِي قَبِيلٍ، قَالَ: لَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَسَفَتْ
الشَّمْسُ كَسْفَةً بَدَتْ الْكَوَاكِبُ نِصْفَ النَّهَارِ حَتَّى ظَنَّنَّا أَنَّهَا هِيَ^(٥).

(١) أخرجه الطبراني ٣٠٦/٢٤ (٧٧٦) من طريق الزبير بإسناده إلى سيرين.

(٢) ينظر (٦٣٧٠، ٦٣٩٢، ٦٣٩٣، ٦٤٠٣).

(٣-٣) ليس في: س، م. وينظر سير أعلام النبلاء ١٦/١٦٤.

(٤) الحاكم ٣/١٧٧. وأخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٧٩٠) من طريق محمد بن إسحاق الثقفي
به.

(٥) أخرجه الطبراني (٢٨٣٨) من طريق ابن لهيعة به. وقال الذهبي ٣/١٢٦١: ابن لهيعة ضعيف،
وبتقدير صحته لم يقل: إن الكسوف كان يوم مصرعه ﷺ، بل يكون قبل ذلك بأيام أو بعده.

بابُ الصَّلَاةِ فِي خُسُوفِ الْقَمَرِ

٦٤٢٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، أخبرنا "علي بن الحسن"^(١)، حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا إسماعيل، عن قيس بن أبي حازم، عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ^(٢) بِهِمَا عِبَادَهُ، وَإِنَّهُمَا لَا يَكْسِفَانِ [١٨١/٣] لِمَوْتِ أَحَدٍ^(٣) وَلَا لِحَيَاتِهِ^(٣)، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بَكُمْ»^(٤).

٦٤٢٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجِ الْوَرَّاقُ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «يُكْشَفُ»^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ^(٦).
ورؤينا في أول هذا الكتاب من حديث جرير ووكيع عن إسماعيل،

(١ - ١) في س: «الحسن»، وفي ص ٣، م: «الحسن بن علي». وينظر تهذيب الكمال ٣٧٦/٢٠.

(٢) ليس في: الأصل، ص ٣.

(٣ - ٣) في الأصل، س: «من الناس».

(٤) أخرجه الدارمي (١٥٦٦) عن يعلى به. وتقدم في (٦٣٧٠، ٦٣٧١).

(٥) أخرجه الطبراني ٢١٠/١٧ (٥٧٢) من طريق هشيم به.

(٦) مسلم (٢١/٩١١)، والبخاري (١٠٤١).

وفيه: «فإذا رأيتُموهما فصلوا»^(١). وكذلك^(٢) قاله عُقَيْلٌ عن الزُّهْرِيِّ عن عُروَةَ عن عائشة^(٣).

٦٤٢٦- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني أبو يعلى، حدَّثني هارونُ بنُ معروفٍ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ وهبٍ، أخبرني عمرو ابنُ الحارثِ، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ القاسِمِ، حدَّثه، عن أبيه، عن عبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ، عن رسولِ اللهِ ﷺ أنه قال: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا»^(٤). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن أصبَغ، ورواه مسلمٌ عن هارونَ بنِ سعيدِ الأيليِّ عن ابنِ وهبٍ^(٥).

٦٤٢٧- أخبرنا أبو الحسينِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ بشرانَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدِ الصَّفَّارِ، حدثنا بشرُ بنُ موسى أبو عليٍّ الأَسَدِيُّ، حدثنا أبو زَكْرِيَّا يَعْنِي السَّيْلِحِيْنَ، حدثنا حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ، عن يونسَ بنِ عُبيدٍ، عن الحَسَنِ، عن أبي بكرَةَ، قال: كَسَفَتِ الشَّمْسُ^(٦) على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ،

(١) تقدم في (٦٣٧١).

(٢) سقط من: الأصل.

(٣) سيأتي في (٦٤٤٥).

(٤) أخرجه أحمد (٥٨٨٣) عن هارون بن معروف به. والبخاري (٣٢٠١)، والنسائي (١٤٦٠) من طريق

ابن وهب به.

(٥) البخاري (١٠٤٢)، ومسلم (٩١٤).

(٦) سقط من: الأصل.

فَخَرَجَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ [٣/١٨١ظ]: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا كَسَفَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ»^(١). هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْأُئِمَّةِ عَنْ بَشْرِ بْنِ مُوسَى بِهَذَا اللَّفْظِ، وَقَدْ اسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِرِوَايَةِ حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ يُونُسَ^(٢).

٦٤٢٨- وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب (ح) وأخبرنا / أبو عبد الله ٣٣٨/٣ الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا يوسف، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا خالد بن الحارث، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي بكر، أن النبي ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَلَاتِكُمْ هَذِهِ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ^(٣).

٦٤٢٩- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، حدثنا

أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ الْقَمَرَ كَسَفَ وَابْنُ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ، فَخَطَبَنَا فَقَالَ: إِنَّمَا صَلَّيْتُ كَمَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَقَالَ: «إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْهُمَا خَاسِفًا فَلْيَكُنْ

(١) أخرجه النسائي (١٥٤٨) من طريق حماد به.

(٢) البخاري (١٠٤٨).

(٣) المصنف في المعرفة (١٩٨٠)، والحاكم ١/٣٣٤، ٣٣٥. وأخرجه النسائي (١٤٩١) من طريق

خالد به. وقال الذهبي ٣/١٢٦٢: إسناده صالح مع نكارتة.

فَزِعُكُمْ إِلَى اللَّهِ»^(١).

بَابُ الْخُطْبَةِ بَعْدَ صَلَاةِ الْخُسُوفِ^(٢)

٦٤٣٠- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عمَرَ المُقَرِّبِيُّ، أخبرنا أحمدُ [١٨٢/٣] ابنُ سلمانَ، حدثنا إسحاقُ بنُ الحسنِ، حدثنا القَعْنَبِيُّ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا السَّرِيُّ بنُ خَزِيمَةَ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسْلَمَةَ، عن مالكِ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها، أنها قالت: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِالنَّاسِ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ انصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ، وَكَبِّرُوا، وَتَصَدَّقُوا». ثُمَّ قَالَ: «يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، وَاللَّهِ مَا مِنْ أَحَدٍ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِي أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا»^(٣).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنْ مَالِكٍ^(٤).

(١) المصنف في المعرفة (١٩٩٢)، والشافعي ٢٤٣/١.

(٢) في س، م: «الكسوف».

(٣) مالك ١٨٦/١، ومن طريقه النسائي (١٤٧٣). وأخرجه أبو داود (١١٩١) عن القعنبى به.

(٤) البخارى (١٠٤٤)، ومسلم (١/٩٠١).

٦٤٣١- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا الحسين بن منصور ومحمد بن رافع قالا: حدثنا عبد الله بن نمير، حدثنا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ [٣/١٨٢ ظ] يُصَلُّونَ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ. فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِي الْغَشِيُّ^(١)، فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي، فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ، فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، مَا مِنْ شَيْءٍ تُوَعَدُونَهُ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتَهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَإِنَّهُ قَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا- أَوْ: مِثْل- فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ». لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ «يُوتَى أَحَدُكُمْ فَيُقَالُ لَهُ: مَا عَلِمْتَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ- أَوْ: الْمَوْقِنُ- فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيُقَالُ لَهُ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ كُنْتَ^(٢) تُؤْمِنُ بِهِ^(٢) فَتَمَّ صَالِحًا. وَأَمَّا الْمُنَافِقُ- أَوْ: الْمُرْتَابُ^(٣)» لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ «فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ»^(٤). قَالَ أَبُو الْفَضْلِ^(٥): وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ

(١) الغشى: طرف من الإغماء، والمراد به هنا الحالة القريبة منه. فتح الباري ١/١٨٣.

(٢- ٢) في س: «مؤمنًا».

(٣) بعده في م: «فيقول».

(٤) أخرجه أحمد (٢٦٩٢٥) عن ابن نمير به. وتقدم في (٣٤٦٦).

(٥) هو أحمد بن سلمة الراوي عن الحسين.

الحُسَيْنِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ^(١)، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجِهِ أُخْرَ عَنْ هِشَامٍ^(٢).

٣٣٩/٣ - ٦٤٣٢ - / أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكَرَمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ عَبَّادِ الْعَبْدِيُّ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ [١٨٣/٣] أَنَّهُ شَهِدَ خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ: بَيْنَا أَنَا يَوْمًا وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضًا لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى قَيْدِ رُمَحَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاطِرِ مِنَ الْأُفُقِ اسْوَدَّتْ حَتَّى آضَتْ^(٣) كَأَنَّهَا تَنُومَةٌ^(٤)، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ، فَوَاللَّهِ لِيُحْدِثَنَّ شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَّثًا. فَذَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ بَارِزٌ، فَوَافَقْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ. قَالَ: فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى بِنَا كَأَطْوَلِ مَا قَامَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُهُ، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا يُسْمَعُ لَهُ صَوْتُهُ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلِ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلَاةٍ قَطُّ لَا يُسْمَعُ^(٥) لَهُ صَوْتُهُ. قَالَ: ثُمَّ فَعَلَ

(١) فِي الْأَصْلِ: «نَمِرٌ».

(٢) مُسْلِمٌ (١١/٩٠٥)، وَالْبُخَارِيُّ (٨٦، ١٠٥٣).

(٣) فِي س: «أَضَلَّتْ». وَمَعْنَى آضَتْ: رَجَعَتْ وَصَارَتْ. النِّهَايَةُ ١/٥٣، ٨٥.

(٤) التَّنُومَةُ: نَوْعٌ مِنْ نَبَاتِ الْأَرْضِ فِيهِ وَفِي ثَمَرِهِ سَوَادٌ قَلِيلٌ. النِّهَايَةُ ١/١٩٩.

(٥) فِي س، وَالْمَهْذَبُ ٣/١٢٦٤: «نَسْمَعٌ».

في الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ. قَالَ: فَوَافَقَ تَجَلَّى الشَّمْسِ جُلُوسَهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ. قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ فَحَمِدَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَشَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَرَسُولُ اللَّهِ فَأَذْكُرْكُمْ اللَّهُ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَصَّرْتُ عَنْ شَيْءٍ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُمُونِي حَتَّى أُبَلِّغَ رِسَالَاتِ رَبِّي كَمَا يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُبَلِّغَ؟! وَإِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي قَدْ بَلَّغْتُ رِسَالَاتِ رَبِّي لَمَّا أَخْبَرْتُمُونِي»؟! قَالَ: فَقَامَ النَّاسُ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ رِسَالَاتِ رَبِّكَ وَنَصَحْتَ لِأُمَّتِكَ وَقَضَيْتَ الَّذِي عَلَيْكَ. قَالَ: ثُمَّ سَكَتُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ رِجَالًا يَزْعُمُونَ أَنَّ كُسُوفَ هَذِهِ الشَّمْسِ، وَكُسُوفَ [٣/١٨٣ظ] هَذَا الْقَمَرِ، وَزَوَالَ هَذِهِ النُّجُومِ عَنْ مَطَالِعِهَا، لِمَوْتِ رِجَالٍ عَظَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، وَإِنَّهُمْ كَذَبُوا، وَلَكِنْ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يَفْتِنُ بِهَا عِبَادَهُ لِيَنْظُرَ مَنْ يُحَدِّثُ مِنْهُمْ تَوْبَةً. وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْذُ قُمْتُ أُصَلِّي مَا أَنْتُمْ لِأَقُونَ فِي دُنْيَاكُمْ وَآخِرَتِكُمْ، وَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ ثَلَاثُونَ كَذَابًا آخِرُهُمُ الْأَعْوَرُ الدَّجَالُ، مَمْسُوحِ الْعَيْنِ الْيُسْرَى كَأَنَّهَا عَيْنُ أَبِي تَحِيٍّ - لِشَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - وَإِنَّهُ مَتَى خَرَجَ فَإِنَّهُ يَزْعُمُ أَنَّهُ اللَّهُ، فَمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ وَاتَّبَعَهُ فَلَيْسَ يَنْفَعُهُ صَالِحٌ مِنْ عَمَلِ سَلْفٍ، وَمَنْ كَفَرَ بِهِ وَكَذَّبَهُ فَلَيْسَ يُعَاقَبُ بِشَيْءٍ مِنْ عَمَلِهِ سَلْفٍ، وَإِنَّهُ سَيَظْهَرُ عَلَى الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْحَرَمَ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَإِنَّهُ يَحْضُرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَيَزَلْزَلُونَ زِلْزَالَ شَدِيدًا، فَيَهْزِمُهُ اللَّهُ وَجُنُودَهُ حَتَّى إِنَّ جِذْمَ^(١) الْحَائِطِ وَأَصْلَ الشَّجَرَةِ لَيُنَادِي: يَا مُؤْمِنُ، هَذَا كَافِرٌ يَسْتَرِبِي تَعَالَ اقْتُلْهُ». قَالَ: «وَلَنْ يَكُونَ ذَلِكَ حَتَّى تَرَوْا أُمُورًا يَتَّفَاقُمُ شَأْنُهَا

(١) الجذم: الأصل. النهاية ٢٥٢/١.

في أنفسكم تسألون بينكم: هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكراً؟ وحتى تزول جبال عن مراسيها، ثم على إثر ذلك القبض». وأشار بيده. قال: ثم شهدت خطبة أخرى. قال: فذكر هذا الحديث ما قدمها ولا آخرها^(١).

٦٤٣٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، حدثنا أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي، حدثنا أبو جدي علي بن حرب، حدثنا أبو داود يعنى الحفري، عن سفيان، عن الأسود بن قيس، عن ثعلبة بن عباد، عن سمرة بن جندب، [١٨٤/٣] أن النبي ﷺ حين انكسفت الشمس خطب فقال: «أما بعد»^(٢).

باب ما يستحب للإمام من حض الناس على الخير وأمرهم بالتوبة والتقرب إلى الله عز وجل بنوافل الخير في خطبة الخسوف

٦٤٣٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، / حدثنا أبو أسامة، عن بريد، عن أبي بردة، عن أبي موسى قال: كسفت الشمس^(٣) في زمن^(٣) النبي ﷺ، فقام فرعاً يخشى أن تكون الساعة حتى أتى المسجد، فقام يصلي بأطول قيام وركوع وسجود^(٤) رأيتُه يفعلُه في صلاة قط، ثم قال:

(١) الحاكم ٣٢٩/١ - ٣٣١ وصححه ووافقه الذهبي. وينظر ما تقدم في (٦٤١٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠١٨٠)، والنسائي (١٥٠٠) من طريق أبي داود الحفري به. وضعفه الألباني في ضعيف النسائي (٩٥).

(٣ - ٣) في س، م: «على عهد».

(٤) بعده في س، م، ومسلم والنسائي وابن حبان: «ما». والمثبت موافق لرواية البخاري وابن خزيمة، =

«إِنَّ هَذِهِ الْآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهَا يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَدُعَائِهِ وَاسْتِغْفَارِهِ»^(١).
 رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ^(٢).
 ٦٤٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلَاتِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ انصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنَ [٣/١٨٤] آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، إِنْ مِنْ أَحَدٍ أُغْيِرَ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَزِنِي عَبْدُهُ أَوْ تَزِنِي أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَضَحِكْتُمْ قَلِيلًا، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٤).

٦٤٣٦- وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، وَقَالَ فِيهِ: «فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا

= وكذا في المهدب ٣/١٢٦٥.

(١) أخرجه النسائي (١٥٠٢)، وابن خزيمة (١٣٧١)، وابن حبان (٢٨٣٦) من طريق أبي أسامة به.

(٢) البخاري (١٠٥٩)، ومسلم (٩١٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٨٣٨٠). وأخرجه أحمد (٢٥٣١٢) عن ابن نمير به.

(٤) مسلم (١/٩٠١).

وتصدّقوا وأعتقوا». أخبرنا أبو الحسن أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصّفّار، حدثنا أحمد بن عليّ الخزاز^(١)، حدثنا عاصم بن عليّ (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا عمر بن حفص، حدثنا عاصم بن عليّ، حدثنا الليث بن سعد. فذكره^(٢).

ولفظ الإعتاق في رواية هشام عن أبيه عن عائشة غريب، والمشهور عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر، أن النبي ﷺ أمر بذلك:

٦٤٣٧- أخبرنا أبو الحسن عليّ بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان قال: قرئ عليّ عبد الملك بن محمد وأنا أسمع، قال: حدثنا أبو حذيفة، حدثنا زائدة، عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت النبي ﷺ، أن النبي ﷺ أمر بالعتاق عند الكسوف^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي حذيفة موسى بن مسعود وغيره، قال البخاري: تابعه الدراوردي عن هشام^(٤).

٦٤٣٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشّعرائي، حدثنا جدّي، حدثنا إبراهيم بن حمزة،

(١) في الأصل: «الحراز»، وفي س: «الخراز». وتقدم في (١٤٢٩، ٢٠٩٤، ٢٦٣٢). وينظر سير أعلام النبلاء ٤١٨/١٣.

(٢) أخرجه الحاكم ٣٣٢/١ من طريق عمر بن حفص به، وصححه ووافقه الذهبي.

(٣) أخرجه الدارمي (١٥٧٣)، وابن خزيمة (١٤٠١) من طريق أبي حذيفة به.

(٤) البخاري (٢٥١٩). وفيه: تابعه عليّ عن الدراوردي عن هشام.

حدثنا عبد العزيز بن محمد. فذكره بمثل إسناده، قالت: أمر رسول الله ﷺ بعقاقة حين كسفت الشمس^(١).

٦٤٣٩- وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، أخبرنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عثام بن علي، حدثنا هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: كنا نؤمر عند الخسوف بالعقاقة^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن أبي بكر^(٣).

باب سنة صلاة الخسوف في المسجد الجامع

٦٤٤٠- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ علي ابن وهب: أخبرك يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي رضي الله عنها قالت: خسفت الشمس / في حياة رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ إلى المسجد. وذكر ٣٤١/٣ الحديث^(٤). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث ابن وهب، وأخرجه البخاري من حديث عنبسة عن يونس^(٥)، ورواه أبو موسى الأشعري وأبو بكر

(١) الحاكم ٣٣١/١، ٣٣٢ وصححه. وأخرجه الدارمي (١٥٧٢)، وابن خزيمة (١٤٠١) من طريق الدراوردي به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٩٢٣) عن عثام به. والبخاري (١٠٥٤)، وأبو داود (١١٩٢) من طريق هشام به.

(٣) البخاري (٢٥٢٠).

(٤) تقدم في (٦٣٧٥).

(٥) مسلم (٣/٩٠١)، والبخاري (١٠٤٦).

وسَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ وَأَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ^(١) فِي صَلَاتِهِ فِي الْمَسْجِدِ.

٦٤٤١- وأخبرنا أبو القاسم علي بن محمد الإيادي المالكي ببغداد، حدثنا عبد الله بن إسحاق الخراساني، حدثنا يحيى بن جعفر بن الزبير قان، أخبرنا أبو أحمد الزبيرى، حدثنا حبيب بن حسان، عن إبراهيم والشعبي، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقالوا: [٣/١٨٥ظ] إنما انكسفت لموت إبراهيم. ثم خرج رسول الله ﷺ^(٢) إلى المسجد^(٣)، فصلّى بالناس، فقال: «أيها الناس، إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة»^(٤).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ إِنَّمَا يُصَلَّى صَلَاةَ الْخُسُوفِ حَتَّى يَنْجَلِيَ،

فَإِذَا انْجَلَى لَمْ يَبْتَدِئُ^(٤) بِالصَّلَاةِ

٦٤٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا محمد بن أحمد بن النضر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة (ح) قال: وحدثنا أبو بكر، أخبرنا محمد بن^(٥) محمد بن^(٥) حيان، حدثنا

(١) حديث أبي موسى تقدم في (٦٤٣٤). وحديث أبي بكر تقدم في (٦٤٠٣). وحديث سمرة تقدم في (٦٤٣٢). وحديث أسماء تقدم في (٦٤٣١).

(٢ - ٢) ليس في: س.

(٣) أخرجه الطبراني (١٠٠٦٥) من طريق حبيب عن الشعبي به. وابن خزيمة (١٣٧٢) من طريق إبراهيم به بنحوه. وقال الذهبي ١٢٦٦/٣: حبيب قال أحمد والنسائي: متروك.

(٤) في ص ٣: «يبدأ».

(٥ - ٥) ليس في: ص ٣، م.

أبو الوليد، حدثنا زائدة، عن زياد بن علاقة قال: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللَّهَ وَصَلُّوا حَتَّى تَنْكَشِفَ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «حَتَّى يَنْجَلِيَ»^(٢).

٦٤٤٣- وأخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة ومحمد ابن عبد الله بن نمير قالا: حدثنا مصعب بن المقدام، حدثنا زائدة قال: قال زياد بن علاقة: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ وَقَالَ: «حَتَّى تَنْكَشِفَ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ^(٤).

ورؤينا في حديث أبي مسعود الأنصاري وأبي بكره رضي الله عنهما عن النبي ﷺ في هذا الحديث: «حَتَّى يُكْشِفَ مَا بَكُمْ»^(٥).

(١) أخرجه الطبراني ٢٠/٤٢٠ (١٠١٤) عن محمد بن النضر به. وأبو عوانة (٢٤٦٩) من طريق معاوية

ابن عمرو به. وابن حبان (٢٨٢٧) من طريق أبي الوليد به.

(٢) في ص ٣، م: «تنجلي». والحديث عند البخاري (١٠٦٠).

(٣) ابن أبي شيبة (٨٤٠١). وأخرجه أحمد (١٨١٧٨)، والنسائي في الكبرى (١٨٤٣) من طريق زائدة

به. والبخاري (١٠٤٣) من طريق زياد بن علاقة به.

(٤) مسلم (٩١٥).

(٥) تقدم حديث أبي مسعود في (٦٣٧٠، ٦٣٧١، ٦٤٢٤، ٦٤٢٥)، وتقدم حديث أبي بكره في (٦٤٠٣).

٦٤٤٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن
 [١٨٦/٣] يعقوب، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا محمد بن سلمة
 المرادي، حدثنا ابن وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني
 عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ. فذكر الحديث في صلاة
 النبي ﷺ في خسوف الشمس كما مضى في حديث بحر بن نصر عن ابن
 وهب، وزاد في آخره: قال: وقال أيضا ﷺ: «فصلوا حتى يفرج عنكم»^(١).
 وقال رسول الله ﷺ: «رأيت في مقامي هذا كل شيء وعدتم حتى لقد رأيتني أريد
 أن أخذ قطفًا من الجنة حين رأيتموني جعلت أتقدم، ولقد رأيت جهنم يحطم بعضها
 بعضًا حين رأيتموني تأخرت، ورأيت فيها ابن لحي وهو الذي سب السائب»^(٢).
 رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن سلمة^(٣).

باب الدليل على جواز الابتداء بالخطبة بعد التجلي

٦٤٤٥- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن
 ٣٤٢/٣ عبید الصَّفَّار، حدثنا ابن ملحان (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، / أخبرنا
 أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير،
 حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب أنه قال: أخبرني عروة بن الزبير أن
 عائشة رضي الله عنها أخبرته أن رسول الله ﷺ يوم خسفت الشمس قام فكبر وقرأ قراءة

تقدم في (٦٣٧٥).

(٢) أخرجه أبو داود (١١٨٠)، والنسائي (١٤٧١) عن محمد بن سلمة به. وتقدم في (٦٣٧٥).

(٣) مسلم (٣/٩٠١).

طَوِيلَةً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَقَامَ كَمَا هُوَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ [١٨٦/٣] فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ: «إِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ^(٢).

بَابُ الْمُنْفَرِدِ يُصَلِّي صَلَاةَ الْخُسُوفِ إِذَا لَمْ يَحْضُرْهُ إِمَامٌ

اسْتِدْلَالًا بِمَا مَضَى مِنْ أَمْرِهِ ﷺ بِالْفَزَعِ إِلَى الصَّلَاةِ

٦٤٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْزُكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرٍو أَوْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْرَمَ لِحُسُوفِ الشَّمْسِ؛ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ^(٣).

بَابُ النِّسَاءِ يَحْضُرْنَ الْمَسْجِدَ لِصَلَاةِ الْخُسُوفِ

٦٤٤٧- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠٤٧) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٤٣٦٥) مِنْ طَرِيقِ عَقِيلِ بِهِ مُخْتَصِرًا.

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٠٤٦).

(٣) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (١٩٧٧)، وَالشَّافِعِيُّ ١/٢٤٦.

مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ صَفِيَّةَ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا قَالَتْ: فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أُدْرِكَ بِرِدَائِهِ، فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا يَقُومُ ثُمَّ يَرُكَعُ، فَلَوْ جَاءَ إِنْسَانٌ بَعْدَ مَا رَكَعَ لَمْ يَكُنْ رَكَعَ شَيْئًا مَا حَدَّثَ نَفْسَهُ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ. قَالَتْ: فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَكْبَرُ مِنِّي، وَإِلَى الْمَرْأَةِ الَّتِي هِيَ أَسْقَمُ مِنِّي قَائِمَةً، فَأَقُولُ: أَنَا أَحَقُّ أَنْ أَصْبِرَ عَلَى طُولِ الْقِيَامِ [١٨٧/٣] مِنْكَ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَغَيْرِهِ^(٢).

باب: لا يصلى جماعة عند شيء من الآيات غير الشمس والقمر

وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ فِي ذَلِكَ بِأَنَّ زَلْزَلَةً كَانَتْ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه فَخَطَبَ النَّاسَ، وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّهُ صَلَّى^(٣).

٦٤٤٨- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي مَعْشَرٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَزَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَتْ: زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ حَتَّى اصْطَفَقَتْ^(٤) السُّرُورُ

(١) عبد الرزاق (٤٩٢٧)، ومن طريقه أحمد (٢٦٩٥٤).

(٢) مسلم (٩٠٦).

(٣) السنن المأثورة (٥٣).

(٤) اصطفتت: اضطربت واهتزت. ينظر التاج ٢٦/٣٤ (ص ف ق).

وابنُ عُمَرَ يُصَلِّي فَلَمْ يَدْرِ بِهَا، وَلَمْ يُوَافِقْ أَحَدًا يُصَلِّي فَدَرَى بِهَا، فَخَطَبَ عُمَرُ النَّاسَ فَقَالَ: أَحَدَثْتُمْ! لَقَدْ عَجِلْتُمْ. قَالَتْ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: لئن عَادَت لِأَخْرَجَنَّ مِنْ بَيْنِ ظَهْرَانِيكُمْ^(١).

بَابُ مَنْ اسْتَحَبَّ الْفَزَعَ إِلَى الصَّلَاةِ فِرَادَى عِنْدَ الظُّلْمَةِ

وَالزَّلْزَلَةَ وَغَيْرَهَا مِنَ الْآيَاتِ

٦٤٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ الْعَدْلُ،

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي صَفْوَانَ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ

عُمَارَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: كَانَتْ ظُلْمَةٌ عَلَى عَهْدِ أَنَسِ

ابْنِ مَالِكٍ. قَالَ: فَأَتَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمزَةَ هَلْ / كَانَ يُصِيبُكُمْ ٣/٣٤٣

مِثْلُ هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: مَعَاذَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتِ الرِّيحُ لَتَشْتَدُّ

فُنَبِّدِرُ إِلَى الْمَسْجِدِ مَخَافَةَ الْقِيَامَةِ^(٢).

٦٤٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَكَمِ [٣/١٨٧ظ] بْنِ أَبَانٍ، حَدَّثَنِي

أَبِي، عَنْ عِكْرِمَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ،

حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى

ابْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ أَبَانٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قِيلَ

لِابْنِ عَبَّاسٍ: مَاتَتْ فُلَانَةٌ. بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فَخَرَّ سَاجِدًا، فَقِيلَ لَهُ:

(١) أَخْرَجَهُ نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ فِي الْفِتَنِ (١٧٣١)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٨٤١٢) مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهِ.

(٢) الْحَاكِمُ ١/٣٣٤. وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٩٦) مِنْ طَرِيقِ حَرَمِيِّ بْنِ عُمَارَةَ بِهِ. وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي

ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ (٢٥٨).

تَسْجُدُ هَذِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا». وَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ ذَهَابِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؟ لَفْظُ حَدِيثِ الرَّوْذُبَارِيِّ. وَفِي رِوَايَةِ الْقَاضِي قَالَ: سَمِعْنَا صَوْتًا بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: يَا عِكْرِمَةُ انظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ. قَالَ: فَذَهَبْتُ فَوَجَدْتُ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَّيٍّ امْرَأَةَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ تَوَقَّيْتُ. قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا وَلَمَّا تَطَلَّعَ الشَّمْسُ، فَقُلْتُ لَهُ: سُبْحَانَ اللَّهِ تَسْجُدُ وَلَمْ تَطَلَّعِ الشَّمْسُ بَعْدُ؟! فَقَالَ: يَا لَأُمِّ لَكَ، أَلَيْسَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمْ آيَةً فَاسْجُدُوا»؟! فَأَيُّ آيَةٍ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يَخْرُجَنَّ أُمَّهَاتُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا وَنَحْنُ أَحْيَاءُ^(١)؟

٦٤٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا سَمِعْتُمْ هَادًا^(٢) مِنَ السَّمَاءِ فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ^(٣).

(١) أبو داود (١١٩٧). وأخرجه الترمذى (٣٨٩١) من طريق يحيى بن كثير به. وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. وقال الذهبي ١٢٦٩/٣: إبراهيم واه.
 (٢) الهدء: صوت ما يقع من السماء. الفائق ٢١٨/٣.
 (٣) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٨١١/٢ من طريق حبيب به مرفوعاً. وابن أبى شيبة (٨٣٩٥) من قول علقمة بمعناه.

باب مَنْ صَلَّى فِي الزَّلْزَلَةِ بِزِيَادَةِ عَدَدِ الرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ؛

قِيَاسًا عَلَى صَلَاةِ الْخُسُوفِ

٦٤٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ بَلَاغًا [١٨٨/٣] عَنْ عَبَّادٍ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ قَزَعَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ سِتِّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجْدَاتٍ؛ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ، وَرَكَعَةً وَسَجْدَتَيْنِ فِي رَكَعَةٍ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَلَوْ ثَبَتَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَنَا عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَقُلْنَا بِهِ ^(١).

قال الشيخ رحمه الله: هو عن ابن عباسٍ ثابتٌ كما:

٦٤٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ وَعَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلْزَلَةٍ بِالْبَصْرَةِ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقُنُوتَ، ثُمَّ رَكَعَ فَسَجَدَ ^(٢)، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ ففَعَلَ كَذَلِكَ، فَصَارَتْ صَلَاتُهُ سِتِّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجْدَاتٍ. قَالَ قَتَادَةُ فِي حَدِيثِهِ: هَكَذَا الْآيَاتُ. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هَكَذَا صَلَاةُ الْآيَاتِ ^(٣).

(١) المصنف في المعرفة (١٩٩٤)، والشافعي ١٦٨/٧.

(٢) ليس في: س، وفي ص ٣: «وسجد».

(٣) عبد الرزاق (٤٩٢٩).

كتاب صلاة الاستسقاء

باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا

٦٤٥٤- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك بن أنس (ح) وأخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي بن محمد بن جعفر / بن عيسى بن علي ٣٤٤/٣ ابن الحسين بن علي بن أبي طالب بالكوفة من أصل سماعه، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين، حدثنا [٣/١٨٨ظ] القعني، عن مالك، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك أنه قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هلكت المواشي وانقطعت سبل الناس - وفي رواية الشافعي: وتقطعت^(١) السبل - فادع الله. فدعا رسول الله ﷺ. قال: فمطرنا من الجمعة إلى الجمعة، فجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله تهدمت البيوت وتقطعت السبل وهلكت المواشي. فقام رسول الله ﷺ فقال: «اللهم على زعوس الجبال والإكام^(٢) وبطون الأودية ومنابت الشجر». قال: فانجابت عن

(١) في م: «وانقطعت».

(٢) الإكام بكسر الهمزة، وقد تفتح وتمد: جمع أكمة، وهي التراب المجتمع، وقيل: ما ارتفع من الأرض. وقيل غير ذلك. فتح الباري ٢/٥٠٥. وينظر مشارق الأنوار ص ٣٠.

المَدِينَةَ انجِيَابَ الثَّوْبِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ وَغَيْرِهِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شَرِيكَ^(٢).

بَابُ الْإِمَامِ يَخْرُجُ إِلَى الْمُصَلِّي إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَسْقِيَ بِصَلَاةٍ

٦٤٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمُصَلِّي فَاسْتَسْقَى، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٤).

٦٤٥٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ الْفَارِيَابِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلِّي. [١٨٩/٣] فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»

(١) المصنف في المعرفة (١٩٩٥)، والشافعي ٢٤٦/١، ومالك ١/١٩١، ومن طريقه البخاري (١٠١٧)، والنسائي (١٥٠٣). وأخرجه البخاري (١٠١٣)، وأبو داود (١١٧٥)، والنسائي (١٥١٤) من طريق شريك به. وسيأتي في (٦٥١٠).

(٢) البخاري (١٠١٦)، ومسلم (٨٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (١٦٤٥١)، والبخاري (١٠٢٦، ١٠٢٧)، والنسائي (١٥٠٩)، وابن ماجه (١٢٦٧)، وابن خزيمة (١٤٠٦) من طريق سفيان به.

(٤) مسلم (٢/٨٩٤).

(٥) أخرجه أبو عوانة (٢٤٧٠) من طريق علي به.

عن علي بن عبد الله^(١).

قال البخاري: كان ابن عيينة يقول: هو صاحب الأذان. ولكنه وهم؛ لأن هذا عبد الله بن زيد بن عاصم المازني مازن الأنصار. قال في «التاريخ»: قتل يوم الحرّة، وعبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري من بلحارث بن الخزرج المدني صاحب الأذان^(٢).

باب الإمام يخرج متبذلاً متواضعاً متضرعاً

٦٤٥٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا أبو ثابت المدني، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة من بني مالك بن حنبل^(٣)، عن أبيه، أن الوليد أرسل إلى ابن عباس يسأله عن صلاة رسول الله ﷺ في الاستسقاء. فأتته فقلت: إنما تمارينا في المسجد في صلاة رسول الله ﷺ في الاستسقاء. فقال: لا بل أرسل ابن أخيكم. يعني الوليد وهو أمير المدينة يومئذ، فقال ابن عباس: خرج رسول الله ﷺ متبذلاً^(٤) متواضعاً متضرعاً، فجلس على المنبر^(٥) فلم يخطب خطبتكم هذه، ولكن لم يزل في

(١) البخاري (١٠١٢).

(٢) ينظر التاريخ الصغير ١/١٥١، ١٦٦، والتاريخ الكبير ١٢/٥.

(٣) في م: «حنبل».

(٤) متبذلاً: التبذل: ترك التزيين والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع. النهاية ١/١١١.

(٥ - ٥) ليس في: الأصل.

الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا كَانَ يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ^(١).
 ٦٤٥٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو علي الحسين بن علي
 الحافظ، أخبرنا علي بن الحسين الصفار ببغداد، حدثنا هارون بن إسحاق
 الهمداني، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن هشام بن إسحاق بن عبد الله بن
 كنانة، [١٨٩/٣] عن أبيه قال: أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله
 عن الصلاة في الاستسقاء. فقال له ابن عباس: ما منعه أن يسألني؟ خرج
 رسول الله ﷺ متواضعا متخشعا متبدلا متضرعا مترسلا^(٢)، فصلَّى رَكَعَتَيْنِ
 كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ^(٣).

/باب استحباب الخروج بالضعفاء والصبيان والعجائز

٣٤٥/٣

٦٤٥٩- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا
 أبو داود، حدثنا مؤمل بن الفضل الحراني، حدثنا الوليد، حدثنا ابن
 جابر، عن زيد بن أرطاة الفزاري، عن جبير بن نفير الحضرمي أنه سمع أبا
 الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ابغوني الضعفاء؛ فإنما ترزقون

(١) أخرجه أبو داود (١١٦٥)، والترمذي (٥٥٨)، والنسائي (١٥٠٧) من طريق حاتم بن إسماعيل به.
 وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) مترسلا: يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه. إذا تأنى ولم يعجل. ينظر النهاية ٢/٢٢٣.

(٣) في س، م: «كخطبتكم».

والحديث عند الحاكم ١/٣٢٦، ٣٢٧. وأخرجه أحمد (٢٠٣٩)، والترمذي (٥٥٩)، والنسائي

(١٥٢٠)، وابن ماجه (١٢٦٦)، وابن خزيمة (١٤٠٥) من طريق وكيع به. والنسائي (١٥٠٥)، وابن

خزيمة (١٤٠٨) من طريق سفيان به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٠٤٦).

وَتُنْصَرُونَ بِضَعْفَائِكُمْ»^(١).

٦٤٦٠- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، حدثنا قاسمُ بنُ أبي صالحِ الهَمْدانيُّ بهَمْدانَ، حدثنا أبو حاتمِ الرّازيّ، حدثنا عُمَرُ بنُ حفصِ بنِ غياثٍ، حدثنا أبي، عن مسعِرٍ، عن طلحةَ، عن مُصعبِ بنِ سَعْدٍ، عن أبيه، أنّه ظنَّ أنّ له فضلاً على مَنْ دونه من أصحابِ النَّبِيِّ ﷺ، فقالَ نبيُّ اللهِ ﷺ: «إِنَّمَا نَصَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ بضعيفها، بدَعوتِهِمْ وصالَتِهِمْ وإِخلاصِهِمْ»^(٢). أخرجه البخاريُّ من حديثِ محمدِ بنِ طلحةَ عن أبيه طلحةَ بنِ مُصرّفٍ^(٣).

٦٤٦١- حدثنا الإمامُ أبو الطَّيِّبِ سَهْلُ بنُ محمدِ بنِ سُلَيْمانَ رَحِمَهُ اللهُ إملاءً في شهرِ رَمَضانَ سنةٍ تِسْعٍ وتِسعينَ وثلاثِمائةً، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عليِّ بنِ إسماعيلَ الشَّاشِيَّ الفَقِيهَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العَزِيزِ، حَدَّثَنِي سُرَيْجٌ^(٤) بنُ يونسَ، حدثنا إبراهيمُ بنُ خُثَيْمٍ يَعْنِي ابنَ عِرْراكِ بنِ [٣/١٩٠ و] مالِكِ، عن أبيه، عن جدِّه، عن أبي هريرةَ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَهْلًا عن اللهِ مَهْلًا؛ فَإِنَّهُ لَوْلَا شَبَابُ خُشَعٍ، وَبَهَائِمُ رُتَعٍ، وَشُيُوخُ رُكْعٍ، وَأَطْفَالُ رُضْعٍ، لَصَبَّ عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ صَبًّا»^(٥). إبراهيمُ بنُ خُثَيْمٍ غَيْرُ قَوِيٍّ^(٦)، وله شاهدٌ بإسنادٍ آخرٍ غيرِ قَوِيٍّ.

(١) أبو داود (٢٥٩٤). وأخرجه أحمد (٢١٧٣١)، والترمذی (١٧٠٢)، والنسائي (٣١٧٩) من طريق ابن جابر به. وقال الترمذی: حسن صحيح.

(٢) أخرجه النسائي (٣١٧٨) من طريق عمر بن حفص به.

(٣) البخاری (٢٨٩٦).

(٤) في الأصل، ص ٣: «شريح». وينظر تهذيب الكمال ١٠/٢٢١، ٢٢٢.

(٥) أخرجه أبو يعلى (٦٤٠٢) عن سريج به. وقال الهيثمي في المجمع ١٠/٢٢٧: فيه إبراهيم بن خثيم وهو ضعيف.

(٦) هو إبراهيم بن خثيم بن عراق بن مالك الغفاري، ينظر الكلام عليه في: ضعفاء النسائي ص ١٣، =

٦٤٦٢- أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي، حدثنا
عبدان ومحمد بن سعيد قالا: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عبد الرحمن بن
سعد يعني ابن عمار بن سعد القرظ، حدثني مالك بن عبيدة يعني ابن مسافع
الدلي، عن أبيه، أنه حدثه عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: «لولا عباد لله
رُكع، وصيبة رُضع، وبهائم رُتع، لُصب عليكم العذاب صبا، ثم لترضن رضا»^(١)»^(٢).

باب استحباب الصيام للاستسقاء؛ لما يرجى من دعاء الصائم

٦٤٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي
قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن بكر المروزي،
حدثنا السهمي يعني عبد الله بن بكر، حدثنا حميد الطويل، عن أنس بن مالك
قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث دعوات لا ترد؛ دعوة الوالد، ودعوة الصائم،
ودعوة المسافر»^(٣).

٦٤٦٤- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر

= وضعفاء العقيلي ٥٢/١، وميزان الاعتدال ٣٠/١، والمغني في الضعفاء ٤٧/١، ولسان الميزان
٥٣/١. وقال الذهبي ١٢٧١/٣: قال النسائي: متروك.

(١) الرض: الدق. التاج ٣٤٤/١٨ (رض ض).

(٢) ابن عدي في الكامل ٢٣٧٧/٦. وأخرجه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٩٦٥)، والطبراني
٣٠٩/٢٢ (٧٨٥) من طريق عبد الرحمن بن سعد به. وقال الذهبي ١٢٧١/٣: هو مثل الأول في
الضعف، مالك وأبو مجهولان.

(٣) أخرجه ابن عساكر في معجمه (٤٠٥) من طريق أبي بكر القاضي به. وقال الذهبي ١٢٧٢/٣: فيه
نكارة، ولا أعرف إبراهيم.

ابن أحمد، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا زهير بن معاوية، عن سعد الطائي، حدثني أبو المدلة، سمع أبا هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا ترد دعوتهم؛ الإمام العادل، والصائم حتى يفطر، ودعوة المظلوم تحمّل على الغمام وتفتح لها أبواب السماء، ويقول الرب: وعزتي [٣/١٩٠ظ] لأنصرك ولو بعد حين»^(١).

باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله تعالى بالصدقة

ونوافل الخير رجاء الإجابة

٦٤٦٥- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب العبدى وعلي بن الحسن الهلالي قالوا: حدثنا أبو نعيم، حدثنا فضيل بن مرزوق (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرنا علي بن عيسى، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن، حدثنا أبو كريب، حدثنا أبو أسامة، حدثنا فضيل بن مرزوق، حدثني عدى ابن ثابت، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله طيب لا يقبل إلا الطيب، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين قال: ﴿يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [المؤمنون: ٥١]. وقال:

(١) الطيالسي (٢٧٠٧). وأخرجه أحمد (٨٠٤٣)، وابن حبان (٧٣٨٧) من طريق زهير به. والترمذي (٣٥٩٨)، وابن ماجه (١٧٥٢)، وابن خزيمة (١٩٠١) من طريق سعد الطائي به. وقال الترمذي: حسن. وقال الذهبي ٣/١٢٧٢: رواه سعدان الجهني وعبد السلام بن حرب عن سعد وهو ثقة، ورواه أبو جعفر عن أبي هريرة فلم يذكر الصائم. وسيأتي في (١٦٧٢٦).

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ [البقرة: ١٧٢]. ثُمَّ ذَكَرَ: «الرَّجُلُ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبُّ، يَا رَبُّ، وَمَطَعُمَهُ حَرَامٌ، وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ، وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وَقَدْ غُذِيَ بِالْحَرَامِ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ؟!»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ^(٢).

٦٤٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُرَكِّي إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ كَرَامَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى [١٩١/٣] أَحِبَّهُ، فَإِذَا أَحَبَّهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا»^(٣)، وَلَمَّا سَأَلَنِي عَبْدِي أُعْطِيَتْهُ، وَلَمَّا اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ»^(٤). وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ. قَدْ أَخْرَجْتُهُ فِي كِتَابِ «الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ» مَعَ تَأْوِيلِهِ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ

(١) المصنف في الآداب (٦٢٠)، وفي الدعوات الكبير (٣٣٢). وأخرجه الترمذی (٢٩٨٩) من طريق

أبي نعيم به. وأحمد (٨٣٤٨) من طريق فضيل بن مرزوق به.

(٢) مسلم (١٠١٥).

(٣) في س، م: «عليها».

(٤) أخرجه ابن حبان (٣٤٧) عن محمد بن إسحاق به.

(٥) الأسماء والصفات (١٠٢٩).

ابن كرامة^(١).

٦٤٦٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، حدثنا عبد الرحيم بن منيب، حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبي، أخبرنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قال: «تفتح أبواب السماء في كل اثنين وخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئاً، إلا امرأ بينه وبين أخيه شحناء». قال: «فيقال: انتظر هذين حتى يصطلحا»^(٢).

٦٤٦٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن أبي دارم الحافظ بالكوفة، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي بالكوفة، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن سهيل. فذكره بمعناه، إلا أنه قال: «أنظروا هذين حتى يصطلحا»^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن زهير بن حرب عن جرير^(٤).

٦٤٦٩- أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، أخبرنا أبو حاتم الرازي، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا بشير بن مهاجر، عن ابن بريدة، عن أبيه قال: قال النبي ﷺ:

(١) البخاري (٦٥٠٢).

(٢) المصنف في الشعب (٣٨٦١). وأخرجه أبو داود (٤٩١٦) من طريق سهيل به.

(٣) أخرجه أحمد (٨٣٦١)، ومسلم (٢٥٦٥/٣٥)، وابن ماجه (١٧٤٠) من طريق سهيل به، وعند

أحمد دون آخره. وابن خزيمة (٢١٢٠)، وعنه ابن حبان (٥٦٦٧) من طريق أبي صالح به.

(٤) مسلم (٢٥٦٥/...).

«ما نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ قَطُّ إِلَّا كَانَ الْقَتْلُ بَيْنَهُمْ، وَمَا ظَهَرَتْ فَاحِشَةٌ فِي قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ، وَلَا مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ إِلَّا حَبَسَ اللَّهُ عَنْهُمْ الْقَطْرَ»^(١).
كَذَا رَوَاهُ بَشِيرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ.

٦٤٧٠- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ [٣/١٩١ ظ] الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ أَسَدٍ^(٢) الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيْنَانِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَا نَقَضَ قَوْمٌ الْعَهْدَ^(٣) إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ٣٤٧/٣ / عَدُوَّهُمْ، وَلَا فَشَتِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ إِلَّا أَخَذَهُمُ اللَّهُ بِالْمَوْتِ، وَمَا طَفَّفَ قَوْمٌ الْمِيزَانَ إِلَّا أَخَذَهُمُ اللَّهُ بِالسِّنِينَ، وَمَا مَنَعَ قَوْمٌ الزَّكَاةَ إِلَّا مَنَعَهُمُ اللَّهُ الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَمَا جَارَ قَوْمٌ فِي حُكْمٍ إِلَّا كَانَ الْبَأْسُ بَيْنَهُمْ. أَظُنُّهُ قَالَ: وَالْقَتْلُ^(٤).

(١) المصنف في الشعب (٣٣١٢). وأخرجه ابن أبي حاتم في العلل (٢٧٧٣) عن أبيه به. والبخاري (٤٤٦٣)، والحاكم ١٢٦/٢ من طريق عبيد الله بن موسى به. وقال الذهبي ١٢٧٣/٣: بشير صدوق، وقد خولف فيه.

(٢) في س: «الحسن». وينظر تهذيب الكمال ١٠٣/٢٨، ١٠٤.

(٣) بعده في ص ٣، م: «قط».

(٤) المصنف في الشعب (٣٣١١). وذكره ابن أبي حاتم في العلل (٢٧٧٣) عن الحسين بن واقد به.

**بابُ الدليلِ على أنَّ السُّنَّةَ في صلاةِ الاستِسقاءِ السُّنَّةُ
في صلاةِ العيدينِ، وأنَّه يُصَلِّيها رَكَعَتَيْنِ كما يُصَلِّي
في العيدينِ بلا أذانٍ ولا إقامةٍ في وقتِ صلاةِ العيدِ**

٦٤٧١- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ من أصلِ سَماعِهِ، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ
ابنُ الحُسَيْنِ القَطَّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسفَ السُّلَمِيِّ، حدثنا عبدُ الرِّزَّاقِ،
أخبرنا مَعمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عَبَّادِ بنِ تَمِيمٍ، عن عَمِّه قال: خَرَجَ
رسولُ اللَّهِ ﷺ بالناسِ يَسْتَسْقِي، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ جَهْرًا بالقِراءةِ فِيهِما، وَحَوَّلَ
رِداءَهُ، وَاسْتَسْقَى، وَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ^(١).

٦٤٧٢- زادَ غَيْرُهُ فِيهِ عن عبدِ الرِّزَّاقِ: وَرَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو فَدَعَا وَاسْتَسْقَى.
أخبرناهُ أبو بكرٍ ابنُ الحارِثِ الفقيهُ، أخبرنا عليُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا
الحُسَيْنُ بنُ إِسماعيلَ، حدثنا الحَسَنُ بنُ أَبِي الرَّبِيعِ، حدثنا عبدُ الرِّزَّاقِ.
فَذَكَرَهُ بِزِيادَتِهِ^(٢).

٦٤٧٣- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرٍ ابنُ الحَسَنِ القاضِي قالَا:
حدثنا أبو العباسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا مُحَمَّدُ بنُ سِنانِ القَزَّازُ، حدثنا
وَهْبُ بنُ جَرِيرِ بنِ حازِمٍ، حدثنا أَبِي قال: سَمِعْتُ النُّعْمانَ هُوَ ابنُ راشِدٍ يُحَدِّثُ
عن الزُّهريِّ، عن [١٩٢/٣] حُمَيْدِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ قال: خَرَجَ

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٠٠).

(٢) الدارقطني ٦٧/٢، وعبد الرزاق (٤٨٨٩)، ومن طريقه أحمد (١٦٤٣٧)، وأبو داود (١١٦١)،
والترمذي (٥٥٦)، وابن خزيمة (١٤١٠). قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقَى، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ بِلَا أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، ثُمَّ خَطَبَنَا فَدَعَا اللَّهَ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ، ثُمَّ قَلَبَ رِداءَهُ فَجَعَلَ الْأَيْمَنَ عَلَى الْأَيْسَرِ وَالْأَيْسَرَ عَلَى الْأَيْمَنِ^(١). تَفَرَّدَ بِهِ النُّعْمَانُ بْنُ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ.

٦٤٧٤- حدثنا أبو جعفرٍ كاملُ بنُ أحمدَ المُستَمَلِي، أخبرنا أبو سهلٍ بشرُ ابنُ أحمدَ المِهْرَجَانِيُّ، حدثنا داودُ بنُ الحُسَيْنِ البِيهَقِيُّ، حدثنا يحيى بنُ يحيى، أخبرنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، عن (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرنا الحسنُ بنُ عليٍّ بنِ زيادٍ، حدثنا إبراهيمُ بنُ موسى، حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا هشامُ بنُ إسحاقَ ابنِ عبدِ اللهِ بنِ كِنَانَةَ قال: أخبرني أبي وسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ قال: أَرْسَلَنِي الْوَلِيدُ ابْنُ عُقْبَةَ وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْاسْتِسْقَاءِ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: إِنَّا تَمَارِينَا فِي الْمَسْجِدِ فِي صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْاسْتِسْقَاءِ. فَقَالَ: لَا وَلَكِنْ أَرْسَلَكُ ابْنَ أَخِيكُمْ^(٢)، وَلَوْ أَنَّهُ أَرْسَلَ فَسَأَلَ مَا كَانَ بِذَلِكَ بِأَسْرًا. ثُمَّ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَبَدِّلًا مُتَوَاضِعًا مُتَضَرِّعًا حَتَّى جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَلَمْ يَخْطُبْ كَخُطْبَتِكُمْ هَذِهِ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا كَانَ يُصَلِّي فِي الْعِيدِ^(٣). لَفْظُ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى. وَحَدِيثُ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ:

(١) أخرجه أحمد (٨٣٢٧)، وابن ماجه (١٢٦٨)، وابن خزيمة (١٤٠٩، ١٤٢٢) من طريق وهب به.

وضعه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٢٦١).

(٢) في الأصل، س، والمهذب ٣/١٢٧٤: «أختكم»، وفي م: «أخيك».

(٣) تقدم في (٦٤٥٧).

الْوَلِيدُ بْنُ عُتْبَةَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ: الصَّوَابُ: ابْنُ عُتْبَةَ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَهَذَا الْحَدِيثُ يُوهِمُ أَنَّ دُعَاءَهُ كَانَ قَبْلَ [٣/١٩٢ ظ]

الصَّلَاةِ^(٢).

وَقَدْ رَوَاهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ كَمَا:

٦٤٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ

أَحْمَدَ اللَّخْمِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ

هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كِنَانَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأُمَرَاءِ

إِلَى ابْنِ / عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ اسْتِسْقَاءِ فَقَالَ: مَنْ أَرْسَلَكَ؟ قُلْتُ: فُلَانٌ. قَالَ: مَا ٣٤٨/٣

مَنْعَهُ أَنْ يَأْتِيَنِي فَيَسْأَلَنِي؟ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا^(٣) مُتَبَدِّلًا مُتَضَرِّعًا^(٣) فَلَمْ

يَخْطُبُ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ. قَالَ سَفِيَانُ: قُلْتُ

لِلشَّيْخِ: الْخُطْبَةُ قَبْلَ الرَّكَعَتَيْنِ أَوْ بَعْدَهُمَا؟ قَالَ: لَا أَدْرِي^(٤). فَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ

هِشَامًا كَانَ لَا يَحْفَظُهُ، وَقَدْ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَبِيعَةَ بْنِ هِشَامٍ عَنْ جَدِّهِ مُحَالًا بِهَا

عَلَى صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ:

٦٤٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عَثْمَانَ الْعَسْكَرِيُّ،

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ جَدِّهِ هِشَامِ بْنِ إِسْحَاقَ،

(١) أَبُو دَاوُدَ عَقَبَ (١١٦٥).

(٢) قَالَ الذَّهَبِيُّ ٣/١٢٧٤: لَمْ يَتَّقِنَهُ هِشَامُ.

(٣-٣) فِي س، م: «مُتَضَرِّعًا مُتَدَلِّلًا».

(٤) الْمَعْجَمُ الْكَبِيرُ لِلطَّبْرَانِيِّ (١٠٨١٨). وَتَقَدَّمَ فِي (٦٤٥٨) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ بِدُونِ سَوْأَلِهِ لِلشَّيْخِ.

عن أبيه، عن ابن عباسٍ قال: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ اسْتَسْقَى مُتَخَشِّعًا مُتَذَلِّلًا^(١) كَمَا يَصْنَعُ فِي الْعِيدَيْنِ^(٢). وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ التَّيْسِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَبِيعَةَ بِمَعْنَاهُ^(٣).

٦٤٧٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن حمشاذ العدل، حدثنا هشام بن علي السدوسي، حدثنا سهل بن بكار، حدثنا محمد بن عبد العزيز، عن أبيه، عن طلحة قال: أرسلني مروان إلى ابن عباس أسأله عن سنة الاستسقاء، فقال: سنة الاستسقاء سنة الصلاة في العيدين، إلا أن رسول الله ﷺ قلب [٣/١٩٣] رداءه فجعل يمينه على يساره ويساره على يمينه، وصلى الركعتين فكبر في الأولى سبع تكبيرات، وقرأ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ وقرأ في الثانية: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعُنَيْبَةِ﴾ وكبر فيها خمس تكبيرات^(٤).

٦٤٧٨- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا أبو محمد ابن حيان أبو الشيخ الأصبهاني، حدثنا أحمد بن عمرو يعني ابن عبد الخالق، حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا محمد بن عبد العزيز، عن أبيه، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: سألت ابن عباس عن السنة في الاستسقاء، فقال: مثل السنة في العيدين؛ خرج رسول الله ﷺ يستسقى،

(١) في س، م: «متذللًا».

(٢) المصنف في الصغرى (٧٤٥). وأخرجه أحمد (٢٤٢٣) من طريق إسماعيل بن ربيعة به.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٤١٩) من طريق عبد الله بن يوسف به.

(٤) الحاكم ٣٢٦/١ و صححه، وتعقبه الذهبي فقال: ضعف عبد العزيز. وأخرجه الدارقطني ٦٦/٢ من طريق سهل بن بكار به.

فصَلَّى رَكَعَتَيْنِ بغيرِ أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ، وَكَبَّرَ فِيهِمَا ثِنْتَيْ عَشْرَةَ تَكْبِيرَةً؛ سَبْعًا فِي الْأُولَى وَخَمْسًا فِي الْآخِرَةِ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ، ثُمَّ انصَرَفَ فَخَطَبَ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوَّلَ رِداءَهُ، ثُمَّ اسْتَسْقَى^(١). مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ هَذَا غَيْرُ قَوِيٍّ^(٢)، وَهُوَ بِمَا قَبْلَهُ مِنَ الشُّواهِدِ يَقْوَى.

٦٤٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو عَثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ السَّمَاكِ، حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ ابْنَ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّ^(٣) عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَسْقَى، فَلَقِيْتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ - أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ - قُلْتُ: كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً. قُلْتُ: كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ؟ قَالَ: سَبْعَ عَشْرَةَ. قُلْتُ: فَمَا أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا؟ قَالَ: [٣/١٩٣ظ] ذَاتُ الْعُسَيْرَةِ أَوْ ذَاتُ الْعُشَيْرَةِ^(٤).

(١) البزار (٦٥٩- كشف الأستار).

(٢) هو محمد بن عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن الزهري. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١/١٦٧، والكامل لابن عدي ٦/٢٢٤٣، والمجروحين لابن حبان ٢/٢٦٣، وميزان الاعتدال ٣/٦٢٨، ولسان الميزان ٥/٢٥٩.

(٣) في م: «عن».

(٤) ذات العشيرة: موضع من ناحية ينبع بين مكة والمدينة. معجم البلدان ٣/٩٨١. والحديث أخرجه مسلم ٣/١٤٤٧ (١٤٣/١٢٥٤) من طريق محمد بن جعفر به.

باب ذكر الأخبار التي تدل على أنه دعا أو خطب قبل الصلاة

٦٤٨٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك ابن أبي ذئب ويونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني / عبادة بن تميم المازني أنه سمع عمه وكان من أصحاب رسول الله ﷺ يقول: خرج رسول الله ﷺ يوماً يستسقى، فحوّل إلى الناس ظهره يدعو الله، واستقبل القبلة وحوّل رداءه، ثم صلى ركعتين. قال ابن أبي ذئب في الحديث: وقرأ فيهما. قال ابن وهب: يريد الجهر^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب، وقال في الحديث: فصلّى لنا ركعتين جهر فيهما بالقراءة^(٢). وكذلك عن أبي نعيم عن ابن أبي ذئب، ورواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة عن ابن وهب عن يونس وحده^(٣).

ورواه الثوري ويزيد بن هارون وعثمان بن عمر وأبو داود الطيالسي عن ابن أبي ذئب دون قوله: ثم^(٤). وكذلك رواه سفيان بن عيينة عن الزهري دون

(١) أخرجه أبو داود (١١٦٢)، والنسائي (١٥١٨) من طريق ابن وهب به.

(٢) البخاري (١٠٢٥).

(٣) البخاري (١٠٢٤)، ومسلم (٨٩٤/٤).

(٤) أخرجه النسائي (١٥٢١) من طريق سفيان به. وأحمد (١٦٤٣٩) عن يزيد بن هارون به. وابن خزيمة

(١٤٢٠) من طريق عثمان بن عمر به. والطيالسي (١١٩٦).

كَلِمَةٍ: ثُمَّ. وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ فَوَصَّفَ الصَّلَاةَ أَوَّلًا، ثُمَّ وَصَفَ تَحْوِيلَ الرِّدَاءِ وَالدُّعَاءِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

٦٤٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ [١٩٤/٣] وَبْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيِّ، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ نِزَارٍ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: شَكَأَ^(٢) النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُحُوطَ الْمَطَرِ، فَأَمَرَ بِمِنْبَرٍ فَوُضِعَ لَهُ فِي الْمُصَلَّى، وَوَعَدَ النَّاسَ يَوْمًا يَخْرُجُونَ فِيهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ بَدَأَ حَاجِبُ^(٣) الشَّمْسِ، فَقَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَكَبَّرَ وَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّكُمْ شَكَوْتُمْ جَدْبَ دِيَارِكُمْ وَاسْتِخَارَ الْمَطَرَ عَنْ إِبَانِ زَمَانِهِ عَنْكُمْ، وَقَدْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تَدْعُوهُ، وَوَعَدَكُمْ أَنْ يَسْتَجِيبَ لَكُمْ». ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ، اللَّهُمَّ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْغَنِيُّ وَنَحْنُ الْفُقَرَاءُ، أَنْزِلْ عَلَيْنَا الْغَيْثَ، وَاجْعَلْ مَا أَنْزَلْتَ لَنَا قُوَّةً وَبَلَاغًا إِلَى حِينٍ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ^(٤) فِي الرَّفْعِ حَتَّى بَدَأَ بِيَاضِ إِبْطِيهِ، ثُمَّ حَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ، وَقَلَبَ أَوْ حَوَّلَ رِدَاءَهُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَنَزَلَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَأَنْشَأَ اللَّهُ تَعَالَى سَحَابًا فَرَعَدَتْ وَبَرَقَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَمْ

(١) تقدم في (٦٤٧١، ٦٤٧٢).

(٢) في الأصل: «اشتكى».

(٣) حاجب الشمس: ضوءها أو ناحيتها. عون المعبود ١/٤٥٥.

(٤) في الأصل، س، م، والمهذب ٣/١٢٧٦: «يترك».

يأت مسجده حتى سألت السُّيُولُ، فَلَمَّا رَأَى سُرْعَتَهُمْ إِلَى الْكِنِّ^(١) ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، وَقَالَ: «أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَأَنِّي عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(٢). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي كِتَابِ «السَّنَنِ» عَنْ هَارُونَ^(٣).

٦٤٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ [١٩٤/٣] إِسْمَاعِيلُ أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ يَسْتَسْقِي، وَقَدْ كَانَ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ فِيمَنْ خَرَجَ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ. قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ، فَقَامَ قَائِمًا عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مَنْبَرٍ فَاسْتَسْقَى وَاسْتَغْفَرَ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ وَنَحْنُ خَلْفَهُ يَجْهَرُ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ، لَمْ يُؤَذِّنْ يَوْمَئِذٍ وَلَمْ يُقِمَّ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ^(٥). وَرَوَاهُ الثَّوْرِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: فَخَطَبَ ثُمَّ صَلَّى^(٦). وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَسْقَى^(٧). وَرِوَايَةُ الثَّوْرِيِّ وَزُهَيْرٍ أَشْبَهُهُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) الكن: ما يَرُدُّ الحر والبرد من الأبنية والمساكن. النهاية ٢٠٦/٤.

(٢) الحاكم ٣٢٨/١.

(٣) أبو داود (١١٧٣). وقال: هذا حديث غريب إسناده جيد، أهل المدينة يقرءون (ملك يوم الدين). وإن هذا الحديث حجة لهم.

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٣٢٦/١ من طريق أبي غسان به.

(٥) البخاري (١٠٢٢).

(٦) أخرجه عبد الرزاق (٤٨٩٩) من طريق الثوري عن أبي إسحاق عن عبد الله بن يزيد أن ابن الزبير...

وينظر تعليق ابن حجر في الفتح ٥١٣/٢.

(٧) تقدم في (٦٤٧٩).

بابُ الدُّعَاءِ فِي الاسْتِسْقَاءِ قَائِماً

٦٤٨٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، أخبرنا أبو اليمان، حدثنا شعيب، عن الزهري، أخبرني عباد بن تميم، أن عمه من أصحاب النبي ﷺ أخبره، أن النبي ﷺ / خَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي لَهُمْ، فَقَامَ ٣٥٠/٣ فدعا قائماً، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ وَحَوْلَ رِداءه فسُقُوا^(١).

٦٤٨٤- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو اليمان. فذكره بنحوه، إلا أنه قال: فدعا الله قائماً. وقال: فأسقوا^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن أبي اليمان^(٣).

بابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ إِذَا اجْتَهَدَ [٣/١٩٥] فِي الدُّعَاءِ

٦٤٨٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ومحمد بن عمرو الحرشي^(٤)

(١) أحمد (١٦٤٥٥). وأخرجه ابن خزيمة (١٤٢٤) من طريق أبي اليمان به. والنسائي (١٥١١) من طريق شعيب به.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٣٢٣/١ من طريق أبي اليمان به. والدارمي (١٥٧٥)، وأبو عوانة (٢٤٧٩) من طريق شعيب به.

(٣) البخاري (١٠٢٣).

(٤) في الأصل: «الحربي». وتقدم في (٢٨، ٢٧٤٩)، وينظر الإكمال ٢٣٩/٢.

قالا: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
 قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ^(١) الْأَنْصَارِيَّ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى
 يَسْتَسْقِي، وَإِنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِدَاءِهِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
 «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ
 الثَّقَفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(٣).

بَابُ تَحْوِيلِ الرِّدَاءِ فِي الْإِسْتِسْقَاءِ

٦٤٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ شَوْذِبِ
 الْمُقْرِيُّ بَوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ
 سُفْيَانَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ
 أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
 يَسْتَسْقِي وَحَوْلَ رِدَاءِهِ. وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مَهْدِيٍّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى وَحَوْلَ
 رِدَاءِهِ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ^(٥).

(١) فِي ص ٣: «يزيد».

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٦٦) مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ بِهِ. وَأَحْمَدُ (١٦٤٣٢)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥١٩)،

وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٤٠٧) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٣/٨٩٤)، وَالْبُخَارِيُّ (١٠٢٨).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٤٣٤) عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ بِهِ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (١٠٠٥).

باب وقت تحويل الرداء

٦٤٨٧- أخبرنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضِي، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ مَسَلَمَةَ، عن مالكِ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، أخبرنا الرَّبِيعُ بنُ [١٩٥/٣] سُلَيْمانَ، أخبرنا الشَّافِعِيُّ، أخبرنا مالكُ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرني أبو الوليدِ الفقيهُ، حدثنا جَعْفَرُ بنُ محمدِ بنِ الحُسَيْنِ، حدثنا يَحْيَى بنُ يَحْيَى قال: قرأتُ عليَ مالِكِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أبي بكرٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ زَيْدٍ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى، وَحَوْلَ رِداءِهِ حِينَ اسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بنِ يَحْيَى^(٢).

باب كيفية تحويل الرداء

٦٤٨٨- أخبرنا أبو عليَّ الرُّوذِبَارِيُّ، أخبرنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا محمدُ بنُ عَوْفٍ قال: قرأتُ في كِتَابِ عمرو بنِ الحارِثِ يَعْنِي الجَمِصِيِّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ سَالِمٍ، عن الزُّبَيْدِيِّ، عن محمدِ بنِ مُسْلِمٍ بِهَذَا الحَدِيثِ يَعْنِي حَدِيثَ الزُّهْرِيِّ عن عَبَّادِ بنِ تَمِيمٍ عن عَمِّهِ فِي خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الاسْتِسْقَاءِ، قال: وَحَوْلَ رِداءِهِ؛ فَجَعَلَ عِطافَهُ الأَيْمَنَ على عاتِقِهِ الأَيْسَرِ،

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٠٧)، والشافعي ٢٤٩/١، ومالك ١٩٠/١، ومن طريقه أحمد (١٦٤٦٦)، والنسائي (١٥١٠). وأخرجه أبو داود (١١٦٧) عن القعنبى به.

(٢) مسلم (١/٨٩٤).

وَجَعَلَ عِطَافَهُ الْأَيْسَرَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ^(١).

٦٤٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ،
أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي
بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ زَيْدٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي، فَحَوَّلَ رِداءَهُ
وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ^(٢).

٦٤٩٠- وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ / وَالْمَسْعُودِيُّ،
عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ [١٩٦/٣] تَمِيمٍ، عَنْ^(٣) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بِهَذَا
الْحَدِيثِ. قَالَ الْمَسْعُودِيُّ: فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: أَجَعَلَ الْيَمِينَ عَلَى الشُّمَالِ
وَالشُّمَالِ عَلَى الْيَمِينِ، أَوْ جَعَلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ؟ قَالَ: لَا، بَلْ جَعَلَ الْيَمِينَ عَلَى
الشُّمَالِ وَالشُّمَالِ عَلَى الْيَمِينِ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُحَمَّدٍ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ رَوَيْتُهُ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ أَبِي
بَكْرٍ قَوْلَهُ مُخْتَصَرًا^(٥).

(١) أَبُو دَاوُدَ (١١٦٣).

(٢) الْحَمِيدِيُّ (٤١٥). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٠١٢، ١٠٢٦)، وَمُسْلِمٌ (٢/٨٩٤)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٩)،
وَابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ بِهِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «يُحَدِّثُ عَنْ عَمِّهِ».

(٤) الْحَمِيدِيُّ (٤١٦). وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٢٦٧) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ عَنْ يَحْيَى بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (١٥٠٤)،
وَابْنُ خَزِيمَةَ (١٤٠٦، ١٤١٤) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ عَنِ الْمَسْعُودِيِّ بِهِ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (١٠٢٧).

٦٤٩١- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا محمدُ بنُ شاذانَ الجَوْهَرِيُّ، حدثنا المُعَلَّى بنُ منصورٍ، حدثنا عبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ (ح) وأخبرنا أبو الحسينِ ابنُ الفضلِ القَطَّانُ ببغدادَ، حدثنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ عثمانَ بنِ ثابتِ الصَّيدَلانِيِّ، حدثنا عُبيدُ بنُ شريكٍ، حدثنا أبو الجماهيرِ، حدثنا^(١) عبدُ العزيزِ، عن عُمارةَ بنِ غزِيَّةَ، عن عبادِ بنِ تميمٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ قال: استسقى رسولُ اللهِ ﷺ وعليه خميصةٌ سوداءُ فأرادَ أن يأخذَ بأسفلِها فيجعلُه أعلاها، فلما ثقلتُ عليه قلبها على عاتقِه^(٢). لفظهُما سَوَاءٌ.

باب ما قيل من المعنى في تحويل الرداء

٦٤٩٢- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو جعفرِ عبدُ اللهِ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمَ بنِ المنصورِ إماماً، حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ بنِ عيسى ابنِ الطَّبَّاعِ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بنُ عيسى، حدثنا حفصُ بنُ غياثٍ، عن جعفرِ بنِ محمدٍ، عن أبيه، عن جابرٍ قال: استسقى رسولُ اللهِ ﷺ، وحوَّلَ رِداءَه لِتَحَوُّلِ القَحْطِ^(٣). كذا قال: عن جابرٍ.

٦٤٩٣- ورَواهُ [١٩٦/٣] غَيْرُهُ عن إِسْحَاقِ بنِ عيسى، فلم يذكُرْ فيه

(١) في س: «بن». وينظر تهذيب الكمال ١٨/١٩٢.

(٢) المصنف في الصغرى (٧٤٥). وأخرجه أحمد (١٦٤٦٢)، وأبو داود (١١٦٤)، والنسائي

(١٥٠٦)، وابن خزيمة (١٤١٥) من طريق الدراوردي به. وقال الذهبي ٣/١٢٧٨: هذه طرق

صحيح.

(٣) الحاكم ١/٣٢٦ وصححه، وقال الذهبي في التلخيص: غريب عجيب صحيح.

جابرًا، وجعله من قول أبي جعفر. أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا محمد بن أحمد بن أبي الثلج، حدثنا جدّي، حدثنا إسحاق ابن الطباع، عن حفص بن غياث، فذكره مُرسلاً^(١).

٦٤٩٤- وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدّي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قال وكيع في قوله: جعل اليمين على الشمال والشمال على اليمين: يعنى تحوّل السنّة الجديّة إلى الخصب كما تحوّل هذا اليمين على الشمال.

باب ما يستحب من كثرة الاستغفار في خطبة الاستسقاء

وَأَنْ يَقُولَ كَثِيرًا: ﴿أَسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾

يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿[نوح: ١٠، ١١]

٦٤٩٥- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبّيد الصّفّار، حدثنا إسماعيل بن الفضل، حدثنا هشام بن عمّار، حدثنا الوليد هو ابن مسلم، حدثنا الحكم هو ابن مصعب، حدثنا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، أنه حدّثه عن أبيه عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ لَزِمَ الاستِغْفَارَ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ مِنْ كُلِّ هَمٍّ فَرْجًا، وَمِنْ كُلِّ ضِيقٍ مَخْرَجًا، وَرَزَقَهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»^(٢).

(١) الدارقطني ٦٦/٢.

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٨)، وابن ماجه (٣٨١٩) من طريق هشام بن عمار به. وليس عند ابن ماجه: عن أبيه أنه حدّثه. وأحمد (٢٢٣٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٩٠) من طريق الوليد به. وقال الذهبي ١٢٧٨/٣: رواه ابن ماجه فأسقط: عن أبيه... الحكم مجهول...

٦٤٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو خليفة، حدثنا العباس بن الفرّج أبو الفضل الرياشي، حدثنا الأصمعي، عن أبيه، عن أبي وجزة السعدي، عن أبيه قال: خرج عمر رضي الله عنه يستسقى، فجعل لا يزيد على الاستغفار، فقلت: [١٩٧/٣] ألا يتكلم لما خرج له؟ ولا أعلم أن الاستسقاء هو الاستغفار، فمطرنا^(١).

٦٤٩٧- أخبرنا أبو القاسم مجالد بن عبد الله بن مجالد البجلي بالكوفة، حدثنا أبو الحسين مسلم بن محمد بن أحمد بن مسلم التميمي، حدثنا الحضرمي، حدثنا سعيد بن عمرو الأشعبي^(٢)، أخبرنا عبثر، عن مطرف، عن الشعبي قال: أصاب الناس قحط في عهد عمر رضي الله عنه، فصعد عمر المنبر فاستسقى، فلم يزد على الاستغفار حتى نزل، فقالوا له: ما سمعناك يا أمير المؤمنين استسقيت! فقال: لقد طلبت الغيث بمفاتيح السماء التي بها يستنزل المطر، ثم قرأ هذه الآية: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ / عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا﴾ [نوح: ١٠، ١١]، وقوله: ﴿وَيَقُومِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ﴿٣٥٢/٣﴾ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ﴾ [هود: ٥٢]، ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تَوْبُوا إِلَيْهِ﴾ [هود: ٩٠]. كذا وجدته في كتابي: بمفاتيح السماء^(٣). ورواه غيره عن مطرف فقال:

(١) أخرجه ابن قتيبة في غريب الحديث ٥٥/٢ عن الرياشي به. وابن عبد البر في التمهيد ٧٧/١٢ من طريق الأصمعي به، وعندهما: عن عبد الله بن عمر. بدلا من: عن أبيه.

(٢) في ص ٣: «الأشعبي».

(٣) المصنف في المعرفة (٢٠١٠).

بِمَجَادِيحٍ ^(١) السَّمَاءِ:

٦٤٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرِيُّ ^(٢)،
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ وَهَشِيمٌ، عَنْ
 مُطَرِّفٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَسْقِي فَلَمْ يَزِدْ عَلَى
 الْاسْتِغْفَارِ حَتَّى رَجَعَ، فَقِيلَ لَهُ: مَا رَأَيْتَ أَنْتَ اسْتَسْقَيْتَ! فَقَالَ: لَقَدْ طَلَبْتُ الْمَطَرَ
 بِمَجَادِيحِ السَّمَاءِ الَّذِي يُسْتَنْزَلُ بِهِ الْمَطَرُ. ثُمَّ قَرَأَ: ﴿اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا
 ﴿١٠﴾ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١١﴾. وَيَقُومِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ
 السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴿١٢﴾. ^(٣)

[٣/١٩٧ظ] بَابُ الْاسْتِسْقَاءِ بِمَنْ تُرْجَى بَرَكَتُهُ دُعَائِهِ

٦٤٩٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ
 يَحْيَى الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا بِسْطَامُ بْنُ الْفَضْلِ،
 حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ

(١) المجاديح: جمع مجدح، وهو نجم من النجوم، وكان عند العرب من الأنواء الدالة على المطر،
 وجاء بلفظ الجمع؛ لأنه أراد الأنواء جميعها التي يزعمون أن من شأنها المطر. ينظر النهاية ٣٤٣/١.
 وقال أبو عبيد: والمجاديح من النجوم، ولكنه تكلم على ما كانت العرب تكلم به، ولم يرد غير
 هذا، وليس للحديث وجه غيره. غريب الحديث ٢١٢/٤.

(٢) في س: «المنصوري».

(٣) سنن سعيد بن منصور (١٠٩٥ - تفسير). وأخرجه عبد الرزاق (٤٩٠٢)، وابن جرير في تفسيره ٢٣/
 ٢٩٣، ٢٩٤، وابن أبي حاتم في تفسيره ٦/٢٠٤٥ من طريق سفيان به. وأبو عبيد في غريب الحديث
 ٢٥٩/٣ من طريق هشيم به.

عُمَرَ يَتَمَثَّلُ بِشِعْرِ أَبِي طَالِبٍ فِي النَّبِيِّ ﷺ :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالٌ^(١) الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي قَتَيْبَةَ^(٢).

قَالَ الْبُخَارِيُّ^(٣) : وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمَزَةَ : حَدَّثَنَا سَالِمٌ ، عَنْ أَبِيهِ . يَعْنِي مَا :

٦٥٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ ، أَخْبَرَنَا

الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ ،

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمَزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا سَالِمٌ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رُبَّمَا

ذَكَرْتُ قَوْلَ الشَّاعِرِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَسْتَسْقَى ، فَمَا يَنْزِلُ

حَتَّى يَجِيشَ كُلُّ مِزَابٍ^(٤) ، فَأَذْكُرُ قَوْلَ الشَّاعِرِ :

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ ثِمَالٌ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ

قَالَ : وَهُوَ قَوْلُ أَبِي طَالِبٍ^(٥) .

٦٥٠١- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلَاءً ، أَخْبَرَنَا

أَبُو سَعِيدِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ الزَّعْفَرَانِيُّ ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُثَنَّى ، عَنْ

(١) ثِمَالٌ : يريد : عصمتهم وحاضرتهم ، يقال : فلان ثِمَالٌ قومه : إذا كان يقوم بأمرهم . غريب الحديث

لابن قتيبة ٤٢/٢ .

(٢) البخاري (١٠٠٨) .

(٣) البخاري (١٠٠٩) .

(٤) الميزاب : هو ما يسيل منه الماء من موضع عالٍ . فتح الباري ٤٩٧/٢ .

(٥) أخرجه أحمد (٥٦٧٣) ، وابن ماجه (١٢٧٢) من طريق أبي النضر به .

ثُمَّ أَمَّ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، يَعْنِي عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا فَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنا ﷺ فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ الْيَوْمَ بِعَمِّ نَبِيِّنا [١٩٨/٣] ﷺ فَاسْقِنَا. فَيُسْقَوْنَ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيِّ وَقَالَ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. مِنْ غَيْرِ شَكٍّ^(٢). وَكَأَنَّ ذِكْرَ أَنَسٍ سَقَطَ مِنْ كِتَابِ شَيْخِنَا أَبِي مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ. وَقَدْ رَوَاهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ وَغَيْرُهُ عَنِ الْأَنْصَارِيِّ مَوْصُولًا^(٣).

بَابُ الْإِمَامِ يَسْتَسْقَى لِلنَّاسِ فَيَسْقِيهِمُ اللَّهُ لِيَنْظُرَ كَيْفَ يَعْمَلُونَ فِي شُكْرِهِ

٦٥٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ عُتْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: لَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ النَّاسِ إِدْبَارًا / قَالَ: «اللَّهُمَّ بَسِّعْ كَسْبِ يَوْسُفَ». ٣٥٣/٣ فَأَخَذَتْهُمُ سَنَةٌ حَتَّى أَكَلُوا الْمَيْتَةَ وَالْجُلُودَ وَالْعِظَامَ، فَجَاءَهُ أَبُو سُفْيَانَ وَنَاسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّكَ بُعِثْتَ رَحْمَةً، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ

(١) المصنف في دلائل النبوة ١٤٧/٦. وأخرجه ابن خزيمة (١٤٢١) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري به.

(٢) البخاري (١٠١٠).

(٣) المعرفة والتاريخ ٥٠٤/١.

هَلَكُوا، فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ. فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسُقُوا الْغَيْثَ، فَأُطْبِقَتْ عَلَيْهِمْ^(١) سَبْعًا، فَشَكَى النَّاسُ كَثْرَةَ الْمَطْرِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا». فَانْحَدَرَتِ السَّحَابَةُ عَنْ رَأْسِهِ. قَالَ: فَأَسْقَى^(٢) النَّاسَ حَوْلَهُمْ. قَالَ: لَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ- وَهُوَ الْجَوْعُ الَّذِي أَصَابَهُمْ- وَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥]. وَآيَةُ اللَّزَامِ^(٣) وَالْبَطْشَةُ الْكُبْرَى يَوْمَ بَدْرٍ، وَانْشِقَاقُ الْقَمَرِ^(٤). أَخْرَجَاهُ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ أَوْجِهِ عَنْ مَنْصُورٍ^(٥)، وَأَشَارَ الْبُخَارِيُّ إِلَى رِوَايَةِ أَسْبَاطٍ بزيادته التي جاء بها في الحديث من دعاء النبي ﷺ وإجابة دعوته.

(١) بعده في س: «المطر».

(٢) في الأصل: «فما سقى». وعند البخاري: «فَسُقُوا».

(٣) في ص ٣، م: «اللزوم». وعند البخاري: «واللزام وآية الروم».

واللزام هو ما جرى عليهم يوم بدر من القتل والأسر. صحيح مسلم بشرح النووي ١٧/١٤٣. وينظر الدر المنثور ١١/٢٣٥، ٢٣٦ في تفسير قوله تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا﴾ [الفرقان: ٧٧].

(٤) المصنف في الدلائل ٢/٣٢٦، ٣٢٧. وأخرجه أحمد (٤٢٠٦)، والترمذي (٣٢٥٤)، والنسائي في الكبرى (١١٢٠٢) من طريق منصور به. والبخاري (٤٦٩٣)، وأحمد (٤١٠٤)، ومسلم (٢٧٩٨/٤٠)، والترمذي (٣٢٥٤)، والنسائي في الكبرى (١١٤٨١) من طريق أبي الضحى به. ولم يذكر الاستسقاء إلا المصنف.

(٥) البخاري (١٠٠٧، ١٠٢٠)، ومسلم (٢٧٩٨/٣٩).

**بابُ الإمامِ يَسْتَسْقِي لِلنَّاسِ فَلَمْ يُسْقَوْا، فَيَعُودُ ثُمَّ يَعُودُ
حَتَّى يُسْقَوْا، وَلَا يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ دَعَوْتُ
فَلَمْ يُسْتَجَبْ [٣/١٩٨ظ] لِي**

٦٥٠٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثني أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يزال يُستجاب للعبد ما لم يدع باثم أو قطيعة رجم ما لم يستعجل». قيل: يا رسول الله ما الاستعجال؟ قال: «يقول: قد دعوت وقد دعوت فلم يستجب لي». فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء»^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي الطاهر^(٢)، وأخرجه من حديث أبي عبيد عن أبي هريرة مختصراً^(٣).

**بابُ استِسْقَاءِ إِمَامِ النَّاحِيَةِ الْمُخَصَّبَةِ لِأَهْلِ النَّاحِيَةِ
الْمُجَدَّبَةِ وَلِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ**

٦٥٠٤- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا محمد بن عبيد الله، حدثنا إسحاق الأزرق،

(١) أخرجه ابن حبان (٩٧٦) من طريق ابن وهب به. والبخارى فى الأدب المفرد (٦٥٥) من طريق

معاوية بن صالح به.

(٢) مسلم (٢٧٣٥/٩٢).

(٣) البخارى (٦٣٤٠)، ومسلم (٢٧٣٥/٩٠، ٩١).

حدثنا زكريا بن أبي زائدة، عن الشعبي، عن الثعمان بن بشير، عن النبي ﷺ قال: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى سَائِرَ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى»^(١). أخرجاه في «الصحیح» من حديث زكريا^(٢).

٦٥٠٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل ابن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا النضر بن شميل، حدثنا موسى بن ثروان^(٣) المَعْلَمُ، حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزِ الْخُزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَتْنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: حَدَّثَنِي سَيِّدِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بظَهْرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلِكُ الْمَوْكَلُ بِهِ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ»^(٤). رواه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن إبراهيم^(٥).

بابُ الاستسقاءِ بغيرِ صلاةٍ و [١٩٩/٣] يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ

٦٥٠٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى، حدثنا عبدان بن عبد الحلیم^(٦) يعنى البيهقي، حدثنا

(١) المصنف في الأربعين الصغرى (٩١)، والشعب (٧٦٠٨). وأخرجه أحمد (١٨٣٨٠) من طريق إسحاق الأزرق به. وفي (١٨٣٧٥) من طريق زكريا به. وأحمد (١٨٣٥٥)، ومسلم (٢٥٨٦/...) من طريق الشعبي به.

(٢) البخارى (٦٠١١)، ومسلم (٢٥٨٦/٦٦).

(٣) في الأصل: «سرادق». وينظر تهذيب الكمال ٤٠/٢٩.

(٤) أخرجه أبو داود (١٥٣٤) من طريق النضر به. ومسلم (٢٧٣٢/٨٦) من طريق طلحة به.

(٥) مسلم (٢٧٣٢/٨٧).

(٦) في س: «الحكيم»، وفي ص ٣، م: «الحميد». وتقدم في (٥٤٨٣)، وينظر تاريخ دمشق =

عبدُ الأعلى بنُ حمادٍ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ موسى، حدثنا محمدُ بنُ أيوبَ، أخبرنا محمدُ بنُ أبي بكرٍ المُقدَّميُّ (ح) وأخبرنا أبو صالحِ ابنُ أبي طاهرٍ، أخبرنا جدِّي يحيى بنُ منصورٍ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا محمدُ بنُ عبدِ الأعلى الصَّنْعَانِيُّ^(١) في مَسْجِدِ الخَيْفِ قالوا: حدثنا المُعْتَمِرُ هو ابنُ سُلَيْمَانَ، عن عُبيدِ اللهِ هو ابنُ عُمَرَ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ قال: كان / النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فقامَ النَّاسُ فصاحُوا فقالوا: يا رسولَ اللهِ قَحَطَ المَطَرُ، واحمَرَ الشَّجَرُ، وهَلَكَتِ البَهائِمُ، فادعُ اللهُ أن يَسْقِينَا. فقال: «اللَّهُمَّ اسقِنَا، اللَّهُمَّ اسقِنَا». قال: وايمُ اللهِ ما نَرَى في السَّمَاءِ قَزَعَةً^(٢) من سَحَابٍ فأنشأت سَحَابَةً فانتشرت ثمَّ أمطرت، ونزلَ رسولُ اللهِ ﷺ فصَلَّى وانصَرَفَ، فلم تَزَلْ تُمَطِّرُ إلى الجُمُعَةِ الأخرى، فلَمَّا قامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ صاحُوا فقالوا: يا نبيَّ اللهِ، تَهَدَّمَتِ البيوتُ وانقَطَعَتِ السُّبُلُ، فادعُ اللهُ أن يَحْبِسَهَا عَنَّا. فتَبَسَّمَ نبيُّ اللهِ ﷺ، ثمَّ قال: «اللَّهُمَّ حَوَالِينَا وَلَا عَلَيْنَا». فتَقَشَّعَتْ^(٣) عن المَدِينَةِ، فجَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوْلَهَا وما تُمَطِّرُ بالمَدِينَةِ قَطْرَةً، فنظرتُ إلى المَدِينَةِ كأنَّها لَفِي مِثْلِ الإكْلِيلِ^(٤). رواه البخاريُّ في

= ١٢/٦٥، ٦٦، والأنساب ٢/٣٦٤.

(١) في ص ٣: «الصنغاني».

(٢) القزعة: القطعة من الغيم. التاج ٥/٢٢ (ق ز ع).

(٣) تقشعت: انكشفت. المفهم ٥٤٥/٢.

(٤) الإكليل: قيل: هو ما أحاط بالظفر من اللحم، وكل ما أحاط بشيء فهو إكليل. مشارق الأنوار

١/٣٤١. والمعنى أن الغيم أقلع عنها واستدار بأفاقها. ينظر النهاية ٤/١٩٧.

والحديث أخرجه النسائي (١٥١٦)، وابن خزيمة (١٤٢٣) من طريق محمد بن عبد الأعلى به.=

«الصحیح» عن محمد بن أبي بكر المُقَدِّمِي، ورواه مسلمٌ عنه وعن عبدِ الأعلی بن حمادٍ^(١).

٦٥٠٧- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني محمد بن محمد بن سليمان، حدثنا محمد بن الحسين، حدثنا الحسن [١٩٩/٣] بن بشر، حدثنا المعافى بن عمران، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس بن مالك، أن رجلاً اشتكى إلى رسول الله ﷺ هلاك المال وجهد العيال. قال: فدعا الله فسقى، ولم يذكر أنه حوّل رداءه ولا استقبل القبلة^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن الحسن بن بشر^(٣)، وفيه مع ما مضى من حديث عبد الله بن زيد^(٤) كالدلالة على أن ذلك إنما يسن في خطبة الاستسقاء دون خطبة الجمعة، والله أعلم.

٦٥٠٨- أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل، أخبرنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، أخبرنا علي بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيب، عن الزهري، أخبرني سعيد بن المسيب، أن رسول الله ﷺ أخبر أن أبا لبابة يقول للسماء: أمدي. يدعو بالجذب لنفاق^(٥) ثمرة نخله، فقال

= وأحمد (١٣٠١٦)، والبخاري (٣٥٨٢)، ومسلم (١١/٨٩٧)، وأبو داود (١١٧٤) من طريق ثابت

به.

(١) البخاري (١٠٢١)، ومسلم (١٠/٨٩٧).

(٢) تقدم في (٥٩٠٥).

(٣) البخاري (١٠١٨).

(٤) تقدم في (٦٤٥٥).

(٥) في س: «الجفاف». والتفاق ضد الكساد. ينظر تاج العروس ١٠٨/٩ (ك س د).

رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ أَرْسِلْهَا حَتَّى يَسُدَّ أَبُو لُبَابَةَ ثَعْلَبَ مِرْبِدَةَ»^(١) بِرِدَائِهِ». فَأَرْسَلَ اللَّهُ السَّمَاءَ، فَلَمَّا صَارَ السَّيْلُ بِثَمَرِ أَبِي لُبَابَةَ وَهُوَ فِي الْمِرْبِدِ اضْطَرَّ أَبُو لُبَابَةَ إِلَى إِزَارِهِ فَسَدَّ بِهِ ثَعْلَبَ الْمِرْبِدِ.

٦٥٠٩- وأخبرنا أبو نصرٍ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو ابْنُ مَطَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَادِ الطَّهْرَانِيُّ بِالرِّيِّ، أَخْبَرَنَا أَبِي، أَخْبَرَنَا السَّنْدِيُّ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ وَيَّهِ الدَّهَكِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيِّ هُوَ أَبُو أُوَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي لُبَابَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: اسْتَسْقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا»^(٢). فَقَامَ أَبُو لُبَابَةَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ التَّمَرَ فِي [٢٠٠/٣] الْمَرَابِدِ. قَالَ: وَمَا فِي السَّمَاءِ سَحَابٌ نَرَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا حَتَّى يَقُومَ أَبُو لُبَابَةَ عُرْيَانًا ثَعْلَبَ مِرْبِدَةَ بِإِزَارِهِ». قَالَ: فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فَأَمْطَرَتْ، وَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: ثُمَّ طَافَتِ الْأَنْصَارُ بِأَبِي لُبَابَةَ يَقُولُونَ لَهُ: يَا أبا لُبَابَةَ، إِنَّ السَّمَاءَ وَاللَّهِ لَنْ تُقْلِعَ أَبَدًا حَتَّى تَقُومَ عُرْيَانًا فَتُسَدَّ ثَعْلَبَ مِرْبِدِكَ بِإِزَارِكَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَقَامَ أَبُو لُبَابَةَ عُرْيَانًا، فَسَدَّ ثَعْلَبَ مِرْبِدِهِ بِإِزَارِهِ. قَالَ: فَأَقْلَعَتِ السَّمَاءُ^(٣).

(١) المربد: الموضع يجفف فيه التمر، وثلعبه: ثقبه الذي يسيل منه ماء المطر. النهاية ٢١٣/١.

(٢ - ٢) ليس في: س.

(٣) أخرجه أبو عوانة (٢٥١٥)، وعنه الطبراني في الدعاء (٢١٨٦) من طريق محمد بن حماد به. قال

الهيثمي في المجمع ٢/٢١٥: فيه من لا يعرف.

بابُ الدُّعَاءِ فِي الاسْتِسْقَاءِ

٦٥١٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا إسماعيل بن جعفر (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، حدثنا علي بن محمد بن سخطويه، حدثنا ٣٥٥/٣ محمد بن إسحاق، حدثنا علي بن حجر، حدثنا إسماعيل (ح) وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا جعفر الفاريابي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد وإسماعيل بن جعفر، عن شريك ابن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس بن مالك (ح) وأخبرنا أبو عمرو، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، حدثنا يحيى ابن أيوب، حدثنا إسماعيل هو ابن جعفر، أخبرني شريك، عن أنس، أن رجلاً دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء^(١)، ورسول الله ﷺ قائم يخطب، فاستقبل رسول الله ﷺ قائماً، ثم قال: يا رسول الله هلكت الأموال وانقطعت السبل، فادع الله أن يغيثنا. قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه ثم قال: «اللهم اغثنا، اللهم اغثنا»^(٢). ثلاثاً. قال أنس: فلا والله ما نرى في [٣/٢٠٠ظ] السماء سحابة ولا قرعة، وما بيننا وبين سلع من بيت ولا دار. قال: فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس^(٣)، فلما

(١) هي دار لعمر بن الخطاب بيعت بعد موته لقضاء دينه، وكانت تسمى دار قضاء دين عمر، ثم سميت بدار القضاء اختصاراً. وقال بعضهم: هي دار الإمارة. غلطا. ينظر إكمال المعلم ٣/١٧٤.

(٢) - ٢) ليس في: س.

(٣) الترس: آلة كانوا يتوقون بها في الحرب. ينظر المعجم الوسيط ١/٨٧.

تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا^(١). قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ^(٢) يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا. قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْإِكَامِ وَالظُّرَابِ^(٣) وَبُطُونِ الْأُودِيَةِ وَمَنَابِتِ الشُّجَرِ». قَالَ: فَأَقْلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ. قَالَ شَرِيكٌ: فَسَأَلْتُ أَنَسًا: أَهُوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ فَقَالَ: لَا أَدْرِي^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةَ وَعَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ، كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ^(٥).

٦٥١١- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرُ بْنُ كِدَامٍ، عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ بَوَاكِي فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيئًا مَرِيئًا^(٦)، عَاجِلًا غَيْرَ آجِلٍ، نَافِعًا

(١) في م وبعض نسخ البخارى: «ستا». وسبتا بالباء قيل: أراد أسبوعا من السبت إلى السبت فأطلق عليه اسم اليوم... وقيل: أراد بالسبت مدة من الزمان قليلة كانت أو كثيرة. النهاية ٣٣١/٢، وينظر فتح البارى ٥٠٤/٢.

(٢) ليس فى: س، م.

(٣) الظراب: جمع ظرب، وهو الجبل المنبسط ليس بالعالى. فتح البارى ٥٠٥/٢، وينظر مشارق الأنوار ٣٢٨/١.

(٤) أخرجه النسائى (١٥١٧)، وابن خزيمة (١٧٨٨) من طريق على بن حجر به. وتقدم فى (٦٤٥٤).

(٥) البخارى (١٠١٤)، ومسلم (٨/٨٩٧).

(٦) المريع: المخصب الناجع. النهاية ٣٢٠/٤.

غَيْرَ ضَارٍّ». فَأَطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ^(١). هَكَذَا أَخْبَرَنَا بِهِ فِي كِتَابِ «الْمُسْتَدْرِكِ»، وَأَخْبَرَنَا بِهِ فِي «الفوائد الكبير» لأبي العباس، فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ هَوَازِنُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ اسْقِنَا».

٦٥١٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْنَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ. فَذَكَرَهُ وَقَالَ: هَوَازِنُ. وَلَمْ يَقُلْ: «قُولُوا»^(٢). هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ^(٣)، وَكَذَلِكَ هُوَ [٢٠١/٣] فِي نُسخَتِنَا لِكِتَابِ أَبِي دَاوُدَ^(٤). وَكَانَ أَبُو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَسْتَقْرِئُهُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَاكَى. ثُمَّ فَسَّرَهُ فَقَالَ: قَوْلُهُ: تَوَاكَى^(٥). مَعْنَاهُ التَّحَامُلُ إِذَا رَفَعَهُمَا وَمَدَّهُمَا فِي الدُّعَاءِ^(٦).

٦٥١٣- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. فَذَكَرَهُ عَلَى اللَّفْظِ الْأَوَّلِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ أَبِي، فَقَالَ أَبِي: أَعْطَانَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ كِتَابَهُ عَنْ مِسْعَرٍ فَنَسَخْنَاهُ، وَلَمْ يَكُنْ هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ، لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ. كَأَنَّهُ

(١) المصنف في الدعوات الكبير عقب (٤٧٩)، والحاكم ٣٢٧/١ وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) المصنف في الدعوات الكبير (٤٧٩).

(٣) أخرجه عبد بن حميد (١١٢٣ - منتخب)، وابن خزيمة (١٤١٦) من طريق محمد بن عبيد به.

(٤) أبو داود (١١٦٩). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٠٣٦).

(٥) في الأصل: «يواكى».

(٦) معالم السنن ٢٥٥/١. وينظر النهاية ٢١٨/٥.

أَنكَرَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدٍ. قَالَ أَبِي: فَحَدَّثَنَا يَعْلَى أَخُو مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ يَزِيدَ الْفَقِيرِ مُرْسَلًا، وَلَمْ يَقُلْ: بَوَاكِي^(١). خَالَفَهُ^(٢).

٦٥١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ

الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

مُرَّةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ شُرْحَبِيلِ بْنِ السَّمْطِ، أَنَّهُ قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ

أَوْ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ: حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ / رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: سَمِعْتُ

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا عَلَى مُضَرَ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَاكَ

وَاسْتَجَابَ لَكَ، وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا

مُغِيثًا مَرِيًّا مَرِيغًا، غَدَقًا طَبَقًا، عَاجِلًا غَيْرَ رَائِثٍ^(٣)، نَافِعًا غَيْرَ ضَارٍّ». فَمَا كَانَتْ إِلَّا

جُمُعَةً أَوْ نَحْوَهَا حَتَّى سُقُوا^(٤).

٦٥١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا

أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ نِيخَابٍ^(٥)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمِنْقَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ

الْأَشْشَلُ، [٢٠١/٣ ظ] عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

جَدِّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِ عِبَادَكَ وَبَهَائِمَكَ، وَانْشُرْ

(١) في س: «تواكى».

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٥٥٣٠، ٥٥٣١).

(٣) الغدق: الكثير القطر. والطبق: المطر العام. والرائث: البطيء. ينظر الفائق ١/٣٤٢، ٣٤٣.

(٤) المصنف في الصغرى (٧٤٩). وأخرجه أحمد (١٨٠٦٢) من طريق شعبة به.

(٥) في م: «منجاب». وينظر الإكمال ٧/٤٣٨، والأنساب ٤/٩٥، وسير أعلام النبلاء ١٥/٥٣٠.

رَحْمَتِكَ، وَأُحْيِ^(١) بَلَدَكَ الْمَيِّتَ».

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ^(٢)، وَرَوَاهُ مَالِكٌ عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنِ عَمْرِو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ مُرْسَلًا^(٣).
 ٦٥١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا يَعْلَى^(٤)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَسْقَى قَالَ: «اللَّهُمَّ اسْقِنَا غَيْثًا مُغِيثًا مَرِيًّا، تُوسِعُ بِهِ لِعِبَادِكَ، تُغْرِزُ بِهِ الضَّرْعَ، وَتُحْيِي بِهِ الزَّرْعَ». لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْحَارِثِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ. فَذَكَرَهُ. وَزَادَ: «هَنِيئًا مَرِيًّا»^(٥).

٦٥١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي

(١) في س: «واسق».

(٢) أخرجه أبو داود (١١٧٦) من طريق علي بن قادم به.

(٣) مالك ١/١٩٠. ومن طريقه أبو داود (١١٧٦)، وفي المراسيل (٦٩). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (١٠٤٣).

(٤) في س: «سهل». وهو يعلى بن الأشدق العقيلي، قال عنه ابن حبان في المجروحين ٣/١٤٢: لا يحل الرواية عنه بحال ولا الاحتجاج به بحيلة ولا كتابته إلا للخواص عند الاعتبار. وينظر الكامل لابن عدي ٧/٢٧٤٢، ولسان الميزان ٦/٣١٢.

(٥) قال الذهبي ٣/١٢٨٣: يعلى كذاب.

خالد بن رباح، عن المُطَّلِبِ بنِ حَنْطَبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمَطَرِ :
 «اللَّهُمَّ سُقِّيا رَحْمَةً، وَلَا سُقِّيا عَذَابٍ، وَلَا بَلَاءٍ، وَلَا هَذْمٍ، وَلَا غَرَقٍ، اللَّهُمَّ عَلَي الظُّرَابِ
 وَمَنَابِتِ الشُّجَرِ، اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا»^(١). هَذَا مُرْسَلٌ.

بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي دُعَاءِ الْاسْتِسْقَاءِ

٦٥١٨- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن
 يعقوب إملاء، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى الشهيد، حدثنا مسدد، حدثنا
 حماد بن [٢٠٢/٣] زيد، حدثنا عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك
 ويونس بن عبيد، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: أصاب أهل المدينة قحطٌ
 على عهد رسول الله ﷺ. قال: فبينما هو ﷺ يخطبنا يوم الجمعة إذ قام رجلٌ
 فقال: يا رسول الله هللك الكراع^(٢)، وهلك الشاء، فادعُ الله أن يسقينا. فمدَّ
 رسول الله ﷺ يديه ودعا. قال أنس: وإنَّ السَّمَاءَ لَمِثْلُ الزُّجَاجَةِ، فَهَاجَتْ
 رِيحٌ، ثُمَّ أَنْشَأَتْ سَحَابًا، ثُمَّ اجْتَمَعَ، ثُمَّ أُرْسِلَتِ السَّمَاءُ عَزَائِلِهَا^(٣)، فَخَرَجْنَا
 نَخَوْضُ الْمَاءِ حَتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا، فَلَمْ تَزَلْ تُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، فَقَامَ إِلَيْهِ
 ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ، فَادعُ الله أن يحبسَه.

(١) المصنف في المعرفة (٢٠١٤)، والدعوات الكبير (٤٨٣)، والشافعي ٢٥١/١. وقال الذهبي
 ١٢٨٤/٣: ضعيف.

(٢) الكراع: اسم لجميع الخيل. النهاية ١٦٥/٤.

(٣) في الأصل: «عزاييلها». والعزالي: جمع العزلاء، وهو فم المزايدة الأسفل، فشبّه اتساع المطر
 واندفاقه بالذي يخرج من فم المزايدة. النهاية ٢٣١/٣.

فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوِّلْنَا وَلَا عَلَيْنَا». قَالَ أَنَسٌ: فَنَظَرْتُ إِلَى السَّحَابِ تَصَدَّعَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهَا إِكْلِيلٌ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسَدِّدٍ^(٢).

٦٥١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ

ابْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ ٣/٣٥٧
أَبِي عَرُوبَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا
الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ جَمِيعًا،
عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ
فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْاسْتِسْقَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ
إِبْطَيْهِ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، وَرَوَاهُ مُسَلِّمٌ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ [٢٠٢/٣] الْمُثَنَّى عَنْهُمَا^(٤).

٦٥٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءِ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ،

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١١٧٤) مِنْ طَرِيقِ مُسَدَّدِ بِهِ. وَأَحْمَدُ (١٣٧٠٠، ١٣٨٦٧) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بِهِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٣٥٨٢).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٨٦٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١٥١٢) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بِهِ. وَأَحْمَدُ (١٤٠٠٦)، وَالْبُخَارِيُّ

(٣٥٦٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (١١٧٠)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِيِّ (١٤٣٨)، وَابْنُ مَاجَةَ (١١٨٠)، وَابْنُ خَزِيمَةَ

(١٧٩١) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بِهِ.

(٤) الْبُخَارِيُّ (١٠٣١)، وَمُسَلِّمٌ (٧/٨٩٥).

حدثنا شُعبَةُ، عن ثابتٍ، عن أنسٍ قال: رأيتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يرفعُ يديه في الدعاءِ حتَّى يرى بياضَ إبطيه. يَعْنِي فِي الاستِسْقَاءِ^(١). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شَيْبَةَ عن يحيى بنِ أبي بُكَيْرٍ^(٢).

٦٥٢١- وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ الفقيهُ، أخبرنا محمدُ بنُ أيُّوبَ، أخبرنا أبو سلمةَ وَعَلِيُّ بنُ عثمانَ قالا: حدثنا حمَّادُ، عن^(٣) ثابتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ استسقى فقالَ هَكَذَا، ومَدَّ يديه وجَعَلَ بَطُونَهُمَا مِمَّا يَلِي الأَرْضَ حتَّى رأيتُ بياضَ إبطيه. زادَ عليٌّ: وهو على المِنْبَرِ^(٤).

٦٥٢٢- وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ، أخبرنا محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا إبراهيمُ ابنُ إسحاقَ، حدثنا هارونُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدثنا الحسنُ بنُ موسى الأشيبُ، حدثنا حمَّادُ بنُ سلمةَ، عن ثابتٍ، عن أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ استسقى فأشارَ بظهِرِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ^(٥). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن عبدِ بنِ حميدٍ عن الحسنِ بنِ موسى^(٦).

(١) المصنف في الدلائل ٢٤٧/١. وأخرجه أحمد (١٢٩٠٣)، والنسائي في الكبرى (١٤٣٧) من طريق شعبة به.

(٢) مسلم (٥/٨٩٥).

(٣) في حاشية الأصل: «بخطه: حدثنا».

(٤) أخرجه أحمد (١٢٢٣٩)، وأبو داود (١١٧١)، وابن خزيمة (١٤١٢) من طريق حماد به.

(٥) أخرجه أحمد (١٢٥٥٤) عن الحسن بن موسى به.

(٦) مسلم (٦/٨٩٥).

باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء

٦٥٢٣- أخبرنا أبو القاسم عبد الخالق بن علي بن عبد الخالق المؤذن، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خنبة البغدادي ببخارى، أخبرنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل الترمذي، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، [٣/٢٠٣] حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ قَالَ: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: أَتَى رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبَدْوِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْمَاشِيَةُ، هَلَكَ الْعِيَالُ، هَلَكَ النَّاسُ. فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ يَدْعُو، وَرَفَعَ النَّاسُ أَيْدِيَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَ. قَالَ: فَمَا خَرَجْنَا مِنَ الْمَسْجِدِ حَتَّى مُطِرْنَا، فَمَا زِلْنَا نُمَطِّرُ حَتَّى الْجُمُعَةِ الْآخِرَى، فَأَتَى الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَثِقَ الْمُسَافِرُ^(٢)، وَمُنِعَ الطَّرِيقُ^(٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» فَقَالَ: وَقَالَ أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ^(٤).

باب كراهية الاستمطار بالأنواء^(٥)

٦٥٢٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس

(١ - ١) ليس في الأصل.

(٢) لثق المسافر: وقع في ماء وطين. هدى السارى ص ١٨٢.

(٣) أخرجه أبو عوانة (٢٤٩٧) من طريق محمد بن إسماعيل وإبراهيم بن أبي داود الأسدي به.

(٤) البخارى (١٠٢٩).

(٥) الأنواء: ثمانية وعشرون نجما معروفة المطالع في أزمنة السنة كلها يسقط منها في كل مدة نجم في

المغرب مع طلوع الفجر، ويطلع آخر يقابله في المشرق من ساعته، فكانت العرب في الجاهلية إذا سقط

منها نجم وطلع آخر قالوا: لا بد من أن يكون عند ذلك مطر ورياح. غريب الحديث لأبي عبيد ٣٢١/١.

محمدُ بنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ السَّلَامِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُتْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ/عَزَّوَجَلَّ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ. فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا. فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ [٣/٢٠٣ظ] بِالْكَوْكَبِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ الْقَعْنَبِيِّ وَابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ^(٢).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ وَمُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ صَالِحِ بنِ كَيْسَانَ^(٣).

وَرَوَاهُ الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ، وَكَأَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا:
٦٥٢٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بنُ

(١) المصنف في المعرفة (٢٠١٧)، وفي الأسماء والصفات (٤٥٧)، والشافعي ٢٥٢/١، ومالك ١/١٩٢. وتقدم في (٣٠٧٢).

(٢) مسلم (٧١)، والبخاري (٨٤٦، ١٠٣٨).

(٣) أخرجه البغوي في الجعديات (٢٩١٨) من طريق عبد العزيز الماجشون به. وابن منده في الإيمان (٥٠٤) من طريق محمد بن جعفر بن أبي كثير به.

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكُوكَبُ وَالْكَوكَبُ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَوَادٍ وَغَيْرِهِ^(٢). وَرَوَاهُ أَبُو يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ^(٣).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

٦٥٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زَمِيلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ وَمِنْهُمْ كَافِرٌ؛ قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللَّهُ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا». فَتَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿فَلَا أَقْسِمُ بِمَوْقِعِ النُّجُومِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكذِّبُونَ﴾^(٤) [الواقعة: ٧٥-٨٢]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ [٣/٢٠٤] عَنْ النَّضْرِ

(١) أخرجه النسائي (١٥٢٣) من طريق عمرو بن سواد به. وأحمد (٨٧٣٩) من طريق ابن وهب به.

(٢) مسلم (١٢٦/٧٢).

(٣) أخرجه أحمد (٩٤٦٣)، ومسلم (٧٢/...) من طريق أبي يونس به.

(٤) أخرجه الطبراني (١٢٨٨٢) من طريق عباس بن عبد العظيم به. وأبو عوانة (٦٨) من طريق النضر به.

ابن محمد^(١).

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ^(٢) وأبو سعيد ابن أبي عمرو^(٢) قالا: حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي رحمه الله في حديث زيد بن خالد الجهني: أرى معنى قوله ﷺ والله أعلم، أن من قال: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ. فذلك إيمان بالله؛ لأنه يعلم أنه لا يُمَطِرُ ولا يُعْطَى إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وأما من قال: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا. على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المَطَرِ إِلَى أَنَّهُ أَمْطَرَهُ نَوْءُ كَذَا، فذلك كفر كما قال رسول الله ﷺ؛ لأنَّ النَّوْءَ وَقْتُ، وَالْوَقْتُ مَخْلُوقٌ لَا يَمْلِكُ لِنَفْسِهِ وَلَا لِغَيْرِهِ شَيْئًا، وَلَا يُمَطِرُ وَلَا يَصْنَعُ شَيْئًا، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا. على معنى: مُطِرْنَا فِي وَقْتِ نَوْءِ كَذَا، فَإِنَّمَا ذَلِكَ كَقَوْلِهِ: مُطِرْنَا فِي شَهْرِ كَذَا. فَلَا يَكُونُ هَذَا كُفْرًا، وَغَيْرُهُ مِنَ الْكَلَامِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ؛ أَحَبُّ أَنْ يَقُولَ: مُطِرْنَا فِي وَقْتِ كَذَا. قَالَ: وَبَلَغَنِي أَنَّ بَعْضَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَصْبَحَ وَقَدْ مُطِرَ النَّاسُ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ الْفَتْحِ. ثُمَّ يَقْرَأُ: ﴿مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا﴾ [فاطر: ٢]. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِيَ^(٣) عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ جُمُعَةٍ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ: كَمْ بَقِيَ مِنْ نَوْءِ الثُّرَيَّا؟^(٤) فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ^(٤): لَمْ يَبْقَ مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا

(١) مسلم (٨٣).

(٢ - ٢) مضروب عليه في أصل المصنف، وبعده «قال». كذا في حاشية الأصل.

(٣) في س، م: «روينا».

(٤ - ٤) في الأصل، س: «فقال العباس»، وفي حاشية الأصل: «بخطه: فقام العباس فقال...».

العَوَاءُ^(١). فدعا ودعا الناس حتى نزل عن المنبر، فمطر مطراً أحيى الناس منه. قال الشافعي: وقول عمر رضي الله عنه هذا يبين ما وصفت؛ لأنه إنما أراد: كم بقي من وقت الثريّا؟ لمعرفتهم^(٢) بأن الله تعالى قدر الأمطار في أوقات فيما^(٣) جربوا، كما علموا أنه قدر الحرّ والبرد فيما جربوا في أوقات. قال: وبلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أوجف^(٤) بشيخ من بني تميم غداً متكئاً على عكاز وقد مطر الناس فقال: أجاد ما أقرى^(٥) [٢٠٤/٣] المجدح^(٦) البارحة. فأنكر عمر قوله: أجاد ما أقرى المجدح^(٧)؛ لإضافته المطر إلى المجدح^(٨).

قال الإمام أحمد رحمه الله: هذا كله كلام الشافعي رحمه الله، والذي ٣٥٩/٣

رواه عن بعض الصحابة في نوء الفتح مروى عن أبي هريرة رضي الله عنه:

٦٥٢٧- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر، حدثنا

محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، أنه بلغه أن أبا هريرة كان

(١) العواء: منزل للقمر، وسمى به؛ لأنه يعوى في أثر البرد فيطرده، ولذلك يسمونه طاردة البرد. ينظر التاج ١٣٩/٣٩ (عوى).

(٢) في الأم: «ليعرفهم».

(٣) بعده في م: «قد».

(٤) في الأصل: «أرجف»، وفي حاشيتها: «بخطه أزحف».

(٥) في س، م: «أقرى». وأقرى: جاد وأكرم. ينظر التاج ٢٨٦/٣٦ (قري)، والمجدح: نجم من النجوم. النهاية ٧٠٠/١. وينظر فتح الباري لابن رجب ٣٣٩/٦.

(٦) في س: «المجدح».

(٧) في الأصل، س: «المجدح».

(٨) في الأصل: «المختدج».

وينظر الأم ٢٥٢/١.

يقول. فذكره^(١).

والذي رواه أولاً عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه فهو فيما:

٦٥٢٨- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر القطان، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن سلمان الأغر مولى جهيئة، عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله عز وجل ليبيئ القوم بالنعمة، ثم يصبحون وأكثرهم بها كافر، يقولون: مطرنا بنوء كذا وكذا». قال محمد بن إبراهيم: فحدثت هذا الحديث سعيد بن المسيب عن سلمان عن أبي هريرة، فقال سعيد: نحن قد سمعنا ذلك من أبي هريرة، وقد حدثني من لا أتهم أنه شهد هذا المصلى من عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو يستسقى بالناس عام الرمادة^(٢). قال: فدعا والناس طويلاً، واستسقى طويلاً، وقال: يا عباس، للعباس بن عبد المطلب، كم بقي من نوء الثريا؟ فقال له العباس رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين إن أهل العلم بها يزعمون أنها تعترض بالأفق بعد وقوعها سبعا. قال: فوالله ما مضت تلك السبع حتى أغيث الناس^(٣).

(١) مالك ١/١٩٢.

(٢) عام الرمادة هو عام ١٨هـ، وسمى بذلك لأن الأرض كلها صارت سوداء من شدة الجذب فشبهت بالرماد، ودام ذلك تسعة أشهر. ينظر طبقات ابن سعد ٣/٣١٠، وفتح الباري ٢/٤٩٧.

(٣) أخرجه أحمد (١٠٨٠٠) من طريق ابن إسحاق به، دون أثر عمر والعباس. والحميدي (٩٧٩) من طريق ابن إسحاق به بطوله، وعنده: أبو سلمة. بدلاً: من سلمان. وقال الذهبي ٣/١٢٨٧: حسن غريب.

قال الشيخ رحمه الله: وجه الجمع بينهما ما ذكره الشافعي رحمه الله.

باب البروز للمطر

٦٥٢٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، [٣/٢٠٥ و] أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء ومحمد بن عمرو الحرشي (ح) وأخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الإمام، أخبرنا محمد بن محمد بن رزقويه^(١)، حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد بن غالب النسوي قالوا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا جعفر بن سليمان، عن ثابت البناني، عن أنس قال: قال أنس: أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطرًا. قال: فحسر^(٢) رسول الله ﷺ ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا: يا رسول الله لم صنعت هذا؟ قال: «لأنه حديث عهد بربه»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٤)، وروى فيه عن ابن عباس^(٥).

باب ما جاء في السيل

٦٥٣٠- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس، أخبرنا

(١) في م: «زرقيوه». بتقديم الزاي على الراء. وينظر سير أعلام النبلاء ١٧/٢٥٨، وتبصير المنتبه ٦١٤/٢.

(٢) حسر كمه عن ذراعه: كشف، وعمامته عن رأسه، والمرأة درعها عن جسدها، وكل شيء كشف فقد حسر. التاج ١١/١٢ (ح س ر).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٣٦٥)، وأبو داود (٥١٠٠)، والنسائي في الكبرى (١٨٣٧) من طريق جعفر بن سليمان به.

(٤) مسلم (٨٩٨).

(٥) أخرجه الشافعي ١/٢٥٢ عن ابن عباس بلاغا.

الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَنْ لَا أَتَهُمْ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَأَلَ السَّيْلُ قَالَ: «أَخْرُجُوا بِنَا إِلَى هَذَا الَّذِي جَعَلَهُ اللَّهُ طَهْرًا، فَتَطَهَّرُوا مِنْهُ وَنَحْمَدُ اللَّهَ عَلَيْهِ»^(١). هَذَا مُنْقَطِعٌ. وَرُوِيَ فِيهِ عَنْ عُمَرَ.

٦٥٣١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُرْفِيُّ بِبَغْدَادَ فِي الْحَرَبِيَّةِ^(٢)، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ صَاحِبِ الْجَارِ^(٣) مَوْلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ بِنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ آتِيًا مِنَ الْحَجِّ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: اغْتَسِلُوا مِنَ الْبَحْرِ؛ فَإِنَّهُ مُبَارَكٌ. ثُمَّ دَعَا بِمَنَادِيلَ فَنَزَلُوا وَاغْتَسَلُوا^(٤).

باب طلب الإجابة عند نزول الغيث

٣٦٠/٣

٦٥٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [٢٠٥/٣ ظ] حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَّادَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكَ الْبَزَّازِ^(٥)، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ يَعْقُوبَ الزَّمْعِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: قَالَ

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٢٢)، والشافعي ١/٢٥٣.

(٢) في س، م: «الحر».

والحرية: محلة كبيرة مشهورة ببغداد عند باب حرب، ينسب إليها طائفة من أهل العلم. ينظر معجم البلدان ٢/٢٣٤.

(٣) الجار: مدينة بالحجاز على ساحل البحر الأحمر مما يلي المدينة. ينظر الروض المعطار ١/١٥٣.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٠٠) من طريق هشام بن سعد به.

(٥) في ص ٣، م: «البزاز». وينظر الأنساب ١/٣٣٦، وتقدم في (٢١٠٤، ٢٨٠٩، ٥٣٧٣).

رسولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَنَانٍ لَا تُرَدَّانِ - أَوْ: قَلَّمَا تُرَدَّانِ - الدُّعَاءُ عِنْدَ النَّدَاءِ، وَعِنْدَ الْبَأْسِ حِينَ يُلْحِمُ^(١) بَعْضُهُمْ بَعْضًا». قال موسى^(٢): وَحَدَّثَنِي رِزْقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَتَحْتَ الْمَطَرِ»^(٣).

وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا أَنَّ عُفَيْرَ بْنَ مَعْدَانَ عَلَى طَرِيقِهِ^(٤):

٦٥٣٣- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ سَعْدِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيُّ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ خَارِجَةَ أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عُفَيْرِ بْنِ مَعْدَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيُسْتَجَابُ الدُّعَاءُ فِي أَرْبَعَةِ مَوَاطِنَ؛ عِنْدَ التِّقَاءِ الصُّفُوفِ، وَعِنْدَ نَزُولِ الْغَيْثِ، وَعِنْدَ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ، وَعِنْدَ زُورَةِ الْكَعْبَةِ»^(٥).

(١) أى: يشتبك الحرب بينهم، ويلزم بعضهم بعضًا. النهاية ٢٣٩/٤.

(٢) ليس فى: الأصل.

(٣) الحاكم ١١٣/٢، ١١٤ وصححه ووافقه الذهبى. وتقدم فى (١٩٥٩).

(٤) هو عفير بن معدان الحضرمى أبو عائذ الحمصى المؤذن. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير

٨١/٧، والجرح والتعديل ٣٦/٧، والمجروحين ١٩٨/٢، وتهذيب الكمال ١٧٦/٢٠، وقال

ابن حجر فى التقريب ٢٥/٢: ضعيف.

(٥) المصنف فى المعرفة (٢٠٢٥). وأخرجه الطبرانى (٧٧١٣) من طريق الوليد بن مسلم به. وقال

الذهبي ١٢٨٨/٣: عفير ضعيف.

باب ما جاء في تغير لون رسول الله ﷺ إذا هبت

ريح شديدة أو رأى سحابًا

٦٥٣٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: كَانَتْ الرِّيحُ الشَّدِيدَةُ إِذَا هَبَّتْ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجهِ النَّبِيِّ ﷺ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرِيَمٍ^(٢).

٦٥٣٥- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، [٢٠٦/٣] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أن أبا النضر حَدَّثَهُ، عن سليمان بن يسار، عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ قَطُّ مُسْتَجِمًّا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ^(٣)، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ. قالت: وكان إذا رأى غيمًا أو ريحًا عُرِفَ فِي وَجْهِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْغَيْمَ فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَاكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكِرَاهِيَةُ. قال: «يَا عَائِشَةُ وَمَا يُؤْمِنُنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ؟ قَدْ عَذَّبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ». وتلا رسول الله ﷺ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤].

(١) أخرجه أحمد (١٢٦٢٠) من طريق حميد به.

(٢) البخارى (١٠٣٤).

(٣) اللهوات: جمع لهأة، وهى اللحمة المتعلقة فى أعلى الحنك. فتح البارى ٥٧٨/٨.

الآية^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى وَغَيْرِهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ هَارُونَ بْنِ مَعْرُوفٍ وَغَيْرِهِ، كُتُّهُمُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ^(٢).

بَابُ مَا كَانَ يَقُولُ عِنْدَ هُبُوبِ الرِّيحِ وَيَنْهَى عَنْ سَبِّهَا

٦٥٣٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ جُرَيْجٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ». قَالَتْ: فَإِذَا تَخَيَّلَتْ^(٤) السَّمَاءُ تَغْيِيرَ لَوْنِهِ، وَخَرَجَ وَدَخَلَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، فَإِذَا [٢٠٦/٣] مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ. فَعَرَفْتُ ذَلِكَ عَائِشَةَ مِنْهُ فَسَأَلْتَهُ، فَقَالَ: «لَعَلَّهُ يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ عَادٍ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمَطَّرٌ﴾»^(٥). / رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي طَاهِرٍ^(٦).

(١) الحاكم ٤٥٦/٢. وأخرجه أحمد (٢٤٣٦٩)، وأبو داود (٥٠٩٨) من طريق ابن وهب به.

(٢) البخاري (٤٨٢٨، ٤٨٢٩)، ومسلم (١٦/٨٩٩).

(٣) ليس في: ص ٣.

(٤) في الأصل: «تجلت». و«تخيَّلت» من المَخِيلَة بفتح الميم، وهي سحابة فيها رعد وبرق يخيل إليه أنها مطرة. غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٢١٦، ٢١٧، وصحيح مسلم بشرح النووي ١٩٦/٦، ١٩٧.

(٥) المصنف في الدعوات الكبير (٣١٧). وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٧٧٦) من طريق ابن وهب به. والترمذي (٣٤٤٩)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٧٧) من طريق ابن جريج به.

(٦) مسلم (١٦/٨٩٩).

٦٥٣٧- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ، أخبرنا عبدُ الله بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا أبو صالح وابنُ بُكَيْرٍ^(١)، عن اللَّيْثِ، عن يُونُسَ، عن ابنِ شِهَابٍ، عن ثَابِتِ بنِ قَيْسٍ^(٢) أَحَدِ بَنِي زُرَيْقٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بنُ مُحَمَّدِ الْمِصْرِيُّ، حدثنا عبدُ الله بنُ مُحَمَّدِ بنِ سَعِيدِ بنِ أَبِي مَرِيَمَ، حدثنا عمرو بنُ أَبِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ مُسْلِمِ بنِ شِهَابِ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي ثَابِتُ الزُّرَقِيُّ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: أَخَذَتِ النَّاسَ رِيحٌ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، وَعُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَاجٌّ، فَاشْتَدَّتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَا الرَّيْحُ؟ فَلَمْ يَرْجِعُوا إِلَيْهِ شَيْئًا، فَبَلَغَنِي الَّذِي سَأَلَ عَنْهُ عُمَرُ بنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ ذَلِكَ، فَاسْتَحَثْتُ رَاحِلَتِي إِلَيْهِ حَتَّى أَدْرَكَتْهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَخْبِرْتُ أَنَّكَ سَأَلْتَ عَنِ الرَّيْحِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرَّيْحُ مِنْ رُوحِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَلَا تُسَبُّوْهَا، وَاسْأَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرَهَا، وَاسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ^(٣) مِنْ شَرِّهَا»^(٤).

(١) في س، م: «كثير». وينظر تهذيب الكمال ٣١/٤٠١.

(٢ - ٢) في ص ٣: «أخبرني».

(٣) في ص ٣: «به».

(٤) المصنف في الدعوات الكبير (٣١٦)، ويعقوب بن سفيان ١/٣٨٢. وأخرجه أحمد (١٠٧١٤) من طريق يونس به. وأحمد (٧٤١٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٦٨)، وابن ماجه (٣٧٢٧) من طريق الأوزاعي به. وأبو داود (٥٠٩٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٦٧) من طريق الزهري به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٢٥٠).

باب ما كان يقول إذا رأى المطر

٦٥٣٨- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّارُ، حدثنا معاذ بن المُثَنَّى، حدثنا عبد الله بن مسلمة^(١) (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرَشِيِّ^(٢)، [٢٠٧/٣] حدثنا القَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمَ الرِّيحِ وَالغَيْمِ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ، فَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَإِذَا مَطَرَ سُرَّ بِهِ وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ. قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: «إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَى أُمَّتِي». وَيَقُولُ إِذَا رَأَى الْمَطَرَ: «رَحْمَةٌ». وَفِي رِوَايَةِ مُعَاذٍ: سُرِّي وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ^(٤).

٦٥٣٩- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله، أخبرنا أبو الفضل عبدوس بن الحسين بن منصور السَّمْسَارُ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ

(١) في س، م: «مسلم». وينظر تهذيب الكمال ١٣٦/١٦، وسير أعلام النبلاء ٢٥٧/١٠.

(٢) في الأصل: «الجرش». وينظر الإكمال ٢٣٩/٢، وتقدم في (٤٦٥٦).

(٣) المصنف في الشعب (٩٩٤). وأخرجه ابن حبان (٦٥٨) من طريق القعنبي به.

(٤) مسلم (١٤/٨٩٩).

عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى المَطَرَ قال: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا^(١) هَنِيئًا^(٢)». رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك^(٣)، وكذلك رواه عُقَيْلٌ عن نافع^(٤).

٦٥٤٠- ورواه الأوزاعي عن نافع فقال في الحديث: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا هَنِيئًا^(٥)». أخبرنا أبو الحسن العلوي، أخبرنا أبو الفضل عبدوس بن الحسين السمسار، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم القرشي دحيم، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني نافع. فذكره بزيادته^(٦). وقد استشهد البخاري بروايته^(٧)، وذكر الوليد بن مسلم سماع الأوزاعي من نافع من هذا الوجه عنه، وكان يحيى بن معين يزعم أن الأوزاعي لم يسمع من نافع مولى ابن عمر^(٨).

٦٥٤١- ويشهد لقوله ما: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس

٣٦٢/٣ / محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس يعنى [٢٠٧/٣] ابن الوليد بن مزيد،

(١) صيبًا: أى مُنهمراً مُتدفقا. النهاية ٦٤/٣.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٩٧٣)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٥٧) من طريق ابن المبارك به.

(٣) البخاري (١٠٣٢).

(٤) ذكره البخاري عقب (١٠٣٢).

(٥) فى الأصل: «مرئياً».

(٦) أخرجه أحمد (٢٤٥٨٩)، والنسائي فى الكبرى (١٠٧٥٤) من طريق الوليد به. وابن ماجه (٣٨٩٠)

من طريق الأوزاعي به.

(٧) البخاري عقب (١٠٣٢).

(٨) تاريخ ابن معين برواية الدورى ٤١٩/٤ (٥٠٧١).

أخبرني أبي، حدثنا الأوزاعي، حَدَّثَنِي رَجُلٌ، عن نافع، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ ^(١).

٦٥٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى سَحَابًا أَوْ مَخِيلَةً فَرَعَّ، فَإِذَا مَطَرَ قَالَ: «اللَّهُمَّ سَيِّئًا ^(٢) **بِنَافِعًا**» ^(٣).

بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ

٦٥٤٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلِ ابْنُ زِيَادِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَرْطَاةَ، حَدَّثَنِي أَبُو مَطْرٍ ^(٤)، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ وَالصَّوَاعِقَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِغَضَبِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ» ^(٥).

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٧٥٥) من طريق الأوزاعي به.

(٢) في س، م: «سقيًا»، وفي بعض مصادر التخريج: «صيا».

وسَيِّئًا: أي عَطَاءً. ويجوز أن يريد مطرًا سائبًا: أي جَارِيًا. النهاية ٤٣٢/٢.

(٣) مسند إسحاق (١٥٨٠). وأخرجه أحمد (٢٤١٤٤)، والنسائي (١٥٢٢)، وابن حبان (٩٩٤) من

طريق مسعر به. وأحمد (٢٥٠٦٥)، وأبو داود (٥٠٩٩)، والنسائي في الكبرى (١٨٢٩)، وابن ماجه

(٣٨٨٩) من طريق المقدم به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤٢٥٢).

(٤) في س، م: «مظفر». وينظر تهذيب الكمال ٢٩٨/٣٤.

(٥) أخرجه أحمد (٥٧٦٣) عن عفان به. والترمذي (٣٤٥٠)، والنسائي في الكبرى (١٠٧٦٤) من

٦٥٤٤- أخبرنا أبو الحسن ابن أبي المعروف الفقيه، حدثنا أبو سهل بشر بن أحمد، حدثنا داود بن الحسين البيهقي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا مالك بن أنس، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله بن الزبير، أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث وقال: سبحان^(١) الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته. ثم يقول: إن هذا الوعيد لأهل الأرض شديد^(٢).

٦٥٤٥- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا ابن عيينة قال: قلت لابن طاوس: ما كان أبوك يقول إذا سمع الرعد؟ قال: كان يقول: سبحان من سبحت له. قال [٢٠٨/٣] الشافعي رحمه الله: كأنه يذهب إلى قول الله عز وجل: ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾^(٣) [الرعد: ١٣].

باب الإشارة إلى المطر

٦٥٤٦- يُذكر عن عروة بن الزبير أنه قال: إذا رأى أحدكم البرق أو الودق^(٤) فلا يُشير إليه، وليصف ولينعت. أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا من لا أتهم،

= طريق عبد الواحد به. وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(١) في س، م: «سبحان الله»، وفي حاشية الأصل: «سبح».

(٢) مالك ٩٩٢/٢، ومن طريقه أحمد في الزهد ص ٢٠١، والبخاري في الأدب المفرد (٧٢٣). وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٥٥٦).

(٣) المصنف في المعرفة (٢٠٣٣)، والشافعي ٢٥٣/١. وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٧٠٠) من طريق سفيان به.

(٤) الودق: هو المطر كله شديده وهينه. النهاية ١٦٨/٥، والتاج ٤٥٢/٢٦ (و د ق).

حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُرْوَةَ بِذَلِكَ^(١).

هو في «المُسْنَدِ» الَّذِي خَرَّجَهُ ابْنُ مَطَرٍ، وَسَمِعَنَاهُ مِنْ أَبِي زَكْرِيَا وَغَيْرِهِ^(٢): سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَوَيْمِرٍ عَنْ عُرْوَةَ^(٣). وَفِي «المَبْسُوطِ» الَّذِي سَمِعَنَاهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ: ابْنُ عَوَيْمِرٍ^(٤).

٦٥٤٧- وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ أَبِي سَعِيدٍ؛ فَقَدْ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوَيْمِرٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ فَأَشْرَتْ بِيَدِي إِلَى السَّحَابِ فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُشَارَ إِلَيْهِ. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللَّوْلُؤِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، حَدَّثَنِي جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ. فَذَكَرَهُ^(٥).

قال أبو داود: وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى^(٦) أَنْ يُشَارَ إِلَى الْمَطَرِ. هَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ مُرْسَلًا^(٧).

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٣٤)، والشافعي ١/٢٥٣.

(٢) بعده في م: «عن».

(٣) المصنف في بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ص ١٢٤.

(٤) مسند الشافعي (٤٩٦ - شفاء العي)، ومن طريقه المصنف في بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ص ١٢٥.

(٥) مراسيل أبي داود (٥٢٩).

(٦) بعده في م: «عن».

(٧) مراسيل أبي داود (٥٣٠).

٦٥٤٨- / وقد أخبرنا عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا الكُدَيْمِيُّ، حدثنا أبو عاصِمِ النَّبِيلُ، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابنَ أَبِي حُسَيْنٍ قال يَعْنِي أبا عاصِمٍ: وأفادنيهِ ابنُ جُريجٍ عن عطاءٍ، عن ابنِ عباسٍ قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ أن يُشارَ إلى المَطَرِ^(١).
وَقَد رُوِيَ مَنْ وَجِهٍ آخَرَ ضَعِيفٍ^(٢).

بَابُ [٣/٢٠٨ظ] مَا جَاءَ فِي الرَّعْدِ

٦٥٤٩- أخبرنا أبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو، حدثنا أبو العباسِ، أخبرنا الرَّبِيعُ، أخبرنا الشَّافِعِيُّ، أخبرنا الثَّقَفُ، أنَّ مُجَاهِدًا كان يقولُ: الرَّعْدُ مَلَكٌ، والبرقُ أَجْنِحَةُ المَلِكِ يَسْقِنُ السَّحَابَ. قال الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ما أشبهَ ما قال مُجَاهِدٌ بظاهرِ القرآنِ^(٣).

٦٥٥٠- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ القاضي قالَا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ محمدٍ، حدثنا محمدُ ابنُ الصَّلْتِ، حدثنا عُمَرُ بنُ أَبِي زائِدَةَ قال: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ وسأله رَجُلٌ عن قولِهِ: ﴿وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ﴾ [الرعد: ١٣]. قال: مَلَكٌ يَزْجُرُ السَّحَابَ كما يَزْجُرُ الحادِي الإِبِلَ^(٤).

(١) قال الذهبي ٣/١٢٩١: الكديمي ليس بثقة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٤٩١٨) عن ابن جريج مرسلًا. وأبو داود في المراسيل (٥٣١) عن عبيد الله بن أبي جعفر مرسلًا.

(٣) المصنف في المعرفة (٢٠٣٥)، والشافعي ١/٢٥٤.

(٤) أخرجه صالح في مسائله (٤٥٩)، وعنه الخرائطي في المنتقى (٥٦٤) من طريق ابن أبي زائدة به.

وروى فيه عن عليّ رضي الله عنه :

٦٥٥١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا : حدثنا

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا ابن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن أبي محمد الهاشمي، عن أبيه، عن عليّ قال : الرعد ملك، والبرق مخرق^(١) من حديد^(٢).

٦٥٥٢- ورواه حسن بن موسى الأشيب، عن حماد بن سلمة، عن

المغيرة بن مسلم مولى الحسن بن عليّ، عن أبيه، أن علياً رضي الله عنه قال : الرعد الملك. أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد قالوا : حدثنا أبو العباس، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا حسن بن موسى. فذكره^(٣).

٦٥٥٣- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر القطان، حدثنا أبو

الأزهر، حدثنا روح، حدثنا الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن سعيد بن أشوع، عن ربيعة بن الأبيض، عن عليّ رضي الله عنه قال : البرق مخرق الملائكة^(٤).

باب كثرة المطر وقلته

٦٥٥٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل ابن إبراهيم،

(١) مخرق : والجمع مخريق، وهو ثوب يفتل يتضارب به، ثم يقال للسيوف الخفاف : مخريق. أراد

أنه آلة تزجر بها الملائكة السحاب وتسوقه. ينظر الفائق ١/٣٦٣، والنهاية ٢/٢٦٦.

(٢) العلل ومعرفة الرجال (٥٦٣٧).

(٣) العلل ومعرفة الرجال (٥٦٣٩). وأخرجه ابن جرير في تفسيره ١/٣٦٣ من طريق حماد به.

(٤) أخرجه ابن جرير في تفسيره ١/٣٦٢، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٩٠) من طريق سفيان به.

حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي [٢٠٩/٣] هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «ليست السنة^(١) بالألمطروا، ولكن السنة أن تمطروا وتمطروا ولا تثبت الأرض شيئا^(٢)». رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة^(٣).

٦٥٥٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو علي الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد، حدثنا إبراهيم بن مكتوم، حدثنا أبو عتاب سهل بن حماد، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «ما عام بمطر من عام، ولا هبت جنوب^(٤) إلا سال وادي^(٥)». كذا روى مرفوعاً بهذا الإسناد، والصحيح موقوف.

٦٥٥٦- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا سفيان، عن الركين، عن أبيه قال: قال عبد الله هو ابن مسعود: ما عام بأكثر مطراً من عام، ولكن الله^(٦) يحوله كيف^(٦) يشاء.

(١) السنة: القحط والجذب. معالم السنن ٣٣٩/٤.

(٢) أخرجه أحمد (٨٥١١) من طريق سهيل به.

(٣) مسلم (٢٩٠٤).

(٤) الجنوب: الريح التي تهب من الجنوب. ينظر المعجم الكبير ٥٦٩/٤ (ج ن ب).

(٥) أخرجه ابن حبان في الثقات ٤٦٢/٨، وأبو نعيم في الحلية ٢٠٨/٧ من طريق شعبة به دون الشطر

الثاني منه.

(٦ - ٦) في ص ٣: «يجعله حيث».

٦٥٥٧- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا محمد بن عبد الملك، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سليمان يعنى التيمي، عن الحسن بن مسلم، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: ما من عام بأقل مطراً من عام، ولكن الله تعالى يصرفه حيث يشاء. ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَكَّرُوا فَأَبَى أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا﴾^(١) [الفرقان: ٥٠].

٣٦٤/٣

/باب: أى ريح يكون بها المطر؟

٦٥٥٨- أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمود بن العسكري بالبصرة، حدثنا جعفر بن محمد القلانسي، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاداً بالدبور»^(٢). رواه البخاري [٢٠٩/٣] في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس، وأخرجه مسلم من حديث شعبة^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في المطر والرعد والبرق (٢٤)، وابن جرير في تفسيره ٤٦٨/١٧، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٥٢٤٧) من طريق سليمان به.

(٢) الصبا: هي الريح الشرقية، والدبور: هي الريح الغربية. وينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٦/١٩٧، ١٩٨.

والحديث أخرجه أحمد (٢٠١٣)، والنسائي في الكبرى (١١٦١٧) من طريق شعبة به.

(٣) البخاري (٣٢٠٥)، ومسلم (١٧/٩٠٠).

٦٥٥٩- وحدثنا أبو محمد ابن يوسف إملاء، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا أبو معاوية الضرير، قال: حدثنا الأعمش، عن مسعود بن مالك، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «نصرت بالصبا، وأهلك عاد بالذبور»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي كريب وغيره عن أبي معاوية^(٢).

٦٥٦٠- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسحاق بن الحسن الحريثي، حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن سكين، عن عبد الله بن مسعود ﴿وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَمَجًا﴾ [النبا: ١٤]، قال: يبعث الله الريح فتحمل الماء من السماء، فتمر^(٣) في السحاب حتى تدر كما تدر اللقحة^(٤)، ثم تبعث من السماء أمثال الغزالي فتضربه الرياح فينزل متفرقا^(٥).

٦٥٦١- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو سعيد ابن أبي عمرو وغيرهما قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع، أخبرنا

(١) المصنف في الدلائل ٤٤٨/٣. وأخرجه أحمد (١٩٥٥)، والنسائي في الكبرى (١١٥٢٦) من طريق أبي معاوية به. والنسائي في الكبرى (١١٤٦٧) من طريق الأعمش به.

(٢) مسلم (٩٠٠/...).

(٣) في الأصل: «فيمر».

(٤) في ص ٣: «الناقة». واللقحة: الناقة المرية، وهي التي تمرى، أي: التي تحلب، وجمعها لقاح. معالم السنن ٥٧/٢.

(٥) أخرجه الطبراني (٩٠٨٠) من طريق أبي عوانة به. وابن جرير في تفسيره ٤٣/١٤، والخرائطي في مكارم الأخلاق (١٠٠٧) من طريق الأعمش به.

الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن محمد، أخبرنا سليمان، عن المنهال بن عمرو، عن قيس بن سكين، عن عبد الله بن مسعود قال: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتَحْمِلُ الْمَاءَ مِنَ السَّمَاءِ، فَتَمُرُّ فِي السَّحَابِ حَتَّى تَدُرَّ كَمَا تَدُرُّ اللَّقْحَةُ ثُمَّ تُمَطِّرُ»**^(١).

٦٥٦٢- أخبرنا أبو سعيد، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع قال: قال الشافعي: **«وَبَلَّغَنِي أَنَّ قَتَادَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا هَبَّتْ جَنُوبٌ إِلَّا أَسَالَتْ وَادِيًا»**. قال الشافعي رحمه الله: **«يَعْنِي أَنَّ اللَّهَ خَلَقَهَا تَهْبٌ نُشْرًا»**^(٢) بَيْنَ يَدَي رَحْمَتِهِ مِنَ الْمَطَرِ^(٣).

٦٥٦٣- حدثنا أبو محمد عبد الله بن [٢١٠/٣] يوسف، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، سمع يزيد بن جعدبة يحدث عن عبد الرحمن ابن مخراق، عن أبي ذر يبلغ به النبي ﷺ قال: **«إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ فِي الْجَنَّةِ رِيحًا بَعْدَ الرِّيحِ بِسَبْعِ سِنِينَ، مِنْ دُونِهَا بَابٌ مُغْلَقٌ، وَإِنَّمَا تَأْتِيكُمْ الرُّوحُ»**^(٤) مِنْ خَلَلِ ذَلِكَ الْبَابِ، وَلَوْ فَتِحَ ذَلِكَ الْبَابُ لَأَذْرَتْ^(٥) مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، وَهِيَ عِنْدَ اللَّهِ

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٤٨)، والشافعي ٢٥٤/١، ٢٥٥.

(٢) في س: «بزي»، وفي م: «بشري».

(٣) المصنف في المعرفة (٢٠٤٧)، والشافعي ٢٥٤/١.

(٤) الروح: نسيم الريح. النهاية ٢/٢٧٢.

(٥) في الأصل، م: «لأذرت». بالبدال المهملة. ومعنى أذرت: أطارت. ينظر العين ٨/١٩٤، والنهاية

١٥٩/٢.

الأزيب، «وهي فيكم» الجنوب»^(٢).

٦٥٦٤- أخبرنا أبو عثمان سعيد بن العباس^(٣) بن محمد بن علي القرشي الهروي في طريق مكة على شط الفرات، أخبرنا أبو القاسم منصور بن العباس ابن منصور، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أحمد بن عبدة، حدثنا المغيرة ابن عبد الرحمن المخزومي، حدثنا يزيد بن أبي عبيد قال: سمعت سلمة بن الأكواع رفعه إن شاء الله تعالى، أنه كان إذا اشتدت الرياح يقول: «اللهم لقمحا لا^(٤) عقيما^(٥)».

/باب ما جاء في سب الدهر

٣٦٥/٣

٦٥٦٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا هشام، عن محمد هو ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الدهر؛ فإن الله

(١ - ١) في س، م: «وهو عندكم».

(٢) أخرجه الحميدي (١٢٩) من طريق سفيان به. وقال الذهبي ١٢٩٢/٣: إسناده صالح، ولم يخرجوا لابن مخراق شيئا.

(٣) في س، م: «العاص». وتقدمت ترجمته في (٤٩٣٥).

(٤) في ص ٣، م: «ولا».

(٥) لقمحا: أي حاملاً للماء كاللقحة من الإبل. وعقيماً: لا ماء فيها كالعقيم في الحيوان. فيض القدير

١٢٨/٥، والنهاية ٢٦٢/٤، وتاج العروس ٩٣/٧ (ل ق ح).

والحديث أخرجه الطبراني (٦٢٩٦) من طريق أحمد بن عبدة به. والحاكم ٢٨٥/٤، ٢٨٦ من طريق المغيرة به.

هو الدهر»^(١). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث هشام بن حسان وغيره^(٢).

قال الشافعي في رواية حرملة: وإنما تأويله والله أعلم، أن العرب كان شأنها أن تذم الدهر وتسبه عند المصائب التي تنزل بهم؛ من موت أو هرم أو تلف أو غير ذلك، فيقولون: إنما يهلكنا الدهر، وهو الليل والنهار وهما الفتنان^(٣) والجديدان، فيقولون: [٣/٢١٠ ظ] أصابتهم قوارع الدهر، وأبادهم الدهر. فيجعلون الليل والنهار اللذين يفعلان ذلك فيذمون الدهر، فإنه الذي يفينا ويفعل بنا، فقال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الدهر». على أنه^(٤) يفنيكم والذي يفعل بكم هذه الأشياء؛ فإنكم إذا سببتم فاعل هذه الأشياء وإنما تسبوا^(٥) الله تبارك وتعالى، فإن الله فاعل هذه الأشياء^(٦).

قال الشيخ: وطرق هذا الحديث وما حفظ بعض روايته من الزيادة فيه دليل على صحة هذا التأويل.

(١) أخرجه أحمد (١٠٣٦٧) من طريق هشام به. وأحمد (٧٦٨٢)، ومسلم (٦/٢٢٤٧) من طريق ابن سيرين به.

(٢) مسلم (٥/٢٢٤٦، ٨/٢٢٤٧).

(٣) في الأصل: «الفتيان». وفي س: «العتان».

والفتنان مشى الفتنة: الساعة من الزمان، وأيضا: الطرف من الدهر كالفينة. التاج ٣٥/٥١٩ (ف ن ن).

(٤) بعده في م: «الذي».

(٥) كذا في النسخ. وهي لغة عند العرب معروفة وصحيحة يحذفون النون من الأفعال الخمسة مطلقا.

ينظر مع الهوامع ١/٢٠١، وصحيح مسلم بشرح النووي ٢/٣٦.

(٦) المصنف في المعرفة عقب (٢٠٥١).

٦٥٦٦- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يونس بن يزيد، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن، قال: قال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول (ح) وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا عبيد ابن شريك وابن ملحان قالا: حدثنا ابن بكير، حدثنا الليث، عن يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: يسب ابن آدم الدهر، وأنا الدهر؛ بيدي الليل والنهار»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن يحيى بن بكير، ورواه مسلم عن حرمة عن ابن وهب^(٢).

٦٥٦٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله عز وجل: يؤذني ابن [٢١١/٣] آدم، يسب الدهر، وأنا الدهر؛ بيدي الأمر أقلب الليل والنهار»^(٣). رواه

(١) المصنف في الآداب (٥٨٠) عن عبد الله بن يوسف به. وأخرجه النسائي في الكبرى (١١٤٨٦) من طريق ابن وهب به.

(٢) البخاري (٦١٨١)، ومسلم (١/٢٢٤٦).

(٣) المصنف في الأسماء والصفات (٦٩٦)، والحميدي (١٠٩٦). وأخرجه أحمد (٧٢٤٥)، وأبو داود (٥٢٧٤)، والنسائي في الكبرى (١١٦٨٧) من طريق سفيان به.

البخارى في «الصحيح» عن الحميدى^(١).

٦٥٦٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو زكريا العنبري، حدثنا محمد بن عبد السلام، حدثنا إسحاق، حدثنا سفيان بن عيينة قال: كان أهل الجاهلية يقولون: إنَّ الدهر هو الذي يهلكنا، هو الذي يُميتنا ويُحيينا. فردَّ الله عليهم قولهم. قال الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «يقول الله تبارك وتعالى: يُؤذيني ابن آدم، يَسُبُّ الدهر، وأنا الدهر؛ أُقَلِّبُ ليله ونهاره، فإذا شئت قبضتُهما». وتلا سفيان هذه الآية: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾^(٢) [الجاثية: ٢٤]. رواه مسلم في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم دون قول سفيان^(٣).

(١) البخارى (٤٨٢٦).

(٢) الحاكم ٤٥٣/٢. وأخرجه ابن حبان (٥٧١٥) من طريق إسحاق به.

(٣) مسلم (٢/٢٢٤٦).

جماعُ أبوابِ تاركِ الصَّلَاةِ

بابُ ما جاء في تكفيرِ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ عَمَدًا مِنْ غَيْرِ عُذْرِ

٦٥٦٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن حجاج ومحمد بن عبد السلام قالا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا جرير (ح) وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدّي يحيى ابن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة / بن سعيد وإسحاق بن إبراهيم، عن جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان قال: سمعتُ جابرًا يقول: سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقول: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(١). رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى^(٢).

٦٥٧٠- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا المَجَوِّزُ وهو الحسن بن سهل، [٣/٢١١ظ] حدثنا أبو عاصم، عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَالْكَفْرِ إِلَّا تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(٣).

٦٥٧١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن

(١) أخرجه الترمذی (٢٦١٨) عن قتيبة به. ومسلم (١٣٤/٨٢) من طريق جرير به. وأحمد (١٤٩٧٩)،
والترمذی (٢٦١٩) من طرق عن الأعمش به.

(٢) مسلم (١٣٤/٨٢).

(٣) أخرجه النسائي (٤٦٣) من طريق ابن جريج به. وأحمد (١٥١٨٣)، وأبو داود (٤٦٧٨)، والترمذی
(٢٦٢٠)، وابن ماجه (١٠٧٨) من طرق عن أبي الزبير به.

يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشُّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي غَسَّانَ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ بِهَذَا اللَّفْظِ^(٢).

٦٥٧٢- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(٣). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

٦٥٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَدِّنُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ أَبُو بَكْرٍ ابْنُ خَنْبِ الْبَغْدَادِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ؛ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ

(١) المصنف في الصغرى (١٢٠٩).

(٢) مسلم (٨٢/...).

(٣) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (٨٩٢)، وأبو يعلى (١٧٨٣)، والآجري في الشريعة (٢٦٥)، والطبراني في الصغير ١/١٣٤ من طريق أبي الربيع الزهراني به.

كَفَرًا». وَفِي حَدِيثِ عَلِيٍّ : قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ . وَالْبَاقِي سَوَاءٌ ^(١) . وَرَوَيْنَا عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : لَا حَظَّ فِي الْإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ ^(٢) . [٢١٢/٣] وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَهُوَ كَافِرٌ ^(٣) . وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : مَنْ لَمْ يُصَلِّ فَلَا دِينَ لَهُ ^(٤) .

بَابُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذَا الْكُفْرِ كُفْرٌ يُبَاحُ بِهِ دَمُهُ، لَا كُفْرٌ يَخْرُجُ بِهِ عَنِ الْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، إِذَا لَمْ يَجْعَدْ وُجُوبَ الصَّلَاةِ

٦٥٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الصُّنَابِحِيِّ قَالَ : زَعَمَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَنَّ الْوِتْرَ وَاجِبٌ، فَقَالَ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ، أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «خَمْسُ صَلَوَاتٍ افْتَرَضَهُنَّ اللَّهُ، مَنْ أَحْسَنَ وَضَوْءَهُنَّ، وَصَلَّاهُنَّ لَوَقْتِهِنَّ، وَأَتَمَّ رُكُوعَهُنَّ ^(٥) وَخُشُوعَهُنَّ، كَانَ لَهُ

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩٣٧)، والترمذي (٢٦٢١)، وابن ماجه (١٠٧٩) من طريق علي بن الحسن بن شقيق به، وقال الترمذي: حسن صحيح غريب. وأحمد (٢٣٠٠٧) عن زيد بن الحباب به. والنسائي (٤٦٢)، وابن حبان (١٤٥٤) من طريق الحسين بن واقد به.

(٢) عبد الرزاق (٥٠١٠)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٩٢٣).

(٣) المصنف في الشعب (٤٢)، وابن أبي شيبة (٧٧١٤)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٩٣٣).

(٤) المصنف في الشعب (٤٣)، وابن أبي شيبة (٣٠٩١٤)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٩٣٦)، (٩٣٧).

(٥) بعده في م: «وسجودهن».

على الله عهد أن يغفر له، ومن لم يفعل فليس له على الله عهد، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه»^(١).

٦٥٧٥- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن ٣٦٧/٣ يعقوب الحافظ، حدثنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا عبد الله بن محمد المسندي، حدثنا حرمي بن عمار، حدثنا شعبة، عن واقد بن محمد يعني ابن زيد بن عبد الله بن عمر قال: سمعت أبي يحدث عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله المسندي، وأخرجه مسلم من وجه آخر [٣/٢١٢ظ] عن شعبة^(٣).

٦٥٧٦- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سلمة بن شبيب وعلي بن عبد الله قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن

(١) أبو داود (٤٢٥). وتقدم تخريجه في (٣٢٠٩). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٤١٠).

(٢) المصنف في الصغرى (١٢٠٧). وأخرجه ابن حبان (١٧٥) من طريق حرمي بن عمار به، وتقدم في (٥٢٠٧).

(٣) البخاري (٢٥)، ومسلم (٣٦/٢٢).

الزُّهْرِيُّ، عن عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عن عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ الْخِيَارِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ جَاءَ رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُهُ أَنْ يُسَارَّهُ فَأَذِنَ لَهُ، فَسَارَّهُ فِي قَتْلِ رَجُلٍ مِنْ الْمُنَافِقِينَ يَسْتَأْذِنُهُ فِيهِ، فَجَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَلَامِهِ فَقَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟». قَالَ: بَلَى، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. قَالَ: «أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ؟». قَالَ: بَلَى، وَلَا شَهَادَةَ لَهُ. قَالَ: «أَلَيْسَ يُصَلِّي؟». قَالَ: بَلَى، وَلَا صَلَاةَ لَهُ. قَالَ: «أُولَئِكَ الَّذِينَ نُهِيتُ عَنْ قَتْلِهِمْ»^(١). لَفْظُ حَدِيثِ الْقَطَّانِ.

٦٥٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عن الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ وَهَيْشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عن الْحَسَنِ، عن ضَبَّةَ بْنِ مِحْصَنِ، عن أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَّةٌ تَعْرِفُونَ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُونَ، فَمَنْ أَنْكَرَ- قَالَ سُلَيْمَانُ: قَالَ هَيْشَامٌ: بِقَلْبِهِ- فَقَدْ بَرِي، وَمَنْ كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ، لَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ». فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لَا نُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: «لَا مَا [٣/٢١٣] وَ[٣/٢١٣] صَلُّوا»^(٢). رَوَاهُ مُسَلِّمٌ

(١) يعقوب بن سفيان ١/٢٦٢، وعبد الرزاق (١٨٦٨٨)، ومن طريقه أحمد (٢٣٦٧١)، وابن حبان (٥٩٧١). وقال الذهبي ٣/١٢٩٥، ١٢٩٦: هذا حديث جيد الإسناد من أمالي عبد الرزاق، ولم يخرجوه في الستة. وقال الهيثمي في المجمع ١/٢٤: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح. وسيأتي في (١٦٩٠٨) سندا ومتنا.

(٢) المصنف في المعرفة (٥٠٠٨)، وأبو داود (٤٧٦٠). وأخرجه أحمد (٢٦٥٢٨)، والترمذي (٢٢٦٥) من طريق هشام بن حسان به. وسيأتي في (١٦٦٩٨).

في «الصحيح» عن أبي الربيع سليمان بن داود^(١).

(١) مسلم (١٨٥٤/٦٤).

كتاب الجنائز

باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستعمله من قصر الأمل والاستعداد للموت، فإن الأمر قريب

قال الله عز وجل: ﴿قُلْ مَنْعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى﴾ [النساء: ٧٧].

وقال: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْفُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥]. وقال فيمن لم

تُحَمَّدَ فِعَالُهُمْ: ﴿ذَرَّهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِمُ الْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾

[الحجر: ٣]. وقال: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا

كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٨١]. وقال: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ

خَيْرٍ مُخَضَّرًا﴾ الآية [آل عمران: ٣٠].

٦٥٧٨- حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله

إملاءً، حدثنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ أملاه علينا من

حفظه، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا

سفيان، عن منصور، "عن الأعمش"، عن أبي وائل، عن عبد الله قال: قال

رسول الله ﷺ: «الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله^(٢)، والنار مثل ذلك^(٣)».

(١-١) كذا في النسخ. خطأ، والصواب: «والأعمش» كما في مصادر التخريج، وكما في المذهب

١٢٩٧/٣. وينظر تخريج الحديث.

(٢) شراك النعل: هو أحد سيور النعل، وهو الذي يكون على ظهر القدم. صحيح مسلم بشرح النووي ٨٦/٣.

(٣) المصنف في الشعب (١٠٢٤٣)، وفي الأربعين الصغرى (٢٩). وأخرجه أحمد (٤٢١٦) عن

عبد الرحمن بن مهدي به. وفي (٣٩٢٣) من طريق سفيان عن الأعمش وحده به. وأخرجه أحمد=

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ^(١) فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُوسَى بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ سُفْيَانَ^(٢).

٦٥٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْذِبَارِيُّ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَّ خُطُوطًا وَخَطَّ خَطًّا نَاحِيَةً، ثُمَّ قَالَ: «هَلْ تَدْرُونَ^(٣) مَا ذَا هَذَا؟» مَثَلُ ابْنِ آدَمَ وَمَثَلُ الْمُتَمَنِّيِّ، وَذَلِكَ الْخَطُّ الْأَمَلُ، بَيْنَمَا يَأْمَلُ إِذْ جَاءَهُ الْمَوْتُ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٥).

٦٥٨٠- وَحَدَّثَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحَسَنِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، [٣/٢١٣ ظ] حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَبَقَى^(٦) مِنْهُ اثْنَتَانِ^(٦)؛ الْحِرْصُ وَالْأَمَلُ^(٧)». قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ. فَذَكَرَهُ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ

= (٣٦٦٧، ٤٢١٦)، وابن حبان (٦٦١) من طرق عن الأعمش به.

(١) في ص ٣: «مسلم».

(٢) البخاري (٦٤٨٨).

(٣ - ٣) في الأصل: «ماذا هذا هذا»، وفي س: «هذا هذا».

(٤) المصنف في الزهد الكبير (٤٥٣). وأخرجه النسائي في الكبرى، كما في تحفة الأشراف ٩١/١

(٢١٤) من طريق مسلم بن إبراهيم به.

(٥) البخاري (٦٤١٨).

(٦ - ٦) في س: «معها خصلتان».

(٧) المصنف في الشعب (١٠٢٦٠)، وفي الزهد الكبير (٤٥٤)، وفي الأربعين الصغرى (٣٣)، ووكيع

في الزهد (١٨٧)، ومن طريقه أحمد (١٢٢٠٢).

حَدِيثُ شُعْبَةَ^(١).

٦٥٨١- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌّ عَلَى حُبِّ اثْنَيْنِ؛ عَلَى جَمْعِ الْمَالِ وَطَوْلِ الْحَيَاةِ»^(٢). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٣).

٦٥٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّيرَازِيِّ الْفَقِيه، وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَهْرَجَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ الشَّيبَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِّينَ مِنْ مَالٍ^(٤) لَابْتَغَى إِلَيْهِمَا مِثْلَهُ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُّ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ». قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَا أُدْرِي مِنَ الْقُرْآنِ هِيَ أَمْ لَا^(٥)؟ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٦).

(١) البخارى (٦٤٢١)، ومسلم (١٠٤٧/...) .

(٢) المصنف فى الشعب (١٠٢٦٢)، ووكيع فى الزهد (١٨٨)، ومن طريقه أحمد (٩٧٢٠). وأخرجه أحمد (٨٦٩٩، ٩١٢٣)، ومسلم (١٠٤٦/١١٣) من طرق عن أبى الزناد به.

(٣) البخارى (٦٤٢٠)، ومسلم (١٠٤٦/١١٤).

(٤) فى م: «ذهب».

(٥) المصنف فى الشعب (١٠٢٧٤). وأخرجه أحمد (٣٥٠١)، والبخارى (٦٤٣٧)، وابن حبان (٣٢٣١) من طريق ابن جريج به.

(٦) البخارى (٦٤٣٦)، ومسلم (١٠٤٩/١١٨).

ورؤينا عن أبي بن كعب رضي الله عنه أنهم كانوا يروونه من القرآن حتى نزلت: ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ ﴿١﴾ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ﴾ إلى آخرها^(١).

٦٥٨٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله، [٢١٤/٣] عن رسول الله ﷺ قال: «أَيْتُكُمْ مَالٌ وَارِثَةٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟». قالوا: ما مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالٍ وَارِثَةٍ. قال رسول الله ﷺ: «اعْلَمُوا أَنْ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا وَمَالٌ وَارِثَةٌ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ، مَالُكَ مَا قَدَّمْتَ، وَمَالُ وَارِثِكَ مَا أَخَّرْتَ»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الأعمش^(٣).

٦٥٨٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عيسى بن ميناء، / حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «يَقُولُ الْعَبْدُ: مَالِي مَالِي. إِنَّمَا لَهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثٌ؛ مَا أَكَلَ فَأَفْنَى، أَوْ لَبَسَ فَأَبْلَى، أَوْ أَعْطَى فَأَمْضَى، وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ

(١) البخاري (٦٤٤٠).

(٢) المصنف في الشعب (٣٣٣١). وأخرجه أحمد (٣٦٢٦)، والبخاري في الأدب المفرد (١٥٣)، والنسائي (٣٦١٤) من طريق أبي معاوية به.

(٣) البخاري (٦٤٤٢). وأصل الحديث عند مسلم (٢٦٠٨). وينظر تحفة الأشراف ١٦/٧.

لِلنَّاسِ»^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ^(٢).

٦٥٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ

ابْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ

قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ

الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَصِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَنَظِرٌ كَيْفَ تَعْمَلُونَ، فَاتَّقُوا الدُّنْيَا وَفِتْنَةَ

النِّسَاءِ»^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي

نَضْرَةَ^(٤).

٦٥٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ

الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ يَزِيدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا

عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [٣/٢١٤ ظ] الطُّفَاوِيُّ أَبُو الْمُنْذِرِ

وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَخَذَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَنْكِبِي فَقَالَ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ». قَالَ:

وَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ، وَإِذَا أَمْسَيْتَ فَلَا تَنْتَظِرِ

الصَّبَاحَ، وَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِكَ لِمَسَاوِيكَ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ

(١) المصنف في الشعب (٣٣٣٣). وأخرجه أحمد (٨٨١٣)، وابن حبان (٣٢٤٤، ٣٣٢٨) من طريق العلاء به.

(٢) مسلم (٢٩٥٩/...).

(٣) المصنف في الشعب (١٠٣٠١)، ومشيخة ابن طهمان (٦٨).

(٤) مسلم (٢٧٤٢/٩٩).

(٥) المصنف في الشعب (١٠٢٤٥). وأخرجه ابن حبان (٦٩٨) من طريق الطفاوي به. وأحمد (٤٧٦٤)،

والترمذي (٢٣٣٣)، وابن ماجه (٤١١٤) من طريق مجاهد به.

علی بن المدینی^(١).

٦٥٨٧- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك رحمه الله، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت عنده مظلمة لأخيه من عرضه أو ماله فليؤدها^(٢) إليه قبل أن يأتي يوم القيامة، لا يقبل فيه دينار ولا درهم، إن كان له عمل صالح أخذ منه وأعطى صاحبه، وإن لم يكن له عمل صالح أخذ من سيئات صاحبه فحملت عليه»^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب بمعناه، إلا أنه قال: «فليتحلله منه اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم»^(٤).

٦٥٨٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمی وأبو سعيد ابن أبي عمرو وأبو نصر أحمد بن علي بن أحمد الفامي قالوا: حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرّج الحجازي الحمصي، حدثنا محمد بن حمير، حدثني أبو بكر ابن أبي مريم. وأخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا ابن

(١) بعده في حاشية الأصل: «دون قوله: خذ من حسناتك لمساويك».

والحديث عند البخاري (٦٤١٦) دون هذه الزيادة.

(٢) في حاشية الأصل: «فليردها، ح، ر».

(٣) الطيالسي (٢٤٤٠). وأخرجه أحمد (٩٦١٥)، وابن حبان (٧٣٦١) من طريق ابن أبي ذئب به.

وسياتي في (١١٥٥٨).

(٤) البخاري (٢٤٤٩).

المُبَارَكِ (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن حليم المروزي، أخبرنا أبو الموجه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا أبو بكر [٢١٥/٣] ابن أبي مريم الغساني، عن ضمرة بن حبيب، عن شداد بن أوس، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنى على الله». لفظ حديث محمد بن حمير. وفي رواية ابن المبارك: قال: قال رسول الله ﷺ^(١).

٦٥٨٩- أخبرنا أبو منصور محمد بن محمد بن عبد الله بن نوح من أولاد إبراهيم النخعي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، أخبرنا عبد الله بن محمد يعني ابن أبي شيبة، حدثنا إسحاق بن منصور، عن أبي رجاء عبد الله بن واقد، عن محمد بن مالك، عن البراء بن عازب قال: كنا مع رسول الله ﷺ في جنازة، فلما انتهينا إلى القبر جثا^(٢) على القبر، فاستدرت فاستقبلته، فبكي حتى بل الثرى، ثم قال: «إخواني، لمثل هذا اليوم فأعدوا»^(٣).

(١) المصنف في الشعب (١٠٥٤٦) بالإسناد الثاني، والحاكم ٥٧/١ وصححه، وقال الذهبي: لا والله، أبو بكر واه. والطيالسي (١٢١٨)، وابن المبارك في الزهد (١٧١). وأخرجه أحمد (١٧١٢٣)، والترمذي (٢٤٥٩) من طريق ابن المبارك به، وقال الترمذي: حسن. والترمذي (٢٤٥٩)، وابن ماجه (٤٢٦٠) من طريق ابن أبي مريم به.

(٢) في الأصل، م: «فحشا».

(٣) المصنف في الشعب (١٠٥٤٧)، وابن أبي شيبة (٣٥٣٣٤). وأخرجه ابن ماجه (٤١٩٥) عن إسحاق بن منصور به. وأحمد (١٨٦٠١)، والبخاري في التاريخ الكبير ٢٢٨/١ من طريق عبد الله بن واقد به. وقال الذهبي ١٢٩٩/٣: سنده لين.

٦٥٩٠ - / أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدِ بنِ عليِّ السَّقَّاءِ، أخبرنا أبو الحسنِ أحمدُ بنُ محمدٍ يعنى ابنَ عبدوسٍ، حدثنا عثمانُ بنُ سعيدِ السَّجَزِيُّ^(١)، حدثنا سعيدُ بنُ أبي مريمَ، حدثنا ابنُ الدَّرَّاورِدِيِّ، حَدَّثَنِي عمرو ابنُ أبي عمرو، عن المُطَّلِبِ، عن أبي موسى الأشعريِّ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضْرَبَ بِأَخْرَتِهِ، وَمَنْ أَحَبَّ آخِرَتَهُ أَضْرَبَ بِدُنْيَاهُ، فَاتِّرُوا مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى»^(٢).

بَابُ مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدَ أَعْذَرَ اللَّهُ إِلَيْهِ فِي الْعُمُرِ

لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوْلَمَّا نَعَمْرِكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾

[فاطر: ٣٧].

٦٥٩١ - أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقَرِّيُّ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاق، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ أبي بكرٍ، حدثنا عمَرُ بنُ عليِّ، عن مَعْنِ بنِ محمدٍ، عن سعيدِ بنِ أبي سعيدٍ، عن [٣/٢١٥ ظ] أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «قَدْ أَعْذَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى عَبْدٍ أَخْرَجَ أَجَلَهُ حَتَّى بَلَغَ سَبْعِينَ أَوْ سِتِّينَ سَنَةً»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُطَهَّرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ، وَقَالَ: «سِتِّينَ سَنَةً». وَقَالَ: تَابَعَهُ

(١) في س: «الشجري». وينظر سير أعلام النبلاء ٣١٩/١٣، وتبصير المنتبه ٧٢٧/٢.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٦٩٨)، من طريق عبد العزيز بن محمد به. وأحمد (١٩٦٩٧)، وعبد بن حميد

(٥٦٦) من طريق عمرو بن أبي عمرو به. وقال الذهبي ٣/١٣٠٠: إسناده صالح إن كان المطلب بن

حنطب لقي أبا موسى.

(٣) أخرجه الحربى فى غريب الحديث ٢٦٧/١ عن محمد بن أبي بكر به.

أبو حازم وابن عجلان عن المقبري^(١).

٦٥٩٢- أخبرنا أبو عبد الله الحسين^(٢) بن محمد بن الحسن البجلي المقيري بالكوفة، أخبرنا أبو بكر ابن أبي دارم، حدثنا أبو جعفر محمد بن نصر الصائغ، حدثنا إبراهيم بن حمزة الزبيري، حدثنا ابن أبي حازم، عن أبيه، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من عمَّره الله ستين سنة فقد أعذر إليه في العمر»^(٣).

٦٥٩٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو الحسين ابن بشران قالا: حدثنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة، حدثنا أبو يحيى ابن أبي مسرّة، حدثنا أبو عبد الرحمن المقيري، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أتت عليه ستون سنة فقد أعذر الله إليه في العمر»^(٤).

٦٥٩٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار، حدثنا أحمد بن مهراّن، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن مجاهد، عن ابن عباس في قوله عز وجل:

(١) البخاري (٦٤١٩).

(٢) في س، م: «الحسن». وتقدم في (٥٨٧٤).

(٣) المصنف في الآداب (١١١٥). وأخرجه أحمد (٩٣٩٤)، والنسائي في الكبرى، كما في تحفة الأشراف ٤٧٢/٩، وابن حبان (٢٩٧٩) من طريق أبي حازم به.

(٤) الفاكهي في فوائده (٧)، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ٢٩٠/١. وأخرجه أحمد (٨٢٦٢) عن أبي عبد الرحمن المقيري به.

﴿أَوْلَمَ نَعْمَرِكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ﴾. قال: ستين سنة^(١). هذا موقوف.

ورواه إبراهيم بن الفضل المدني - وليس بالقوي^(٢) - كما:

٦٥٩٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن

القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا محمد

ابن إسماعيل بن أبي فديك، عن إبراهيم بن الفضل، عن ابن أبي حسين

المكي، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان

يوم القيامة قيل: أين أبناء الستين؟». وهو العمر الذي قال الله: ﴿أَوْلَمَ نَعْمَرِكُمْ مَا

يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾. قال ابن أبي فديك: وحدثني الحسن

ابن عبد الله بن عطية، عمّن حدثه عن ابن عباس قال: يعنى به الشيب^(٣).

٦٥٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن علي بن الفضل

السامري ببغداد، حدثنا أبو علي الحسن بن عرفة العبدي، حدثنا عبد الرحمن

ابن محمد المحاربي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة

قال: قال رسول الله ﷺ: «أعمار أمتي ما بين الستين إلى السبعين، وأقلهم من يجوز

ذلك»^(٤).

(١) الحاكم ٤٢٧/٢ وصححه ووافقه الذهبي، والثوري في تفسيره ص ٢٤٧، ومن طريقه عبد الرزاق في

تفسيره ١٣٨/٢، وابن جرير في تفسيره ٣٨٤/١٩.

(٢) هو إبراهيم بن الفضل المخزومي أبو إسحاق المدني. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ١٢٢/٢،

والمجروحين ١٠٤/١، وتهذيب الكمال ١٦٥/٢، وقال ابن حجر في التقریب ٤١/١: متروك.

(٣) تفسير مجاهد ص ٥٥٧، ٥٥٨. وقال الذهبي ١٣٠٠/٣: إبراهيم واه.

(٤) الحاكم ٤٢٧/٢ وصححه. وأخرجه الترمذي (٣٥٥٠)، وابن ماجه (٤٢٣٦)، وابن حبان =

٦٥٩٧- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيه، أخبرنا أبو بكرٍ محمدُ بنُ الحسينِ القَطَّانُ، حدثنا عليُّ بنُ الحسنِ الدَّرَابَجَرْدِيُّ، حدثنا عبدُ الله بنُ عثمان، أخبرنا ابنُ المُبارك، أخبرنا عبدُ الله بنُ سعيدِ بنِ أبي هَندٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ؛ الصُّحَّةُ وَالْفَرَاغُ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مَكِّيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ^(٢).

٦٥٩٨-^(٣) قال الإمامُ / أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وفيما قرأتُ في مَنَامِي علي ٣٧١/٣ شَيْخِنَا أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقُلْتُ لَهُ: أَخْبَرَكَمُ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ. وَرَأَيْتُهُ بَخَطَّهُ فِي الْيَقْظَةِ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ. هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ^{(٤)(٣)}.

= (٢٩٨٠) من طريق الحسن بن عرفة به، وقال الترمذى: حسن غريب من حديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ لا نعرفه إلا من هذا الوجه.
 (١) المصنف في الشعب (٤٥٤٣، ١٠٢٤٩)، وابن المبارك في الزهد (١)، ومن طريقه الترمذى (٢٣٠٤)، والنسائي في الكبرى، كما في تحفة الأشراف ٤/٤٦٥. وأخرجه أحمد (٢٣٤٠)، والترمذى (٢٣٠٤)، وابن ماجه (٤١٧٠) من طريق عبد الله بن سعيد به.
 (٢) البخارى (٦٤١٢).
 (٣-٣) ليس فى: ص ٣، وعلم عليه فى: الأصل «لا... إلى» وكتب فى حاشيتها: «المعلم عليه «لا» إلى» ثابت فى أصل الشيخ المصنف.
 (٤) الحاكم ٤/٣٠٦ وصححه.

باب طوبى لمن طال عمره وحسن عمله

٦٥٩٩- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد ابن عمرو الرزاز، حدثنا محمد بن عبيد الله بن يزيد، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حماد، عن يونس وحميد، عن الحسن، عن أبي بكره (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن محمد بن محمد الكارزى، أخبرنا علي [٢١٦/٣] ابن عبد العزيز، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد ويونس وثابت، عن الحسن، عن أبي بكره، أن رجلاً قال: يا رسول الله، أى الناس خير؟ قال: «من طال عمره وحسن عمله». قيل: فأى الناس شر؟ قال: «من طال عمره وساء عمله»^(١).

٦٦٠٠- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله ابن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن عمرو بن قيس الكندي، عن عبد الله بن بسر^(٢) قال: جاء أعرابيان إلى رسول الله ﷺ يسألانه فقال أحدهما: يا رسول الله، أى الناس خير؟ قال: «من طال عمره وحسن عمله». وقال الآخر: يا رسول الله، إن شرائع الإسلام قد كثرت على، فأخبرني بأمر أتشبهت به. قال: «لا يزال لسانك رطباً بذكر الله»^(٣).

(١) الحاكم ١/٣٣٩. وأخرجه الطبراني فى الأوسط (٥٤٤٩) من طريق حماد به. وأحمد (٢٠٤٤٤) من طريق يونس وحميد به. وفى (٢٠٤٨١) من طريق يونس وحده به. وفى (٢٠٥٠١) من طريق يونس وثابت به. قال الهيثمى فى المجمع ١٠/٢٠٣: إسناده جيد.

(٢) فى الأصل، ص ٣، م: «بشر». وينظر تهذيب الكمال ١٤/٣٣٣.

(٣) المصنف فى الشعب (٥١٥)، والآداب (١١٨٢)، والأربعين الصغرى (٤٤). وأخرجه أحمد=

٦٦٠١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا مكرم بن أحمد القاضي، حدثنا محمد بن إسماعيل السلمى، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدثني أبو بكر، عن سليمان بن بلال قال: قال زيد بن أسلم: قال محمد^(١) بن المنكدر: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بخياركم من شراركم؟». قالوا: بلى. قال: «خياركم أطولكم أعمارًا وأحسنكم عملاً»^(٢).

٦٦٠٢- وأخبرنا أبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان النيسابورى وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أخبركم بخياركم؟». قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «أطولكم أعمارًا وأحسنكم أعمالًا»^(٣).

٦٦٠٣- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا

= (١٧٦٩٨)، والترمذى (٢٣٢٩) من طريق معاوية بن صالح به بنحوه، وقال الترمذى: حسن غريب.

(١) بعده فى الأصل: «بن محمد». وينظر تهذيب الكمال ٥٠٣/٢٦.

(٢) الحاكم ٣٣٩/١، وصححه. وأخرجه عبد بن حميد (١٠٨٤) من طريق محمد بن المنكدر به. وقال

الذهبي ١٣٠١/٣: سنده جيد.

(٣) المصنف فى الزهد الكبير (٦٢٩). وأخرجه ابن أبى شيبة (٣٥٤٢٥)، وابن حبان (٤٨٤) من طريق

جعفر بن عون به. وأحمد (٧٢١٢)، وابن حبان (٢٩٨١) من طريق محمد بن إسحاق به. وقال

الذهبي ١٣٠١/٣: إسناده حسن.

شُعْبَةُ، عن عمرو بن مُرَّة قال: سَمِعْتُ [٢١٧/٣] عمرو بن مَيْمُونٍ يُحَدِّثُ عن عبدِ اللَّهِ بنِ رُبَيْعَةَ قال: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بنَ خَالِدٍ يَقُولُ: أَخَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا وَبَقِيَ الْآخَرُ، ثُمَّ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قُلْتُمْ؟». قالوا: دَعَوْنَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَغْفِرَ لَهُ وَيَرْحَمَهُ وَيُلْحِقَهُ بِصَاحِبِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ، وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟» - قال: وَأَظُنُّهُ قال: وَأَيْنَ صَوْمُهُ بَعْدَ صَوْمِهِ؟ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِلَّذِي بَيْنَهُمَا أَبْعَدُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ». قال عمرو بن مَيْمُونٍ: فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ؛ لِأَنَّهُ أُسْنِدَ لِي^(١).

٦٦٠٤ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِثَلَاثِ بَقِيْنَ أَوْ نَحْوِهِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَمِائَتَيْنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لَهَيْعَةَ وَيَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَحَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيِّ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ بَلِيٍّ^(٢) قَدِمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ إِسْلَامُهُمَا مَعًا، وَكَانَ أَحَدُهُمَا أَشَدَّ اجْتِهَادًا مِنَ الْآخَرِ، فَغَزَا الْمُجْتَهِدُ مِنْهُمَا فَاسْتُشْهِدَ، ثُمَّ مَكَثَ الْآخَرُ بَعْدَهُ سَنَةً

٣٧٢/٣

(١) الطيالسى (١٢٨٧). وأخرجه أحمد (١٦٠٧٤)، وأبو داود (٢٥٢٤)، والنسائي (١٩٨٤) من طرق عن شعبة به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٢٠٢).

(٢) بلي: قبيلة عظيمة من قضاة، من القحطانية، تنتسب إلى بلى بن عمرو بن الحافى بن قضاة. تقع مساكنها بين المدينة ووادى القرى. ينظر معجم قبائل العرب ١/١٠٤، والتاج ٣٧/٢٠٦ (ب ل ي).

ثُمَّ تُوْفِي. قَالَ طَلْحَةُ: بَيْنَا أَنَا عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ - يَعْنِي ^(١) فِي النَّوْمِ - إِذَا أَنَا بِهِمَا، فَخَرَجَ خَارِجٌ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَذِنَ لِلَّذِي مَاتَ الْآخِرَ مِنْهُمَا، ثُمَّ رَجَعَ فَأَذِنَ لِلَّذِي اسْتُشْهِدَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ: ارْجِعْ، فَإِنَّهُ لَمْ يَأْنِ لَكَ. فَأَصْبَحَ طَلْحَةُ فَحَدَّثَ النَّاسَ فَعَجِبُوا، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «مِنْ أُمَّيْ ذَلِكَ تَعَجَّبُونَ؟». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا الَّذِي كَانَ أَشَدَّ الرَّجُلَيْنِ اجْتِهَادًا فَاسْتُشْهِدَ [٣/٢١٧ظ] فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَدَخَلَ الْآخِرُ الْجَنَّةَ قَبْلَهُ. قَالَ: «أَلَيْسَ قَدْ مَكَثَ هَذَا بَعْدَهُ سَنَةً وَأَدْرَكَ رَمَضَانَ فَصَامَهُ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «وَصَلَّى كَذَا وَكَذَا مِنْ سَجْدَةٍ فِي السَّنَةِ؟». قَالُوا: بَلَى. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمَّا بَيْنَهُمَا أَبْعَدُ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ» ^(٢). تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ^(٣).

بَابُ مَا يَنْبَغِي لِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَسْتَشْعِرَهُ مِنَ الصَّبْرِ

عَلَى جَمِيعِ مَا يُصِيبُهُ مِنَ الْأَمْرَاضِ وَالْأَوْجَاعِ وَالْأَحْزَانِ؛
لِمَا فِيهَا مِنَ الْكُفَّارَاتِ وَالذَّرَجَاتِ

٦٦٠٥ - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ

(١) ليس في: م.

(٢) المصنف في الدلائل ٧/١٥، ١٦. وأخرجه الطحاوي في المشكل (٢٣٠٩) عن الربيع بن سليمان به. وأحمد (١٤٠٣)، وابن ماجه (٣٩٢٥)، وابن حبان (٢٩٨٢) من طريق يزيد بن عبد الله بن الهاد به. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٣٧٢): هذا إسناد رجاله ثقات وهو منقطع.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٣٠٧، ٢٣٠٨) من طريق محمد بن عمرو به.

عبد الله يعني ابن مسعود قال: دخلت على النبي ﷺ فإذا هو يوعك، فمسيته فقلت: يا رسول الله إنك لتوعك وعكاً شديداً! قال: «أجل، إني أوعك كما يوعك رجلا منكم». قال: قلت: لأن لك أجرين؟ قال: «نعم، والذي نفسي بيده ما على الأرض مسلم يصيبه أذى من مرضٍ فما سواه إلا حطَّ الله عنه خطاياها كما تحطُّ الشجرة ورقها»^(١).

٦٦٠٦- وأخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل، حدثنا أبو عثمان

البصري، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش. فذكره بمعناه، وقال: فوضعت يدي عليه^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن أبي معاوية، وأخرجه البخاري من أوجه عن الأعمش^(٣).

٦٦٠٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان المرادي وبهر بن نصر بن سابق الخولاني، قال الربيع: حدثنا. وقال بحر: أخبرنا عبد الله بن وهب قال: أخبرني هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، [٢١٨/٣] عن عطاء بن يسار، أن أبا سعيد الخدري دخل على رسول الله ﷺ وهو موعوك عليه قطيفة، فوضع يده عليه فوجد

(١) المصنف في الشعب (٩٧٧٣). وأخرجه أحمد (٣٦١٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٠٣)، وابن حبان (٢٩٣٧) من طريق أبي معاوية به.

(٢) المصنف في الشعب (٩٧٧٢). وأخرجه أحمد (٣٦١٩) عن يعلى بن عبيد به. والنسائي في الكبرى (٧٤٨٣) من طرق عن الأعمش به.

(٣) مسلم (٤٥/٢٥٧١)، والبخاري (٥٦٤٧، ٥٦٤٨، ٥٦٦٠، ٥٦٦١، ٥٦٦٧).

حَرَارَتَهَا فَوْقَ الْقَطِيفَةِ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَا أَشَدَّ حَرَّ حُمَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّا كَذَلِكَ يُشَدُّ عَلَيْنَا الْبَلَاءُ، وَيُضَاعَفُ لَنَا الْأَجْرُ». ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً؟ قَالَ: «الْأَنْبِيَاءُ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الْعُلَمَاءُ». قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ الصَّالِحُونَ؛ كَانَ أَحَدُهُمْ يُتَلَّى بِالْفَقْرِ حَتَّى مَا يَجِدُ إِلَّا الْعِبَاءَةَ يَلْبَسُهَا، وَيُتَلَّى بِالْقَمْلِ حَتَّى يَقْتُلَهُ، وَلَا أَحَدُهُمْ أَشَدُّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعَطَاءِ»^(١).

٦٦٠٨ - حدثنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة وهشام وحماد بن سلمة كلهم عن عاصم ابن بهدلة (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا الحسن بن موسى الأشيب، حدثنا شيان بن عبد الرحمن، عن عاصم، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: سألت رسول الله ﷺ: مَنْ أَشَدُّ النَّاسِ بَلَاءً؟ قَالَ: «النَّبِيُّونَ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَالْأَمْثَلُ، يُتَلَّى الرَّجُلُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَإِنْ كَانَ ضَلَبَ الدِّينَ اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةٌ ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ، فَمَا تَبَرَّحَ الْبَلَايَا عَلَى الْعَبْدِ حَتَّى تَدَعَهُ يَمْشِي / عَلَى الْأَرْضِ لَيْسَ عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ»^(٢).

(١) المصنف في الشعب (٩٧٧٤)، والحاكم ١/٤٠. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥١٠)، وأبو يعلى (١٠٤٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٢١٠) من طريق ابن وهب به. وابن ماجه (٤٠٢٤) من طريق هشام بن سعد به. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٤١٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات وله شاهد من حديث مصعب بن سعد عن أبيه.

(٢) المصنف في الشعب (٩٧٧٥)، والطيالسي (٢١٢)، والحاكم ١/٤١. وأخرجه أحمد (١٤٩٤) من =

٦٦٠٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق إملاءً، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا أبو حفص عمر بن عبد الرحمن بن محيصن السهمي قال: سمعتُ محمد بن قيس بن مخرمة يحدث عن أبي هريرة قال: لما نزلت: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]. شق ذلك على المسلمين، فذكروه لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا وسددوا وأبشروا؛ فإن [٢١٨/٣] كل ما أصاب المسلم كفارة له حتى الشوكة يشاكها أو النكبة^(١) ينكبها^(٢)». رواه مسلم في «الصحيح» عن قتيبة وغيره عن سفيان^(٣).

٦٦١٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا محمد بن كثير، عن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي بكر ابن أبي زهير، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال: يا رسول الله كيف الصلاح بعد هذه الآية: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾، أكل سوء عمِلنا به جزينا؟ فقال: «غفر الله لك يا أبا بكر- ثلاث مرّات- ألسْتَ تَمْرَضُ؟ ألسْتَ تَحْزَنُ؟ ألسْتَ تَنْصَبُ؟ ألسْتَ تُصِيكُ

= طريق شعبة وحده به. وابن حبان (٢٩٢١) من طريق حماد بن سلمة به. والترمذي (٢٣٩٨)، وابن

ماجه (٤٠٢٣)، وابن حبان (٢٩٠١) من طريق عاصم به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(١) النكبة: مثل العثرة يعثرها برجله، وربما جرحت إصبعه، وأصل النكبة الكب والقلب. صحيح

مسلم بشرح النووي ١٦/١٣٠، ١٣١.

(٢) الحميدي (١١٤٨). وأخرجه أحمد (٧٣٨٦)، والترمذي (٣٠٣٨)، والنسائي في الكبرى (١١١٢٢)

من طريق سفيان به.

(٣) مسلم (٢٥٧٤).

اللأواء^(١)؟». قال: قلت: نعم. قال: «فهو ما تُجزون به في الدنيا»^(٢).

٦٦١١- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أبي عليٍّ ابنُ^(٣) السَّقَّا الإسفرايينيُّ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ الأصمُّ، حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الحميدِ الحارثيُّ، حدثنا أبو أسامة، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ وَلَا سَقَمٍ وَلَا حَزَنٍ حَتَّى الْهَمُّ يَهْمُهُ، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِ»^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو^(٥).

٦٦١٢- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرني أبو محمدٍ أحمدُ بنُ عبدِ اللهِ المُرَينِيُّ (ح) وأخبرنا أبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو، حدثنا أبو محمدٍ المُرَينِيُّ، أخبرنا عليُّ بنُ محمدٍ بنِ عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني شعيبُ، عن الزُّهريِّ، أخبرني عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ [٢١٩/٣] قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ تُصِيبُ الْمُسْلِمَ إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى

(١) في س، م: «البلاء». والأواء: الجوع وشدة الكسب. إكمال المعلم ٢٤٩/٤.
 (٢) المصنف في الشعب (٩٨٠٥)، وعنده: أحمد بن يسار. بدلاً من: إبراهيم بن مروان وهو كذلك عند الحاكم ٧٤/٣ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد (٦٨ - ٧١)، وابن حبان (٢٩١٠)، (٢٩٢٦) من طرق عن إسماعيل ابن أبي خالد به.
 (٣) ليس في: الأصل. وينظر سير أعلام النبلاء ٣٠٥/١٧.
 (٤) المصنف في الشعب (٩٨٣٣). وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٠٢) عن أبي أسامة به.
 (٥) مسلم (٥٢/٢٥٧٣)، والبخاري (٥٦٤١، ٥٦٤٢).

الشُّوْكَةُ يُشَاكُّهَا»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٢).

٦٦١٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورِ الرَّمَادِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ ابْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُؤْمِنُ إِلَّا كُفِّرَ بِهَا عَنْهُ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُّهَا». لَفْظُ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ. وَفِي رِوَايَةِ مَعْمَرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ مَرَضٍ أَوْ وَجَعٍ يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِذُنُوبِهِ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُّهَا أَوْ النَّكْبَةُ يُنْكَبُهَا»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ^(٤) مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٥).

٦٦١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ الْمُحَارِبِيِّ بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرِ بْنِ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الزُّهْرِيُّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) المصنف في الشعب (٩٨٢٥). وأخرجه أحمد (٢٤٥٧٣) عن أبي اليمان به.

(٢) البخاري (٥٦٤٠).

(٣) المصنف في الشعب (٩٨٢٤) بالإسناد الثاني. وعبد الرزاق (٢٠٣١٢)، ومن طريقه أحمد

(٢٥٣٣٨)، وابن حبان (٢٩٢٥). وأخرجه النسائي في الكبرى (٧٤٨٥) من طريق ابن وهب به.

وأحمد (٢٤٨٨٤)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٩٨) من طريق يونس به.

(٤) في الأصل: «الحاكم».

(٥) مسلم (٤٩/٢٥٧٢)، والبخاري (٥٦٤٠).

عُبَيْدٍ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشةَ قالت: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «ما من مؤمنٍ تشوَّكهُ شوكةٌ فما فوقها إلا حطَّ اللَّهُ عنه بها خَطِيئَةً ورفَعَ له بها دَرَجَةً»^(١).

٦٦١٥- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ ٣٧٤/٣

الفقيهُ، أخبرنا الحسنُ بنُ سفيانَ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ أبي شيبةَ، حدثنا أبو معاويةَ (ح) قال: وأخبرنا أبو الفضلِ ابنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ، أخبرنا أبو معاويةَ، عن الأعمشِ، عن إبراهيمَ، عن الأسودِ، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: [٣/٢١٩ظ] «ما يُصيبُ المؤمنَ من شوكةٍ فما فوقها إلا رفعَهُ اللَّهُ بها دَرَجَةً أو^(٢) حطَّ عنه بها خَطِيئَةً»^(٣). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن أبي بكرٍ وإسحاقَ^(٤).

٦٦١٦- أخبرنا أبو بكرِ أحمدُ بنُ الحسنِ القاضي، أخبرنا أبو جعفرِ

محمدُ بنُ عليِّ بنِ دُحيمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازمٍ، أخبرنا أبو غسانَ، حدثنا خالدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الواسطيُّ، أخبرنا واصلُ مولى أبي عيينةَ، عن بشارِ بنِ أبي سيفٍ، عن الوليدِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ، عن عياضِ بنِ غُطَيْفٍ قال: أتينا أبا عبيدةَ

(١) المصنف في الشعب (٩٨٢٦). وأخرجه أحمد (٢٦١٧٥) عن محمد بن عبيد به.

(٢) في س، م: «و».

(٣) ابن أبي شيبة (١٠٨٩٧)، وإسحاق بن راهويه (١٥٤٩). وأخرجه أحمد (٢٤١٥٦)، والترمذي

(٩٦٥) من طريق أبي معاوية به.

(٤) مسلم (٤٧/٢٥٧٢).

نَعُوذُهُ وَعِنْدَهُ امْرَأَةٌ^(١) تُحَيِّفُهُ^(٢) قَالَ : فَقُلْنَا : كَيْفَ بَاتَ؟ قَالَتْ : بَاتَ بِأَجْرٍ . قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَا بَتُّ بِأَجْرٍ . قَالَ : فَسَكَتَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ : أَلَا تَسْأَلُونِي عَنِ الْكَلِمَةِ؟ قَالُوا : مَا أَعْجَبَنَا مَا قُلْتَ فَتَسْأَلُكَ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبِسَبْعِمِائَةٍ ، وَمَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ أَوْ أَمَارًا^(٣) أَدَّى عَنْ طَرِيقِ فَالْحَسَنَةِ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا^(٤) ، وَمَنْ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِبَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَلَهُ بِهِ حِطَّةٌ خَطِيئَةٌ»^(٥) . قَالَ خَالِدٌ : يَعْنِي تُحَطُّ^(٦) ذُنُوبُهُ .

٦٦١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَفِي وَلَدِهِ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ»^(٧) .

(١) في النسخ: «امرأة». والمثبت مما سيأتي في (١٨٦٠٧)، ومن المهدب ٣/١٣٠٤، وهو الموافق للمصادر التي ذكرت اسمها.

(٢) في س، م: «تجيفة»، وترجم لها ابن عساكر وسماها: «نجيفة».

(٣) في س: «أماط»، وفي ص ٣، م: «ماز».

(٤) في الأصل: «يخرقها».

(٥) أخرجه أحمد (١٦٩٠)، والبخاري في التاريخ الكبير ٢١/٧، والنسائي (٢٢٣٢)، وأبو يعلى (٨٧٨) من طرق عن واصل به. وسيأتي في (١٨٦٠٧). قال الهيثمي في المجمع ٢/٣٠٠: فيه بشار ابن أبي سيف ولم أر من وثقه ولا جرحه وبقيه رجاله ثقات.

(٦) بعده في س، ص ٣، م: «عنه».

(٧) أخرجه المصنف في الشعب (٩٨٣٧)، وفي الآداب (١٠٤٩) من طريق سعيد بن عامر به. وأحمد (٧٨٥٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٤٩٤)، والترمذي (٢٣٩٩)، وابن حبان (٢٩١٣) من طرق عن محمد بن عمرو به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

٦٦١٨- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا سَعِيدُ بنُ أَبِي مَرِيَمَ، عن نَافِعِ بنِ يَزِيدَ قال: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بنُ رَبِيعَةَ، عن عُبَيْدِ اللهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ السَّائِبِ، أَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [٣/٢٢٠ و] بنِ أَزْهَرَ حَدَّثَهُ عن أَبِيهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَزْهَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ حِينَ يُصِيبُهُ الْوَعْكَ أَوْ الْحُمَّى كَمَثَلِ حَدِيدَةٍ تُدْخَلُ النَّارَ فَيَذْهَبُ خَبْثُهَا وَيَبْقَى طَيِّبُهَا»^(١).

٦٦١٩- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا عبد الله بن محمد الثّقليّ وإبراهيم بن مهديّ المصّيصيّ المعنى قالا: حدثنا أبو المليح، عن محمد بن خالد- حدثنا إبراهيم: السّلميّ^(٢) - عن أبيه، عن جدّه وكانت له صُحْبَةٌ من رسولِ اللهِ ﷺ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنزِلَةٌ لَمْ يَنْلُهَا بِعَمَلِهِ ابْتِلَاهُ اللهُ فِي جَسَدِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وَلَدِهِ». زاد ابنُ نُفَيْلٍ: «ثُمَّ صَبَرَ عَلَى ذَلِكَ». ثُمَّ اتَّفَقَا: «حَتَّى يُبْلِغَهُ الْمَنزِلَةَ الَّتِي سَبَقَتْ لَهُ مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

٦٦٢٠- أخبرنا أبو الحسين ابنُ بشرانِ بَغدادَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدِ الصّفّارِ، حدثنا أحمدُ بنُ مَنْصُورٍ، حدثنا عبدُ الرّزّاقِ، أخبرنا مَعْمَرُ،

(١) المعرفة والتاريخ ١/٢٨٤. وقال الذهبي ٣/١٣٠٥: مرسل جيد.

(٢) كذا أورد البيهقي الإسناد بما يوهم أن السلمى نسبة إبراهيم، وإنما هي نسبة محمد بن خالد السلمى. وينظر عون المعبود ٣/١٥٠.

(٣) أبو داود (٣٠٩٠). وأخرجه أحمد (٢٢٣٣٨) من طريق أبي المليح به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٤٩).

عن عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ حَسَنَةٍ مِنَ الْعِبَادَةِ ثُمَّ مَرِضَ، قِيلَ لِلْمَلِكِ الْمَوْكَلِ: اكْتُبْ لَهُ مِثْلَ عَمَلِهِ إِذَا كَانَ طَلَقًا حَتَّى أُطْلَقَهُ أَوْ أَكْفَتْهُ^(١) إِلَى^(٢)».

٦٦٢١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا العوام بن حوشب، حدثني أبو إسماعيل إبراهيم السكسكي أنه سمع أبا بردة ابن أبي موسى واصطحب هو ويزيد بن أبي كبشة في سفر، فكان يزيد يصوم، فقال له أبو بردة: سمعت أبا موسى مرارًا يقول: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَرِضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا»^(٣). [٣/٢٢٠ ظ]

٣٧٥/٣ رواه البخاري في «الصحيح» عن مطر بن الفضل / عن يزيد بن هارون^(٤).

٦٦٢٢- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثني بكر بن محمد

الصيرفي^(٥) بمكة، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، حدثنا علي بن المديني، حدثنا أبو بكر الحنفي، حدثنا عاصم بن محمد بن زيد، عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ فَلَمْ يَشْكُنِي إِلَى عَوَادِهِ أُطْلَقْتُهُ مِنْ

(١) أكفته: أي: أضمه إلى القبر. غريب الحديث لابن الجوزي ٢/٢٩٥.

(٢) عبد الرزاق (٢٠٣٠٨)، ومن طريقه أحمد (٦٨٩٥). وقال الذهبي ٣/١٣٠٥: سنده قوى.

(٣) المصنف في الشعب (٩٩٢٨). وأخرجه أحمد (١٩٦٧٩) من طريق يزيد بن هارون به. وأبو داود (٣٠٩١) من طريق العوام به.

(٤) البخاري (٢٩٩٦).

(٥) في الأصل: «الصوفي». وينظر سير أعلام النبلاء ١٥/٥٥٤.

إِسَارِي، ثُمَّ أَبَدَلْتُهُ لَحْمًا خَيْرًا مِنْ لَحْمِهِ وَدَمًا خَيْرًا مِنْ دَمِهِ، ثُمَّ يَسْتَأْنِفُ الْعَمَلَ»^(١).

ورواه أبو صخرٍ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ:

٦٦٢٣- أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَيَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ

ابنِ يَحْيَى الْمُزَكِّي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا بَحْرٌ هُوَ ابْنُ

نَصْرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ، أَنَّ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ

حَدَّثَهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أبتلى عبدي المؤمن،

فإذا لم يشك إلى عواده ذلك حلت عنه عقدي، وأبدلته دمًا خيرًا من دمه

ولحمًا خيرًا من لحمه، ثم قلت له: اثتف العمل^(٢).

٦٦٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ

إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ السَّلِيطِيُّ،

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرِ

قَالَ: جَاءَتِ الْحُمَّى تَسْتَأْذِنُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ أَنْتِ؟». قَالَتْ: الْحُمَّى.

قَالَ: «أَتَعْرِفِينَ أَهْلَ قُبَاءٍ؟». قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: «اذْهَبِي إِلَيْهِمْ». فَذَهَبَتْ إِلَيْهِمْ،

فَلَقُوا مِنْهَا شِدَّةً، فَشَكَرُوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنْ شِئْتُمْ دَعَوْتُ اللَّهَ فَكَشَفَهَا

(١) المصنف في الشعب (٩٢٣٩)، والحاكم ١/٣٤٨، ٣٤٩ وصححه. وأخرجه ابن أبي الدنيا في

المرض والكفارات (٧٨) من طريق عبد الله بن سعيد عن جده به، وينظر علل الأحاديث في كتاب

الصحيح ص ١١٨ وما بعدها.

(٢) ذكره السيوطي في اللآلئ المصنوعة ٢/٣٩٧ عن المصنف. وقال الذهبي ٣/١٣٠٦: لم يخرج

السته لعلته.

عَنْكُمْ، وَإِنْ شِئْتُمْ كَانَتْ [٢٢١/٣] كَفَّارَةً وَطَهُورًا». فَقَالُوا: بَلْ تَكُونُ كَفَّارَةً وَطَهُورًا^(١).

٦٦٢٥- رَوَاهُ يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْأَعْمَشِ فَذَكَرَ الْكَلَامَ الْأَوَّلَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أُمِّ طَارِقٍ مَوْلَاةِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَذَكَرَ مَعْنَى الْكَلَامِ الثَّانِي فِي شِكَايَتِهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ. أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ الْمُؤَمَّلِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا يَعْلَى. فَذَكَرَهُ^(٢).

٦٦٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ وَأَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَخْبَرَنَا أَبِي وَشُعَيْبٌ قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا ابْتَلَيْتُ عَبْدِي بِحَبِيبَتِهِ ثُمَّ صَبَرَ عَوَّضْتُهُ مِنْهُمَا الْجَنَّةَ». يُرِيدُ عَيْنِيهِ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ يَوْسُفَ عَنِ اللَّيْثِ^(٤).

(١) أخرجه عبد بن حميد (١٠٢٣) من طريق سفيان به. وأحمد (١٤٣٩٤) من طريق الأعمش به. وقال الهيثمي في المجمع ٢/٣٠٥، ٣٠٦: رجال أحمد رجال الصحيح.

(٢) المصنف في الدلائل ٦/١٥٨. وأخرجه أحمد (٢٧١٢٧)، والطبراني ٢٥/١٤٤ (٣٤٩) من طريق يعلى بن عبيد. قال الهيثمي في المجمع ٢/٣٠٦: رجاله ثقات.

(٣) المصنف في الشعب (٩٩٥٨). وأخرجه أحمد (١٢٤٦٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٣٤) من طريق الليث به.

(٤) البخاري (٥٦٥٣).

٦٦٢٧- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا عبد الله ابن محمد بن الحسن النصر ابادي، حدثنا موسى بن نصر، حدثنا أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء الدوسي، عن الأعمش، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يودُّ أهل العافية يوم القيامة أن جلودهم قرضت بالمقاريض؛ مما يرون من ثواب أهل البلاء»^(١).

٦٦٢٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني محمد بن صالح، حدثنا أحمد بن النضر بن عبد الوهاب، حدثنا شيان بن فروخ، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن صهيب قال: قال [٣/٢٢١ظ] رسول الله ﷺ: «المؤمن كل له فيه خير، وليس ذاك لأحد إلا للمؤمن؛ إن أصابه سراء فشكر الله فله أجر، وإن أصابه ضراء فصبر فله أجر، فكل قضاء الله للمسلم^(٢) خير»^(٣). رواه مسلم في «الصحیح» عن شيان^(٤).

٦٦٢٩- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، / عن أبي إسحاق، عن العيزار بن حريث، عن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «عجبت للمؤمن؛ إن أصابه خير

(١) أخرجه الترمذي (٢٤٠٢) من طريق عبد الرحمن بن مغراء به، وقال: حديث غريب.

(٢) في س، م: «للمسلمين».

(٣) أخرجه ابن حبان (٢٨٩٦) من طريق شيان به. وأحمد (١٨٩٣٤) من طريق سليمان به.

(٤) مسلم (٢٩٩٩).

حَمِدَ اللَّهُ وَشَكَرَ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ حَمِدَ اللَّهُ وَصَبَرَ، فَالْمُؤْمِنُ يُوجَزُ فِي^(١) كُلِّ أَمْرِهِ، حَتَّى يُوجَزَ فِي اللَّقْمَةِ يَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِهِ^(٢).

وفى هذا أخبار كثيرة، وفيما ذكرنا كفاية لمن أيد بالتوفيق.

بابُ الْوَبَاءِ يَقَعُ بِأَرْضٍ فَلَا يَخْرُجُ فِرَازًا مِنْهُ، وَلِيَمَكُثُ بِهَا صَابِرًا مُحْتَسِبًا، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ لَيْسَ هُوَ بِهَا فَلَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ

٦٦٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ

وَعَلِيُّ بْنُ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، فَلَمَّا جَاءَ سَرَعَ^(٣) بَلَّغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَازًا مِنْهُ». فَرَجَعَ عُمَرُ مِنْ سَرَعٍ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ إِنَّمَا انصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي

(١) فى س، م: «على». والمثبت موافق لمصادر التخریج.

(٢) عبد الرزاق (٢٠٣١٠)، ومن طريقه أحمد (١٤٩٢). وأخرجه أحمد (١٤٨٧)، والنسائي فى الكبرى

(١٠٩٠٦) من طريق أبى إسحاق به. وقال الذهبى ١٣٠٧/٣: لم يخرجوه، وما به شىء، قد خرج

النسائي لعمر.

(٣) تقدم التعريف بها فى (٥٥٤٩).

(٤) مالك ٢/٨٩٦، ٨٩٧، ومن طريقه أحمد (١٦٨٢)، والنسائي فى الكبرى (٧٥٢١). وسيأتى فى

(١٤٣٦٠).

«الصحيح» عن يحيى بن يحيى، وأخرجه [٢٢٢/٣] البخاري عن القعنبي وغيره عن مالك^(١).

٦٦٣١- وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا حفص بن عمر الحوضي، حدثنا شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد قال: سمعت أسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها». فقلت: أنت سمعته يحدث به سعدا ولا ينكره؟ قال: نعم^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن حفص بن عمر، وأخرجه مسلم من حديث شعبة وغيره^(٣).

٦٦٣٢- ورواه وهب بن جرير عن شعبة فقال في متنه عن النبي ﷺ: «هذا الطاعون بقيّة رجز وعذاب عذب به قوم، فإذا كان بأرض فلا تهبطوا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا عنه». أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا محمد بن عبيد الله المنادي، حدثنا وهب بن جرير. فذكره^(٤).

٦٦٣٣- وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البزاز^(٥)،

(١) مسلم (٢٢١٩/١٠٠)، والبخاري (٥٧٣٠، ٦٩٧٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٣٦، ٢١٧٩٨) من طريق شعبة به.

(٣) البخاري (٥٧٢٨)، ومسلم (٩٧/٢٢١٨).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٣٠٦/٤ من طريق وهب بن جرير به.

(٥) في الأصل، م: «البزاز». وينظر تبصير المتببه ١/١٤٧.

حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حبيب ابن أبي ثابت، عن إبراهيم بن سعد، عن سعد بن مالك وخزيمة بن ثابت وأسماء بن زيد رضي الله عنهم قالوا: قال النبي صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَزٌ وَبَقِيَّةُ عَذَابِ عَذْبٍ بِهِ قَوْمٌ، فَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَلَسْتُمْ بِهَا فَلَا تَدْخُلُوهَا»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن وكيع^(٢).

٦٦٣٤- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن خلاد الباهلي، حدثنا عبد الرحمن [٢٢٢/٣] بن مهدي، حدثنا داود بن أبي الفرات، عن عبد الله ابن بريدة، عن يحيى بن يعمر، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون، فقالت: حَدَّثَنِي نَبِيُّ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّهُ «عَذَابٌ يَعْثُهُ^(٣) اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، فَجَعَلَهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ، فَلَيْسَ عَبْدٌ يَقَعُ الطَّاعُونَ فِيْقِيمُ بِلَدِهِ إِيْمَانًا وَاحْتِسَابًا، يَعْلَمُ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ شَهِيدٍ»^(٤). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ أَبِي الْفُرَاتِ^(٥).

(١) أخرجه أحمد (١٥٧٧، ٢١٨٦٠)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢٣) من طريق وكيع به.

(٢) مسلم (٢٢١٨/...) .

(٣) في س: «يجعله» .

(٤) أخرجه أحمد (٢٤٣٥٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٢٧) من طريق داود بن أبي الفرات به.

(٥) البخاري (٣٤٧٤، ٥٧٣٤، ٦٦١٩).

/بابُ الْمَرِيضِ لَا يَسُبُّ الْحُمَى، وَلَا يَتَمَنَّى الْمَوْتَ

لِضُرِّ نَزَلَ بِهِ، وَلِيَصْبِرُ وَلِيَحْتَسِبُ

٦٦٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا عمران بن موسى، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا حجاج بن الصواف، حدثني أبو الزبير قال: حدثنا جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب وهي تُرْفِرُ^(١) فقال: «مالك يا أم السائب؟». أو: «يا أم المسيب؟». قالت: الحمى، لا برك الله فيها. فقال: «لا تسبى الحمى؛ فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكبر خبث الحديد»^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن عبيد الله القواريري^(٣).

٦٦٣٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان الأهوازي، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالأهواز^(٤)، حدثنا جعفر

(١) أي: ترتعد، ويروى «ترففز» بالزاي. النهاية ٢/٢٤٣.

(٢) أخرجه ابن حبان (٢٩٣٨) من طريق عبيد الله بن عمر القواريري به. والبخارى في الأدب المفرد (٥١٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٠٢) من طريق أبي الزبير به.

(٣) مسلم (٥٣/٢٥٧٥).

(٤) الأهواز بين فارس والبصرة وواسط وجبال اللور المجاورة لأصبهان، وقد ظلت الأهواز عاصمة لإقليم خوزستان حتى اضمحلت في القرن الرابع الهجري، ثم ازدهرت منذ اكتشاف البترول بها في أوائل القرن العشرين وعادت عاصمة لخوزستان سنة (١٩٢٦م). ينظر معجم البلدان ٢/٤٩٥، والمعجم الكبير ١/٥٩٠.

الْقَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ نَعُودُهُ وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيَّاتٍ فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ نَبِيِّنَا ﷺ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مَضَوْا وَلَمْ يَنْقُضْهُمْ أَمْوَالٌ^(١)، وَإِنَّا أَصَبْنَا مَالًا لَمْ نَجِدْ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ. ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى نَعُودُهُ وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ [٢٢٣/٣] فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ يُوجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي التُّرَابِ، وَلَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ^(٣).

٦٦٣٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يُدْخَلَ أَحَدًا الْجَنَّةَ عَمَلُهُ». قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا، وَلَا يَتَمَنَّيْ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ؛ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَزِدَادَ، وَإِمَّا مُسِيئًا

(١) أى لم تنقص الأموال من أجورهم شيئاً؛ إما لقلتها أو لكثرة إنفاقهم منها فى وجوه البر. فتح البارى ٢٧١/١١.

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد (٤٥٤) عن آدم به. وفى (٦٨٤) من طريق شعبة به. وأحمد (٢١٠٥٩)، والبخارى (٦٣٤٩، ٦٣٥٠، ٦٤٣٠، ٦٤٣١، ٧٢٣٤)، والنسائى (١٨٢٢) من طريق إسماعيل به.

(٣) البخارى (٥٦٧٢)، ومسلم (٢٦٨١).

فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتَبَ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٢).

٦٦٣٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بِالْوَيْهِ الْمُزَكِّي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ، وَلَا يَدْعُو بِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُ؛ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ عَنْهُ، وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمرَهُ إِلَّا خَيْرًا»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٤).

٦٦٣٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ مِنْ ضُرِّ أَصَابِهِ، فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَاعِلًا فليَقُلْ: اللَّهُمَّ أَحِينِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي»^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي

(١) المصنف في الشعب (١٠١٤٩). وأخرجه أحمد (٧٥٨٧) من طريق الزهري به بالشرط الأول. وأخرجه أحمد (٨٠٨٦)، والبخاري (٧٢٣٥)، والنسائي (١٨١٨) من طريق الزهري به بالشرط الثاني.

(٢) البخاري (٥٦٧٣)، ومسلم (٧٥/٢٨١٦)، وعنده بالشرط الأول.

(٣) عبد الرزاق (٢٠٦٣٦)، ومن طريقه أحمد (٨١٨٩)، وابن حبان (٣٠١٥).

(٤) مسلم (٢٦٨٢).

(٥) المصنف في الشعب (١٠١٤٨). وأخرجه أحمد (١٣٠٢٠)، وعبد بن حميد (١٣٧٠) من طريق شعبة به.

«الصحيح» عن آدم، وأخرجه مسلمٌ من حديثٍ ثابتٍ وغيره عن أنسٍ^(١).

بابُ المريضِ يُحسِنُ ظنَّهُ باللهِ عزَّ وجلَّ ويرجو رَحْمَتَهُ

٦٦٤٠- أخبرنا أبو الحسينِ عليُّ بنُ محمدٍ بنِ بشرانَ، أخبرنا إسماعيلُ

ابنُ محمدٍ الصَّفَّارُ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ الصَّغَانِيُّ، حدثنا يعلى بنُ عُبيدٍ،

حدثنا الأعمشُ (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرني أبو الوليدِ الفقيهُ،

حدثنا إبراهيمُ بنُ عليٍّ، حدثنا يحيى بنُ يحيى، أخبرنا يحيى / بنُ زكريا، عن ٣٧٨/٣

الأعمشِ، عن أبي سفيانَ، عن جابرٍ قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثِ

يَقُولُ: «لَا يَمُوتَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٢). لَفْظُ حَدِيثِهِمَا

سَوَاءً. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٣).

٦٦٤١- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ

عبدِ اللهِ الصَّفَّارُ إملاءً، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ القاضي، حدثنا عارمٌ،

حدثنا مهديُّ بنُ ميمونٍ، حدثنا واصلٌ مولى أبي عيينةَ، عن أبي الزبيرِ، عن

جابرِ بنِ عبدِ اللهِ قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ يَقُولُ: «لَا

يَمُوتَنَّ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ حَسَنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»

(١) البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٤١٢٥)، ومسلم (٢٨٧٧/٠٠٠)، وأبو داود (٣١١٣)، وابن ماجه (٤١٦٧) من طريق الأعمش به.

(٣) مسلم (٢٨٧٧/٨١).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٤٨١) من طريق مهدي به. وأحمد (١٤٥٨٠)، وعبد بن حميد (١٠٣٩) من طريق ابن جريج عن أبي الزبير به.

عن سُلَيْمَانَ بْنِ مَعْبَدٍ عَنْ عَارِمٍ^(١).

بَابُ الْمَرِيضِ يَقُولُ: وَارَأْسَاهُ. أَوْ: إِنِّي وَجِعٌ. أَوْ: اشْتَدَّ بِي الْوَجَعُ

قال أيوبُ فيما أخبرَ اللهُ عزَّ وجلَّ عنه: ﴿مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ

الرَّحِيمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣].

٦٦٤٢- أخبرنا أبو سعيدٍ عثمانُ بنُ عبدوسٍ بنِ محفوظٍ الفقيهُ، حدثنا أبو محمدٍ يحيى بنُ منصورٍ، حدثنا جعفرُ بنُ محمدٍ بنِ الحسينِ التُّرْكِيُّ، حدثنا يحيى بنُ يحيى (ح) وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أبو النَّضْرِ محمدُ بنُ محمدٍ بنِ يوسفِ الفقيهُ، حدثنا محمدُ بنُ نصرٍ أبو عبدِ اللهِ وإسماعيلُ بنُ قُتَيْبَةَ أبو يعقوبَ قالا: حدثنا يحيى بنُ يحيى التَّمِيمِيُّ، أخبرنا سُلَيْمَانُ بنُ بلالٍ، عن يحيى بنِ سعيدٍ قال: سَمِعْتُ القاسِمَ بنَ محمدٍ يقولُ: قالت عائشةُ: وارأساهُ. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «ذاك لو كان وأنا حيٌّ فأستغفرُ لك وأدعو لك». فقالت عائشةُ: واثكلتاهُ! واللهِ إنِّي لأظنُّكَ تُحِبُّ موتي، ولو كان ذلك لظَلَلتِ آخرَ يومِكَ مُعَرَّسًا ببعضِ أزواجِكَ. قالت: فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «بل أنا وارأساهُ، لقد هممتُ- أَوْ: أَرَدْتُ- أن أُرْسِلَ إلى أبي بكرٍ وابنه فأعهدَ؛ أن يقولَ القائلونَ أو يَتَمَنَّى الْمُتَمَنُّونَ، ثُمَّ قُلْتُ: يَا بِي اللهُ وَيَدْفَعُ الْمُؤْمِنُونَ». أَوْ: «يَدْفَعُ اللهُ وَيَأْبَى الْمُؤْمِنُونَ»^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ جَعْفَرٍ. رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى

(١) مسلم (٢٨٧٧/٨٢).

(٢) المصنف في الدلائل ١٦٨/٧. وسيأتي في (٦٧٣٨، ١٦٦٦٦).

ابن يحيى^(١).

٦٦٤٣- وقال سعد بن أبي وقاص: جاءني رسول الله ﷺ يعودني من وجع اشتد بي زمن حجة الوداع، فقلت: أي رسول الله، بلغ بي ما ترى من الوجع، وأنا ذو مال. وفي رواية: بلغ مني الوجع. أخبرنا ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا هشام بن علي وعثمان بن عمر قالا: حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا عبد العزيز هو ابن أبي سلمة، عن الزهري، أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه. فذكره، وقال: بلغ مني الوجع^(٢). أخرجه البخاري من حديث عبد العزيز، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الزهري^(٣).

باب في موت الفجأة

٦٦٤٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى (ح) وأخبرنا الفقيه أبو الحسن محمد بن يعقوب بن أحمد الطوسي بها، أخبرنا أبو علي الصواف، حدثنا محمد بن عثمان العبيدي، حدثنا علي بن المديني، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن منصور، عن [٢٢٤/٣] تميم بن سلمة أو سعد بن عبيدة، عن عبيد بن خالد السلمی رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال مرة: عن النبي ﷺ. ثم قال

(١) البخاري (٥٦٦٦، ٧٢١٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٥٢٤)، والبخاري (١٢٩٥)، وأبو داود (٢٨٦٤)، والترمذي (٢١١٦)، وابن ماجه (٢٧٠٨) من طريق الزهري به. وسيأتي في (١٢٦٩١).

(٣) البخاري (٥٦٦٨)، ومسلم (١٦٢٨).

مَرَّةً أُخْرَى: عن عُبيدِ بنِ خالدٍ قال: «مَوْتُ الْفَجَاءَةِ أَخَذَةُ أَسْفٍ»^(١).

٦٦٤٥- ورواه رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ عن شُعْبَةَ عن مَنصُورٍ عن تَمِيمِ بنِ سَلَمَةَ عن عُبيدِ مِن غَيْرِ شَكٍّ ورفَعَه. قال شُعْبَةُ: هَكَذَا حَدَّثَنِيهِ، وَحَدَّثَنِيهِ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمْ يَرْفَعَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. فَذَكَرَهُ. قال ابنُ بَشَّارٍ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. بِهَذَا مَوْقُوفٌ^(٢).

٦٦٤٦- / أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَحْمَدُ بنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ٣٧٩/٣

قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بنُ عَمْرٍو، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن عُبيدِ اللَّهِ بنِ الْوَلِيدِ، عن عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُبيدِ بنِ عُمَيْرٍ قال: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عن مَوْتِ الْفَجَاءَةِ: أَيُكْرَهُ؟ قَالَتْ: لَأَيِّ شَيْءٍ يُكْرَهُ؟! سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عن ذَلِكَ فَقَالَ: «رَاحَةٌ لِلْمُؤْمِنِ، وَأَخْذُ أَسْفٍ لِلْفَاجِرِ»^(٣). ورواه سَفِيانُ الثَّوْرِيُّ عن عُبيدِ اللَّهِ مَوْقُوفًا

(١) أسف: بفتح السين وبكسرهما، فبالفتح مصدر بمعنى الغضب، وبالكسر صفة مشبهة بمعنى غضبان.

ينظر شرح أبي داود للعيني ٢٦/٦، وعون المعبود ١٥٦/٣.

والحديث عند أبي داود (٣١١٠). وأخرجه أحمد (١٥٤٩٦) عن يحيى بن سعيد به. وليس عنده: «أو

سعد بن عبيدة». وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٦٧).

(٢) أخرجه ابن عدى في الكامل ٦٤٩/٢ عن محمد بن بشار عن روح به مرفوعًا. وفي ٦٤٩/٢ عن

محمد بن بشار عن محمد بن جعفر به موقوفًا. وأحمد (١٥٤٩٧) عن محمد بن جعفر به موقوفًا.

(٣) المصنف في الشعب (١٠٢١٨). وأخرجه أحمد (٢٥٠٤٢) من طريق عبيد الله بن الوليد به. وقال

الهيثمي في المجمع ٣١٨/٢: فيه عبيد الله بن الوليد الرصافي وهو متروك.

على^(١) عائشة رضي الله عنها^(٢).

٦٦٤٧- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثنا أحمد بن الحسن بن عبد الجبار، حدثنا أبو داود المبارك، حدثنا أبو شهاب، عن الأعمش، عن زبيد، عن أبي الأحوص، عن عبد الله وعائشة رضي الله عنهما قالوا: أسف على الفاجر، وراحة للمؤمن. يعنى الفجأة^(٣).

ورواه أبو بكر ابن عياش عن الأعمش عن زبيد عن مرة عن عبد الله من قوله^(٤).

ورواه الحجاج عن زبيد عن مرة عن عبد الله مرفوعاً.

٦٦٤٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى وإسحاق بن إبراهيم العفصبي قالوا: حدثنا إسحاق بن [٢٢٥/٣] عيسى، أخبرني مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله وحدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن شاذان، حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك، عن محمد بن عمرو بن حنبل الدؤلي، عن معبد بن كعب، عن أبي قتادة ابن ربعي قال: مرّ برسول الله صلى الله عليه وسلم جنازة فقال: «مستريح ومستراح منه». قالوا: يا رسول الله، ما المستريح وما المستراح منه؟

(١) في س، م: «عن».

(٢) أخرجه المصنف في الشعب (١٠٢١٩) من طريق سفيان به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٢٢) من طريق أبي شهاب به.

(٤) الدارقطني في العلل ٢٧٢/٥ عن أبي بكر به.

قال: «العبد المؤمن يستريح من نصب الدنيا وأذاها إلى رحمة الله، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاذ والشجر والدواب»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك، ورواه مسلم عن قتيبة^(٢).

باب الأمر بعبادة المريض

٦٦٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني». قال سفيان: والعاني الأسير. قال إسماعيل: وفي موضع آخر: حدثنا سفيان عن منصور وحده^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن كثير عن سفيان عن منصور وحده^(٤).

٦٦٥٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور بن المعتمر، عن أبي وائل، عن أبي موسى، عن

(١) مالك ١/٢٤١، ٢٤٢، ومن طريقه أحمد (٢٢٥٧٦)، وابن حبان (٣٠١٢). وأخرجه النسائي (١٩٢٩) عن قتيبة به.

(٢) البخاري (٦٥١٢)، ومسلم (٦١/٩٥٠).

(٣) المصنف في الآداب (٢٤٤). وأخرجه أبو داود (٣١٠٥)، وابن حبان (٣٣٢٤) من طريق محمد بن كثير عن سفيان عن منصور وحده به.

(٤) البخاري (٥٣٧٣).

النَّبِيُّ ﷺ قال: «فُكُوا العائِي، وَأَجِيبُوا الدَّاعِي، وَعُودُوا المَرِيضَ»^(١). رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ مُسَدَّدٍ^(٢).

٦٦٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودِ العَسْكَرِيِّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ القَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الأَشْعَثُ بْنُ سُلَيْمٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ سُؤَيْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ البَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ؛ أَمَرَنَا بِعِبَادَةِ المَرِيضِ، [٣/٢٢٥ظ] وَاتِّبَاعِ الجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ العَاطِسِ، وَرَدِّ السَّلَامِ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي، وَإِبْرَارِ القَسَمِ^(٣)، وَنَصْرِ المَظْلُومِ^(٤). رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ آدَمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسَلِّمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ شُعْبَةَ^(٥).

٦٦٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ البَخْتَرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَبِي عَيْسَى الأُسْوَارِيِّ، عَنِ أَبِي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ، عَنِ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٦٤١) عَنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهِ. وَأَحْمَدُ (١٩٥١٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الكَبِيرِ (٧٤٩٢) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَّانَ بِهِ. وَسَيَأْتِي فِي (١٨٨٦٠، ١٩٦٩٩).

(٢) البُخَارِيُّ (٥١٧٤، ٧١٧٣).

(٣) فِي س: «المقسم».

(٤) تَقْدِمُ فِي (٩٩) بِنَفْسِ الإِسْنَادِ. وَتَقْدِمُ فِي (٥٩١٢، ٦١٣٥). وَسَيَأْتِي فِي (١١٦١٩، ١٩٨٩٣، ١٩٩١٦).

(٥) البُخَارِيُّ (٥٨٦٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٠٦٦/...).

النَّبِيُّ ﷺ قال: «عُودُوا مَرْضَاكُمْ، وَاتَّبِعُوا / الْجَنَائِزَ تُذَكِّرُكُمْ الْآخِرَةَ»^(١).

٣٨٠ / ٣

باب فضل العيادة

٦٦٥٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه إملاءً، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هشيم، عن خالد، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٣).

وقال أيوب عن أبي قلابة: «مَخْرَفَةٌ»^(٤) الجنة:

٦٦٥٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا محمد بن رجاء بن السدي^(٥)، حدثنا أبو الربيع الزهراني، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «عَائِدُ الْمَرِيضِ فِي مَخْرَفَةِ الْجَنَّةِ»^(٦). رواه مسلم في «الصحيح»

(١) المصنف في الآداب (٣٥٨). وأخرجه أحمد (١١١٨٠)، والبخاري في الأدب المفرد (٥١٨) من طريق قتادة به. وقال الذهبي ١٣١١/٣: إسناده صالح.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٢٨)، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٨٥) من طريق هشيم به. وسيأتي معنى «خرافة الجنة» في الحديث (٦٦٥٥).

(٣) مسلم (٤٠/٢٥٦٨).

(٤) المخرافة: سكة بين صفيين من نخل يخترف من أيهما شاء. وقيل: المخرافة الطريق. ينظر النهاية ٢٤/٢.

(٥) في ص ٣: «المسند».

(٦) أخرجه أحمد (٢٢٤٠٤)، والترمذي عقب (٩٦٨) من طرق عن حماد بن زيد به.

عن أبي الربيع^(١).

ورواه وهيب عن أيوب فقال: عن النبي ﷺ. وزاد: «حتى يرجع».

وخالفهما عاصم الأحول عن أبي قلابة في إسناده:

٦٦٥٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن

أحمد المحبوب بمرور، حدثنا سعيد بن مسعود، أخبرنا يزيد بن هارون (ح)

وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار،

حدثنا محمد بن عبد الملك بن مروان، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عاصم

يعنى [٢٢٦/٣] الأحول، عن عبد الله بن زيد يعنى أبا قلابة، عن أبي الأشعث

الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «من

عاد مريضاً لم يزل في خرفة الجنة». فقيل: يا رسول الله، وما خرفة الجنة؟

قال: «جناها»^(٢). لفظ حديث ابن بشران. رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي

بكر ابن أبي شيبة وزهير بن حرب عن يزيد بن هارون^(٣).

وأخرجه أيضاً عن سويد بن سعيد عن مروان بن معاوية عن عاصم^(٤).

وكذلك قاله حماد بن سلمة عن عاصم^(٥).

(١) مسلم (٣٩/٢٥٦٨).

(٢) المصنف في الآداب (٣٥٩). وأخرجه أحمد (٢٢٣٨٩)، والترمذي (٩٦٨) من طريق يزيد بن هارون به.

(٣) مسلم (٤٢/٢٥٦٨).

(٤) مسلم (٠٠٠/٢٥٦٨).

(٥) أخرجه أحمد (٢٢٤٥١) من طريق حماد بن سلمة به.

٦٦٥٦- وخالفهما شعبة وثابت أبو زيد فقالا: عن عاصم، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن ثوبان، أن النبي ﷺ قال: «عائد المريض في خرافة الجنة حتى يرجع». أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة وثابت أبو زيد. فذكره، ولم يذكر أبا الأشعث في إسناده^(١). ورواية يزيد ومروان أصح؛ فقد رواه أبو غفار^(٢) أيضا عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن أبي أسماء^(٣).

٦٦٥٧- أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفار ببغداد، أخبرنا الحسين بن يحيى بن عياش القطان، حدثنا إبراهيم بن مجشّر، حدثنا هشيم، عن عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، عن ابن ثوبان، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من عاد مريضا لم يزل يخوض في^(٤) الرحمة حتى يجلس، فإذا جلس يغمس فيها^(٥)».

٦٦٥٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن الحكم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: جاء أبو موسى

(١) الطيالسي (١٠٨١).

(٢) في الأصل، س، م: «عنان».

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٥٢١) من طريق أبي غفار المثنى بن سعيد به.

(٤) ليس في: الأصل، س.

(٥) المصنف في الشعب (٩١٧٩)، والآداب (٣٦٠). وأخرجه أحمد (١٤٢٦٠)، وابن حبان (٢٩٥٦)

من طريق هشيم به. وقال الذهبي ٣/١٣١٢: هذا من «جزء الحفار»، ولا أعرف ابن ثوبان.

الأشعريُّ يَعُودُ الحَسَنَ بنَ عَلِيٍّ رضي الله عنه، [٢٢٦/٣ ظ] فقال له عَلِيُّ رضي الله عنه : أعائداً
جِئْتَ أم شامِئاً؟ فقال: بل عائداً. فقال عَلِيُّ رضي الله عنه : فإن كُنْتَ جِئْتَ عائداً فإنِّي
سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يقولُ : «إذا أتى الرَّجُلُ أخاه يَعُودُهُ مَشَى في خِرافَةِ الجَنَّةِ
حَتَّى يَجْلِسَ، فإذا جَلَسَ غَمَرَتْهُ الرَّحْمَةُ، فإن كان غُدُوءَهُ صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ
حَتَّى يُمَسِّيَ، وإن كان عَشِيًّا صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ حَتَّى يُصْبِحَ»^(١).

وخالفه شُعبَةُ فرَواه عن الحَكَمِ عن عبدِ اللَّهِ بنِ نافعٍ عن عَلِيٍّ رضي الله عنه مرَّةً
مرفوعاً ومرَّةً موقوفاً:

٣٨١/٣ - ٦٦٥٩ - / أخبرنا أبو محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ يوسفَ الأصبهانيُّ، أخبرنا أبو
محمدٍ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدٍ بنِ إسحاقِ الفاكهيُّ بمكَّةَ، حدثنا أبو يحيى عبدُ اللَّهِ
ابنُ أحمدَ بنِ زكريَّا، حدثنا عبدُ اللَّهِ بنُ يزيدَ المقرئُ، حدثنا شُعبَةُ، عن
الحَكَمِ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ نافعٍ قال: جاء أبو موسى الأشعريُّ يَعُودُ الحَسَنَ بنَ
عَلِيٍّ رضي الله عنه، فقال له عَلِيُّ رضي الله عنه : أجِئْتَ عائداً أم زائراً؟ فقال أبو موسى: جِئْتُ
عائداً. فقال له عَلِيُّ رضي الله عنه : قال رسولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم : «مَنْ عادَ مريضاً بُكَرَةً شِيعَهُ سَبْعُونَ
أَلْفَ مَلِكٍ، كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُمَسِّيَ، وكانَ له خَريفٌ^(٢) في الجَنَّةِ، وإن عادَهُ مساءً
شِيعَهُ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ، كُلُّهُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ حَتَّى يُصْبِحَ، وكانَ له خَريفٌ في الجَنَّةِ»^(٣).

(١) المصنف في الشعب (٩١٧٣)، والآداب (٣٦١). وأخرجه أحمد (٦١٢)، وأبو داود (٣٠٩٩)،
والنسائي في الكبرى (٧٤٩٤)، وابن ماجه (١٤٤٢) من طريق أبي معاوية به. وصححه الألباني في
صحيح أبي داود (٢٦٥٦).

(٢) خريف في الجنة: مخروف من ثمرها، أي حائط من نخل. ينظر النهاية ٢/٢٤.

(٣) الفاكهي في فوائده (١١٧). وأخرجه أحمد (٩٧٥) عن المقرئ به.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ مَرْفُوعًا^(١). وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ
عَنْ شُعْبَةَ مَوْقُوفًا^(٢).

٦٦٦٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْفَاكِهِيُّ،
حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى ابْنُ أَبِي مَسْرَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَزَادَ قَالَ: قَالَ ابْنُ أَبِي
مَسْرَةَ: ثُمَّ وَقَفَهُ الْمُقْرِيُّ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ:
بَلَّغَنِي أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ الْجُدِّيَّ يَقِفُهُ، وَهُوَ أَحْفَظُ مِنِّي^(٤).

بَابُ السُّنَّةِ فِي [٣/٢٢٧] تَكْرِيرِ الْعِيَادَةِ

٦٦٦١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو
دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ،
عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا أُصِيبَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ؛ رَمَاهُ
رَجُلٌ فِي الْأَكْحَلِ^(٥)، فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيَمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ
قَرِيبٍ^(٦). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ^(٧).

(١) أخرجه الحاكم ١/٣٥٠ من طريق ابن أبي عدى به.

(٢) بعده في م: «أبي». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/٣٣٤.

(٣) أخرجه أبو داود (٣٠٩٨) عن محمد بن كثير به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٥٥).

(٤) الفاكهي في فوائده عقب (١١٧). وقال الذهبي ٣/١٣١٣: ورواه جرير عن منصور عن الحكم عن
عبد الله بن نافع عن علي موقوفا، فهو أصح.

(٥) الأكحل: عرق في وسط الذراع يكثر فصدته. ينظر العين ٦/١٣٦، والنهاية ٤/١٥٤.

(٦) أبو داود (٣١٠١). وأخرجه أحمد (٢٤٢٩٤)، والنسائي (٧٠٩) من طريق ابن نمير به. وسيأتي في
(١٨٢٣٦).

(٧) البخاري (٤٦٣، ٤١٢٢)، ومسلم (١٧٦٩). ينظر فتح الباري ١٠/١١٣.

بابُ العيادةِ مِنَ الرَّمَدِ

٦٦٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر محمد بن المؤمل، حدثنا الفضل بن محمد بن المسيب، حدثنا عبد الله بن محمد الثقفي، حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن زيد بن أرقم قال: عادني رسول الله ﷺ من وجع كان بعيني^(١).
وروي في ذلك عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ^(٢).

بابُ وضعِ اليدِ على المريضِ والدُّعاءِ له
بالشِّفاءِ، ومداواتِهِ بالصَّدَقَةِ

٦٦٦٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا بكر بن محمد الصيرفي بمرور، حدثنا عبد الصمد بن الفضل البلخي، حدثنا مكّي بن إبراهيم، حدثنا الجعيد بن عبد الرحمن، عن عائشة بنت سعد، أن أباهما قال: اشتكيت بمكة، فجاءني رسول الله ﷺ يعودني، ووضع يده على جبهتي، ثم مسح صدري وبطني ثم قال: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأْتِمِّمْ لَهُ هِجْرَتَهُ»^(٣). رواه

(١) الحاكم ٣٤٢/١. وأخرجه أبو داود (٣١٠٢) عن عبد الله بن محمد الثقفي به. وأحمد (١٩٣٤٨)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٣٢) من طريق يونس به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٥٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٥٨٦، ١٢٦٣٦).

(٣) المصنف في الشعب (٩٢٠٣)، والآداب (٣٦٤)، والحاكم ٣٤٢/١. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (٤٩٩)، وأبو داود (٣١٠٤) من طريق مكّي بن إبراهيم به. وأحمد (١٤٧٤)، والنسائي في الكبرى (٦٣١٨، ٧٥٠٤) من طريق الجعيد به.

البخارى في «الصحیح» عن مَكِّي بن إبراهيم^(١).

٦٦٦٤- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن الأعمش قال: سمعتُ أبا الضُّحَى يُحَدِّثُ عن مسروق، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان إذا عادَ مريضًا مسحَ وجهه وصدره- أو قال: مسحَ على صدره- وقال: «أذهبِ [٢٢٧/٣] الباسَ ربَّ الناسِ، واشفِ أنتَ الشَّافِي، لا شفاءَ إلا شفاؤك، شفاءَ لا يُغادِرُ سَقَمًا». قالت: فلما كان مرضه الذي مات فيه جعلتُ آخذُ يده لأجعلها على صدره وأقولُ هذه المقالة، فانتزعَ يده مِنِّي وقال: «اللَّهُمَّ ادخِلني الرِّفِيقَ الأعلى»^(٢). أخرجه مسلمٌ من وجهين عن شعبة، وأخرجه البخارى من حديثِ الثوري عن الأعمش. وقال جريرٌ عن الأعمش: مسحَه بيمينه. وبمعناه قال الثوري عنه. ورواه هشيمٌ عن الأعمش فقال: وضعَ يده حيثُ يشتكى^(٣).

٦٦٦٥- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد، حدثنا إسماعيل بن / عبید الله، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: خرجَ النبي ﷺ يعودُ رجلاً من أصحابه وبه وجدٌ وأنا معه، فقبضَ على يده ووضعَ يده على

(١) البخارى (٥٦٥٩).

(٢) المصنف في الآداب (٣٦٥)، والطيبالسي (١٥٠٧). وأخرجه أحمد (٢٤١٨٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٣٤) من طريق شعبة به.

(٣) مسلم (٢١٩١/...)، والبخارى (٥٧٤٣، ٥٧٥٠).

جَبْهَتِهِ ، وَكَانَ يَرَى ذَلِكَ مِنْ تَمَامِ عِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ : هِيَ نَارِي أُسَلِّطُهَا عَلَى عَبْدِي الْمُؤْمِنِ لِتَكُونَ حَظَّهُ مِنَ النَّارِ فِي الْآخِرَةِ »^(١) .
 وَرَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَقَالَ : عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٢) .

وَرَوَاهُ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي صَالِحِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ قَالَ : الْحُمَّى كَبِيرٌ مِنَ النَّارِ يَبْعَثُهَا اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ فِي الدُّنْيَا ، فَتَكُونُ حَظَّهُ مِنَ نَارِ جَهَنَّمَ .

٦٦٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : مَرِضْتُ فَعَادَنِي أَبُو صَالِحِ الْأَشْعَرِيُّ ، فَحَدَّثَنِي عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ . فَذَكَرَهُ^(٣) .

٦٦٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ عَوْدًا عَلَى بَدءِ قَالَ : حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الزَّاهِدُ ، [٢٢٨/٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زِيَادِ بْنِ مِهْرَانَ السَّمْسَارُ ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ كَعْبِ الْأَنْطَاكِيِّ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ ، عَنْ

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٥٩٧/١٥ ، والطبراني في الأوسط (١٠) من طريق أبي المغيرة به .
 (٢) أخرجه أحمد (٩٦٧٦) ، والترمذي (٢٠٨٨) ، وابن ماجه (٣٤٧٠) من طريق أبي أسامة به . وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٢٧٩٤) .

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٩٧/٦٦ ، ٢٩٨ من طريق أبي طاهر به . ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ٤٨٣/٢ من طريق سعيد بن عبد العزيز به . وقال الذهبي ١٣١٤/٣ : ورواه أبو غسان محمد بن مطرف عن أبي الحصين عن أبي صالح الأشعري عن أبي أسامة .

الحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ، وَحَصَّنُوا أَمْوَالَكُمْ بِالزَّكَاةِ، وَأَعِدُّوا لِلْبَلَاءِ الدُّعَاءَ»^(١). قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: تَفَرَّدَ بِهِ مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَإِنَّمَا يُعْرَفُ هَذَا الْمَتْنُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(٢).

بَابُ قَوْلِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟

٦٦٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَارِيَابِيُّ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَوَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَقُلْتُ لِبِلَالٍ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ:

كُلُّ أَمْرِي مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَكَانَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَقْلَعَتْ عَنْهُ يَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةَ بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرْتُ وَجَلِيلُ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٠١٩٦)، وَفِي الْأَوْسَطِ (١٩٦٣) مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عُمَيْرٍ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ

١٣١٤/٣: مُوسَى وَاه.

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي مَرَاسِيلِهِ (١٠٥).

وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلٌ^(١)
 قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا
 الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا
 فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ»^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ^(٣).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَسْلِيَةِ الْمَرِيضِ وَقَوْلِ الْعَائِدِ:

لَا بَأْسَ، طَهْوَرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ

٦٦٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو [٢٢٨/٣ظ] عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ
 إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 ابْنُ الْمُخْتَارِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ
 عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ / إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ لَهُ:
 «لَا بَأْسَ، طَهْوَرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى». قَالَ: قُلْتَ: طَهْوَرُ؟! كَلَّا بَلْ حُمِّي تَفُورُ-
 أَوْ: تَثُورُ- عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ إِذَنْ»^(٤). رَوَاهُ

(١) مَجَنَّةٌ: بَلَدٌ عَلَى أَمِيالٍ مِنْ مَكَّةَ. يَنْظُرُ مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٤/٤٢١، ٤٢٢، وَمَعْجَمُ قِبَائِلِ الْعَرَبِ ١/٤٠٠.

وَشَامَةٌ وَطَفِيلٌ: جِبْلَانٌ مَشْرِفَانِ عَلَى مَجَنَّةٍ عَلَى بَرِيدٍ مِنْ مَكَّةَ. يَنْظُرُ مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ٣/٢٤٤، ٤٥٠.

(٢) مَالِكٌ ٢/٨٩٠، ٨٩١، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ (٢٦٢٤١)، وَابْنُ الْبَخَارِيِّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٥٢٥)،

وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٤٩٥)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٧٢٤).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٥٦٥٤).

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٥٢٦) عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ بِهِ. وَابْنُ الْبَخَارِيِّ (٥٦٦٢، ٧٤٧٠)، وَفِي

الْأَدَبِ الْمَفْرُودِ (٥١٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٧٤٩٩، ١٠٨٧٨)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٩٥٩) مِنْ طَرِيقِ

خَالِدِ الْحِذَاءِ بِهِ.

البخاري في «الصحیح» عن مُعَلَّى بنِ أُسَيدٍ^(١).

٦٦٧٠- ورَوَاهُ أَبُو كَامِلٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُخْتَارِ، فزَادَ فِي الْحَدِيثِ:
فَقَالَ لَهُ: «لَا بَأْسَ، طَهْرٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ». قَالَ: فَقَالَ: طَهْرٌ؟! كَلَّا بَلْ هِيَ حُمَّى
تَفُورٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي عِمْرَانُ
ابْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ. فَذَكَرَهُ^(٢).

بَابُ عِيَادَةِ الْمُسْلِمِ غَيْرِ الْمُسْلِمِ، وَعَرْضِ الْإِسْلَامِ

عَلَيْهِ رَجَاءٌ أَنْ يُسْلِمَ

٦٦٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو
دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ غُلَامًا
مِنَ الْيَهُودِ كَانَ مَرِيضًا فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ
الْإِسْلَامَ، فَقَالَ أَبُوهُ: أَطِيعَ أَبَا الْقَاسِمِ. فَأَسْلَمَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ:
«الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ بِي مِنَ النَّارِ»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ
ابْنِ حَرْبٍ^(٤).

(١) البخاري (٣٦١٦، ٥٦٥٦).

(٢) قال ابن الترمذي: كذا في ثلاثة نسخ جيدة مسموعة من هذا الكتاب، ولا زيادة في رواية أبي كامل
كما ترى. الجوهر النقي ٣/٣٨٣.

(٣) أبو داود (٣٠٩٥). وأخرجه أحمد (١٣٩٧٧)، والبخاري في الأدب المفرد (٥٢٤)، والنسائي في
الكبرى (٨٥٨٨) من طريق سليمان بن حرب به. وأحمد (١٣٩٧٨) من طريق حماد بن زيد به.

(٤) البخاري (١٣٥٦، ٥٦٥٧).

وثابت عن النبي ﷺ أنه عاد عبد الله بن أبي^(١)، وقبل ذلك عاد أبا طالب وعرض عليه الإسلام^(٢).

باب ما يُستحبُّ من تلقين المريض^(٣) إذا حضر

٦٦٧٢- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله، أخبرنا عبد الله بن محمد بن [٢٢٩/٣] الحسن النضر اباذني، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن سليمان بن بلال، عن عمارة بن غزيرة، عن يحيى بن عمارة، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لَقُّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(٤). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث خالد بن مخلد عن سليمان^(٥)، وأخرجه أيضاً من حديث أبي حازم عن أبي هريرة^(٦).

٦٦٧٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد الأحمر (ح)

(١) أخرجه أحمد (٢١٧٥٨)، وأبو داود (٣٠٩٤) من حديث أسامة بن زيد.

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٨٤، ٤٧٧٢)، ومسلم (٢٤) من حديث المسيب بن حزن.

(٣) في م: «الميت».

(٤) المصنف في الصغرى (١٠٥٦). وأخرجه ابن ماجه (١٤٤٥) عن محمد بن يحيى به. وأحمد

(١٠٩٩٣)، ومسلم (١/٩١٦)، وأبو داود (٣١١٧)، والترمذي (٩٧٦)، والنسائي (١٨٢٥) من

طريق عمارة بن غزيرة به.

(٥) مسلم (٩١٦/...).

(٦) مسلم (٢/٩١٧).

وأخبرنا أبو عبد الله، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ رَجَاءِ بْنِ السُّنْدِيِّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانَ ابْنِي أَبِي شَيْبَةَ^(٢).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ قِرَاءَتِهِ عِنْدَهُ

٦٦٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ شَرِيكَ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الطَّالْقَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ غَيْرِ^(٣) التَّهْدِيَّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَءُوهَا عِنْدَ مَوْتَاكُمْ». يَعْنِي سُورَةَ «يَس»^(٤). هَذَا حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ بِشْرَانَ: عَنْ أَبِيهِ. رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السَّنَنِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، [٢٢٩/٣ ظ] وَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ^(٥).

(١) ابن أبي شيبة (١٠٩٥٣)، وعنه ابن ماجه (١٤٤٤).

(٢) مسلم (٢/٩١٧).

(٣) ليس في: الأصل. وينظر مصادر التخریج، والمهذب ٣/١٣١٦.

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٣٠١)، والنسائي (١٠٩١٣)، وابن ماجه (١٤٤٨) من طريق ابن المبارك به، ولم

يذكر النسائي: عن أبيه. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٣٠٨).

(٥) أبو داود (٣١٢١).

باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَلَامِ عِنْدَهُ

٦٦٧٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، أخبرنا عبيد الله بن موسى، / عن الأعمش، عن شقيق، عن أم سلمة قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَيِّتَ فَقُولُوا خَيْرًا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ». قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: كيف أقول يا رسول الله؟ قال: قولي: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَأَعِقِّبْنَا مِنْهُ عُقْبَى صَالِحَةً». قالت: فأعقبنى الله خيرًا منه رسول الله ﷺ^(١).

٦٦٧٦- وأخبرنا أبو الحسين محمد بن علي بن خشيش المقرئ بالكوفة، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله الأزدي ابن أبي العزائم، أخبرنا أحمد بن حازم، أخبرنا عبيد الله، أخبرنا الأعمش. مثله^(٢). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث أبي معاوية عن الأعمش، وقال: «إِذَا حَضَرْتُمْ الْمَرِيضَ». أو: «الْمَيِّتَ»^(٣).

باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ تَطْهِيرِ ثِيَابِهِ الَّتِي يَمُوتُ فِيهَا

٦٦٧٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا^(٤) أبو محمد عبد الله بن

(١) أخرجه أحمد (٢٦٤٩٧)، وأبو داود (٣١١٥)، والترمذي (٩٧٧)، والنسائي (١٨٢٤)، وابن ماجه (١٤٤٧) من طريق الأعمش به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/٨٨، وعبد بن حميد (١٥٣٧) عن عبيد الله به.

(٣) مسلم (٩١٩).

(٤ - ٤) في م: «أبو عبد الله محمد». وينظر تاريخ بغداد ٩/٤١٤، وسير أعلام النبلاء ١٥/٥٤٣.

إسحاق ابن الخراساني العدل، حدثنا محمد بن الهيثم القاضي، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، عن ابن الهادي، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري أنه لما حضره الموت دعا بثياب جدد فلبسها، ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الميت يُعث في ثيابه التي يموت فيها»^(١).

باب ما يُستحب من توجيهه نحو القبلة

قال إبراهيم النخعي: كانوا يستحبون أن يستقبلوا به القبلة. يعنى إذا حضر الميت^(٢).

٦٦٧٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني [٣/٢٣٠ و] إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشعرائي، حدثنا جدي، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه،^(٣) عن أبيه^(٣)، أن النبي ﷺ حين قدم المدينة سأل عن البراء بن معرور، فقالوا: توفي^(٤) وأوصى بثلثه لك يا رسول الله^(٤)، وأوصى أن يوجه إلى القبلة لما احتضر. فقال رسول الله ﷺ: «أصاب الفطرة، وقد رددت ثلثه على ولده». ثم

(١) الحاكم ١/٣٤٠ وصححه. وأخرجه أبو داود (٣١١٤)، وابن حبان (٧٣١٦) من طريق ابن أبي مريم به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٦٨).

(٣ - ٣) ليس في: س، م. وينظر تهذيب الكمال ١٥/٤٤١.

(٤ - ٤) سقط من: الأصل.

ذَهَبَ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَأَدْخِلْهُ جَنَّاتِكَ، وَقَدْ فَعَلْتَ»^(١).

٦٦٧٩- وأخبرنا أبو بكر^(٢) القاضي، أخبرنا أبو سهل ابن زياد، حدثنا عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك في قصة ذكرها قال: وكان البراء ابن معرور أول من استقبل القبلة حياً وميتاً^(٣). وهو مُرْسَلٌ جَيِّدٌ. ويذكر عن الحسن قال: ذَكَرَ عُمَرُ الكَعْبَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا هِيَ إِلَّا أَحْجَارٌ نَصَبَهَا اللَّهُ قِبْلَةً لَأَحْيَانًا وَنُوجَّهَ إِلَيْهَا مَوْتَانًا^(٤).

باب ما يُسْتَحَبُّ مِنْ إِغْمَاضِ عَيْنَيْهِ إِذَا مَاتَ

٦٦٨٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، أخبرنا معاوية بن عمرو، عن أبي إسحاق الفزاري، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن قبيصة بن ذؤيب، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ^(٥)، فَأَغْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ

(١) الحاكم ٣٥٣/١ وصححه.

(٢) بعده في س، م: «بن».

(٣) أخرجه ابن سعد ٦١٩/٣، من طريق الزهري به.

(٤) عزاه في كنز العمال (٣٨٠٥٦) للمروزي في الجنائز. وقال الذهبي ١٣١٧/٣: وهذا فيه انقطاع وضعف.

(٥) شق بصره: أي شخص، والمعنى: ارتفع ولم يرتد. ويجوز رفع «بصره» على أنه فاعل، ونصبه على أنه مفعول. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٦/٢٢٢ - ٢٢٤.

الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ تَبِعَهُ الْبَصْرُ». فَضَجَّ^(١) نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ، فَقَالَ: «لَا تَدْعُوا عَلِيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلِيَّ مَا تَقُولُونَ». ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلْمَةَ، وَارْفَعْ [٣/ ٢٣٠ ظ] دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ^(٢)، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ افْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَنَوِّزْ لَهُ فِيهِ»^(٣).

٦٦٨١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن

يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء، / أخبرنا معاوية بن عمرو. ٣٨٥/٣
فذكره^(٤). رواه مسلم في «الصحیح» عن زهير بن حرب عن معاوية بن عمرو^(٥).

٦٦٨٢- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن

المحمدابادي، أخبرنا أحمد بن يوسف السلمی، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول: قال النبي ﷺ: «ألم تروا إلى الإنسان إذا مات شخص بصره؟».

(١) في س: «فصاح». وفي الأصل، ص ٣: «فصيح». والمعنى واحد. ينظر النهاية ٣/ ٧٤، والتاج

٥٦٠/٦ (ص ي ح).

(٢) في الغابرين: أي: في الباقيين. صحيح مسلم بشرح النووي ٦/ ٢٢٣.

(٣) المصنف في الصغرى (١٠٦١). وأخرجه أحمد (٢٦٥٤٣)، وابن ماجه (١٤٥٤)، وابن حبان

(٧٠٤١) من طريق معاوية بن عمرو به. وأبو داود (٣١١٨)، والنسائي في الكبرى (٨٢٨٥) من طريق

أبي إسحاق به.

(٤) المصنف في المعرفة (٢٠٥٨).

(٥) مسلم (٧/٩٢٠).

قالوا: بلى يا رسول الله. قال: «فَذَلِكَ حِينَ يَتَّبِعُ بَصْرُهُ نَفْسَهُ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٢).

وَرُوِيَ فِي الْأَمْرِ بِالْإِغْمَاضِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣)، وَفِيمَا ذَكَرْنَا كِفَايَةً.

٦٦٨٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ قَالَا: حَدَّثَنَا سَعْدَانُ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا غَمَّضْتَ الْمَيِّتَ فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَإِذَا حَمَلْتَهُ فَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ. ثُمَّ سَبِّحْ مَا دُمْتَ تَحْمِلُهُ^(٤).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ وَضْعِ شَيْءٍ عَلَى بَطْنِهِ، ثُمَّ وَضْعِهِ عَلَى سَرِيرٍ أَوْ غَيْرِهِ لِئَلَّا يُسْرَعَ انْتِفَاحُهُ

رُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

٦٦٨٤- أَنبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنِيبِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ آدَمَ قَالَ: مَاتَ مَوْلَى لَأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عِنْدَ

(١) عبد الرزاق (٦٠٦٩). وأخرجه مسلم (٩٢١/...) من طريق العلاء به.

(٢) مسلم (٩/٩٢١).

(٣) أخرجه أحمد (١٧١٣٦)، وابن ماجه (١٤٥٥).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٩٧٥) عن معاذ دون قوله: «وإذا حملته...».

[٢٣١/٣] مَغِيبِ الشَّمْسِ، فَقَالَ أَنَسٌ: ضَعُوا عَلَي بَطْنِهِ حَدِيدَةً^(١).

وَيُذَكَّرُ عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ السَّيْفِ يَوْضَعُ عَلَي بَطْنِ الْمَيِّتِ، قَالَ:
إِنَّمَا يَوْضَعُ ذَلِكَ مَخَافَةً أَنْ يَنْتَفِخَ^(٢).

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيَزْعُمُ بَعْضُ أَهْلِ التَّجْرِبَةِ أَنَّهُ يُسْرَعُ انْتِفَاخُهُ
عَلَي الْوِطَاءِ^(٣).

٦٦٨٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ
الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادِ
ابنِ آدَمَ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا فُرِغَ
مِنْ جِهَازِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَضِعَ عَلَي سَرِيرِهِ فِي بَيْتِهِ ﷺ^(٤).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَسْجِيْتِهِ بِثَوْبٍ يُغَطِّي بِهِ جَسَدِهِ

٦٦٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي
شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي الثَّقَاتِ ٢٨/٤ مِنْ طَرِيقِ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ، وَزَادَ فِي آخِرِهِ: «لَا يَنْتَفِخُ». وَقَالَ الذَّهَبِيُّ
١٣١٨/٣: مُحَمَّدٌ ضَعِيفٌ.

(٢) يَنْظُرُ مُصَنِّفُ عَبْدِ الرَّزَاقِ (٦٠٧٠)، وَمُصَنِّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (١٠٩٨٨).

(٣) الشَّافِعِيُّ ٢٨٠/١. وَالْوِطَاءُ هُوَ الْمَهَادُ الْوِطِيُّ الْمَذَلُّ لِلتَّقَلُّبِ عَلَيْهِ. الْمَغْرِبُ ٣٦٠/٢.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (١٦٢٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بِهِ. وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ ابْنِ مَاجَةَ
(٣٥٩).

النَّبِيُّ ﷺ أَخْبَرْتَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوْفِّي سُجِّي بِبُرْدِ حَبْرَةٍ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٢).

٦٦٨٧- وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوْسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُجِّي فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٤).

بَابُ الْمَحَافَظَةِ عَلَى سُنَّةِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فِي أُمُورِ الْمَوْتَى

٦٦٨٨- [٣/٢٣١ ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّهُ قِيلَ لِسَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَلَا نَتَّخِذُ لَكَ شَيْئًا كَأَنَّهُ الصُّنْدُوقُ مِنَ الْخَشَبِ؟ فَقَالَ: بَلِ

(١) تسجية الميت: تغطيته بثوب من الليل. الفائق في غريب الحديث والأثر ١٥٦/٢. وبرد حبرة: ثوب

يماني من قطن أو كتان مخطط. المصباح المنير ص ٤٥.

والحديث أخرجه أحمد (٢٤٥٨١) عن أبي اليمان به.

(٢) البخاري (٥٨١٤)، ومسلم (٩٤٢/...).

(٣) المصنف في الصغرى (١٠٦٢). وأخرجه أحمد (٢٥١٩٩)، وأبو داود (٣١٢٠) من طريق

عبد الرزاق به. وأحمد (٢٦٣١٨)، ومسلم (٤٨/٩٤٢)، والنسائي في الكبرى (٧١١٧) من طريق

الزهري به.

(٤) مسلم (٩٤٢/...).

اصنعوا بي ما صنعتم برسول الله ﷺ؛ انصبوا على اللبن وأهبلوا على
التراب^(١).

٦٦٨٩- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، ٣/٣٨٦

أخبرنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الله بن جعفر
المسوري، عن إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد، أن سعد بن أبي
وقاص قال في مرضه الذي هلك فيه: الحدوا لي لحدًا^(٢) وانصبوا على اللبن
نصبًا كما صنع برسول الله ﷺ^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن
يحيى^(٤).

باب وجوب العمل في الجنائز، من الغسل والتكفين والصلاة والدفن، حتى يقوم بذلك من فيه الكفاية

قال البراء بن عازب: أمرنا رسول الله ﷺ باتِّباع الجنائز^(٥).

٦٦٩٠- أخبرنا أبو عبد الله إسحاق بن محمد بن يوسف الشوسني،

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد،

أخبرني أبي، حدَّثني الأوزاعي، حدَّثني الزُّهرِيُّ، عن سعيد بن المسيَّب، عن

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٥٩)، والشافعي ١/٢٧٥.

(٢) اللحد: هو الشق تحت الجانب القبلي من القبر. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٧/٣٤.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٥٠)، وابن ماجه (٦٥٥١)، والنسائي (٢٠٠٧) من طريق إسماعيل بن محمد به.

(٤) مسلم (٩٠/٩٦٦).

(٥) تقدم في (٥٩١٢، ٦١٣٥، ٦٦٥١).

أبي هريرة قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ؛ رَدُّ السَّلَامِ، وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعُ الْجَنَائِزِ، وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ»^(١).
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٢).

٦٦٩١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيُّ، [٢٣٢/٣] عَنْ عُمَرَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَافَرْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَيْرَ مَرَّةٍ، فَمَا رَأَيْتُهُ مَرًّا بِجَيْفَةِ إِنْسَانٍ إِلَّا أَمَرَ بِدَفْنِهِ، لَا يَسْأَلُ: أُمْسِلِمٌ هُوَ أَمْ كَافِرٌ^(٣)؟

٦٦٩٢- وَقَالَ غَيْرُهُ عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ بِإِسْنَادِهِ: عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ مُرَّةَ يَقُولُ. فَذَكَرَهُ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارَقُطْنِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْمَحَامِلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. فَذَكَرَهُ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٩٦٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرَى (١٠٠٤٩)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٤١) مِنْ طَرِيقِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٥٩١٣).

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٢٤٠)، وَمُسْلِمٌ (٤/٢١٦٢).

(٣) الْحَاكِمُ ١/٣٧١. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي الْأَحَادِ وَالْمَثَانِي (١٥٦٨) عَنِ الْمُفَضَّلِ الضَّبِّيِّ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٣/١٣٢٠: عَمْرُ وَاهٍ، وَابْنُ شَيْبٍ تَأَلَّفَ.

(٤) الدَّارَقُطْنِيُّ ٤/١١٦.

٦٦٩٣- أخبرنا الحسن بن أبي^(١) عبد الله، أخبرنا أبو بكر ابن زكريا، أخبرنا أبو العباس محمد بن عبد الرحمن، حدثنا محمد بن المهلب، حدثنا ابن يونس، حدثنا ليث وهو ابن سعد، عن نافع، عن عبد الله هو ابن عمر أنه قال: وجد الناس وهم صادرون- يعنى من الحج- امرأة مَيِّتَةً بالبِداءِ يَمْرُونَ عَلَيْهَا وَلَا يَرْفَعُونَ بِهَا^(٢) رَأْسًا، حَتَّى مَرَّ بِهَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ: كَلَيْبٌ. مَسْكِينٌ، فَأَلْقَى عَلَيْهَا ثَوْبَهُ، ثُمَّ اسْتَعَانَ عَلَيْهَا مَنْ يَدْفِنُهَا، فَدَعَا عُمَرُ عَبْدَ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَهُ، فَقَالَ: هَلْ مَرَرْتَ بِهَذِهِ الْمَرْأَةِ^(٣) الْمَيِّتَةِ؟ فَقَالَ: لَا. فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ حَدَّثْتَنِي أَنَّكَ مَرَرْتَ بِهَا لَنَكَلْتُ بِكَ. ثُمَّ قَامَ عُمَرُ بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِمْ فِيهَا وَقَالَ: لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُدْخِلَ كَلَيْبًا الْجَنَّةَ بِفِعْلِهِ بِهَا. فَبَيْنَمَا كَلَيْبٌ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ جَاءَهُ أَبُو لَوْلُؤَةَ قَاتِلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَقَرَ بَطْنَهُ. قَالَ نَافِعٌ: وَقَتَلَ أَبُو لَوْلُؤَةَ مَعَ عُمَرَ سَبْعَةَ نَفَرٍ^(٤). وَرَوَاهُ أَيْضًا سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ بِمَعْنَاهُ.

باب ما يستحب من التعجيل بتجهيزه إذا بان موته

٦٦٩٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا عمرو بن زُرَّارَةَ (ح)

(١) ليس فى: س، م.

(٢) فى م: «لها».

(٣) فى م: «الإمرأة».

(٤) أخرجه أبو الجهم فى جزئه (٧٤) عن الليث به. وعبد الرزاق (٦٦٦٠) من طريق نافع به بنحوه.

وأخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، [٣/٢٣٢ظ] حدثنا أبو داود، حدثنا عبد الرّحيم بن مطرف الرّؤاسيّ أبو سفيان وأحمد بن جناب قالوا^(١): حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا سعيد بن عثمان البلويّ، عن عروة ابن سعيد الأنصاريّ، عن أبيه، عن حصين بن وحوح، أنّ طلحة بن البراء مرّض فأتاه النّبيّ ﷺ يعودُه فقال: «إني لا أرى طلحة إلاّ قد حدّث به الموت فأذنوني به حتّى / أشهده وأصليّ عليه، وعجلوه فإنّه لا ينبغي لجيفة مسلم أن تُحبس ٣٨٧/٣ بين ظهرائي أهله»^(٢). لفظ حديث أبي عبد الله. وكذا قاله: عمرو بن زرارّة.^(٣) وقيل: عمرو بن زرارّة^(٣).

وروي في الاستيناء بالغريق حديث مرفوع لا يثبت مثله. وروي عن الحسن البصريّ في الاستيناء بالمصعوق^(٤)، وكان الشافعيّ يستحب ذلك حتّى يتبين موته^(٥).

(١) في م: «قالا».

(٢) أبو داود (٣١٥٩).

(٣ - ٣) ليس في: ص ٣. وقال الذهبي ٣/١٣٢٠: غريب جدًّا، وفي سنده سعيد مجهول.

(٤) أخرجه عبد الله بن أحمد في العلل ومعرفة الرجال (١١٦٩).

(٥) ينظر الأم ١/٢٧٧.

جماع أبواب غسل الميت

باب ما يستحب من غسل الميت في قميص

٦٦٩٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا أحمد بن عبد الجبار ، حدثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني يحيى بن عباد يعنى ابن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : لما أرادوا غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلف القوم فيه ، فقال بعضهم : أنجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثيابه كما نجرد موتانا ، أو نغسله وعليه ثيابه ؟ فألقى الله عليهم السنة حتى ما منهم رجل إلا نائم ذقنه على صدره ، فقال قائل من ناحية البيت ما يدرون من ^(١) هو : اغسلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثيابه . فغسلوه وعليه قميصه ؛ يصبون الماء عليه ويدلكونه من فوقه . قالت عائشة رضي الله عنها : وايم الله ، لو استقبلت من أمرى ما استدبرت ما غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا نساؤه ^(٢) .

٦٦٩٦- وأخبرنا أبو علي الروذباري ، [٢٣٣/٣] أخبرنا محمد بن بكر ، حدثنا أبو داود ، حدثنا الثقليني ، حدثنا محمد بن سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني يحيى بن عباد ، عن أبيه عباد بن عبد الله بن الزبير قال : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول . فذكر الحديث بمعناه إلا أنه قال : فغسلوه وعليه

(١) في س ، م : «ما» .

(٢) الحاكم ٣/٥٩ ، ٦٠ .

قَمِيصٌ؛ يَصُبُّونَ الْمَاءَ فَوْقَ الْقَمِيصِ وَيَدْلُكُونَهُ بِالْقَمِيصِ^(١) دُونَ أَيْدِيهِمْ^(٢).

٦٦٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِالْوَيْهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بُرْدَةَ يَعْنِي يَزِيدَ^(٣) بَنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرثِدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا أَخَذُوا فِي غَسْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَادَاهُمْ مُنَادٍ مِنَ الدَّاخِلِ: لَا تَتْرَعُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَمِيصًا^(٤).

٣٨٨/٣ ابنُ بُرَيْدَةَ هَذَا هُوَ سُلَيْمَانُ بْنُ / بُرَيْدَةَ قَدْ سَمَّاهُ غَيْرُهُ عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ النَّظَرِ إِلَى عَوْرَةِ الْمَيِّتِ وَمَسَّهَا بِيَدِهِ لَيْسَتْ عَلَيْهَا خِرْقَةٌ

٦٦٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ أَبُو خَالِدٍ

(١) في س: «فوق القميص».

(٢) المصنف في دلائل النبوة ٧/٢٤٢، وأبو داود (٣١٤١). وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٩٣).

(٣) في س، ص ٣، م: «بريد».

(٤) الحاكم ١/٣٦٢ وصححه، وعنده: أبي بردة. بدلاً من: ابن بريدة. وأخرجه ابن ماجه (١٤٦٦) من طريق أبي معاوية به. وقال الذهبي ٣/١٣٢١: وأبو بردة قيل: إنما هو عمرو بن يزيد. وقال الألباني في ضعيف ابن ماجه (٣١٦): منكر.

الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُبْرِزْ فِخْذَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى فِخْذِ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ»^(١).

٦٦٩٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَسَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصًا، وَبِيَدِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خِرْقَةٌ يَتَّبَعُ بِهَا تَحْتَ الْقَمِيصِ^(٢).

[٣/٢٣٣ ظ] بَابُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنْ تَعَاهُدِ بَطْنِهِ وَغَسْلِ

مَا كَانَ بِهِ مِنْ أَذَى

٦٧٠٠- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: غَسَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ مَا يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ فَلَمْ أَرَ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيًّا وَمَيِّتًا. وَوَلِيَ دَفَنَهُ وَإِجْنَانَهُ^(٣) دُونَ النَّاسِ أَرْبَعَةً؛ عَلِيُّ

(١) ابن عدى فى الكامل ٧/٢٧٣٤، وأبو يعلى (٣٣١). وأخرجه عبد الله بن أحمد فى زوائد المسند (١٢٤٩) من طريق القواريرى به. وقال الذهبى ٣/١٣٢١: يزيد تكلم فيه، وغيره يرويه عن ابن جريج قال: أخبرت عن حبيب. وتقدم فى (٣٣٥٧).

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١٠٩٨٥) عن ابن فضيل به. وابن سعد ٢/٢٨٠ من طريق ابن أبى زياد به.

(٣) أى ستره. النهاية ١/٣٠٧.

والعباسُ والفضلُ وصالحُ مولى رسولِ الله ﷺ، ولُجِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْدًا
وُنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبْنُ نَضْبًا^(١).

٦٧٠١- وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
حَمْدَانَ بِهَمْدَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَصْرِ الرَّازِيُّ^(٢) وَإِبْرَاهِيمُ ابْنُ دِزِيلٍ قَالَا:
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: غَسَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ مَا
يَكُونُ مِنَ الْمَيِّتِ، فَلَمْ أَرَ شَيْئًا، وَكَانَ طَيِّبًا حَيًّا وَمَيِّتًا وَرَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٣).

٦٧٠٢- وَأَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِجَازَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ
سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ يَوْسُفُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنَا
جُنَيْدُ أَبُو حَازِمٍ التَّمِيمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ غَسَلَ مَيِّتًا فَلْيَبْدَأْ بِعَصْرِهِ»^(٤). هَذَا مُرْسَلٌ وَرَاوِيهِ ضَعِيفٌ.

بَابُ تَوْضِئَةِ الْمَيِّتِ

٦٧٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا
الْحَدَّاءُ يَعْنِي أَحْمَدَ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ نَصْرِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه البزار (٥١٩) من طريق عبد الواحد به. وابن أبي شيبة (٣٨٠٣٠) من طريق معمر به بنحوه،
وليس عندهما ذكر الدفن وما بعده. وينظر علل الدارقطني ٢١٩/٣، وسيأتي في (٧١٢٤).

(٢) في الأصل، س، ص ٣، م: «الدارمي». والمثبت كما في حاشية الأصل وهو كذلك في المستدرک،
وسيأتي في (٨٠٩٧، ١١٠١١).

(٣) الحاكم ٥٩/٣.

(٤) قال الذهبي ١٣٢٢/٣: فيه جماعة ضعفاء.

إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا خالدُ الحذاءُ (ح) قال: وأخبرنا أبو بكرٍ، أخبرني الحسنُ بنُ سُفيانَ، حدثنا أبو بكرٍ ابنُ أبي شيبَةَ، حدثنا إسماعيلُ ابنُ عُلَيَّةَ، عن خالدِ الحذاءِ، عن حفصةَ، عن أمِّ عطيةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [٣/٢٣٤] قال لهنَّ في غَسْلِ ابْنَتِهِ: «ابدأنَّ بميامنِها ومَوَاضِعِ الوُضوءِ مِنْها»^(١). رَواه البخاريُّ في «الصحيح» عن عليِّ بنِ المَدِينِيِّ، وَرَواه مسلمٌ عن أبي بكرِ ابنِ أبي شيبَةَ^(٢).

بابُ الابتداءِ في غَسْلِهِ بِمَيَامِنِهِ

٦٧٠٤- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ قُتَيْبَةَ، حدثنا يحيى بنُ يحيى، أخبرنا هُشَيْمٌ، عن خالدِ الحذاءِ، عن حفصةَ بنتِ سيرينَ، عن أمِّ عطيةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ^(٣) ابْنَتَهُ قالَ لَهَا: «ابدئي بميامنِها ومَوَاضِعِ الوُضوءِ»^(٤). رَواه مسلمٌ في «الصحيح» عن يحيى بنِ يحيى^(٥).

/بابُ ما يُغَسَلُ بِهِ المَيِّتُ، وَسُنَّةُ التَّكْرارِ فِي غَسْلِهِ

٣٨٩/٣

٦٧٠٥- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

(١) ابن أبي شيبَةَ (١٠٩٩١). وأخرجه أحمد (٢٧٣٠٢)، ومن طريقه النسائي (١٨٨٣)، والبخاري (٣٦٧) من طريق إسماعيل به.

(٢) البخاري (١٢٥٥)، ومسلم (٤٣/٩٣٩).

(٣) في م: «تغسل».

(٤) المصنف في الصغرى (١٠٧٢). وأخرجه ابن الجارود (٥١٩) من طريق هشيم به.

(٥) مسلم (٤٢/٩٣٩).

يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ،
عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّهَا
قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوِّفِيَتْ ابْنَتُهُ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ
خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا
مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي». قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ فَقَالَ:
«أَشْعِرْنَهَا»^(١) إِيَّاهُ». تَعْنِي الْإِزَارَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ أَبِي
أُوَيْسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ^(٣).

٦٧٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا
هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ: تُوِّفِيَتْ
إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَانَا فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاغْسِلْنَهَا وَتَرَا ثَلَاثًا أَوْ
خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ [٣/٢٣٤ظ] ذَلِكَ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا
مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي». قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا آذَنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ:
«أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ». قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: فَضَفَرْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ، ثُمَّ أَلْقَيْنَا خَلْفَهَا

(١) أى: اجعلنه شعارًا لها، وهو الثوب الذي يلي الجسد، سمي شعارًا لأنه يلي شعر الجسد. صحيح
مسلم بشرح النووي ٣/٧.

(٢) مالك ٢٢٢/١، ومن طريقه أبو داود (٣١٤٢)، والنسائي (١٨٨٠). وأخرجه أحمد (٢٧٢٩٧)،
والبخاري (١٢٥٤)، ومسلم (٣٦/٩٣٩)، وأبو داود (٣١٤٢)، والنسائي (١٨٩٢)، وابن ماجه
(١٤٥٨) من طريق أيوب به.

(٣) البخاري (١٢٥٣)، ومسلم (٣٨/٩٣٩).

مَقْدِمَتَهَا وَقَرْنَيْهَا^(١).

٦٧٠٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أحمد بن جعفر القطيعي،
حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن سعيد ويزيد
ابن هارون قالا: حدثنا هشام. فذكر الحديث بنحوه^(٢). رواه البخاري في
«الصحيح» عن مسدد عن يحيى، ورواه مسلم عن عمرو الناقد عن يزيد^(٣).
٦٧٠٨- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن
محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا
حماد بن زيد، عن أيوب، عن محمد وحفصة، عن أم عطية قالت: توفيت
إحدى بنات رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلنها ثلاثا أو خمسا أو
أكثر من ذلك إن رأيته بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور، فإذا
فرغتن فاذنني». فلما فرغنا آذناه، فألقى إلينا حقوه، وقال: «أشعرنها إياه». وقال
أيوب عن حفصة عن أم عطية: «ثلاثا أو خمسا أو سبعا أو أكثر من ذلك إن رأيتن
ذلك». قالت: وجعلنا رأسها ثلاثة قرون^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن
قتيبة عن حماد، ورواه البخاري عن حامد بن عمر عن حماد بن زيد^(٥).

(١) المصنف في الصغرى (١٠٧٣). وينظر تخريج الحديث التالي، وتقدم في (١٦).

(٢) أحمد (٢٧٣٠٦). وأخرجه النسائي (١٨٨٤) من طريق يحيى به. وأحمد (٢٧٢٩٩)، وأبو داود

(٣١٤٤)، والترمذي (٩٩٠) من طريق هشام به.

(٣) البخاري (١٢٦٣)، ومسلم (٤١/٩٣٩).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٤٢)، والنسائي (١٨٨٦) من طريق حماد عن أيوب عن محمد به. والترمذي

(٩٩٠) من طريق محمد وحفصة به. وتقدم في (٦٧٠٥).

(٥) مسلم (٣٩/٩٣٩)، والبخاري (١٢٥٨، ١٢٥٩).

٦٧٠٩- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا هُدبَةُ بن خالدٍ، حدثنا هَمَّامٌ، حدثنا قَتَادَةُ، عن محمد بن سيرين أنّه كان يأخذُ الغَسْلَ عن أمّ عَطِيَّةَ؛ يَغْسِلُ بالسِّدْرِ [٢٣٥/٣] مرّتين، والثالثة بالماء والكافور^(١).

ويُذَكَّرُ عن عبد الله بن عمرو^(٢) أنّ أباه أوصاه فقال: يا بُنَيَّ إذا میتُ فاغسلني بالماءِ غَسْلَةً^(٣). وعن عطاءٍ قال: يَجْزِي في غَسْلِ المَيِّتِ مرّةً^(٤). وقال عمّار بن عبد العزيز: ليس فيه شيءٌ مُوقَّتٌ^(٥). وعن إبراهيم إذا لم يجد سِدرًا قال: لا يَضُرُّهُ^(٦).

وكان أصحابُ عبد الله يقولون: المَيِّتُ يُغْسَلُ وتراً، ويكفّنُ وتراً، ويَجْمَرُ^(٧) وتراً:

٦٧١٠- أخبرنا الشَّريفُ الإمامُ أبو الفتحِ العُمريُّ، أخبرنا عبد الرّحمن ٣٩٠/٣ الشُّريحيُّ، أخبرنا البَغويُّ، حدثنا عليُّ بن الجَعدي، أنبأنا شُعبَةُ، عن / حَمَّادٍ، عن إبراهيم، عن أصحابِ عبد الله قالوا: المَيِّتُ يُغْسَلُ وتراً، ويكفّنُ وتراً،

(١) أبو داود (٣١٤٧). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٩٩).

(٢) في ص ٣، م: (عمر).

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠٠٩).

(٤) ينظر الأم ١/٢٦٤، ٢٦٥، وعبد الرزاق (٦٠٧٥).

(٥) ينظر الأم ١/٢٦٠.

(٦) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠١٨).

(٧) أي يُبخَرُ بالطَّيب. ينظر النهاية ١/٢٩٣.

وَيُجَمَّرُ وَتَرًا^(١).

بَابُ الْمَرِيضِ يَأْخُذُ مِنْ أَظْفَارِهِ وَعَانَتِهِ

٦٧١١- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسّة، حدثنا أبو داود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا إبراهيم بن سعد، أخبرنا ابن شهاب، أخبرني عمر بن جارية الثّقفيّ حليف بني زهرة وكان من أصحاب أبي هريرة^(٢) عن أبي هريرة^(٢) قال: ابتاع بنو الحارث بن عامر بن نوفل خبيبا، وكان خبيبا^(٣) هو قتل الحارث بن عامر بن نوفل يوم بدر، فلبث خبيبا عندهم أسيرا حتى أجمعوا لقتله، فاستعار من ابنة الحارث موسى يستجد بها فأعارته، فدرج بنتي لها وهي غافلة، حتى أتته فوجدته مخلصا وهو على فخذه والموسى بيده، ففرغت فرعة عرفها، فقال: أتحسبن أني أقتله؟! ما كنت لأفعل ذلك^(٣). رواه البخاريّ في «الصحيح» عن موسى بن إسماعيل^(٤).

فإن لم يأخذه حتى توفي فقد قال الشافعيّ رحمه الله تعالى: من أصحابنا من قال: لا أرى أن يخلق عنه بعد الموت شعرا ولا يجر ظفرا، ومنهم من لم ير بذلك بأسا^(٥).

(١) الجعديات (٣٧٥)، وليس فيه: «يغسل وترًا». وأخرجه الذهبي في سير أعلام النبلاء ٥/٢٣٧، ٢٣٨ من طريق البغوي به.

(٢ - ٢) ليس في: س، ص ٣، م.

(٣) أبو داود (٢٦٦٠). وسيأتي في (١٨٤٧٦).

(٤) البخاري (٣٩٨٩).

(٥) الأم ١/٢٦٥.

[٣/٢٣٥ظ] قال الشيخ رحمه الله: ورؤي عن الحسن وابن سيرين أنهما قالوا: لا يُجَزُّ له شعرٌ، ولا يُقَلَّمُ له ظفرٌ^(١). ورؤي عن سعد بن أبي وقاصٍ أنه غَسَلَ مَيِّتًا فدعا بموسى، وفي رواية أنه جَزَّ عانة مَيِّتٍ^(٢)، ورؤي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: علامَ تَنصُونَ مَيِّتِكُمْ^(٣)؟! أي تُسَرِّحُونَ شعره. وكأنها كرهت ذلك إذا سَرَّحَه بِمِشْطٍ ضَيِّقَةِ الأَسنانِ، والله أعلم.

بابُ المُحَرِّمِ يَمُوتُ

٦٧١٢- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال، حدثنا يحيى بن الربيع المكي، حدثنا سفيان. وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان، حدثنا عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَّ رَجُلٌ عَنْ بَعِيرِهِ وَهُوَ مُحَرِّمٌ فَوُقِصَ^(٤) فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وكفُّوه في ثوبيه، ولا تُخَمِّرُوا رأسه؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَهْلُ وَيَلْبِي»^(٥).

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٢٢٨، ٦٢٣٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٠٤٥، ١١٠٤٨).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٢٣٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٠٤٧، ١١٠٥١).

(٣) ينظر الآثار لأبي يوسف (٣٨٢)، والآثار لمحمد بن الحسن (٢٢٧)، ومصنف عبد الرزاق

(٦٢٣٢)، وغريب الحديث لأبي عبيد ٣١٤/٤.

(٤) الوقص: كسر العنق. التاج ٢٠٤/١٨ (وق ص).

(٥) أخرجه أحمد (١٩١٤)، والترمذي (٩٥١) من طريق سفيان به.

رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ سُفْيَانَ^(١).
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ وَالثَّوْرِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ: «ثَوْبِيهِ»، أَمَّا حَدِيثُ
ابْنِ جُرَيْجٍ:

٦٧١٣- فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ

ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ زُهَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، / حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا ٣/٣٩١
ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:
أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَّ مِنْ بَعِيرِهِ فَوُقِصَ وَقُصَا فَمَاتَ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَلْبِسُوهُ ثَوْبِيهِ، [٣/٢٣٦] وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ
يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَشْرَمٍ^(٣).

وَأَمَّا حَدِيثُ الثَّوْرِيِّ:

٦٧١٤- فَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ

عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ،
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ وَقَصَّتْهُ رَاحِلَتُهُ فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، قَالَ: «كَفَّنُوهُ
فِي ثَوْبِيهِ، وَاغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي»^(٤).

(١) مسلم (٩٣/١٢٠٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٢٣٠)، ومسلم (٩٧/١٢٠٦)، والنسائي (٢٨٥٨) من طريق ابن جريج به.

(٣) مسلم (٩٦/١٢٠٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٣٢٣٨) عن محمد بن كثير به.

٦٧١٥- رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ بَمَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَلَا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ، وَلَا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّيًّا»^(١).
أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسُفَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَخْبَرَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ بزيادته^(٢).

ورَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ وَكَيْعٍ نَحْوَ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ، لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْوَجْهِ، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، فَشَكَكَ فِي «ثَوْبَيْنِ» أَوْ «ثَوْبِيهِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ «وَجْهَهُ» وَزَادَ: «وَلَا تُحْنِطُوهُ»^(٣).

٦٧١٦- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَاقِفًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ بِعَرَفَةَ فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ: أَقْصَعَتْهُ^(٤) - فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ: فِي ثَوْبِيهِ - وَلَا تُحْنِطُوهُ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّ [٣/٢٣٦ظ] اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي»^(٥). رَوَاهُ

(١) مسلم (٩٨/١٢٠٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٠٨٤) من طريق وكيع به. والنسائي (٢٧١٣) من طريق سفيان به.

(٣) أي: لا تُمسوه حنوطاً، والحنوط: أخلاط من طيب تجمع للميت خاصة، لا تستعمل في غيره. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٨/١٣٠.

(٤) في س، ص: ٣: «أقصعته». بتقديم العين على الصاد، وأقصعته أي هشمته، وأقصعته أي قتلته في الحال. ينظر فتح الباري ٣/١٣٧.

(٥) أخرجه أبو داود (٣٢٣٩) عن سليمان به.

البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب^(١).

ورواه حماد عن أيوب وعمرو وقال: «في ثوبين»:

٦٧١٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا^(٢) أبو علي الحسين بن

علي^(٢) الحافظ، أخبرنا أبو يعلى، حدثنا أبو الربيع، حدثنا حماد، عن عمرو

ابن دينار وأيوب، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: بينا رجل واقف مع

رسول الله ﷺ بعرفة إذ وقع عن راحلته. قال أيوب: فأوقصته. أو قال:

فأقصته. وقال عمرو: فأوقصته. فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: «اغسلوه بماء

وسدر، / وكفونوه في ثوبين، ولا تخطوه، ولا تخمروا رأسه». قال أيوب: «فإن الله

يبعثه يوم القيامة ملبياً». وقال عمرو: «فإن الله يبعثه يوم القيامة يلبى»^(٣). رواه مسلم

في «الصحيح» عن أبي الربيع^(٤).

ورواه البخاري عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن أيوب وحده^(٥):

٦٧١٨- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا أبو

مسلم، حدثنا سليمان، حدثنا حماد. فذكره على لفظ حديث أيوب، إلا أنه لم

(١) البخاري (١٨٤٩).

(٢-٢) في س، م: «أبو الحسين ابن رجاء». وينظر تاريخ دمشق ٢٧١/١٤، وسير أعلام النبلاء ١٧٤/١٤.

(٣) أخرجه أبو نعيم في المستخرج (٢٧٧٨) من طريق أبي يعلى به. وأبو عوانة (٣٠٩٦-٣٠٩٨) من طريق حماد به.

(٤) مسلم (٩٦، ٩٤/١٢٠٦).

(٥) البخاري (١٨٥٠).

يَذْكُرُ قَوْلَهُ: فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ^(١).

وكان عمرو بن دينار قال: «في ثوبيه». وأيوب قال: «في ثوبين»:

٦٧١٩-^(٢) أخبرنا بصحّة ذلك أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو بكر ابن

داسّة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن عبّيد، حدثنا حمّاد، عن عمرو

وأيوب، قال أيوب: «في ثوبين». وقال عمرو: «في ثوبيه»^(٢).

ورواه إسماعيل ابن عُلَيَّة عن أيوب قال: نُبِّئْتُ عن سعيد بن جُبَيْر^(٣).

٦٧٢٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق

الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قُتَيْبَةَ، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هُشَيْمٌ، حدثنا

أبو بشر، حدثنا سعيد بن جُبَيْرٍ، عن ابن عباس، أن رجلاً كان مع

رسول الله ﷺ مُحْرِمًا، فَوَقَصَتْه نَاقَتُهُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ

بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفَّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، [٣/٢٣٧] وَلَا تَمْسُوهُ طِيًّا، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ

يُعْتَبَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا^(٤)». رواه مسلم في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى، ورواه

البخاري عن يعقوب الدورقي عن هُشَيْمٍ^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٣٩) عن سليمان بن حرب به.

(٢ - ٢) ليس في: س.

والحديث عند أبي داود (٣٢٣٩).

(٣) أخرجه مسلم (٩٥/١٢٠٦) من طريق إسماعيل به.

(٤) في م: «ملبدا». والتليد: ضفر الرأس بالصمغ أو الخطمي وشبههما مما يضم الشعر ويلزق بعضه

ببعض. صحيح مسلم بشرح النووي ٩٠/٨.

والحديث أخرجه أحمد (١٨٥٠)، والنسائي (٢٨٥٣)، وابن حبان (٣٩٥٩) من طريق هُشَيْمٍ به.

(٥) مسلم (٩٩/١٢٠٦)، والبخاري (١٨٥١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِوِفَاقِ هُشَيْمٍ فِي الرَّأْسِ وَالطَّيِّبِ، إِلَّا أَنَّهُ رَوَى عَنْهُ «ثَوْبِيهِ». وَرَوَى: «ثَوْبَيْنِ».

٦٧٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَهُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا وَقَصَّتْهُ رَاحِلَتُهُ فَمَاتَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ خَارِجٍ^(١) رَأْسَهُ، وَلَا تَمْسُوهُ طَيِّبًا؛ فَإِنَّهُ يُعْتَقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا»^(٢). كَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ شُعْبَةَ.

قال الشيخ: ورأيتُ هذا الحديث في نسخةٍ أُخرى بهذا الإسناد «في ثوبيه».

٦٧٢٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْقَبَائِيُّ^(٣) وَأَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَشِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَوَقَعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَقْعَصَتْهُ^(٤)، وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَأَنْ يُكْفَنَ فِي ثَوْبَيْنِ، / وَأَلَّا يُمَسَّوهُ بِطَيِّبٍ ٣/٣٩٣ خَارِجُ رَأْسِهِ- قَالَ شُعْبَةُ: ثُمَّ إِنَّهُ حَدَّثَنِي بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ: خَارِجُ رَأْسِهِ وَوَجْهُهُ-

(١) في س، م: «خارجًا»، والمثبت موافق لما عند الطيالسي.

وقال القاضي عياض في مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٢/٣٦٣: «خارج رأسه» بضمهما على المبتدأ والخبر المقدم لا يصح غيره.

(٢) الطيالسي (٢٧٤٥).

(٣) في ص ٣، م: «القباري». تقدم عقب (٨٢)، وفي (١٥٧، ١٤٠٨، ١٤٣٧)، وينظر الأنساب ٤/٤٤١.

(٤) في م: «فأقصته».

فإنه يُبعث يوم القيامة مُلبِّدًا^{(١)(٢)}. رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن بشار وغيره عن محمد بن جعفر^(٣).

٦٧٢٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن المهرجاني قالوا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا علي بن الحسن [٣/٢٣٧ظ] بن أبي عيسى، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: كان مع رسول الله ﷺ رجل فوقصته ناقته فمات، فقال رسول الله ﷺ: «اغسلوه، ولا تقربوه طيبًا، ولا تغطوا وجهه؛ فإنه يُبعث يلبّي»^(٤). رواه مسلم في «الصحیح» عن عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى هكذا^(٥)، وهو وهم من بعض روايته في الإسناد والمتن جميعًا، والصحیح ما:

٦٧٢٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم وقتيبة بن سعيد، قال إسحاق: أخبرنا. وقال قتيبة: حدثنا جرير، عن منصور، عن الحكم بن

(١) في ص ٣: «مليا».

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٠٠)، والنسائي (٢٧١٢) من طريق محمد بن جعفر به. والنسائي (٢٨٥٤)، وابن ماجه (٣٠٨٤) من طريق شعبة به.

(٣) مسلم (١٠١/١٢٠٦).

(٤) أخرجه أبو عوانة (٣١١٦) من طريق عبيد الله به. وأحمد (٢٣٩٥) وزاد في إسناده، من طريق إسرائيل به.

(٥) مسلم (١٠٣/١٢٠٦).

عُتْبِيَّةٌ، عن سعيد بن جبيرة، عن ابن عباس قال: وقصت برجلٍ مُحْرَمٍ ناقته فقتلته، فأتى به رسولُ اللهِ ﷺ فقال: «اغسلوه وكفنوه، ولا تُغطوا رأسه، ولا تُقربوه طيبًا؛ فإنه يُبعثُ يهلاً». وقال إسحاق: «يُبعثُ يُلبى»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن قُتَيْبَةَ^(٢)، وهذا هو الصحيح: منصورٌ عن الحكم عن سعيد، وفي مَتنِهِ: «لا تُغطوا رأسه».

ورواية الجماعة في الرأسِ وحده، وذكرُ الوجهِ فيه غريبٌ، ورواه أبو الزبير عن سعيد بن جبيرة، فذكرَ الوجهَ على شكٍّ منه في مَتنِهِ^(٣)، وروايةُ الجماعةِ الذين لم يشكوا وساقوا المَتنَ أحسنَ سياقةٍ أولى بأن تكونَ محفوظةً، واللهُ أعلمُ.

٦٧٢٥- وأخبرنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاق، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيعُ، أخبرنا الشافعيُّ، أخبرنا سفيانُ بنُ عُيينَةَ، عن عمرو بن دينارٍ. فذكرَ الحديثَ بنحوٍ من روايةِ ابنِ المدينيِّ عن سفيانٍ مُختَصَرًا^(٤).

٦٧٢٦- قال الشافعيُّ: قال [٢٣٨/٣] سفيانُ: وزاد إبراهيمُ بنُ أبي حُرَّةٍ عن سعيد بن جبيرة عن ابنِ عباسٍ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «وخمِّروا وجهه ولا تخمِّروا رأسه، ولا تمسوه طيبًا؛ فإنه يُبعثُ يومَ القيامةِ مُلبِّيًا»^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣٢٤١)، والنسائي (٢٨٥٦) من طريق جرير به.

(٢) البخاري (١٨٣٩).

(٣) أخرجه مسلم (١٢٠٦/١٠٢) من طريق أبي الزبير به.

(٤) المصنف في المعرفة (٢٩٠٠)، والشافعي ١/٢٧٠، ورواية ابن المديني تقدمت في (٦٧١٢).

(٥) المصنف في المعرفة (٢٩٠٢)، والشافعي ١/٢٧٠. وأخرجه أحمد (١٩١٥) عن سفيان به.

٦٧٢٧- قال الشافعي: وأخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن ابن شهاب، أن عثمان بن عفان رضي الله عنه صنع نحو ذلك^(١).

٦٧٢٨- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد الحافظ، حدثنا أبو العباس الثقفي، حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن عقيل، عن الزهري، / أن عبد الله بن عبد الله بن الوليد جد أيوب بن سلمة توفي بالسقيا^(٢) زمن عثمان ابن عفان رضي الله عنه وهو محرم فلم يخمر رأسه^(٣).

٦٧٢٩- أخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الرازي الحافظ، أخبرنا زهير بن أحمد، حدثنا أبو بكر ابن زياد النيسابوري، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا هيثم^(٤) يعني ابن جميل، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن الضحاك، عن ابن عباس أنه قال: إذا مات المحرم لم يغط رأسه حتى يلقى الله محرمًا.

٦٧٣٠- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل بن الفضل البلخي، حدثنا عبد الرحمن بن صالح، حدثنا حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «خمروا وجوه موتاكم، ولا تشبهوا بيهود»^(٥). وهذا إن صح يشهد لرواية إبراهيم بن أبي حرة في الأمر بتخمير الوجه.

(١) المصنف في المعرفة (٢٩٠٣)، والشافعي ١/ ٢٧٠.

(٢) السقيا: قرية في الطريق بين مكة والمدينة. معجم ما استعجم ٣/ ٧٤٢.

(٣) أخرجه ابن حزم في حجة الوداع ص ٢٧٢، ٢٧٣ عن الزهري به.

(٤) في الأصل: «هشيم». وينظر تهذيب الكمال ١٢/ ٤٦٧.

(٥) أخرجه الطبراني (١١٤٣٦)، والدارقطني ٢/ ٢٩٧ من طريق عبد الرحمن بن صالح به. قال الهيثمي في المجمع ٣/ ٢٤، ٢٥: رجاله ثقات.

٦٧٣١- إِلَّا أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظَ وَأَبَا سَعِيدِ ابْنَ أَبِي عَمْرٍو أَخْبَرَانَا أَنَّ
أَبَا الْعَبَّاسِ مُحَمَّدَ بْنَ يَعْقُوبَ حَدَّثَهُمَا، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ،
حَدَّثَنَا بَعْضُ الْكُوفِيِّينَ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ. فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ
بِمِثْلِهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ بِهِ أَبِي، فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ: هَذَا أَخْطَأَ فِيهِ حَفْصٌ
فَرَفَعَهُ. [٢٣٨/٣ظ] وَحَدَّثَنِي عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ
عَطَاءٍ مُرْسَلًا^(١).

قال الشيخ: وكذلك رواه الثوري وغيره عن ابن جريج مرسلًا^(٢)، وروى
عن علي بن عاصم عن ابن جريج كما رواه حفص^(٣)، وهو وهم، والله أعلم.

[١/٤ظ] باب^(٤): لا يتبع الميت بنار

٦٧٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو
دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (ح) قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ
قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ^(٥) الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ يَعْنِي الطَّيَالِسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا حَرْبُ
ابْنِ شَدَّادٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنِي بَابُ بْنُ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
الْمَدِينَةِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُبَعَّنُ الْجِنَازَةُ بِصَوْتِ

(١) العلل ومعرفة الرجال (٢٧٠٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٦٣٤) من طريق الثوري به.

(٣) أخرجه الدارقطني ٢٩٦/٢ من طريق علي بن عاصم به.

(٤) من هنا يبدأ الجزء الرابع من النسخة «س».

(٥) في الأصل: «أبو».

٣٩٥/٣ ولا نار. زاد هارون: / « ولا يمشى بين يديها »^(١).

قال الشيخ: يُريدُ به والله أعلم: ولا يمشى بين يديها بنار كما لا تتبع بنار^(٢).

٦٧٣٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا المعتمر قال: قرأت على فضيل بن ميسرة، عن أبي حريز، أن أبا بردة حدثه قال: أوصى أبو موسى حين حضره الموت قال: إذا انطلقتم بجنائزتي فأسرِعوا بي المَشَى، ولا تتبعوني بمجمر^(٣)، ولا تجعلن على لحدى شيئاً يحول بيني وبين التراب، ولا تجعلن على قبري بناءً، وأشهدكم أنني بريء من كل حالقة أو سالقة أو خارقة^(٤). قالوا له: سمعت فيه شيئاً؟ قال: نعم من رسول الله ﷺ^(٥).

قال الشيخ رحمه الله: وفي وصية عائشة^(٦) وعُبادَةَ بن الصَّامِتِ^(٧)

- (١) أبو داود (٣١٧١). وأخرجه أحمد (١٠٨٣١) من طريق عبد الصمد به.
- (٢) قال الذهبي ١٣٢٦/٣: هذا خلاف ظاهره، ولا يصح، ففيه مجهولان.
- (٣) المجرم: الآلة التي يوقد فيها الطيب. ينظر شرح سنن ابن ماجه ١٠٧/١.
- (٤) الحالقة: التي تحلق شعرها، والسالقة: التي تصرخ عند المصيبة، والسلق والصلق: الصوت الشديد، والخارقة: التي تخرق ثوبها. الفائق في غريب الحديث ٣٠٦/١.
- (٥) أخرجه أحمد (١٩٥٤٧)، وابن ماجه (١٤٨٧) من طريق المعتمر به. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٥٢٩): هذا إسناد حسن.
- (٦) ينظر طبقات ابن سعد ٧٤/٨، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٢٧٥).
- (٧) ينظر الزهد لهناد (٧٨٥)، ووصايا العلماء لابن زبير ص ٤٩، ٥٠، والشعب للمصنف (٩٦٨٣).

وَأَبِي هَرِيرَةَ^(١) وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ^(٢) وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ^(٣) ﷺ أَلَّا يُتَّبَعُوا
بِنَارٍ.

بَابُ مَنْ رَأَى شَيْئًا مِنَ الْمَيِّتِ فَكْتَمَهُ وَلَمْ يَتَحَدَّثْ بِهِ

٦٧٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكْرِيُّ
بِغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
الْتَّرْقُفِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي
شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحِ اللَّخْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ يُحَدِّثُ
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَسَلَ مُسْلِمًا فَكْتَمَ عَلَيْهِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَرْبَعِينَ مَرَّةً، وَمَنْ
حَفَرَ لَهُ فَأَجَنَّهُ^(٤) أَجْرِي عَلَيْهِ كَأَجْرِ مَسْكِنٍ أَسْكَنَهُ إِيَّاهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَفَّنَهُ
كَسَاهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ الْجَنَّةِ»^(٥).

بَابُ مَنْ يَكُونُ أَوْلَى بِغَسْلِ الْمَيِّتِ

٦٧٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَمَزَةُ بْنُ الْعَبَّاسِ
ابنِ الْفَضْلِ بْنِ الْحَارِثِ الْعَقَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوْحِ الْمَدَائِنِيِّ، حَدَّثَنَا
سَوَادَةُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنْ أَبِيهِ سَلْمَةَ بْنِ نُبَيْطٍ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ، عَنْ

(١) سيأتي في (٦٩٢٦).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٢٠٣).

(٣) سيأتي في (٦٧٨٥).

(٤) أي: قَبْرَهُ. ينظر النهاية ٣٠٧/١.

(٥) المصنف في الصغرى (١٠٨١). وأخرجه الطبراني (٩٢٩) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ به.

وقال الذهبي ١٣٢٧/٣: إسناده جيد من «جزء الترقفي».

سالم بن عبيد الأشجعي قال: لما مات رسول الله ﷺ كان من أجزع [٢/٤] الناس كلهم عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه. فذكر الحديث إلى أن قال: فقالوا يعني لأبي بكر رضي الله عنه: يا صاحب رسول الله، أمت رسول الله ﷺ؟ قال: نعم مات رسول الله ﷺ. فقالوا: يا صاحب رسول الله ﷺ من يغسله؟ قال: رجال أهل بيته الأذننى فالأذننى. قالوا: يا صاحب رسول الله ﷺ فأين ندفنه^(١)؟ قال: ادفنوه في البقعة التي قبضه الله فيها؛ لم يقبضه إلا في أحب البقاع إليه^(٢).

٦٧٣٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن عبد الملك بن جريج قال: سمعت محمد بن عليّ أبا جعفر قال: غسل النبي ﷺ ثلاثاً بالسدر، وغسل وعليه قميص، وغسل من بئر يقال له: الغرس بقباء كانت لسعد بن خيثمة، وكان النبي ﷺ يشرب منها، وولي سفلته عليّ والفضل محتضنه، والعباس يصب الماء، فجعل الفضل يقول: أرحنى قطعت وتيني^(٣)، إننى لأجد شيئاً يترطل عليّ^(٤).

٦٧٣٧- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو سعيد أحمد بن محمد ٣٩٦/٣

(١) في ص ٣، م: «تدفنه».

(٢) أخرجه عبد بن حميد (٣٦٥ - متخبر)، والترمذي في الشمائل (٣٧٩)، والنسائي في الكبرى

(٧١١٩)، وابن ماجه (١٢٣٤)، وابن خزيمة (١٥٤١) من طريق سلمة بن نبيط عن نعيم عن نبيط به

مطولا. وقال الذهبي ١٣٢٨/٣: سلمة فيه لين، وسالم له في «مسند أحمد». وسيأتي في (٦٩٨٧).

(٣) الوتين: عرق في القلب إذا انقطع مات صاحبه. ينظر العين ١٣٦/٨، والنهاية ١٥٠/٥.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٠٧٧)، وابن أبي شيبة (٣٨٠٢٩) من طريق ابن جريج به.

ابن أبي عثمان، حدثنا الحسن بن سفيان أن إبراهيم بن الحجاج حدثهم قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن جابر، عن الشعبي، عن يحيى بن الجزار، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «من ولي غسل ميت فأدى فيه الأمانة- يعنى يستر ما يكون عند ذلك- كان من ذنوبه كيوم ولدته أمه». قالت: وقال رسول الله ﷺ: «لبيه^(١) أقربكم منه إن كان يعلم، فإن كان لا يعلم فرجل ممن تدرون أن عنده ورعًا وأمانة»^(٢).

باب الرجل يغسل امرأته إذا ماتت

٦٧٣٨- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ، أخبرنا أبو عروبة الحسين بن أبي معشر السلمى بحرّان، حدثنا عمرو بن هشام وأحمد بن بكر قالوا: حدثنا محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن يعقوب بن عتبة، عن الزهرى، عن عبيد الله، عن عائشة قالت: رجعت رسول الله ﷺ ذات يوم من جنازة بالقيع وأنا أجد صداعًا فى رأسى وأنا أقول: واراأساه. قال: «بل أنا يا عائشة واراأساه». ثم قال: «وما ضرك لو ميت قبلى فغسلتك وكفنتك وصليت عليك ثم دفنتك؟». قلت: لكأنى بك والله لو فعلت ذلك، قد رجعت إلى بيتى فأعرست فيه ببعض نساءك. فتبسم رسول الله ﷺ

(١) كذا فى النسخ، وفى المذهب: «لبيه». وتقدم التعليق على مثله فى (٥٢٢٧)، ويخرج على أوجه منها أن يكون أجرى المعتل مجرى الصحيح.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٨٨١) من طريق سلام به. وقال الذهبى ٣/١٣٢٨: هذا حديث منكر، سمعه إبراهيم بن الحجاج من سلام، وجابر الجعفى واه.

ثُمَّ بُدِيَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ^(١).

٦٧٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُوسَى الْمَخْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ جَعْفَرِ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَظْنَهُ، وَعَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْمُهَاجِرِ، عَنْ أُمِّ جَعْفَرٍ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: يَا أَسْمَاءُ إِذَا أَنَا مِتُّ فَاغْسِلِينِي أَنْتِ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ. فَغَسَلَهَا عَلِيُّ وَأَسْمَاءُ ﷺ^(٢).

٦٧٤٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ،^(٣) أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ^(٤)، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ يَوْسُفَ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ حَمَزَةَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ أَسْمَاءِ بِنْتِ عُمَيْسٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوْصَتْ أَنْ يَغْسِلَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، فَغَسَلَهَا هُوَ وَأَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ^(٤).

٦٧٤١- وَرَوَاهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ / عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَوْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ

٣٩٧/٣

(١) أخرجه أحمد (٢٥٩٠٨)، ومن طريقه النسائي في الكبرى (٧٠٧٩)، وابن ماجه (١٤٦٥)، وابن حبان (٦٥٨٦) من طريق محمد بن سلمة به. وتقدم في (٦٦٤٢)، وسيأتي في (١٦٦٦٦).

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤٣/٢ من طريق قتبية به. وأخرجه الدولابي في الذرية الطاهرة (٢١٤) من طريق محمد بن موسى به. وقال الذهبي ١٣٢٩/٣: فيه انقطاع. وسيأتي مطولا في (٧٠١١).

(٣-٣) سقط من: م.

(٤) أخرجه الدارقطني ٧٩/٢ من طريق عبد الله بن نافع به.

ابن عليّ، عن عُمارة بن المُهاجر، أن أمَّ جَعْفَرِ بنت [٤/٢ظ] محمد بن عليّ قالت: حَدَّثَنِي أَسْمَاءُ بنتُ عُمَيْسٍ قالت: غَسَلْتُ أنا وَعَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَاطِمَةَ بنتَ رسولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بنُ الْمُؤَمَّلِ، حَدَّثَنَا الفَضْلُ بنُ مُحَمَّدِ الشَّعْرَانِيِّ، حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بنُ موسى. فَذَكَرَهُ ^(١).

٦٧٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عمرو ابْنُ مَطَرٍ، أَخْبَرَنَا أحمدُ بنُ الحُسَيْنِ الحَدَّاءُ، حَدَّثَنَا إِسْحاقُ بنُ موسى الأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بنُ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بنُ إِبْرَاهِيمَ بنِ المُهاجِرِ البَجَلِيِّ، عن أبيه، عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الأَسْوَدِ، أنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غَسَلَ امرأته حينَ ماتت ^(٢).

٦٧٤٣- وبهذا الإسناد عن عبدِ الرَّحْمَنِ بنِ الأَسْوَدِ، إنَّه غَسَلَ امرأته حينَ ماتت ^(٣).

ورؤينا في غَسْلِ الزَّوْجِ امرأته عن عَلْقَمَةَ ^(٤) وجابرِ بنِ زَيْدٍ ^(٥) وأبي قِلَابَةَ وغيرِهِم مِنَ التَّابِعِينَ، ^(٦) ورؤي عن عبدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ غَسَلَ امرأته حينما ماتت بإسنادٍ ضَعِيفٍ ^(٦). ورؤي عن الحَجَّاجِ بنِ أَرْطَاةٍ عن داوُدَ بنِ الحُصَيْنِ عن

(١) المصنف في المعرفة (٢٠٧٦)، والحاكم ٣/١٦٣، ١٦٤، وعنده: وعمارة. بدلاً من: عن عمارة، وزوجة. بدلاً من: بنت.

(٢) أخرجه عبد الله بن أحمد في العلل (٤٨١٨) من طريق علي بن ثابت به.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠٧٩).

(٤) ينظر مسائل أحمد رواية ابنه صالح (١٠٥٣).

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦١٢١).

(٦ - ٦) كذا في النسخ، وفي حاشية الأصل: «سقط من أصل المؤلف». والصواب بحذفه فقد تقدم.

عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الرَّجُلُ أَحَقُّ بِغَسْلِ امْرَأَتِهِ^(١).

بَابُ غَسْلِ الْمَرَأَةِ زَوْجِهَا

٦٧٤٤- حدثنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن بطة الأصبهاني، حدثنا محمد بن عبد الله بن رسته، حدثنا أبو أيوب سليمان بن داود المنقري، حدثنا محمد بن عمر، حدثنا محمد بن عبد الله بن أخي الزهري، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة قالت: توفي أبو بكر رضي الله عنه ليلة الثلاثاء لثمان بقين من جمادى الأولى^(٢) سنة ثلاث عشرة، وأوصى أن تغسله أسماء بنت عميس امرأته، وإنها ضعفت فاستعانت بعبد الرحمن^(٣). وهذا الحديث الموصول وإن كان راويه محمد بن عمر الواقدي صاحب «التاريخ» و«المغازي» وليس بالقوي^(٤) فله شواهد مراسيل عن ابن أبي مليكة وعن عطاء بن أبي رباح عن سعد بن إبراهيم، أن أسماء بنت عميس غسلت زوجها أبا بكر رضي الله عنه، وذكر بعضهم أن أبا بكر رضي الله عنه أوصى بذلك^(٥).

٦٧٤٥- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٠٧٧) من طريق حجاج به. وعبد الرزاق (٦١٢٢) من طريق داود بن الحصين به. وقال الذهبي ١٣٢٩/٣: إسناده ضعيف.

(٢) في م: «الآخرة».

(٣) الحاكم ٦٣/٣.

(٤) تقدم في (١٦٣).

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٦١١٧)، وابن أبي شيبة (١١٠٧٠) عن ابن أبي مليكة به. وابن سعد ٢٠٣/٣ عن عطاء دون ذكر سعد بن إبراهيم.

عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَزْدِيُّ^(١)، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا^(٢) غَسَلَتْهُ امْرَأَتُهُ، وَكُفِّنَ فِي أَخْلَاقِهِ^(٣)». قَالَتْ: ففَعِلَ ذَلِكَ بِأَبِي بَكْرٍ؛ غَسَلَتْهُ امْرَأَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسِ الْأَشْجَعِيَّةِ، وَكُفِّنَ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي كَانَ يَبْتَدِلُهَا^(٤). هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

٦٧٤٦- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي ٣٩٨/٣

قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمرو، حدثنا أحمد بن خالد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَوْ كُنْتُ اسْتَقْبَلْتُ مِنَ الْأَمْرِ مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا غَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ غَيْرُ نِسَائِهِ^(٥).

قال الشيخ رحمه الله: فتَلَهَّفْتُ عَلَى ذَلِكَ، وَلَا يُتْلَهُ إِلَّا عَلَى مَا يَجُوزُ.

بَابُ الْمُسْلِمِ يَغْسِلُ ذَا قَرَابَتِهِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ،

وَيَتَّبِعُ جِنَازَتَهُ، وَيَدْفِنُهُ، وَلَا يُصَلِّي عَلَيْهِ

٦٧٤٧- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا عبد الله بن عمر بن أحمد بن

(١) قال الذهبي ١٣٢٩/٣: تركوه.

(٢) في م: «امراة».

(٣) الأخلاق: جمع خلق، وهو الثوب البالي. غريب الحديث للحري ٢٤/١.

(٤) عزاه السيوطي في الجامع الصغير (٤٤٣٢) للمصنف.

(٥) أخرجه ابن ماجه (١٤٦٤) من طريق أحمد بن خالد به. وأحمد (٢٦٣٠٦)، وأبو داود (٣٠٤١) من

طريق محمد بن إسحاق به. وتقدم في (٦٦٩٥، ٦٦٩٦).

شُوذِبِ الْمُقْرِئُ بِوَاسِطِ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ نَاجِيَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ: إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ قَدْ مَاتَ. يَعْنِي أَبَاهُ، قَالَ: «اذْهَبْ فَوَارِهِ، وَلَا تُحَدِّثَنَّ حَدَثًا حَتَّى تَأْتِيَنِي». فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ، فَأَمَرَنِي فَاغْتَسَلْتُ، ثُمَّ دَعَا لِي بِدَعَوَاتٍ مَا يَسُرُّنِي مَا عَلَى الْأَرْضِ بِهِنَّ مِنْ شَيْءٍ^(١).

٦٧٤٨- [٣/٤] وَرَوَى أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمَرَاثِلِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ بَقِيَّةَ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي الْمُغِيرَةِ، كِلَاهُمَا عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ الْهَوْزَنِيِّ قَالَ: لَمَّا تُوُفِّيَ أَبُو طَالِبٍ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَارِضُ جِنَازَتَهُ- قَالَ ابْنُ عَوْفٍ: فَجَعَلَ يَمْشِي مُجَانِبًا لَهَا- وَيَقُولُ: «بَرَّتْكَ رَحْمَةٌ وَجُزَيْتَ خَيْرًا». وَلَمْ يَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ الْفَسَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللَّوْلُؤِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. فَذَكَرَهُ^(٢).

٦٧٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ النَّضْرِيُّ^(٣)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي مَاتَ نَصْرَانِيًّا. فَقَالَ: اغْسِلْهُ وَكَفِّهِ وَحَنِّطْهُ، ثُمَّ ادْفِنْهُ. ثُمَّ قَالَ: «مَا كَانَتْ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ

(١) أخرجه أحمد (١٠٩٣)، وأبو داود (٣٢١٤)، والنسائي (٢٠٠٥) من طريق سفیان به، وتقدم في (١٤٦٧). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥٣).

(٢) المراسيل (٤٢٥).

(٣) في الأصل: «البصروي».

يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَىٰ قُرْبَىٰ ﴿١﴾ الآية [التوبة: ١١٣].

بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ الْغُسْلَ مِنْ غَسْلِ الْمَيِّتِ^(٢)

٦٧٥٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، أخبرنا ابن وهب، عن سليمان يعني ابن بلال، عن عمرو مولى المطلب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال: ليس عليكم في ميِّتكم غسل إذا غسلتموه^(٣).

ورؤينا في ذلك عن عطاء وسعيد بن جبيرة عن ابن عباس^(٤). ورؤينا من وجه آخر عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً: «لا تُنجسوا موتاكم؛ فإنَّ المسلم ليس بنجس حيًّا ولا ميِّتاً»^(٥). ورؤينا في ذلك عن سعد بن أبي وقاص وابن عمر وابن مسعود وعائشة^(٦)، وقد مضى جميع ذلك في كتاب الطهارة.

بَابُ الْمَرَاةِ تَمَوَّتْ مَعَ الرَّجَالِ لَيْسَ مَعَهُمْ امْرَأَةٌ

٦٧٥١- أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن أحمد، أخبرنا أبو الحسين عبد الله بن إبراهيم، حدثنا أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي، حدثنا

(١) سنن سعيد بن منصور (١٠٣٧ - تفسير). وأخرجه عبد الرزاق (٩٩٣٧) عن ابن عيينة به.

(٢) قال الذهبي ٣/ ١٣٣٠: بعض العلماء صحح حديث: «من غسل ميتاً فليغتسل». اهـ. قلت: وتقدم

الحديث عند المصنف (١٤٤٧ - ١٤٥٥).

(٣) تقدم تخريجه في (١٤٧٦).

(٤) تقدم في (١٤٧٤، ١٤٧٥).

(٥) تقدم في (١٤٧٨).

(٦) ينظر ما تقدم في (١٤٨٠، ١٤٨١، ١٤٨٣، ١٤٨٥ - ١٤٨٧).

أبو داود، حدثنا هارون بن عباد، حدثنا أبو بكر يعنى ابن عيَّاش، عن محمد ابن أبي سهل، عن مكحول قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا مَاتَتِ الْمَرْأَةُ مَعَ الرَّجَالِ لَيْسَ مَعَهُمْ امْرَأَةٌ غَيْرُهَا، وَالرَّجُلُ مَعَ النِّسَاءِ لَيْسَ مَعَهُنَّ رَجُلٌ غَيْرُهُ، فَإِنَّهُمَا يُتَمَّانِ»^(١) وَيُدْفَنَانِ، وَهُمَا بِمَنْزِلَةِ مَنْ لَا يَجِدُ الْمَاءَ»^(٢). هَذَا مُرْسَلٌ.

وَرُوِيَ عَنْ سِنَانِ بْنِ عُرْفَةَ^(٣) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ يَمُوتُ مَعَ النِّسَاءِ وَالْمَرْأَةِ تَمُوتُ مَعَ الرَّجَالِ لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا مَحْرَمًا^(٤): «يُتَمَّانِ»^(٥) بِالصَّعِيدِ وَلَا يُغْسَلَانِ»^(٦).

٣٩٩/٣ - ٦٧٥٢ - / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق ابن أبي الفوارس قالا: حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا يزيد يعنى ابن هارون، أخبرنا سعيد بن أبي عروبة، عن مطر، عن نافع، عن ابن عمر في المرأة تموت مع الرجال ليس معهم امرأة قال: تُرْمَسُ^(٧) فِي ثِيَابِهَا^(٨).

(١) في س، م: «يتيمان».

(٢) المراسيل (٤١٤). وقال الذهبي ١٣٣١/٣: محمد مجهول. قال البخاري: لا يتابع عليه. ثم قال الذهبي: ومراسيل مكحول لا شيء.

(٣) في الأصل، س: «عرفة». ونقل ابن حجر عن ابن فتحون: رأيت في نسخة من «كتاب ابن السكن» بكسر المهملة وسكون الراء بعدها قاف. الإصابة ٤/٤٨٣.

(٤) كذا في النسخ، بالنصب، وكتب فوقها في الأصل: «كذا».

(٥) في س، ص ٣، م: «يتيمان».

(٦) أخرجه الطبراني (٦٤٩٧) من حديث سنان، وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٣٦٣٥). وقال الذهبي ١٣٣١/٣: لم يصح.

(٧) يقال: رمست الشيء: إذا واريته بالتراب. غريب الحديث للخطابي ١٢١/٣.

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٠٦٨) عن يزيد بن هارون به.

ويذكر عن ابن المسيب أنه قال: تُيَمَّمُ بالصَّعِيدِ^(١). وعن الحسنِ
 البصريِّ: يُصَبُّ عَلَيْهَا الْمَاءُ مِنْ فَوْقِ الثِّيَابِ^(٢). وكذا قال عطاء بن أبي
 رباح^(٣).

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠٦٤).

(٢) ينظر المحلى ٢٥٩/٥، ٢٦٠ من طريق عبد الرزاق عن الحسن. وعند عبد الرزاق في المصنف

(٦١٢٩) عن الحسن: تدفن كما هي.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٠٦٧).

جماعُ ابوابِ عَدَدِ الكَفْنِ، وَكَيْفَ الحَنَوطِ

بابُ السَّنَةِ فِي تَكْفِينِ الرَّجُلِ فِي ثَلَاثَةِ اثْوَابٍ

لَيْسَ فِيهِنَّ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ

٦٧٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْفَضْلِ الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسُفَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا السَّرِيُّ بْنُ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ الْمُلائيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيانُ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَّنَ فِي ثَلَاثَةِ اثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ ^(١) لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. لَفْظُ حَدِيثِ مَالِكٍ ^(٢)، وَفِي رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ قَالَتْ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ اثْوَابٍ سُحُولٍ ^(٣) كُرْسُفٍ ^(٤) لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ [٣/٤] أَبِي نُعَيْمٍ، وَعَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنِ مَالِكٍ ^(٥).

٦٧٥٤- حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ كَامِلُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُسْتَمَلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بَشْرُ

(١) سحولية: منسوبة إلى سحول قرية باليمن. صحيح مسلم بشرح النووي ٨/٧.

(٢) المصنف في المعرفة (٢٠٨٠). والشافعي ٢٦٦/١، ومالك ٢٢٣/١، ومن طريقه النسائي (١٨٩٧).

(٣) في م: «سحولية».

(٤) الكرسف: القطن. صحيح مسلم بشرح النووي ٨/٧.

(٥) البخاري (١٢٧١، ١٢٧٣).

ابن أحمد الإسفراييني، حدثنا داود بن الحسين البيهقي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب سحولية بيض، ليس فيها قميص ولا عمامة^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى^(٢).

٦٧٥٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الفقيه وأبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا أنس بن عياض، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: لما اشتد مرض أبي بكر رضي الله عنه بكيت، وأغمي عليه، فقلت:

مَنْ لَا يَزَالُ دَمْعُهُ مُقَنَّعًا فَإِنَّهُ فِي^(٣) مَرَّةٍ مَدْفُوقٌ^(٤)
قالت: فأفاق أبو بكر رضي الله عنه فقال: ليس كما قلت يا بنية ولكن: ﴿وَجَاءَتْ
سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ﴾ [ق: ١٩]. ثم قال: أي يوم توفي
رسول الله صلى الله عليه وسلم? قالت: فقلت: «يوم الاثنين». قالت: فقال^(٥): فأى يوم هذا؟
قلت: يوم الاثنين. قال: فإنني أرجو من الله ما بيني وبين الليل. قالت: فمات

(١) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٦٩٢٠) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي به.

(٢) مسلم (٩٤٠/...).

(٣) ليس في: الأصل، س.

(٤) في الأصل: «مدفوف»، وفي ص ٣: «مدفون». ومعنى مقنعا: أي محبوسا في جوفه، والمعنى أنه لا

بد أن يبرزه البكاء. ينظر الفائق في غريب الحديث ٣/٢٣٠، ٢٣١.

(٥ - ٥) سقط من: الأصل.

لَيْلَةَ الثَّلَاثِ، فَدُفِنَ قَبْلَ أَنْ يُصْبِحَ. قَالَتْ: وَقَالَ: فِي كَمِ كَفَّنْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: كُنَّا كَفَّنَاهُ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ جُدْدٍ بِيضٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ. قَالَتْ: فَقَالَ لِي: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا - وَبِهِ رَدْعٌ^(١) زَعْفَرَانٍ أَوْ مِشْقٍ^(٢) - وَاجْعَلُوا مَعَهُ ثَوْبَيْنِ جَدِيدَيْنِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَقُلْتُ: إِنَّهُ خَلَقُ. فَقَالَ لَهَا: الْحَيُّ أَحْوَجُ إِلَى الْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ؛ إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ^(٣). أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ بِمَعْنَاهُ مِنْ حَدِيثٍ وَهَيْبٍ عَنْ هِشَامٍ، دُونَ مَا فِي صَدْرِهِ مِنْ بُكَاءِ عَائِشَةَ وَقَوْلِهَا وَقِرَاءَتِهِ الْآيَةَ^(٤).

٦٧٥٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: فِي كَمِ كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَرَ^(٦).

(١) الردع: هو أثر الزعفران. ينظر فتح الباري ٩/٢٣٣.

(٢) المشق: بكسر الميم، وقيل: بفتحها. طين أحمر يصبغ به الثوب. ينظر التاج ٢٦/٣٩٥ (م ش ق).

(٣) قال القاضي عياض: رويناه بضم الميم وكسرهما وفتحها،... قال الأصمعي: المهلة بالفتح الصديد

وحكى الخليل فيه الكسر، وقال ابن هشام: المهل بالضم صديد الجسد.. مشارق الأنوار ١/٣٨٩.

والحديث أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (١٠٣) من طريق أنس بن عياض به. وأحمد

(٢٥٠٠٥) من طريق هشام به بمعناه دون صدر الحديث، وابن حبان (٣٠٣٦) من طريق عروة به

مختصراً. وسيأتي في (٦٩٩٢).

(٤) البخاري (١٣٨٧).

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٦٢٥) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي به.

(٦) مسلم (٤٧/٩٤١).

/بابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي يُخَالِفُ مَا رُوِيَ فِي كَفَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ٤٠٠/٣

٦٧٥٧- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن حنبلٍ وعُثمان بن أبي شيبة قالوا: حدثنا ابن إدريس، عن يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس قال: كُفِنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ نَجْرَانِيَّةٍ؛ الْحُلَّةُ ثُوبَانِ، وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ. ^(١) وَقَالَ عَثْمَانُ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ؛ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ، وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ﷺ. ^(١) هَكَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ ابْنُ أَبِي زِيَادٍ عَنِ مِقْسَمٍ، وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ مُرْسَلًا ^(٢).

٦٧٥٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس قال: كُفِنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَوْبَيْنِ أبيضين وبُردٍ حَبْرَةٍ ^(٣). كَذَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ^(٤). وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُرْسَلًا:

٦٧٥٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن

(١ - ١) ليس في: الأصل.

والحديث عند أبي داود (٣١٥٣)، وأحمد (١٩٤٢). وأخرجه ابن ماجه (١٤٧١) من طريق ابن إدريس به. وليس عند ابن ماجه قول عثمان. وقال الذهبي ١٣٣٢/٣: يزيد فيه لين، ومقسم صدوق، ضعفه ابن حزم.

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦١٧٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٨٦١) من طريق سفيان به.

(٤) وقال الذهبي ١٣٣٢/٣: وليس بقوى.

يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [٤/٤٤] فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ؛ ثَوْبَيْنِ صُحَارِيِّينَ ^(١) وَبُرْدِ حَبْرَةَ أُدْرَجٍ ^(٢) فِيهَا إِدْرَاجًا ^(٣).

بَابُ بَيَانِ عَائِشَةَ رضي الله عنها سَبَبَ ^(٤) الْاِسْتِبَاهِ فِي ذَلِكَ عَلَى غَيْرِهَا

٦٧٦٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، فَأَمَّا الْحُلَّةُ فَإِنَّمَا شَبَّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا أَنَّهَا اشْتُرِيَتْ لَهُ حُلَّةٌ لِيُكْفَنَ فِيهَا، فَتُرِكَتِ الْحُلَّةُ، فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: لِأَحْسِنَهَا لِنَفْسِي حَتَّى أَكْفَنَ فِيهَا. ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَضِيَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَفَّنَهُ فِيهَا. فَبَاعَهَا

(١) صحار: قرية باليمن نسب الثوب إليها، وقيل: هي من الصحرة، وهي حمرة خفية كالغبرة. النهاية ١٢/٣.

(٢) أدرج: أي لف. عون المعبود ١٦٩/٣.

(٣) أخرجه ابن الجارود عقب (٥١٧) من طريق ابن إسحاق به. وعبد الرزاق (٦١٦٣)، وابن أبي شيبة (١١١٧٥) من طريق الزهري به.

(٤) في ص ٣، م: «بسبب».

وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ^(٢).

وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِإِسْنَادِهِ: قَالَتْ: كُفَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بُرْدَيْنِ حَبْرَةٍ كَانَا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَلُفَّ فِيهِمَا ثُمَّ نُزِعَا عَنْهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٣)، وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ إِنَّمَا أَمْسَكَهُمَا لِنَفْسِهِ لِأَنَّهُمَا كَانَا لَهُ، وَرِوَايَةُ عَلِيِّ بْنِ مُسَهِّرٍ عَنْ هِشَامٍ أَيْضًا تَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ:

٦٧٦١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: أُدْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حُلَّةٍ يَمَنِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ نُزِعَتْ عَنْهُ، وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ يَمَانِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَمِيصٌ، فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحُلَّةَ وَقَالَ: أُكْفَنُ فِيهَا. ثُمَّ قَالَ: لَمْ يُكْفَنُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُكْفَنُ فِيهَا؟! فَتَصَدَّقَ بِهَا^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ^(٥).

٦٧٦٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ وَأَبُو عَمْرٍو ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَا: أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكَيْعٌ، كُلُّهُمْ عَنْ

(١) أخرجه إسحاق (٧٧٠)، وأبو يعلى (٤٤٠٢) من طريق أبي معاوية به.

(٢) مسلم (٤٥/٩٤١).

(٣) أخرجه المصنف في دلائل النبوة ٧/٢٤٧، ٢٤٨ من طريق أحمد بن عبد الجبار به.

(٤) أخرجه ابن حبان (٦٦٢٩) من طريق علي بن مسهر به.

(٥) مسلم (٤٦/٩٤١).

هشام بن عروة- وهذا لفظ حديث حفص بن غياث عن هشام- عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كفن في ثلاثة أثواب بيض يمانية، ليس فيها قميص ولا عمامة. قال: فقيل لعائشة رضي الله عنها: إنهم يزعمون أنه قد كان كفن في برد حبرة. قالت / عائشة رضي الله عنها: قد جاءوا ببرد حبرة ولم يكفوه^(١). رواه مسلم في ٤٠١/٣ «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة^(٢).

٦٧٦٣- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي قال: حدثني الزهري قال: حدثني القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أدرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثوب حبرة، ثم أخرج عنه. قال القاسم: إن بقايا ذلك الثوب عندنا بعد^(٣).

قال الشيخ رحمه الله: فالذي باع عبد الله بن أبي بكر وتصدق بثمنه هو الحلة، والحلة عندهم ثوبان، والذي قال القاسم: إن بقاياها عندنا. هو الثوب الثالث الذي زعموا أنه كفن فيها وفيه، فبينت عائشة رضي الله عنها بياناً شافياً أنه أتى بالثوبين اللذين كانوا يسمونهما حلة وبرد حبرة فلم يكفن فيها، وكفن

(١) مصنف ابن أبي شيبة (١١١٤٦) عن حفص وحده به، وعنه ابن ماجه (١٤٦٩). وأخرجه أبو داود (٣١٥٢)، والترمذي (٩٩٦)، والنسائي (١٨٩٨) من طريق حفص به. وأحمد (٢٤١٢٢) عن سفيان به. وأحمد (٢٥٣٢٣) عن ابن إدريس به. وأحمد (٢٥٦٨٠) عن وكيع به.

(٢) مسلم (٠٠٠/٩٤١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٢٨٠)، وعنه أبو داود (٣١٤٩)، والنسائي في الكبرى (٧١١٨)، وابن حبان (٦٦٢٦) من طريق الوليد به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٠١).

في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى جَوَازِ التَّكْفِينِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ

٦٧٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِيَّ، حَدَّثَنَا [٤/٤ظ] مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ شَقِيقِ، عَنِ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نَبَتَغِي وَجَهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رَأْسِهِ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا وَضَعْنَاهَا عَلَى رِجْلَيْهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ضَعُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ^(١)». قَالَ: وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا^(٢)^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجُهٍ أُخَرَ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٤).

(١) الإذخر: نبات معروف ذكى الريح، وإذا جف ايضاً. المصباح المنير ص ٧٩ (ذخ ر).

(٢) يهدبها: يجنيها. النهاية ٥/٢٥٠.

(٣) أخرجه أحمد (٢١٠٥٨) عن أبي معاوية به. والبخاري (٦٤٤٨)، ومسلم (٩٤٠/٠٠٠)، وأبو داود

(٢٨٧٦)، والترمذي (٣٨٥٣)، والنسائي (١٩٠٢) من طريق الأعمش به.

(٤) مسلم (٩٤٠/٤٤)، والبخاري (١٢٧٦، ٣٨٩٧).

٦٧٦٥- أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا حبان، عن ابن المبارك، عن شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبيه، أن عبد الرحمن بن عوف أتى بطعام وكان صائماً، فقال: قتل مصعب بن عمير وهو خير مني وكفن في بردة إن غطي رأسه بدت رجلاه، وإن غطي رجلاه بدا رأسه- قال: وأراه قال: وقيل حمزة وهو خير مني- ثم بسط لنا من الدنيا- أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا- وقد خشينا أن تكون حسناتنا عجلت لنا. وجعل يبكي حتى ترك الطعام^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبدان وغيره عن عبد الله بن المبارك^(٢).

٦٧٦٦- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا إبراهيم بن مهدي (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد قال: حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال: أنبأنا هشام بن عروة، عن أبيه، عن الزبير قال: لما انصرف المشركون يوم أحد جلس النبي ﷺ ناحية، وجاءت امرأة تؤم^(٣) القتلى، فقال النبي ﷺ: «المرأة المرأة». فلما توسمتها^(٤) إذا هي أمي

(١) الجهاد لابن المبارك (٩٦). وأخرجه البخاري (١٢٧٤) من طريق سعد بن إبراهيم به.

(٢) البخاري (١٢٧٥، ٤٠٤٥).

(٣) تؤم: تقصد. المصباح المنير ص ٩ (أم م).

(٤) توسمتها: نظرتها واستقصيت وجوه معرفتها. التاج ٤٦/٣٤ (وس م).

صَفِيَّةُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّه ارْجِعِي. فَلَدَمْتُ^(١) فِي صَدْرِي وَقَالَتْ: لَا أَرْضَى لَكَ.
 فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعِزُّمُ عَلَيْكَ. قَالَ: فَأَعْطَتْنِي ثَوْبَيْنِ فَقَالَتْ: كَفَّنُوا فِي
 هَذَيْنِ أُخِي. قَالَ: فَوَجَدْنَا إِلَى جَنْبِ / حَمْرَةَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ لَيْسَ لَهُ كَفَنٌ، ٤٠٢/٣
 فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا غَضَاضَةً أَنْ نَكْفِنَ حَمْرَةَ فِي ثَوْبَيْنِ وَالْأَنْصَارِيَّ إِلَى جَنْبِهِ
 لَيْسَ لَهُ كَفَنٌ. قَالَ: فَأَقْرَعْنَا بَيْنَهُمَا فِي أَجْوَدِ الثَّوْبَيْنِ، فَكَفَّنَّا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا
 فِي الثَّوْبِ الَّذِي طَارَ لَهُ^(٢).

بَابُ جَوَازِ التَّكْفِينِ فِي الْقَمِيصِ

وَإِنْ كُنَّا نَخْتَارُ مَا اخْتِيرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٧٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرِّزَّازُ قَالَا: حَدَّثَنَا
 سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَعْدَ مَا أُدْخِلَ حُفْرَتَهُ، فَأَمَرَ بِهِ
 فَأُخْرِجَ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ أَوْ فِخْذَيْهِ، فَتَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ،
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مَالِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرِهِ،
 وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ^(٤).

(١) لدمت: ضربت. التاج ٤١٣/٣٣ (ل د م).

(٢) أخرجه أحمد (١٤١٨) من طريق هشام به.

(٣) أخرجه أحمد (١٥٠٧٥)، والنسائي (١٩٠٠) من طريق سفیان به.

(٤) البخاري (١٢٧٠، ١٣٥٠، ٥٧٩٥)، ومسلم (٢/٢٧٧٣).

٦٧٦٨- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار وأبو جعفر الرزاز قالا: حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن عمرو، سمع جابر بن عبد الله يقول: لما كان العباس بن عبد المطلب بالمدينة طلبت له الأنصار ثوبًا يكسونه، فلم يجدوا قميصًا يصلح عليه [٥/٤] إلا قميص عبد الله بن أبي، فكسوه إياه^(١). رواه البخاري عن عبد الله بن محمد المسدي عن سفيان^(٢)، وقد قيل: إن النبي ﷺ قصد بما فعل مكافأته بما صنع، والله أعلم.

٦٧٦٩- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا ابن ناجية، حدثنا إسحاق، حدثنا سفيان. فذكر الحديث وزاد: قال سفيان: فعل النبي ﷺ جازاه بذلك القميص.

٦٧٧٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما توفي عبد الله بن أبي ابن سلول جاء ابنه عبد الله بن عبد الله إلى رسول الله ﷺ فسأله أن يعطيه قميصه يكفن فيه أباه فأعطاه، ثم سأله أن يصلّي عليه، فقام رسول الله ﷺ ليصلّي عليه، فقام عمر فأخذ بثوب رسول الله ﷺ وقال: يا رسول الله، أتصلّي عليه وقد نهاك الله أن تصلّي عليه؟! فقال رسول الله ﷺ: «إنما خيرني الله فقال:

(١) أبو جعفر ابن البخاري في مجموعه (٤٩٨). وأخرجه النسائي (١٩٠١) من طريق سفيان به.

(٢) البخاري (٣٠٠٨).

﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرَ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾
 [التوبة: ٨٠] وسأزيد على سبعين». قال: إنه مُنافِقٌ. قال: فصلَّى عليه
 رسولُ اللهِ ﷺ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ
 عَلَى قَبْرِهِ﴾^(١) الآية [التوبة: ٨٤]. رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مُسَدِّدٍ، ورواه
 مسلمٌ عن أبي موسى وغيره عن يحيى القطان^(٢).

٦٧٧١- أخبرنا أبو أحمد المهرجانيُّ العدلُ، أخبرنا أبو بكر ابنُ جعفرِ
 المُزَكِّي، حدثنا محمدُ بنُ إبراهيم البوشنجيُّ، حدثنا ابنُ بكيرٍ، حدثنا مالكُ،
 عن ابنِ شهابٍ، عن حميدِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ
 أنه قال: المَيِّتُ يُقَمَّصُ وَيُؤَزَّرُ وَيُلْفُ بِالثَّوْبِ الثَّالِثِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ إِلَّا ثَوْبٌ
 وَاحِدٌ كَفَّنَ فِيهِ^(٣). وهذا موقوفٌ.

ورؤينا عن نافع أن ابناً لعبدِ اللهِ بنِ عُمرَ ماتَ، فكفَّنَه ابنُ عُمرَ في خَمْسَةِ
 أثوابٍ؛ عِمَامَةً وَقَمِيصًا وَثَلَاثَ لَفَائِفَ^(٤).

باب استحباب البياض في الكفن

قد مضى في هذا الباب حديثُ عائشةَ رضي الله عنها^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٤٦٨٠)، والترمذي (٣٠٩٨)، والنسائي في الكبرى (٢٠٢٧)، وابن ماجه (١٥٢٣)

من طريق يحيى به. والبخاري (٤٦٧٠)، ومسلم (٢٤٠٠/٢٥) من طريق عبيد الله به.

(٢) البخاري (١٢٦٩)، ومسلم (٢٧٧٤/٤).

(٣) مالك ١/٢٢٤، وعنه عبد الرزاق (٦١٨٨).

(٤) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦١٨٠-٦١٨٢)، وابن أبي شيبة (١١١٦٠).

(٥) تقدم في (٦٧٥٣-٦٧٥٥).

٦٧٧٢- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت والحكم، عن ميمون بن أبي شبيب، عن سمرّة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «البسوا الثياب البيض^(١)؛ فإنها أطيّب وأطهر، وكفّوا فيها موتاكم»^(٢).

٦٧٧٣- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد هو ابن أبي عروبة، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن سمرّة بن جندب، عن النبي ﷺ أنه قال: «عليكم بالبياض فليلبسه أحياءكم، وكفّوا فيه موتاكم؛ فإنه من خير لباسكم»^(٣).

وقد روّيناه عن ابن عباس عن النبي ﷺ في كتاب الجمعة^(٤).

باب من استحب فيه الحبرة وما صبغ غزله ثم نسج

٦٧٧٤- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا الحسن بن الصّباح، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدّثني

(١) في س، ص ٣: «البياض».

(٢) أخرجه أحمد (٢٠١٨٥) من طريق المسعودي به. وأحمد (٢٠١٥٤)، والترمذي (٢٨١٠)، والنسائي في الكبرى (٩٦٤٢)، وابن ماجه (٣٥٦٧) من طريق حبيب به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (٩٦٤٥) من طريق سعيد به.

(٤) تقدم في (٦٠٣٦).

إبراهيم بن عقيل بن معقل، عن أبيه، عن وهب بن منبه، عن جابر رضي الله عنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا تُوْفِيَ أَحَدُكُمْ فَوَجَدَ شَيْئًا فَلْيَكْفُنْ فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ»^(١).

٦٧٧٥- وأخبرنا أبو علي، أخبرنا محمد، أخبرنا أبو داود، حدثنا أحمد بن صالح، حدثني ابن وهب، حدثني هشام بن سعد، عن حاتم بن أبي [٤/٥٥] نصر، عن عبادة بن نسي، عن أبيه، عن عبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ قال: «خَيْرُ الْكَفَنِ الْحُلَّةُ، وَخَيْرُ الْأُضْحِيَّةِ الْكَبْشُ الْأَقْرَنُ»^(٢).
قال الشيخ: والحلّة هي ثوبان أحمران غالبًا، والأحاديث في أنّ النبي ﷺ كُفِّنَ فِي ثِيَابٍ بَيْضٍ وَأَنَّهُ اسْتَحَبَّ الْبَيَاضَ أَصَحُّ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَحْسِينِ الْكَفَنِ

٦٧٧٦- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحمّدابادي، حدثنا أحمد بن يوسف السلميّ، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني أبو الزبير، أنّه سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ خَطَبَ يَوْمًا وَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فُكْفِنَ فِي كَفَنِ غَيْرِ طَائِلٍ^(٣) وَقُبِرَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ الْإِنْسَانُ

(١) أبو داود (٣١٥٠). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٠٢).

(٢) أبو داود (٣١٥٦). وأخرجه ابن ماجه (١٤٧٣) من طريق ابن وهب. وقال الذهبي ١٣٣٦/٣: حاتم مجهول.

(٣) غير طائل: أي حقير غير كامل الستر. صحيح مسلم بشرح النووي ١١/٧.

إلى ذلك، وقال النبي ﷺ: «إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ»^(١). أخرجه مسلم في «الصحیح» من حديث حجاج بن محمد عن ابن جريج^(٢).

بَابُ مَنْ كَرِهَ تَرْكَ الْقَصْدِ فِيهِ

٦٧٧٧- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن عبّيد المحاربّيّ، حدثنا عمرو أبو مالك الجنبّيّ، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال: لا يُغالي في كفن؛ فإنّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا تغالوا في الكفن؛ فإنّه يسلب سلبًا سريعًا»^(٣).

٦٧٧٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب، أخبرنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن صيلة قال: لما حضر حذيفة الموت قال: ابتاعوا لي كفنًا. قال: فأتي بحلّة ثمن ثلاثمائة وخمسين درهمًا، فقال: لا حاجة لي بها، اشتروا لي ثوبين أبيضين؛ فإنّهما لن يتركا عليّ إلا قليلًا حتّى أبدل بهما خيرًا منهما أو شرا منهما^(٤).

(١) المصنف في الصغرى (١٠٨٥)، وعبد الرزاق (٦٥٤٩)، وعنه أحمد (١٤١٤٥)، وعنه أبو داود (٣١٤٨). وسيأتي في (٦٩٩٨).

(٢) مسلم (٩٤٣).

(٣) أبو داود (٣١٥٤). وقال الذهبي ٣/١٣٣٦: فيه انقطاع.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٢١٠)، والطبراني (٣٠٠٧) من طريق أبي إسحاق به. وقال الهيثمي في المجمع ٣/٢٥: رجاله ثقات.

/بابُ مَنِ اسْتَعَدَّ الْكَفْنَ فِي حَالِ الْحَيَاةِ/

٤٠٤ / ٣

٦٧٧٩- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني أبو يعلى والميني قالوا: حدثنا أبو إبراهيم الترمذي، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن أبيه، عن سهل، أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ ببردة^(١) منسوجة منها حاشيتها، ثم قال: أتدرون ما البردة؟ قالوا: الشملة. قال: نعم^(٢). فقالت: نسجت هذه بيدي فجئت لأكسوكها. فلبسها رسول الله ﷺ محتاجاً إليها، فخرج وإنها لإزاره أو رداؤه- شك أبو إبراهيم- فحبسها^(٣) فلان بن فلان- لرجل قد سماه يومئذ- فقال: ما أحسن هذه البردة! اكسنيها^(٤). قال: «نعم». فلما دخل رسول الله ﷺ طواها فأرسل بها إليه، فقال له القوم: والله ما أحسنت؛ لبسها رسول الله ﷺ محتاجاً إليها، ثم سألتها إياها وقد علمت أنه لا يرُدُّ سائلاً. فقال: والله ما سألتها إياها إلا لتكون كفي يوم أموت. قال سهل: وكانت كفته يوم مات^(٥). رواه البخاري في «الصحيح» عن القعنبى عن عبد العزيز، ولم يشك في الإزار^(٥).

(١ - ١) سقط من: ص ٣.

(٢) في الأصل، س، ص ٣: «فحبسها».

(٣) في م: «أكسيتها».

(٤) أخرجه أحمد (٢٢٨٢٥)، وابن ماجه (٣٥٥٥) من طريق ابن أبي حازم به. والبخاري (٢٠٩٣)،

والنسائي (٥٣٣٦) من طريق أبي حازم به.

(٥) البخاري (١٢٧٧).

باب الحنوط للميت

٦٧٨٠- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدان، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاق، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن أيوبَ وعمرو، عن سعيدِ بنِ جبيرٍ، عن ابنِ عباسٍ، أنَّ رجلاً كان واقفاً مع رسولِ اللهِ ﷺ بعرفة فوقع عن راحلته. قال أيوبُ: فوقصته. وقال عمرو: فأقصته، فمات، فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «اغسلوه بماءٍ وسدرٍ، وكفونوه في ثوبين، ولا تحنطوه، ولا تخمروا رأسه؛ فإنَّ اللهَ يبعثه يُلبى». وقال عمرو: «مُلبياً»^(١). قال إسماعيلُ: هكذا قال مُسَدَّدٌ، وخالفه عارمٌ وسليمان؛ اتفقا على أنَّ عمرًا قال: «يُلبى». [٦/٤] وأنَّ أيوبَ قال: «مُلبياً». رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ^(٢)، وأخرجه مسلمٌ كما مضى^(٣). وفيه دليلٌ على أنَّ غيرَ المُحرَّمِ يُحنطُ كما يُخمرُ، وأنَّ النهيَ وقعَ لأجلِ الإحرامِ.

٦٧٨١- أخبرنا أبو بكرِ ابنُ الحسنِ القاضي، أخبرنا أبو سهلِ ابنُ زيادِ القطَّانُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رُوْحٍ^(٤) المدائنيُّ، حدثنا شبابةُ بنُ سوَّارٍ، حدثنا خارجةُ بنُ مُصعبٍ، عن يونسَ بنِ عُبيدٍ، عن الحسنِ، عن عُتَيِّ، عن أبيِّ بنِ كعبٍ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إنَّ آدمَ لما مرضَ مرضَه الَّذي مات فيه قال لبيته: يا بنيَّ إني مريضٌ، وإني أشتهى ما يشتهى المريضُ، وإني أشتهى من ثمارِ الجنةِ، فابغوا

(١) تقدم في (٦٧١٨).

(٢) البخاري (١٢٦٨).

(٣) مسلم (٩٤/١٢٠٦)، وتقدم في (٦٧١٧).

(٤) في الأصل: «رباح». وينظر الأنساب ٢٣١/٥.

لِي مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ». قَالَ: «فَخَرَجُوا يَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ، فَلَقِيَتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ عِيَانًا فَقَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ أَيْنَ تُرِيدُونَ؟ قَالُوا: نَبَغِي أَبَانَا مِنْ ثِمَارِ الْجَنَّةِ. فَقَالَ: ارْجِعُوا؛ فَقَدْ أُمِرَ بِقَبْضِ رُوحِ أَبِيكُمْ إِلَى الْجَنَّةِ». قَالَ: «فَقَبَضُوا رُوحَهُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، وَكَفَّنُوهُ وَحَنَطُوهُ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، وَصَلُّوا عَلَيْهِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، ثُمَّ قَالُوا: يَا بَنِي آدَمَ، هَذِهِ سُنَّتُكُمْ فِي مَوْتَاكُمْ»^(١). رَفَعَهُ خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ.

٦٧٨٢- وَوَقَفَهُ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ وَغَيْرُهُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَزَادَ فِيهِ بَعْضُهُمْ: ثُمَّ حَفَرُوا لَهُ^(٢)، ثُمَّ دَفَنُوهُ. وَزَادَ: فَكَذَابَكُمْ فَافْعَلُوا. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مَطَرٍ، أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمْتُ السَّعْدِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ يُحَدِّثُ قَالَ: لَمَّا احْتَضَرَ آدَمُ. فَذَكَرَهُ مَوْقُوفًا بِمَعْنَاهُ^(٣).

٦٧٨٣- / أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ٤٠٥/٣ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مَحْمُودُ بْنُ غِيلَانَ أَمْلَاهُ عَلَيْنَا، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ شَيْبَانُ، عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ أُمِّ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تُوُفِّيَتْ

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٥٧/٧ من طريق عبد الله بن روح به. والطيالسي (٥٥١) عن خارجة موقوفًا. وسيأتي في (٧٠٢٠) مرفوعًا.

(٢) ليس في: الأصل، ص ٣.

(٣) أخرجه ابن سعد ٣٣/١ من طريق هشيم به.

المرأة فأرادوا أن يغسلوها». فذكر الحديث بطوله، قال: «ثم احشى سفلتها كرسفا ما استطعت، ثم امسى كرسفها من طيبها، ثم خذى سبئية^(١) طويلة مغسولة فاربطها على عجزها كما يربط النطاق^(٢)، ثم اعقديها بين فخذيهما وضمتي فخذيهما، ثم ألقى طرف السبئية من عند عجزها إلى قريب من ركبتيها فهذا بيان سفلتها، ثم طيبها وكفنيها^(٣)».

٦٧٨٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنى علي بن عيسى، حدثنا أحمد بن نجدة، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير، حدثنا يحيى بن آدم، عن قطة بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أجمرتُم الميت فأوتروا». ورؤي: «أجمروا كفن الميت ثلاثاً»^(٤).

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا عباس بن محمد قال: سمعت يحيى بن معين وذاكرته يعني هذا

(١) السبئية: ضرب من الثياب تتخذ من مشاقة الكتان، وهو أغلظ ما يكون. غريب الحديث لابن الجوزي ٤٥٩/١. وقال ابن الأثير: منسوبة إلى موضع بناحية المغرب يقال له سبن. النهاية ٤٧/٢، وينظر التاج ١٦٥/٣٥ (س ب ن).

(٢) النطاق: أن تشد المرأة ثوبها على وسطها بحبل أو شبهه ثم ترسل الأعلى على الأسفل. مشارق الأنوار ١١/٢.

(٣) أخرجه الطبراني ١٢٤/٢٥ (٣٠٤) من طريق شيبان به. وسيأتي مطولاً في (٦٨٤٧). وقال الهيثمي في المجمع ٢٢/٣: فيه ليث بن أبي سليم وهو مدلس ولكنه ثقة.

(٤) الحاكم ٣٥٥/١، وسقط من مطبوعته: يحيى بن آدم. وأخرجه أحمد (١٤٥٤٠)، وابن حبان (٣٠٣١) من طريق يحيى بن آدم به.

الحديث، فقال يحيى: لم يرفعه إلا يحيى بن آدم. قال يحيى: ولا أظنُّ ذا
الحديث إلا غلطاً^(١).

٦٧٨٥- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر
المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن هشام
ابن عروة، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها أنها قالت لأهلها: أجمروا
ثيابي إذا ميت، ثم حنطوني، ولا تذرُوا على كفني حنوطاً، ولا تتبعوني بنارٍ^(٢).

باب الكافور والمسك للحنوط

أما الكافور فقد مضى فيه عن أم عطية عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: «اجعلن
في الآخرة كافورًا، أو شيئًا من كافور»^(٣).

ويذكر عن ابن مسعود أن الكافور يوضع على مواضع السجود:

٦٧٨٦- أخبرنا أبو بكر محمد بن إبراهيم الفارسي^(٤)، أخبرنا أبو
الحسن أحمد بن جعفر بن أبي توبة الصوفي، أخبرنا أبو بكر محمد بن الفضل
ابن حاتم الأملي، حدثنا عبد الله بن إسحاق، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا همام
ابن يحيى، أخبرني زائدة قال: سمعت النخعي، عن علقمة، عن ابن مسعود

(١) تاريخ ابن معين برواية الدوري ٣/١٠٧ (١٤٦٠).

(٢) مالك ١/٢٢٦.

(٣) تقدم في (١٦، ٦٧٠٥ - ٦٧٠٧).

(٤) من هنا خرم في س ويتهى في ص ٢٧٧.

قال: الكافور يوضع على مواضع السجود^(١).

٦٧٨٧- وأما المسك، فقد أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن خلود بن جعفر والمستمري الأزدي قالوا: سمعنا أبا نصرَةَ يُحَدِّثُ عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ ذكرَ امرأةً من بنى إسرائيل فقال: «حشت خاتمها مسكاً، والمسك أطيب الطيب»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن عمرو الناقد عن يزيد بن هارون^(٣).

٦٧٨٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا إبراهيم بن موسى، حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، حدثنا الحسن بن صالح، عن هارون بن سعد، عن أبي وائل قال: ٤٠٦/٣ كان عند علي رضي الله عنه مسك فأوصى أن يُحَنِّطَ / به. قال: وقال علي رضي الله عنه: هو فضل حنوط رسول الله ﷺ^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١١٢٤) من طريق حمام عن شيخ يقال له: زياد. ولم يذكر علقمة في إسناده.
 (٢) أخرجه أحمد (١١٦٤٦) عن يزيد بن هارون به. والنسائي (٥٢٧٩) من طريق شعبة به. ومسلم (١٨/٢٢٥٢)، والترمذي (٩٩١)، والنسائي (٥١٣٤) من طريق شعبة عن خلود وحده به. وأحمد (١١٤٢٦)، وأبو داود (٣١٥٨)، وابن خزيمة (١٦٩٩) من طريق المستمري به. وليس عند أبي داود والترمذي ذكر المرأة.
 (٣) مسلم (١٩/٢٢٥٢).
 (٤) المصنف في الصغرى (١٠٨٧)، والحاكم ٣٦١/١. وأخرجه ابن سعد ٢٨٨/٢، وابن أبي شيبة (١١١٣٧) عن حميد الرؤاسي به دون ذكر أبي وائل. وقال الذهبي ١٣٣٨/٣: هارون رافضى.

ورؤينا في ذلك عن ابنِ عُمَرَ وأنسِ بنِ مالكٍ :

٦٧٨٩- أخبرنا الإمام أبو الفتح العُمريُّ، أخبرنا أبو محمد الشَّريحيُّ، أخبرنا أبو القاسمِ البَغويُّ، حدثنا داودُ بنُ رُشيدٍ، حدثنا سعيدُ بنُ مَسْلَمَةَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أميَّةَ، عن نافعٍ قال: مات سعيدُ بنُ زيدِ بنِ عمرو بنِ نَفيْلٍ رضي الله عنه وكانَ بدرِيًّا، فقالت أمُّ سعيدٍ لعبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ رضي الله عنه: أتحنَّطُهُ بالمِسكِ؟ فقال: وأيُّ طيبٍ أطيبُ مِنَ المِسكِ؟! هاتِي مِسْكَكَ. فناولته إِيَّاه. قال: ولم يَكُنْ يَصْنَعُ كما تَصْنَعُونَ، وَكُنَّا نَتَّبَعُ بِحَنَوطِهِ مَرَاقَهُ وَمَغَابِنَهُ ^(١).

٦٧٩٠- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أبو محمدِ الحَسَنُ بنُ حَمِشَادٍ أخو عليٍّ، حدثنا أبو إسماعيلَ محمدُ بنُ إسماعيلَ، حدثنا ابنُ أبي مَرِيَمَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ قال: لَمَّا تَوَفَّيْ أَنْسُ بنُ مالِكٍ جُعِلَ فِي حَنَوطِهِ مِسْكَ فِيهِ مِنْ عَرَقِ رَسولِ اللهِ صلى الله عليه وآله ^(٢).

بابُ الدُّخولِ على المَيِّتِ وتَقْبيلِهِ

٦٧٩١- أخبرنا أبو عمرو محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الأديبُ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيليُّ، أخبرني أبو يعلى، حدثنا أحمدُ بنُ جميلِ المَرُوزِيُّ، أخبرنا

(١) المراق: ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التي ترق جلودها، والمغابن: بواطن الأفخاذ، وهي معاطف الجلد أيضًا. النهاية ٢/٢٥٢، ٣/٣٤١.

والحديث عند المصنف في المعرفة (٢٠٨٩)، وفي معجم الصحابة للبغوي (٩٦٨).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١١١٣٢)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢٢٣١) من طريق حميد به، وعندهما: شعر. بدلًا من: عرق.

عبدُ الله بنُ المُبارك، أخبرنا معمرٌ ويونسُ، قال الزُّهريُّ: وأخبرني أبو سلمةُ ابنُ عبدِ الرَّحمنِ بنِ عوفٍ أنَّ عائشةَ زوجَ النَّبيِّ ﷺ أخبرته أنَّ أبا بكرٍ رضي الله عنه أقبلَ على فرسٍ من مسكنه بالسُّنح^(١) حتَّى نزلَ، فدخَلَ المسجدَ فلم يكلمِ النَّاسَ حتَّى دخلَ على عائشةَ، فتيمَّم رسولَ الله ﷺ وهو مُسجى بِبُرْدَةِ حَبْرَةٍ، فكشَفَ عن وجهه، وأكبَّ عليه فقَبَّله وبكى، ثمَّ قال: بأبي أنت، والله لا يجمعُ اللهُ عليك موتَينِ أبدًا، أمَّا المَوتَةُ التي كَتَبَ اللهُ عليك فقد مِتَّها. قال الزُّهريُّ: أخبرني أبو سلمةُ قال: أخبرني ابنُ عباسٍ أنَّ أبا بكرٍ رضي الله عنه خرَجَ وعُمَرُ رضي الله عنه يكلمُ النَّاسَ، فقال: اجلسْ. فأبى عُمرُ أن يجلسَ، فقال: اجلسْ. فأبى أن يجلسَ، فتشَهَّدَ أبو بكرٍ رضي الله عنه، فمال النَّاسُ إليه وترَكوا عُمرَ، فقال: أيُّها النَّاسُ، مَنْ كان مِنكُم يَعْبُدُ اللهُ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ حتَّى لا يَموتَ، قال اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾. إلى ﴿الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]. قال: والله لَكَأَنَّ النَّاسَ لَمْ يَكُونُوا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أنزلَ هذه الآيةَ إِلَّا حينَ تلاها أبو بكرٍ، فتلقَّاهَا مِنْهُ النَّاسُ فما نَسَمِعُ بَشْرًا إِلَّا يَتْلُوها^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن بشرِ بنِ محمدٍ عن ابنِ المُبارك^(٣).

(١) السُّنح: موضع من عوالى المدينة، قيل بينه وبين منزل رسول الله ﷺ ميل، وهو من منازل بنى الحارث بن الخزرج، ومنازلهم كانت فى الشمال والشمال الشرقى من المسجد النبوى، فهو ليس بعيدا من العريض المعروف اليوم. المعالم الجغرافية ص ١٦٨.

(٢) أخرجه ابن حبان (٦٦٢٠) عن أبى يعلى به. وأحمد (٢٤٨٦٣)، والنسائى (١٨٤٠) من طريق ابن المبارك به، وليس عندهما حديث ابن عباس.

(٣) البخارى (١٢٤١، ١٢٤٢).

٦٧٩٢- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدِ الصَّفَّارِ، حدثنا ابنُ ملحانَ، حدثنا يحيى، عن اللَّيْثِ، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ- امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ- أَخْبَرْتَهُ أَنَّهُمْ اقْتَسَمُوا الْمُهَاجِرِينَ قُرْعَةً يَعْنِي، فَطَارَ لَنَا عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ أَنْزَلَنَا فِي أَبِياتِنَا، فَوَجِعَ وَجَعَهُ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ، فَلَمَّا تُوَفِّيَ وَغُسِلَ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثِ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَقُلْتُ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، شَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟». قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ أَكْرَمَهُ اللَّهُ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا هُوَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَاللَّهِ إِنِّي لِأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ مَاذَا يُفْعَلُ بِي؟». فَقَالَتْ: وَاللَّهِ إِنِّي لَا أُزَكِّي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَقَالَ: / وَكُفِّنَ فِي أَثْوَابِهِ. وَفِي آخِرِهِ: قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أُزَكِّي بَعْدَهُ أَبَدًا^(٢). ٤٠٧/٣

قال البخاري: وقال نافع بن يزيد عن عقيل: «ما يفعل به». وتابعه شعيب وعمر بن دينار ومعمر^(٣). ويذكر عن الليث بن سعد أنه قال هذا القول قبل أن ينزل عليه: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ الآية [الفتح: ١].

٦٧٩٣- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد،

(١) أخرجه أحمد (٢٧٤٥٧)، والبخاري (٣٩٢٩) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٧٢٧٠، ٧٢٧١، ٢١٢٤٢).

(٢) البخاري (١٢٤٣).

(٣) البخاري عقب (١٢٤٣).

أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن عاصم بن عبيد الله بن عاصم، عن القاسم ابن محمد، عن عائشة، أن النبي ﷺ دخل على عثمان بن مظعون وهو ميت، فكشف عن وجهه، ثم أكب عليه فقبله وبكى، حتى رأيت الدموع تسيل على وجنتيه^(١).

٦٧٩٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا الباغندي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا شعبة، عن محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: لما قتل أبي يوم أحد فجعلت أبكي وأكشفت الثوب عن وجهه، وجعل أصحاب النبي ﷺ ينهوني عن ذلك، والنبي ﷺ لا ينهاني عن ذلك، وجعلت عمي تبكي، فقال رسول الله ﷺ: «لا تبكي- أو: ما يكيك؟!- ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفعوه»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي الوليد، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة^(٣).

(١) عبد الرزاق (٦٧٧٥). وأخرجه أحمد (٢٤١٦٥)، وأبو داود (٣١٦٣)، والترمذي (٩٨٩)، وابن

ماجه (١٤٥٦) من طريق الثوري به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه ابن حبان (٧٠٢١) من طريق أبي الوليد به. وأحمد (١٤١٨٧)، والبخاري (١٢٤٤)،

والنسائي (١٨٤٤) من طريق شعبة به. وأحمد (١٤٢٩٥)، والبخاري (١٢٩٣)، ومسلم (٢٤٧١/

١٢٩)، والنسائي (١٨٤١) من طريق ابن المنكدر به.

(٣) البخاري (٤٠٨٠)، ومسلم (٢٤٧١/١٣٠).

باب عقد الأكفان عند خوف الانتشار، وحلها إذا أدخلوه القبر

رَوَى فِي ذَلِكَ عَنِ الشَّعْبِيِّ وَالتَّخَعِيِّ وَمُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ^(١).

٦٧٩٥- وأخبرنا أبو القاسم طلحة بن علي بن الصقر ببغداد، أخبرنا أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي، حدثنا عباس بن محمد الدورى، حدثنا سريج بن النعمان، حدثنا خلف يعني ابن خليفة قال: سمعت أبي يقول - أظنه سمعه من مولاة، ومولاة معقل بن يسار - لما وضع رسول الله ﷺ نعيم بن مسعود في القبر نزع الأخلة^(٢) فيه^(٣). قوله: أظنه. أحسبه من قول الدورى. ورواه أبو داود في «المراسيل» عن عبادة بن موسى وسليمان بن داود العتكى، أن خلف بن خليفة حدثهم عن أبيه قال: بلغه أن رسول الله ﷺ فذكره^(٤).

٦٧٩٦- أنبأني أبو عبد الله الحافظ إجازة، أن أبا الوليد أخبرهم، حدثنا إبراهيم بن علي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الوارث، عن عقبة بن يسار قال: حدثني عثمان ابن أخي سمرة قال: مات ابن لسمره. وذكر الحديث، قال: فقال: انطلق به إلى حفرته، فإذا وضعت في لحد فقل:

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٧٨٠، ١١٧٨١)، والجامع للخطيب (١٦٦٤).

(٢) الأخلة: هي جمع خلال، وهي من عود أو حديد يجمع بها بين طرفي الثوب. ينظر العين ١٤٠/٤، والنهاية ٧٣/٢. وعند ابن أبي شيبة: يعني العقد.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٧٧٨)، وابن سعد ٢٧٩/٤ من طريق خلف بن خليفة، دون قوله: أظنه سمعه من مولاة.

(٤) المراسيل (٤١٩).

باسمِ اللَّهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ثُمَّ أَطْلِقُ عُقْدَ رَأْسِهِ وَعُقْدَ رِجْلَيْهِ^(١).

بَابُ السُّنَّةِ فِي اللَّحْدِ

٦٧٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَجَّاجٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْمِسَوْرِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي هَلَكَ^(٢) فِيهِ: الْحَدُّوْا لِي لِحْدًا، وَانصِبُوا عَلَيَّ اللَّبْنَ نَضْبًا كَمَا صُنِعَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٤).

٦٧٩٨- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: / لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَحْفَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ ابْنُ الْجَرَّاحِ يَضْرَحُ^(٥) لِأَهْلِ مَكَّةَ، وَكَانَ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ٥٠٧/١ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَارِثِ بِهِ. وَالْحَارِثُ (٢٧٤ - بَغِيَّة) مِنْ طَرِيقِ عَثْمَانَ ابْنَ أَخِي سَمْرَةَ بِهِ.

(٢) فِي م: «مَات».

(٣) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٦٨٥٤). وَتَقَدَّمَ فِي (٦٦٨٩).

(٤) مُسْلِمٌ (٩٦٦).

(٥) يَضْرَحُ: أَيِ يَشُقُّ فِي وَسْطِ الْقَبْرِ. عَوْنُ الْمَعْبُودِ ٢٠٤/٣.

أبو طلحة زيد بن سهل رضي الله عنه يلحد لأهل المدينة، فدعا العباس رجلين فأخذ بأعناقهما فقال: اذهب أنت إلى أبي عبيدة، واذهب أنت إلى أبي طلحة، اللهم خذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم، أيهما جاء حفراً له. فوجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة "فجاء به"، ولم يجد صاحب أبي عبيدة أبا عبيدة، فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ^(٢).

وروى ذلك عن أنس بن مالك مختصراً ^(٣).

٦٧٩٩- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا إسحاق بن إسماعيل، حدثنا حكيم بن سلم، عن علي بن عبد الأعلى، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اللحد لنا والشق لغيرنا» ^(٤).

وروى ذلك أيضاً عن جرير بن عبد الله مرفوعاً:

٦٨٠٠- وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين

(١ - ١) ليس في: م.

(٢) المصنف في الدلائل ٢٥٢/٧ عن الحاكم. وأخرجه أحمد (٣٩)، وابن ماجه (١٦٢٨) من طريق ابن إسحاق به. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٥٩١): هذا إسناد فيه حسين بن عبد الله تركه أحمد وابن المديني والنسائي، واتهمه البخاري بالزندقة.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٤١٥)، وابن ماجه (١٥٥٧).

(٤) أبو داود (٣٢٠٨). وأخرجه الترمذي (١٠٤٥)، والنسائي (٢٠٠٨)، وابن ماجه (١٥٥٤) من طريق حكيم بن سلم به. وقال الترمذي: حسن غريب.

والشق: أن يحفر وسط أرض القبر ويبني حافته، ويوضع الميت بينهما ويسقف عليه. ينظر عون المعبود ٢٠٤/٣.

القَطَّانُ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسفَ السُّلَمِيِّ، حدثنا عبدُ الرِّزَّاقِ، أخبرنا سفيانُ، عن مُسلمِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ، عن عثمانَ بنِ عُمَيْرِ أبي اليَقْظانِ، عن زاذانَ، عن جريرِ بنِ عبدِ اللَّهِ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّحْدُ لَنَا وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا»^(١). كذا رَواهُ عبدُ الرِّزَّاقِ عن الثَّورِيِّ، وَرَواهُ وَكَيْعٌ وَالفِرْيَابِيُّ وَجَمَاعَةٌ عن سفيانَ عن عثمانَ بنِ عُمَيْرٍ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ مُسْلِمَ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ^(٢).

بَابُ مَا رُوِيَ فِي قَطِيفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

٦٨٠١- أخبرنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكَ، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يونسُ بنُ حَبِيبٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي جَمْرَةَ^(٣) قال: سَمِعْتُ ابنَ عباسٍ يَقُولُ: أُدْخِلَ فِي قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ^(٤).

٦٨٠٢- وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو بكرِ ابنُ إسحاقَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ قُتَيْبَةَ، حدثنا يَحْيَى بنُ يَحْيَى، أخبرنا وَكَيْعٌ، عن شُعْبَةَ بِمَعْنَاهُ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عن يَحْيَى بنِ يَحْيَى عن وَكَيْعٍ عن شُعْبَةَ^(٦).

(١) عبد الرزاق (٦٣٨٥). وعنده: سالم عن عبد الرحمن. بدلاً من: مسلم بن عبد الرحمن. وأخرجه ابن ماجه (١٥٥٥) من طريق أبي اليقظان به. وأحمد (١٩١٧٦) من طريق زاذان به. وقال الذهبي ١٣٤١/٣ عن أبي اليقظان: ضعفه، وعلى وأبوه فيهما لين.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٢١٣) عن وكيع به. وعنده: «والشق لأهل الكتاب».

(٣) في م: «حمزة».

(٤) الطيالسي (٢٨٧٣).

(٥) أخرجه أحمد (٣٣٤١)، وابن حبان (٦٦٣١) من طريق وكيع به. وأحمد (٢٠٢١)، والترمذي

(١٠٤٨)، والنسائي (٢٠١١) من طريق شعبة به.

(٦) مسلم (٩٦٧).

٦٨٠٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: وَقَدْ كَانَ شُقْرَانُ حِينَ وُضِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حُفْرَتِهِ أَخَذَ قَطِيفَةً قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلْبَسُهَا وَيَفْرِشُهَا فَدَفَنَهَا مَعَهُ فِي الْقَبْرِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا يَلْبَسُهَا أَحَدٌ بَعْدَكَ. فَدُفِنَتْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). ففِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ- إِنْ كَانَتْ ثَابِتَةً- دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ يَفْرِشُوهَا فِي الْقَبْرِ اسْتِعْمَالًا لِلسُّنَّةِ فِي ذَلِكَ.

وقد روى عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس أنه كره أن يجعل تحت الميت ثوبًا في القبر^(٢).

باب ما جاء في استقبال القبلة بالموتى

٦٨٠٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي إملاءً، حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشي، حدثنا معاذ بن هاني، حدثنا حرب بن شداد، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن عبد الحميد بن سنان، عن عبيد بن عمير، عن أبيه أنه حَدَّثَهُ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ: «أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ الْمُصَلِّونَ مَنْ يُقِيمُ^(٣) الصَّلَاةَ الْخَمْسَ الَّتِي كُتِبْنَ عَلَيْهِ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ يَحْتَسِبُ صَوْمَهُ يَرَى أَنَّهُ عَلَيْهِ حَقٌّ،

(١) تقدم في (٦٧٩٨).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٧١١٠) من طريق يزيد به.

(٣) في م: «يقم».

وَيُعْطَى زَكَاةَ مَالِهِ يَحْتَسِبُهَا، وَيَجْتَنِبُ الْكِبَائِرَ الَّتِي نَهَى اللَّهُ عَنْهَا». ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْكِبَائِرُ؟ فَقَالَ: «هُنَّ تِسْعٌ؛ الشُّرْكُ^(١) بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَفْسٍ مُؤْمِنٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَفِرَازُ يَوْمِ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَغُفُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاسْتِحْلَالُ الْبَيْتِ الْحَرَامِ قَبْلَتِكُمْ / أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا». ثُمَّ قَالَ: «لَا يَمُوتُ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ هَؤُلَاءِ الْكِبَائِرَ، وَيُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَيُؤْتِيَ الزَّكَاةَ إِلَّا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي دَارِ أَبْوَابِهَا مَصَارِيغُ^(٢) مِنْ ذَهَبٍ»^(٣). سَقَطَ مِنْ كِتَابِي، أَوْ مِنْ كِتَابِ شَيْخِي: السَّحْرُ.

٦٨٠٥- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا حسين بن محمد المروزي، حدثنا أيوب، عن طيسلة بن علي قال: سألت ابن عمر وهو في أصل الأراك يوم عرفة وهو ينضح على رأسه الماء ووجهه، فقلت له: يرحمك الله، حدثني عن الكبائر. فقال: قال رسول الله ﷺ: «الكبائر الإشرāk بالله، وقذف المحصنة». فقلت: أقبل^(٤) الدم؟ قال: نعم ورغماً. «وقتل النفس المؤمنة، والفِرَازُ يَوْمَ الزَّحْفِ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَغُفُوقُ الْوَالِدَيْنِ الْمُسْلِمِينَ،

(١) بعده في ص ٣، م: «إشراك».

(٢) مصراع الباب: ما بين عضادتيه، وجمعه مصاريع، وهو ما يسده الغلق. المفهم ١٢٤ / ٧.

(٣) الحاكم ٥٩ / ١، ولم يذكر السحر. وأخرجه أبو داود (٢٨٧٥) مع ذكر السحر، والنسائي (٤٠٢٣)

بنحوه من طريق معاذ بن هاني به. مقتصرين على ذكر الكبائر. وسيأتي في (٢٠٧٨٩). وحسنه الألباني

في صحيح أبي داود (٢٤٩٩).

(٤) في ص ٣، م: «أقتل»، والباء غير منقوطة في الأصل. وينظر مصادر التخريج.

وَالْحَادُّ بِالْبَيْتِ الْحَرَامِ قِبَلَتِكُمْ أَحْيَاءٌ وَأَمْوَاتًا»^(١).

ورؤينا عن الحسن بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه ذكر الكعبة فقال: والله ما هي إلا أحجارٌ نصبها الله قبلةً لأحيائنا، ونوجهُ إليها موتانا^(٢).

باب الإذخر للقبور وسد الفرج

٦٨٠٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله الشوسئي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، حدثنا الأوزاعي، حدثنا يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة بن عبد الرحمن قال: حدثني أبو هريرة. فذكر الحديث في حرم مكة وقول النبي ﷺ: «لا يُعضدُ^(٣) شجرها، ولا يُختلى^(٤) شوكها». قال: فقال العباس بن عبد المطلب: يا رسول الله، إلا الإذخر؛ فإننا نجعله في مساكننا وقبورنا. فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر إلا الإذخر»^(٥). أخرجاه في «الصحيحين» من حديث الأوزاعي^(٦)، وأخرجه البخاري أيضا من حديث ابن عباس وصفيّة

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره ٦/٦٤٧، والبغوي في الجعديات (٣٣٣٩)، والخرائطي في مساوي الأخلاق (٢٤٧) من طريق أيوب به. والبخاري في الأدب المفرد (٨) من طريق طيسلة به. وعند ابن جرير والبخاري موقوفاً على ابن عمر. وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٦).

(٢) تقدم في عقب (٦٦٧٩).

(٣) يُعضد: يُقطع. هدى الساري ١/١٥٧.

(٤) يُختلى: يُحصد. فتح الباري ١/٢٠٦.

(٥) المصنف في الشعب (٤٠٠٨). وأخرجه أحمد (٧٢٤٢)، وعنه أبو داود (٢٠١٧)، والنسائي في الكبرى (٥٨٥٥)، وابن حبان (٣٧١٥) من طريق الأوزاعي به. وسيأتي في (١٦١٣٢).

(٦) البخاري (٢٤٣٤)، ومسلم (٤٤٧/١٣٥٥).

بنتِ شَيْبَةَ بِمَعْنَاهُ^(١).

٦٨٠٧- وَرَوَى عُبَيْدُ^(٢) اللَّهُ بْنُ زَحْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: لَمَا وُضِعَتْ أُمُّ كَلْثُومِ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقَبْرِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نَعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى» [طه: ٥٥] بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ. فَلَمَّا بُنِيَ عَلَيْهَا لَحْدُهَا طَفِقَ يَطْرَحُ إِلَيْهِمُ الْجُبُوبَ^(٣) وَيَقُولُ: «سُدُّوا خِلَالَ اللَّبَنِ». ثُمَّ قَالَ: «أَمَا إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِشَيْءٍ وَلَكِنَّهُ يُطَيَّبُ نَفْسَ الْحَيِّ». وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ صَالِحِ السَّهْمِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ. فَذَكَرَهُ^(٤). وَقَدْ رُوِيَ فِي سَدِّ الْفُرْجَةِ بِالْمَدْرَةِ وَقَوْلِهِ: «أَمَا إِنَّهَا لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ وَلَكِنَّهَا تُقَرُّ بَعِينَ الْحَيِّ». عَنْ مَكْحُولٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(٥).

بَابُ إِهَالَةِ التُّرَابِ فِي الْقَبْرِ بِالمَسَاحِي^(٦) وَبِالْأَيْدِي

٦٨٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا

(١) البخارى (١٣٤٩).

(٢) فى الأصل: «عبد». وينظر تهذيب الكمال ٣٦/١٩.

(٣) فى م: «الجبوب» بالحاء. والجبوب: المدر وهو قطع الطين اليابس المتماسك الذى لا رمل فيه.

التاج ١٢٤/٢، ٩٥/١٤ (ج ب ب، م د ر).

(٤) الحاكم ٣٧٩/٢. وأخرجه أحمد (٢٢١٨٧) من طريق يحيى بن أيوب به. وقال الهيثمى فى المجمع

٤٣/٣: إسناده ضعيف.

(٥) أخرجه ابن سعد ١٤٢/١.

(٦) المساحى: جمع مسحاة وهى المجرفة من الحديد. النهاية ٣٤٩/٢.

أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن^(١) إسحاق قال: حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ امْرَأَةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ - قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَأَدْخَلْتَنِي عَلَيْهَا حَتَّى سَمِعْتُهُ مِنْهَا - عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَا بِدَفْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعْنَا صَوْتَ الْمَسَاحِي فِي جَوْفِ لَيْلَةِ الْأَرْبَعَاءِ^(٢).

٦٨٠٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن حمشاذ العدل،

حدثنا إسماعيل بن قتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا حماد بن زيد، عن ثابت، عن أنس قال: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ أَسْنَدَتَهُ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى صَدْرِهَا، / فَجَعَلَ يَتَغَشَّاهُ الْكَرْبُ، فَقَالَتْ: وَاکْرَبَ أَبْتَاهُ. ٤١٠/٣
فَقَالَ: «إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيَّ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ». فَلَمَّا قُبِضَ وَدُفِنَ قَالَتْ لِي فَاطِمَةُ: يَا أَنْسُ، أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ?^(٣) قَالَ حَمَادٌ: إِنَّمَا حَفِظَ: أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ عَنْ حَمَادٍ^(٤).

٦٨١٠- وفيما ذكر أبو داود في «المراسيل» عن أحمد بن منيع، عن حماد

ابن خالد، عن هشام بن سعد، عن زياد، عن أبي المنذر، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَثَا فِي قَبْرِ ثَلَاثًا. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ

(١) في م: «أبي».

(٢) المصنف في الدلائل ٢٥٦/٧. وأخرجه أحمد (٢٦٣٤٩) من طريق ابن إسحاق به.

(٣) أخرجه أحمد (١٣١١٧)، وابن ماجه (١٦٣٠) من طريق حماد به، وليس عند أحمد موضع الشاهد.

(٤) البخاري (٤٤٦٢) دون قول حماد.

الْفَسَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ اللَّوْلُؤِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ. فَذَكَرَهُ^(١).

٦٨١١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي

قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا

عَلِيُّ بْنُ حَفْصِ الْمَدَائِنِيِّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي الْعُمَرِيَّ، عَنْ عَاصِمِ

ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ

حِينَ دُفِنَ عَثْمَانُ بْنُ مَظْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَحَثَّ بِيَدَيْهِ

ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ مِنَ التُّرَابِ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْقَبْرِ^(٢). إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ إِلَّا أَنْ لَهُ شَاهِدًا

مِنْ جِهَةِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا^(٣)، وَيُرْوَى عَنْ أَبِي

هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا^(٤)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٦٨١٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ

ابْنُ حَمِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ^(٥) الْأَلْهَانِيِّ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ قَالَ: تُوَفِّي رَجُلٌ فَلَمْ

يُصَبَّ لَهُ حَسَنَةٌ إِلَّا ثَلَاثَ حَثَيَاتٍ حَثَاهَا فِي قَبْرِ، فَغُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ^(٦). وَهَذَا

(١) المراسيل (٤٢٠).

(٢) أخرجه الدارقطني ٧٦/٢ من طريق علي بن حفص به.

(٣) أخرجه الشافعي ٢٧٦/١، ٢٧٧ من طريق جعفر بن محمد به.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٦٥).

(٥) في ص ٣: «يزيد».

(٦) المصنف في الصغرى (١١٥٨) عن الحاكم. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٢٢٤) من طريق

نعيم به.

موقوف حسن في هذا الباب.

٦٨١٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن قالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا محمد بن إسحاق، أخبرنا الفضل بن دكين، حدثنا مالك ابن مغول، عن عمير بن سعيد قال: صَلَّى عَلَيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى يَزِيدَ بْنِ مُكْفَفٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا. قَالَ: ثُمَّ حَثَا فِي قَبْرِهِ التُّرَابَ ^(١).

٦٨١٤- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّهُ رَأَى عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قَبْرِ ابْنِ مُكْفَفٍ حَثَا ثِنْتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ^(٢).

٦٨١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، ^(٣) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ ^(٣)، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَمَّا دَفَنَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَثَا عَلَيْهِ التُّرَابَ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا يُدْفَنُ الْعِلْمُ. فَحَدَّثْتُ بِهِ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ فَقَالَ: وَابْنُ عَبَّاسٍ وَاللَّهِ لَقَدْ دُفِنَ بِهِ عِلْمٌ كَثِيرٌ ^(٤).

باب: لا يزداد في القبر أكثر من ترابه لئلا يرتفع جدا

٦٨١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٤٨٠)، وابن أبي شيبة (١١٨٢٣) من طريق مالك بن مغول به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٨٢٢) من طريق عمير، دون ذكر عدد الحثيات.

(٣ - ٣) سقط من: الأصل.

(٤) يعقوب بن سفيان ١/٤٨٥.

مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - وَعَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ أَوْ يُزَادَ عَلَيْهِ أَوْ يُجَصَّصَ^(١).

وَرَوَاهُ أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشٍ عَنِ الْحَسَنِ وَأَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَلَا يُزَادُ عَلَى حَفِيرَتِهِ التُّرَابُ». وَفِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ كِفَايَةٌ. أَبَانٌ ضَعِيفٌ^(٢).

٦٨١٧- وَرُوِيَ كَمَا أَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُلْحِدَ لَهُ لَحْدًا، وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبَنُ نَضْبًا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَرُفِعَ قَبْرُهُ مِنَ الْأَرْضِ نَحْوًا مِنْ شِبْرِ^(٣). كَذَا وَجَدْتُهُ.

٦٨١٨- / وَقَدْ أَنْبَأَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِجَازَةً، أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رُشَّ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءُ، وَوُضِعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءُ

(١) سيأتي تخريجه في (٦٨٤٥).

(٢) تقدمت مصادر ترجمته في عقب (٣٢).

(٣) أخرجه ابن حبان (٦٦٣٥) من طريق أبي كامل به.

مِن حَصْبَاءِ الْعَرِصَةِ^(١)، وَرُفِعَ قَبْرُهُ قَدْرَ شِبْرِ^(٢). وَهَذَا مُرْسَلٌ، وَرَوَاهُ الْوَاقِدِيُّ بِإِسْنَادٍ لَهُ عَنْ جَابِرٍ، وَذَلِكَ يَرِدُ^(٣).

٦٨١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو صَادِقِ ابْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدِ الْوَهْبِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيْيٍّ قَالَ: خَرَجْنَا غَزَاةً فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ إِلَى هَذِهِ الدُّرُوبِ^(٤) وَعَلَيْنَا فَضَالَةٌ بِنُ عُبَيْدٍ، فَتَوَفَّى ابْنُ عَمٍّ لِي يُقَالَ لَهُ: نَافِعُ بْنُ عَبْدِ. قَالَ: فَقَامَ فَضَالَةٌ فِي حُفْرَتِهِ، فَلَمَّا دَفَّنَاهُ قَالَ: خَفَّفُوا عَنْهُ التُّرَابَ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِتَسْوِيَةِ الْقُبُورِ^(٥).

بَابُ رَشِّ الْمَاءِ عَلَى الْقَبْرِ وَوَضْعِ الْحَصْبَاءِ عَلَيْهِ

٦٨٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الرَّشَّ

(١) الحصباء: الحصى الصغار. والعرصة: كل ساحة متسعة ليس فيها بناء، وهي موضع في المدينة. النهاية ٣٩٣/١، معجم البلدان ١٠١/٤.

(٢) أخرجه ابن الجوزي في التحقيق (٩١١) من طريق عبد العزيز به.

(٣) سيأتي في (٦٨٢٤).

(٤) أصل الدرب: المضيق في الجبال، ومنه قولهم: أدرب القوم. إذا دخلوا أرض العدو من بلاد الروم. التاج ٤٠٢/٢ (درب).

(٥) أخرجه أحمد (٢٣٩٣٤) من طريق محمد بن إسحاق به. وسيأتي في (٦٨٣٨).

على القبر كان على عهد رسول الله ﷺ^(١).

٦٨٢١- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وغيره قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن النبي ﷺ رَشَّ على قبر إبراهيم ابنه، ووضع عليه حصباء. قال الشافعي: والحصباء لا تثبت إلا على قبر مُسَطَّحٍ^(٢).

٦٨٢٢- وفيما ذكر أبو داود في «المراسيل» عن عبد الله بن مسلمة^(٣) وغيره، عن عبد العزيز بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ رَشَّ على قبر إبراهيم، وأنه أول قبر رَشَّ عليه، وأنه قال حين دُفِنَ وُفِرَغَ مِنْهُ: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ». ولا أعلمه إلا قال: حثا عليه بيده. أخبرنا أبو بكر، أخبرنا الفسوي، حدثنا اللؤلؤي، حدثنا أبو داود. فذكره^(٤).

٦٨٢٣- وأنبأني أبو عبد الله إجازة، أخبرنا أبو الوليد^(٥)، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا عبد الله بن عمر الجعفي، حدثنا الدراوردي، عن عبد الله ابن محمد بن عمر، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ رَشَّ على قبر ابنه. قال: ولا

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٤٨٢) عن جعفر بن محمد به.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٨١)، والشافعي ١/٢٧٣.

(٣) في م: «مسلم».

(٤) المراسيل (٤٢٤).

(٥) بعده في م: «إجازة».

أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : وَحَثَا عَلَيْهِ بِيَدِهِ^(١) .

٦٨٢٤- وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الْوَاقِدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَوْنٍ ، عَنْ أَبِي عَتِيقٍ ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : رُشَّ عَلَى قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ الْمَاءُ رَشًّا . قَالَ : وَكَانَ الَّذِي رَشَّ الْمَاءَ عَلَى قَبْرِهِ بِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ بِقَرْبَةِ بَدَأَ مِنْ قَبْلِ رَأْسِهِ مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى انْتَهَى إِلَى رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِالْمَاءِ إِلَى الْجِدَارِ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى أَنْ يَدُورَ مِنَ الْجِدَارِ . أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ يَعْنِي ابْنَ بُطَّةَ ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْجَهْمِ ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَرَجِ ، حَدَّثَنَا الْوَاقِدِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ . فَذَكَرَهُ^(٢) .

٤١٢/٣

بابُ إعلامِ القبرِ بصخرةٍ أو علامةٍ ما كانت

٦٨٢٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ (ح) قَالَ : وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ السَّجِسْتَانِيُّ ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بِمَعْنَاهُ ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدِ الْمَدَنِيِّ ، عَنْ الْمُطَّلِبِ قَالَ : لَمَّا مَاتَ عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ أُخْرِجَ بِجِنَازَتِهِ فَدُفِنَ ، أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَجُلًا أَنْ يَأْتِيَهُ بِحَجَرٍ ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ حَمَلَهُ ، فَقَامَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَسَرَ عَنْ ذِرَاعِيهِ . قَالَ كَثِيرٌ : قَالَ الْمُطَّلِبُ : قَالَ الَّذِي يُخْبِرُنِي ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ ذِرَاعِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ

(١) أخرجه ابن شبة في أخبار المدينة ٩٩/١ من طريق الدراوردي به.

(٢) المصنف في الدلائل ٧/٢٦٤ . وقال الذهبي ٣/١٣٤٥ : الواقدي متروك ، وما قبله مراسيل .

حَسَرَ عَنْهَا، ثُمَّ حَمَلَهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَأْسِهِ، وَقَالَ: «لِيَعْلَمَ بِهَا قَبْرُ أَخِي، وَأَدْفِنَ إِلَيْهِ مَنْ مَاتَ مِنْ أَهْلِي»^(١).

بَابُ انْصِرَافِ مَنْ شَاءَ إِذَا فُرِغَ مِنَ الْقَبْرِ أَوْ إِذَا وَوَرَى،

وَمَا فِي انْتِظَارِهِ ذَلِكَ^(٢) مِنَ الْأَجْرِ

٦٨٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهَارُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْلِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلِ الدَّبَّاسِ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدِ الصَّائِغِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شَيْبِ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجِنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَهَا حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ». قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ». انْتَهَى حَدِيثُ شَيْبِ بْنِ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ يُونُسَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: قَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي عَلَيْهَا ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَلَمَّا بَلَغَهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقَدْ ضَيَّعْنَا قَرَارِيطَ كَثِيرَةً^(٣). رَوَاهُ

(١) أبو داود (٣٢٠٦).

(٢) بعده في م: «له»، وفي حاشية الأصل: «بخطه له».

(٣) أخرجه ابن حبان (٣٠٧٨) من طريق ابن وهب به. وأحمد (٩٢٠٨)، والنسائي (١٩٩٤) من طريق يونس به.

البخاري في «الصحيح» عن أحمد بن شبيب، ورواه مسلم عن أبي الطاهر وحرمة وهارون بن سعيد، وذكر الزيادة في رواية حرمة وهارون^(١).

٦٨٢٧- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل القاضي، حدثنا نصر بن علي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن انتظر حتى يفرغ فله قيراطان». قالوا: وما القيراطان؟ قال: «مثل الجبلين العظيمين»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى وقال: «حتى يفرغ منها»^(٣).

٦٨٢٨- ورواه عبد الرزاق عن معمر فقال: «حتى توضع في اللحد». أخبرنا أبو حامد أحمد بن أبي العباس الزوزني^(٤)، أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أخبرنا عبد الرزاق. فذكره^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق^(٣). ورواه عقيل عن الزهري قال: حدثني رجال عن أبي هريرة قال: «ومن اتبعها حتى تدفن»^(٦).

(١) البخاري (١٣٢٥)، ومسلم (٥٢/٩٤٥).

(٢) أخرجه أحمد (٧١٨٨)، وابن ماجه (١٥٣٩) من طريق عبد الأعلى به.

(٣) مسلم (٩٤٥/...).

(٤) في ص ٣، م: «الزوربي». وينظر الأنساب ١٧٦/٣.

(٥) المصنف في الصغرى (١١٧٥)، وعبد الرزاق (٦٢٦٨)، ومن طريقه أحمد (٧٧٧٥)، والنسائي (١٩٩٣).

(٦) أخرجه مسلم (٩٤٥/...) من طريق عقيل به.

ورواه أبو سعيد المقبري عن أبي هريرة فقال: «حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا»^(١). وكذلك رواه أبو صالح والشعبي عن أبي هريرة^(٢).

٦٨٢٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن

يعقوب، حدثنا محمد بن الصديق^(٣) المعروف بخشنام^(٤)، حدثنا عبد الله بن

يزيد المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح، حدثني أبو صخر، عن يزيد بن عبد الله

ابن قسيط أنه حدثه أن داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص حدثه عن أبيه أنه

كان قاعدًا عند عبد الله بن عمر إذ طلع خباب صاحب المقصورة، فقال: يا

عبد الله بن عمر، ألا تسمع ما يقول أبو هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:

«مَنْ خَرَجَ مَعَ جِنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ تَبِعَهَا / حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ مِنَ

الْأَجْرِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أَحَدٍ»؟. فأرسل ابن

عمر خبابًا إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة، ثم يرجع إليه فيخبره بما

قالت عائشة، فأخذ ابن عمر قبضة من حصاة المسجد يلقبها في يده حتى

يرجع إليه الرسول. قال: فقالت عائشة: صدق أبو هريرة. فضرب ابن عمر

(١) أخرجه البخاري (١٣٢٥) من طريق أبي سعيد المقبري.

(٢) أخرجه أحمد (٧٣٥٣)، ومسلم (٥٣/٩٤٥)، وأبو داود (٣١٦٨) من طريق أبي صالح به. والنسائي (١٩٩٦) من طريق الشعبي به.

(٣) ضبط بكسر الصاد وتشديد الدال، وبفتح الصاد وتخفيف الدال. ينظر الإكمال ١٧٧/٥، وتبصير المنتبه ٨٣٥/٣.

(٤) في ص ٣: «بحشام». وفي م: «بحسام». وسيأتي في (٧٩٤٥)، وينظر نزهة الألباب في الألقاب ١/٢٤٠.

بالحصى الذي كان في يده الأرض، ثم قال: لقد فرطنا في قراريط كثيرة^(١)! رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن عبد الله بن نُمير عن المُقرئ^(٢). فأكثر الروايات عن أبي هريرة على الفراغ والدفن، إلا ما روينا عن عبد الرزاق عن معمر^(٣)، وقد خالفه عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر^(٤)، وروى مثل معنى رواية عبد الرزاق من وجه آخر عن أبي هريرة:

٦٨٣٠- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشر العبدي وبشر بن هلال الصواف قالوا: حدثنا يحيى يعنينا ابن سعيد، عن يزيد بن كيسان قال: أخبرني أبو حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن اتبعها حتى توضع في القبر فله قيراطان». قال: قلت: يا أبا هريرة، وما القيراط؟ قال: مثل أحد^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن حاتم عن يحيى بن سعيد^(٦).

ورواه ثوبان عن النبي ﷺ بمعنى رواية الجماعة:

(١) المصنف في الآداب (٣٧٢). وأخرجه أبو داود (٣١٦٩)، وابن حبان (٣٠٧٩) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ به.

(٢) مسلم (٥٦/٩٤٥).

(٣) تقدم في (٦٨٢٨).

(٤) تقدم في (٦٨٢٧).

(٥) أخرجه أحمد (١٠١٤٢) عن يحيى به.

(٦) مسلم (٥٤/٩٤٥).

٦٨٣١- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن قتادة، عن سالم بن أبي الجعد، عن معدان بن أبي طلحة، عن ثوبان قال: قال النبي ﷺ: «من صلى على جنازة فله قيراط، ومن شهد دفنها فله قيراطان، القيراط مثل أحد»^(١). أخرجه مسلم في «الصحیح» من حديث شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي وأبان بن يزيد عن قتادة^(٢).

باب ما يستحب من اتساع القبر وإعماقه

٦٨٣٢- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، حدثنا علي بن حمشاذ العدل، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا أبو النضر، حدثنا سليمان هو ابن المغيرة، عن حميد يعنى ابن هلال، عن هشام بن عامر قال: جاءت الأنصار إلى رسول الله ﷺ يوم أحد فقالوا: يا رسول الله، أصابنا قرح وجه، فكيف تأمر؟ قال: «احفروا وأوسعوا، واجعلوا الرجلين والثلاثة في القبر». قالوا: أيهم يقدم في القبر؟ قال: «أكثرهم قرآناً». فقال: فقدم أبي بين يدي اثنين. أو قال: واحد^(٣).

٦٨٣٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله

(١) المصنف في الشعب (٩٢٤٤). وأخرجه أحمد (٢٢٣٨٤) من طريق شعبة به. وأحمد (٢٢٤٤١)،

وابن ماجه (١٥٤٠) من طريق قتادة به.

(٢) مسلم (٩٤٦).

(٣) المصنف في الشعب (٢٦٨٤). وأخرجه أحمد (١٦٢٥١)، وأبو داود (٣٢١٥)، والنسائي (٢٠١٤)

من طريق سليمان بن المغيرة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥٤).

ابن جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوِيَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَثْمَانَ يَعْنِي
عِدَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارِكِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ. فَذَكَرَ
إِسْنَادَهُ نَحْوَهُ، قَالَ: أَصَابَ الْأَنْصَارَ يَوْمَ أُحُدٍ قَرْحٌ وَجَهْدٌ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، أَصَابَنَا قَرْحٌ وَجَهْدٌ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنَا؟ قَالَ: «احْفَرُوا وَأَوْسِعُوا». قَالَ
عَبْدُ اللَّهِ: وَأَرَاهُ قَالَ: «وَأَعْمِقُوا». ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ^(١): بَلْ هُوَ هَكَذَا^(٢).

٦٨٣٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنَ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوِيَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنَا
سُفْيَانَ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ:
قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فِي قَتْلِ أُحُدٍ: «أَعْمِقُوا وَأَحْسِنُوا، وَادْفِنُوا الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي قَبْرِ
وَاحِدٍ»^(٣).

٦٨٣٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا
سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ،
عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: اشْتَدَّ الْجِرَاحُ يَوْمَ أُحُدٍ، فَشَكِيَ
ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «احْفَرُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا، وَادْفِنُوا فِي الْقَبْرِ
الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ»^(٤).

(١) هنا آخر الخرم في س المشار إليه في ص ٢٥١.

(٢) المعرفة والتاريخ ٣/ ١٥٥.

(٣) المعرفة والتاريخ ٣/ ١٥٥. وأخرجه أبو داود (٣٢١٦)، والنسائي (٢٠٠٩) من طريق سفيان به.
وأحمد (١٦٢٥٤) من طريق أيوب به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥٥).

(٤) المعرفة والتاريخ ٣/ ١٥٥. وأخرجه النسائي (٢٠١٥) من طريق سليمان بن حرب به.

٦٨٣٦- وكذلك رواه جرير بن حازم، عن حميد بن هلال، / عن سعد بن هشام بن عامر. أخبرناه أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا جرير، حدثنا حميد بن هلال، عن سعد بن هشام بن عامر^(١).

٦٨٣٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن عاصم بن كليب الجرمي، حدثني أبي أن رجلاً من الأنصار أخبره (ح) وأخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ، حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا علي بن المنذر، حدثنا ابن فضيل، حدثنا عاصم بن كليب، عن أبيه، عن رجل من الأنصار قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ بجنزة وأنا غلام مع أبي، فجلس على حفرة القبر وجعل يومئذ إلى الحفار ويقول: «أوسغ من قبل الرأس، أوسغ من قبل الرجلين، ورب عذق^(٢) له في الجنة». لفظ حديث أبي حازم، وفي رواية أبي عبد الله قال: فرأيتُه على حفرة القبر جالساً فقال: «أوسغ من قبل رأسه، ورب عذق له في الجنة»^(٣).

(١) أبو داود (٣٢١٧). وأخرجه أحمد (١٦٢٦٣)، والنسائي (٢٠١٠) من طريق جرير به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٩٠٠).

(٢) العذق بفتح العين: النخلة، وبكسرهما: الغصن من النخلة. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٣٣/٧.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٤٦٥) من طريق محمد بن فضيل به. وأبو داود (٣٣٣٢) من طريق عاصم بن كليب به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٨٥٠).

وإلى هنا ينتهي الجزء الثالث من نسخة الأصل.

بابُ تَسْوِيَةِ الْقُبُورِ وَتَسْطِيحِهَا

٦٨٣٨- أخبرنا أبو صالح العنبريُّ، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصورٍ، حدثنا محمد بن إسماعيلَ الإسماعيليُّ، حدثنا هارون بن سعيد الأيليُّ (ح) وأخبرنا أبو عليَّ الرّوذباريُّ، أخبرنا محمد بن بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمد بن عمرو بن السّرح، قال: حدثنا ابنُ وهبٍ، حدّثني عمرو بن الحارث أنّ أبا عليَّ الهمدانيَّ حدّثه قال: كُنَّا عِنْدَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ بَرُودِسَ^(١) بِأَرْضِ الرُّومِ، فَتَوَفَّى صَاحِبٌ لَنَا، فَأَمَرَ فَضَالَةُ بِقَبْرِه / فَسَوَّى ثُمَّ [٧/٤] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا. لَفْظُ حَدِيثِ الرّوذباريِّ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ ثُمَامَةَ بْنَ شَفِيٍّ حَدّثَهُ^(٢) قَالَ: كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدِ بِأَرْضِ الرُّومِ. وَالباقِي سَوَاءٌ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ أَبِي الطَّاهِرِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو وَهَارُونَ بْنَ سَعِيدٍ^(٤).

٦٨٣٩- حدثنا أبو طاهرٍ الفقيه، أخبرنا أبو بكرٍ محمد بن الحسين القطّان، حدثنا أحمد بن يوسف السّلميّ، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن أبي هياج الأسديّ قال:

(١) رودس: جزيرة مقابل الإسكندرية على ليلة منها في البحر. معجم البلدان ٢/ ٨٣٢.

(٢) أي حدث عمرو بن الحارث كما في رواية النسائي.

(٣) أبو داود (٣٢١٩). وأخرجه النسائي (٢٠٢٩) من طريق ابن وهب به. وتقدم في (٦٨١٩) من طريق ثمامة.

(٤) مسلم (٩٢/٩٨٦). وعنده: «رودس» بالبدال المهملة. وقال الزبيدي: وإهمال الدال هو المشهور.

التاج ١٦/١١٩.

قال لي علي بن أبي طالب رضي الله عنه: أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ألا تترك قبراً مشرفاً إلا سويته، ولا تمثالاً في بيتٍ إلا طمسته^(١). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث الثوري^(٢).

٦٨٤٠- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني قال: قرئ علي عبد الله بن وهب: أخبرك محمد بن إسماعيل بن أبي فديك المدني، عن عمرو بن هانيء، عن القاسم بن محمد قال: دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت: يا أمّاه، اكشفي لي عن قبر النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه. فكشفت لي عن ثلاثة قبور لا مشرفة ولا لاطئة^(٣)، مبطوحة ببطحاء العرصة الحمراء، فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مقدماً، وأبا بكر رضي الله عنه رأسه بين كتفي النبي صلى الله عليه وسلم، وعمر رضي الله عنه رأسه عند رجلي النبي صلى الله عليه وسلم^(٤). هو عمرو بن عثمان بن هانيء، قاله غير واحد عن ابن أبي فديك^(٥).

٦٨٤١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس الدوري، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا

(١) المصنف في الصغرى (١١٥٩). وأخرجه أحمد (٧٤١)، وأبو داود (٣٢١٨)، والنسائي (٢٠٣٠) من طريق سفيان به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥٦).

(٢) مسلم (٩٣/٩٦٨).

(٣) لاطئة: ملتصقة بالأرض، يعني مسواة. شرح أبي داود للعيني ١٧٧/٦.

(٤) الحاكم ٣٦٩/١. وأخرجه أبو داود (٣٢٢٠) من طريق ابن أبي فديك به. وقال الذهبي ١٣٤٨/٣: إسناده جيد. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٧٠٥).

(٥) أخرجه أبو داود (٣٢٢٠)، وأبو يعلى (٤٥٧١)، والمزى في تهذيب الكمال ١٥٨/٢٢، ١٥٩.

الحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي الْبَدَاءِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ قَبْرُ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ قُبُورَهُمْ مُسْتَطِيرَةً.

بَابُ مَنْ قَالَ بِتَسْنِيمِ الْقُبُورِ

٦٨٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ الْمَقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ التَّمَّارُ قَالَ: رَأَيْتُ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسَنَّمًا.

٦٨٤٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ، حَدَّثَنَا حِبَّانُ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سُفْيَانَ التَّمَّارِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُسَنَّمًا^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ^(٢).

وَمَتَى مَا صَحَّتْ رِوَايَةٌ^(٣) / الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: قُبُورُهُمْ مَبْطُوحَةٌ بِبَطْحَاءِ ٤/٤
الْعَرَصَةِ. فَذَلِكَ يَدُلُّ عَلَى التَّسْطِيحِ، وَصَحَّتْ رُؤْيُهُ سُفْيَانَ التَّمَّارِ قَبْرَ النَّبِيِّ ﷺ
مُسَنَّمًا. فَكَأَنَّهُ غَيْرَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ فِي الْقَدِيمِ، فَقَدْ سَقَطَ جِدَارُهُ فِي زَمَنِ الْوَلِيدِ
ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَقِيلَ: فِي زَمَنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثُمَّ أُصْلِحَ، وَحَدِيثُ
الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ وَأَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا، إِلَّا أَنْ بَعْضَ
أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِنَا اسْتَحَبَّ التَّسْنِيمَ فِي هَذَا الزَّمَانِ لِكَوْنِهِ جَائِزًا

(١) المصنف في دلائل النبوة ٧/ ٢٦٤.

(٢) البخاري (١٣٩٠).

(٣) في حاشية الأصل: كذا في الأصلين وصوابه «رؤية». ويؤيده روايته المتقدمة (٦٨٤٠).

بالإجماع، وأنَّ التَّسْطِيحَ صَارَ شِعَارًا لِأَهْلِ الْبِدْعِ، فَلَا يَكُونُ سَبَبًا لِإِطَالَةِ الْأَلْسِنَةِ فِيهِ وَرَمِيهِ بِمَا هُوَ مُنَزَّهٌ عَنْهُ مِنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

بَابُ: لَا يُبْنَى عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُجَصَّصُ

٦٨٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ أَوْ يُقَصِّصَ^(١) أَوْ يُبْنَى عَلَيْهِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٣).

٦٨٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، [٧/٤] عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ، زَادَ: أَوْ يُزَادَ عَلَيْهِ. وَزَادَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: أَوْ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ^(٤).

(١) الْقِصَّةُ: الْجِصُّ. غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِابْنِ قَتَيْبَةَ ٤٤٨/٢.

(٢) الْمَصْنَفُ فِي الصَّغْرَى (١١٦٠)، وَفِي الْمَعْرِفَةِ (٢١٨٣). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٦٤٧)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٢٧)، وَابْنُ حِبَانَ (٣١٦٥) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بِهِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٩٤/٩٧٠).

(٤) الْمَصْنَفُ فِي الصَّغْرَى (١١٦١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٢٢٦). وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (٢٠٢٢٦)، وَابْنُ حِبَانَ (٣١٦٣) مِنْ طَرِيقِ عَثْمَانَ بِهِ. وَلَيْسَ عِنْدَ ابْنِ حِبَانَ ذِكْرُ سُلَيْمَانَ. وَتَقَدَّمَ فِي (٦٨١٦). وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ (٢٧٦٣).

ورؤينا عن أبي موسى في وصيته : ولا تجعلنَّ على قبري بناءً^(١). وعن أبي سعيد الخدرى : ولا تضربنَّ على فسطاطاً^(٢). وعن أبي هريرة كذلك^(٣).

باب في غسل المرأة

٦٨٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قتيبة (ح) قال : وحدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا : حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية قالت : دخل علينا النبي ﷺ ونحن نغسل ابنته فقال : «اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافوراً أو شيئاً من كافور، فإذا فرغتن فاذنني». قالت : فلما فرغنا آذناه فألقى إلينا حقوه فقال : «أشعرنها إياه»^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى، وأخرجه البخارى من أوجه أخر عن أيوب^(٥).

٦٨٤٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغانى، حدثنا محمود بن غيلان (ح)

(١) تقدم في (٦٧٣٣).

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٩٧/٢٠.

(٣) سيأتى بإسناده في (٦٩٢٦).

(٤) أخرجه النسائى (١٨٨٥) من طريق يزيد به. وتقدم في (١٦، ٦٧٠٥، ٦٧٠٨)، وسيأتى في (٦٨٥٠)، (٦٨٥١).

(٥) مسلم (٣٦/٩٣٩)، والبخارى (١٢٥٣).

وأخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ،
أخبرنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمود بن غيلان أمله
عَلَيْنَا، حدثنا أبو النَّضْرِ / هاشم بن القاسم، حدثنا أبو معاوية شيان، عن ٥/٤
ليث بن أبي سليم، عن عبد الملك بن أبي بشير، عن حفصة بنت سيرين، عن
أمِّ سليم أم أنس بن مالك قالت: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَوَفَّيْتَ الْمَرْأَةَ فَأَرَادُوا
أَنْ يَغْسِلُوهَا فَلْيَبْدَأُوا بِبَطْنِهَا، فَلْيَمْسُخْ بِبَطْنِهَا مَسْحًا رَفِيقًا إِنْ لَمْ تَكُنْ حُبْلَى، فَإِنْ كَانَتْ
حُبْلَى فَلَا تُحَرِّكِيهَا، فَإِذَا أَرَدْتَ غَسْلَهَا فَايْدِي بِسِفْلَتِهَا^(١) فَأَلْقِي عَلَى عَوْرَتِهَا ثَوْبًا
سَتِيرًا، ثُمَّ خُذِي كُرْسْفَةً فَاغْسِلِيهَا فَأَحْسِنِي غَسْلَهَا، ثُمَّ ادْخِلِي يَدَكَ مِنْ تَحْتِ الثَّوْبِ
فَامْسُحِيهَا بِكُرْسْفٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَأَحْسِنِي مَسْحَهَا قَبْلَ أَنْ تَوَضَّئِيهَا، ثُمَّ وَضَّئِيهَا بِمَاءٍ فِيهِ
سِدْرٌ، وَلْتَفْرِغِ الْمَاءَ امْرَأَةً وَهِيَ قَائِمَةٌ لَا تَلِي شَيْئًا غَيْرَهُ، وَلْيَلِ غَسْلَهَا أَوْلَى النَّاسِ بِهَا وَإِلَّا
فَامْرَأَةً وَرِعَةً، فَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً أَوْ ضَعِيفَةً فَلْتَغْسِلْهَا امْرَأَةٌ أُخْرَى مُسْلِمَةً وَرِعَةً، فَإِذَا
فَرَعْتَ مِنْ غَسْلِ سِفْلَتِهَا غَسْلًا نَقِيًّا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ فَهَذَا بَيَانُ وَضُوئِهَا، ثُمَّ اغْسِلِيهَا بَعْدَ
ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَابْدِئِي بِرَأْسِهَا قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَأَنْقِي كُلَّ غَسْلَةٍ مِنَ
السُّدْرِ بِالمَاءِ، وَلَا تُسْرَجِي رَأْسَهَا بِمِشْطٍ، فَإِنْ حَدَثَ مِنْهَا حَدَثٌ بَعْدَ الْغَسَلَاتِ
الثَّلَاثِ فَاجْعَلِيهَا خَمْسًا، وَإِنْ حَدَثَ بَعْدَ الْخَمْسِ فَاجْعَلِيهَا سَبْعًا، وَكُلُّ ذَلِكَ فَلْيَكُنْ
وَتْرًا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ حَتَّى لَا يَرِيكَ شَيْءٌ، فَإِذَا كَانَ فِي آخِرِ غَسْلَةٍ فِي الثَّلَاثَةِ^(٢) أَوْ غَيْرِهَا
فَاجْعَلِي شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ وَشَيْئًا مِنْ سِدْرٍ، ثُمَّ اجْعَلِي ذَلِكَ فِي جَرَّةٍ جَدِيدَةٍ، ثُمَّ أَقْعِدِيهَا
فَأَفْرِغِي عَلَيْهَا وَابْدِئِي بِرَأْسِهَا حَتَّى تَبْلُغِي رِجْلَيْهَا، فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْهَا فَأَلْقِي عَلَيْهَا ثَوْبًا

(١) في م: «بأسفلها».

(٢) في س، م: «الثالثة».

نظيفاً، ثُمَّ أَدْخَلِي يَدَكَ مِنْ وَرَاءِ الثَّوْبِ فَانزِعِيه عَنْهَا، هَذَا بَيَانُ الْغُسْلِ، ثُمَّ أَحْشِي سِفْلَتَهَا كُرْسُفًا مَا اسْتَطَعْتِ، ثُمَّ امْسَحِي كُرْسُفَهَا مِنْ طَيْبِهَا، ثُمَّ خُذِي سَبْنِيَّةً^(١) طَوِيلَةً مَغْسُولَةً فَارْبِطِيهَا عَلَى عَجْزِهَا كَمَا يُرْبَطُ النَّطَاقُ، ثُمَّ اعْقِدِيهَا بَيْنَ فِخْذَيْهَا وَضُمِّي فِخْذَيْهَا، ثُمَّ أَلْقِي طَرَفَ السَّبْنِيَّةِ مِنْ عِنْدِ عَجْزِهَا إِلَى قَرِيبٍ مِنْ رُكْبَتِهَا، فَهَذَا بَيَانُ سِفْلَتِهَا، ثُمَّ طَيِّبِهَا وَكَفِّنِهَا، وَاضْفِرِي شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ قِصَّةً وَقَزْنِينَ، وَلَا تُشَبِّهِيهَا بِالرِّجَالِ، وَلِيَكُنْ كَفْنُهَا خَمْسَةَ أَثْوَابٍ إِحْدَاهُنَّ الَّذِي تُلْفُّ بِهِ فِخْذَاهَا، وَلَا تَنْقِصِي مِنْ شَعْرِهَا [٧/٤] شَيْئًا يَعْنِي بِنُورَةٍ وَلَا غَيْرِهَا، وَمَا سَقَطَ مِنْ شَعْرِهَا فَاغْسِلِيه، ثُمَّ أَعِيدِيه فِي شَعْرِ رَأْسِهَا - أَوْ قَالَ: اغْرِزِيه - وَطَيِّبِي شَعْرَ رَأْسِهَا وَأَحْسِنِي تَطْيِيبَهُ إِنْ شِئْتَ، وَاجْعَلِي كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا وَتَرًا، وَلَا تَنْسِي ذَلِكَ، فَإِنْ بَدَأَ لَكَ أَنْ تُجَمِّرِيهَا فِي نَعِشِهَا فَاجْعَلِيه نُبْدَةً^(٢) وَاحِدَةً حَتَّى يَكُونَ وَتَرًا، هَذَا بَيَانُ كَفْنِهَا وَرَأْسِهَا. وَإِنْ كَانَتْ مَجْدُورَةً أَوْ مَحْضُوبَةً^(٣) أَوْ أَشْبَاهَ ذَلِكَ فَخُذِي خِرْقَةً وَاسِعَةً فَاغْسِلِيهَا فِي الْمَاءِ». وَفِي غَيْرِ هَذِهِ الرَّوَايَةِ: «فَاغْمِسِيهَا فِي الْمَاءِ». ثُمَّ فِي رِوَايَتِنَا: «وَاجْعَلِي تَتَبَعِي كُلَّ شَيْءٍ مِنْهَا، وَلَا تُحَرِّكِيهَا؛ فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَنْفَجِرَ مِنْهَا شَيْءٌ لَا يُسْتَطَاعُ رَدُّهُ». هَذَا لَفْظُ ابْنِ خُزَيْمَةَ، وَحَدِيثُ الصَّغَانِيِّ انْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ: «وَلِيَكُنْ كَفْنُهَا خَمْسَةَ»^(٤). رَوَاهُ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ عَنِ مَحْمُودِ بْنِ غَيْلَانَ، فزَادَ عِنْدَ قَوْلِهِ: «وَأَحْسِنِي تَطْيِيبَهُ»: «وَلَا تَغْسِلِيه بِمَاءٍ سَخِنَ،

(١) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: فِي أَصْلِ الْمُؤَلَّفِ «سَبْنِيَّةً». وَتَقْدَمُ مَعْنَى السَّبْنِيَّةِ فِي الْحَدِيثِ (٦٧٨٣).

(٢) النُّبْدَةُ: الْيَسِيرُ مِنَ الشَّيْءِ. تَفْسِيرُ غَرِيبٍ مَا فِي الصَّحِيحِينَ ١/٢٧٩.

(٣) فِي س: «مَحْضُوبَةٌ»، وَفِي م: «مَحْضُوبَةٌ».

(٤) تَقْدَمُ فِي (٦٧٨٣).

وأجمريها بعدما تكفنيها بسبع إن شئت»^(١). وكأنه سقط من كتاب شيخى.

٦٨٤٨- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّارُ، حدثنا جعفر بن أحمد بن عاصم، أخبرنا محمود بن خالد، حدثنا الوليد بن مسلم، أخبرني شيبان أبو معاوية. فذكر الحديث بطوله مُقَطَّعًا بِمَعْنَاهُ وَاللَّفْظُ مُخْتَلَفٌ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنَ الْخَمْسِ فَتَجْعَلِ الْكَافُورَ فِي مَسَامِعِ الْمَيِّتِ».

بَابُ السَّنَةِ الثَّابِتَةِ فِي تَضْفِيرِ شَعْرِ رَأْسِهَا

ثَلَاثَةَ قُرُونٍ وَإِلْقَائِهِنَّ خَلْفَهَا

٦٨٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، / عن سفيان، عن هشام، عن أم الهذيل يعنى حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: توفيت ابنة لرسول الله ﷺ، فسألنا رسول الله ﷺ فقال: «اغسلنها وترا ثلاثا أو خمسا أو أكثر من ذلك إن رأيتن ذلك، واجعلن في الآخرة كافورا أو شيئا من كافور، فإذا فرغتن فأذنيني». قالت: فأذناه. قالت: فألقى إلينا حقوه فقال: «أشعرنها إياه». قالت: فضفرنا رأسها؛ ناصيتها وقرنيها ثلاثة قرون وألقيناه خلفها^(٢). أخرجه البخاري ومسلم في «الصحاحين» من حديث

٦/٤

(١) قال الذهبي ١٣٥١/٣: لم يخرج الترمذي في «جامعه»، وفي النفس من صحته، وليث ليس بعمدة.

(٢) تقدم في (١٦، ٦٧٠٧).

هشام بن حسان^(١)، ورواه البخاري عن قبيصة عن سفيان مختصراً^(٢).

٦٨٥٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالوا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن أيوب، عن محمد بن سيرين، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: مشطناها ثلاثة قرون^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى هكذا^(٤).

٦٨٥١- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن سفيان، حدثنا حرملة، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن جريج أن أيوب بن أبي تميمة أخبره قال: سمعت حفصة بنت سيرين تقول: حدثتنا أم عطية أنها جعلت رأس ابنة النبي ﷺ ثلاثة قرون. وقال: نقضته فغسلته^(٥). رواه البخاري في «الصحيح» عن أحمد عن ابن وهب، وزاد: ثم جعلته ثلاثة قرون^(٦).

باب كفن المرأة

٦٨٥٢- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا حرملة، أخبرنا ابن وهب، أخبرنا ابن جريج أن

(١) البخاري (١٢٦٣)، ومسلم (٤١/٩٣٩).

(٢) البخاري (١٢٦٢).

(٣) أخرجه أبو داود (٣١٤٣) من طريق يزيد به. والنسائي (١٨٩٠) من طريق أيوب به.

(٤) مسلم (٣٧/٩٣٩).

(٥) أخرجه النسائي (١٨٨٢) من طريق ابن جريج به. وتقدم في (٦٧٠٨).

(٦) البخاري (١٢٦٠).

أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا أُمُّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ: «اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذْنِي». فَلَمَّا فَرَعْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ فَقَالَ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ». قَالَ: وَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ ذَلِكَ. قَالَ: فَلَا أَدْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ. وَزَعَمَ أَنَّ الْإِشْعَارَ: الْفِفْنَهَا^(١) فِيهِ. قَالَ: وَكَذَلِكَ [٨/٤و] كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ بِالْمَرَأَةِ أَنْ تُشَعَّرَ لِغَافَةً وَلَا تُؤَزَّرَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ عَنِ ابْنِ وَهْبٍ^(٣).

٦٨٥٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَيُّوبُ السَّخْتْيَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ سِيرِينَ يَقُولُ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ عَطِيَّةَ - مِنَ اللَّوَاتِي بَايَعَنَ النَّبِيُّ ﷺ - قَدِمَتْ الْبَصْرَةَ تُبَادِرُ ابْنًا لَهَا فَلَمْ تُدْرِكْهُ، فَحَدَّثْتَنَا. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. قَالَ: قُلْتُ: مَا قَوْلُهُ: «أَشْعِرْنَهَا». اتَّزَرْنَ بِهِ؟ قَالَ: لَا أَرَاهُ إِلَّا أَنْ يَقُولَ: الْفِفْنَهَا فِيهِ. قَالَ أَيُّوبُ: وَكَذَلِكَ كَانَ ابْنُ سِيرِينَ يَأْمُرُ الْمَرَأَةَ^(٤) أَنْ تُشَعَّرَ لِغَافَةً.

٦٨٥٤- وَقَالَ ابْنُ زَنْجُوِيَه: عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَيُّوبَ: مَا قَوْلُهُ: «أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ». أَتُؤَزَّرُ بِهِ؟ قَالَ: لَا أَظُنُّ، كَانَ ابْنُ سِيرِينَ

(١) هكذا ضبطت في الأصل. وفي البخارى: «الففنها».

(٢) أخرجه النسائي (١٨٩٢) من طريق ابن جريج به إلى قوله: الففنها فيه. وتقدم في (٦٧٠٨).

(٣) البخارى (١٢٦١).

(٤) كتب تحتها في الأصل: كذا، وفي م: «بالمرأة».

يقول: تُلَفُّ بِثَوْبٍ تَحْتَ الدَّرْعِ. وَلَا أَرَاهُ إِلَّا ذَلِكَ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي المَنِيعِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ زَنْجُوِيَه. فَذَكَرَهُ^(١).
٦٨٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمِ الثَّقَفِيِّ وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنِ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ- قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢) - عَنِ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفِ الثَّقَفِيَّةِ قَالَتْ: كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَ أُمَّ كَلْثُومَ بِنْتِ رَسولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَفَاتِهَا، فَكَانَ أَوَّلَ مَا أَعْطَانَا الحِقَاءُ^(٣)، ثُمَّ الدَّرْعُ، ثُمَّ الخِمَارُ، ثُمَّ المِلْحَفَةُ، ثُمَّ أُدْرِجَتْ بَعْدُ فِي الثَّوْبِ الآخِرِ. قَالَتْ: / وَرَسولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَ البَابِ مَعَهُ كَفْنُهَا يُنَاوِلُنَاهُ ٧/٤ ثَوْبًا ثَوْبًا^(٤).

باب الإنسان يموت في البحر

٦٨٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو العَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنِي حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ وَثَابِتٌ، عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ. فَذَكَرَ

(١) عبد الرزاق (٦٠٩٣).

(٢) ولدتها: ربه وتولت أمره. ينظر عون المعبود ١٧١/٣.

(٣) الحقاء: الإزار. ينظر تاج العروس ٤٥٥/٣٧ (ح ق و).

(٤) المصنف في الصغرى (١٠٨٤). وأخرجه أحمد (٢٧١٣٥)، والبخارى في الصغير ٤٥/١، وأبو

داود (٣١٥٧) من طريق يعقوب به، وعند البخارى مقتصرًا على: الحقاء. وضعفه الألبانى فى

ضعيف أبى داود (٦٩١).

الحديث، قال فيه: فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَمَاتَ، فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ جَزِيرَةً إِلَّا بَعْدَ سَبْعَةِ أَيَّامٍ، فَدَفَنُوهُ فِيهَا وَلَمْ يَتَّغَيَّرْ^(١).

ورؤينا عن الحسنِ البصريِّ أنه قال: يُغَسَّلُ وَيُكْفَنُ وَيُصَلَّى عَلَيْهِ وَيُطْرَحُ فِي الْبَحْرِ. وفي روايةٍ أُخرى: جُعِلَ فِي زَنْبِيلٍ^(٢) ثُمَّ قُدِفَ بِهِ فِي الْبَحْرِ^(٣).

بَابُ مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ كَفْنَ الْمَيِّتِ وَمَثُونَتَهُ

مِنْ رَأْسِ الْمَالِ بِالْمَعْرُوفِ

٦٨٥٧- أخبرنا أبو طاهرٍ الفقيه، أخبرنا أبو حامدٍ ابنُ بلالٍ، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ، حدثنا الحَكَمُ بنُ عبدِ المَلِكِ، عن قَتَادَةَ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ شَقِيقٍ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا أَنْفَقُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتُ حِينَ أَمُوتُ وَأُخْلَفُ عَشْرَةَ أَوَاقٍ إِلَّا فِي ثَمَنٍ كَفَنٍ أَوْ قِضَاءِ دَيْنٍ»^(٤).

٦٨٥٨- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو زكريَّا ابنُ أبي إسحاقِ المُرَكِّيُّ قالا: أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا أبو أحمدَ محمدُ ابنُ عبدِ الوهَّابِ، أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، أخبرنا الأعمشُ، عن شَقِيقٍ، عن خَبَّابٍ قال: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَبْتَغِي وَجَهَ اللَّهِ، فَوَقَعَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ،

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٢٣/١٩ من طريق المصنف به. وابن حبان (٧١٨٤) من طريق حماد به.

(٢) الزنبيل: القفة. صحيح مسلم بشرح النووي ١٠/٣.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٦١)، وابن المنذر في الأوسط ٤٥٤/٩ بالرواية الثانية.

(٤) قال الذهبي ١٣٥١/٣: الحكم واه.

فَمِنَّا مَنْ مَضَى مِنْ قَبْلُ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، كَانَ مِنْهُمْ مُصَعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ وَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا نَمْرَةً، فَكُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ بَدَتِ رِجْلَاهُ، وَإِذَا غَطَّيْنَا رِجْلَيْهِ بَدَا رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَطُّوا رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوا عَلَى رِجْلَيْهِ مِنَ الْإِذْخِرِ». وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِيهَا^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ أَوْجُهٍ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).

٦٨٥٩ - [٤/٨ ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زِيَادِ ابْنِ بِنْتِ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَدِّي، أَخْبَرَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيَّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: أُتِيَ ابْنُ عَوْفٍ يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بَطْعَامٍ فَقَالَ: قُتِلَ مُصَعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ إِلَّا بُرْدَةً يُكْفَنُ فِيهَا، وَقُتِلَ حَمْرَةٌ - أَوْ رَجُلٌ آخَرٌ - وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي، فَلَمْ يَوْجَدْ لَهُ إِلَّا بُرْدَةً يُكْفَنُ فِيهَا، مَا أَظُنُّنَا إِلَّا قَدْ عَجَّلَتْ لَنَا حَسَنَاتُنَا فِي حَيَاتِنَا الدُّنْيَا^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيِّ عَنِ إِبْرَاهِيمَ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ فِي الْأَوْسَطِ (٢٩٠٦) عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّهَابِ بِهِ. وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (٤٠٤٦) مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٦٧٦٤).

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٢٧٦، ٣٨٩٧، ٣٩١٤، ٤٠٤٧، ٤٠٨٢، ٦٤٤٨)، وَمُسْلِمٌ (٤٤/٩٤٠).

(٣) الْمَصْنُفُ فِي الدَّلَائِلِ ٣/٢٩٩. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ وَفَضْلِهِ (١٣٦٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مَرْوَانَ بِهِ. وَالطُّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ (٤٠٤٨) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٦٧٦٥)، وَسَيَأْتِي فِي (٦٨٩٤).

(٤) الْبُخَارِيُّ (١٢٧٤).

٦٨٦٠- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو العباس محمد بن^(١) إسحاق بن أيوب الصبغى، حدثنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا ابن أبي أويس، حدثني حسين بن عبد الله بن ضميرة، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ رضي الله عنه أنه قال: الكفن من رأس المال^(٢).

باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه إن استهل^(٣)
أو عرفت له حياة

٨/٤

رُوي معناه في الصلاة عن ابن عباس^(٤) وابن عمر^(٥).

٦٨٦١- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا وهب بن بقیة، عن خالد، عن يونس، عن زياد بن جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة- قال: وأحسب أن أهل زياد أخبروني أنه رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الراكب يسير خلف الجنّازة، والماشي خلفها وأمامها، وعن يمينها، وعن يسارها قريباً منها، والسقط يصلى عليه ويدعى لوالديه بالمغفرة والرحمة»^(٦).

٦٨٦٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا علي بن حمشاذ العدل، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا محمد بن بشّار، حدثنا أبو همام محمد بن

(١) بعده في ص ٣: «يعقوب بن». خطأ؛ ينظر الأنساب ٥٢١/٣.

(٢) قال الذهبي ١٣٥٢/٣: إسناده واه.

(٣) استهلال الصبي: تصويته عند ولادته. النهاية ٢٧١/٥.

(٤) أخرجه الدارمي (٣١٦٩)، وابن المنذر في الأوسط (٣٠٢٣).

(٥) سيأتي في (٦٨٧٤).

(٦) أبو داود (٣١٨٠). وأخرجه أحمد (١٨١٨١) من طريق يونس به. وسيأتي في (٦٩٤٧). وصححه

الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٢٣).

الزُّبَيْرِ قَانِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ. فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «بِالْعَافِيَةِ وَالرَّحْمَةِ». وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْمَاشِي: «خَلْفَهَا وَأَمَامَهَا»^(١).

قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: قَوْلُ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ: وَحَدَّثَنِي بَعْضُ أَهْلِهِ أَنَّهُ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، رِوَايَةٌ لِيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ.

٦٨٦٣- قَالَ الشَّيْخُ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ^(٢)، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي زِيَادُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي جُبَيْرُ بْنُ حَيَّةَ الثَّقَفِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجِنَازَةِ، وَالْمَاشِي قَرِيْبًا مِنْهَا، وَالطُّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ»^(٣).

٦٨٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ هُوَ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: إِذَا اسْتَهَلَّ الصَّبِيُّ وَرِثَ وَصَلَّى عَلَيْهِ^(٤). مَوْقُوفٌ.

(١) الحاكم ٣٦٣/١ و صححه و وافقه الذهبي.

(٢) في الأصل: «غنام».

(٣) الحاكم ٣٦٣/١. وأخرجه أحمد (١٨٢٠٧)، وابن ماجه (١٥٠٧) من طريق روح به. وأحمد

(١٨١٦٢)، والترمذي (١٠٣١)، والنسائي (١٩٤٢) من طريق سعيد به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) أخرجه الدارمي (٣١٧٢) من طريق ابن إسحاق به. والطحاوي في شرح المعاني ١/٥٠٩ من طريق =

٦٨٦٥- وقد أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل المكي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استهل الصبي وراثته وصلى عليه»^(١). إسماعيل بن مسلم المكي غيره أوثق منه^(٢).

وروي من أوجه أخر عن أبي الزبير مرفوعاً:

٦٨٦٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، حدثنا هلال بن العلاء الرقي، حدثنا أبي، حدثنا بقیة، عن الأوزاعي، عن أبي الزبير، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استهل المولود صلي عليه وورث وورث»^(٣).

٦٨٦٧- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا سليمان بن أحمد اللخمي، حدثنا محمد بن عبد الرحيم الديباجي، حدثنا محمد بن أحمد بن أبي خلف البغدادي، حدثنا إسحاق الأزرق، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير،

=عطاء به.

(١) الحاكم ١/٣٦٣. وأخرجه الترمذي (١٠٣٢) من طريق إسماعيل به. وقال الترمذي: هذا حديث قد اضطرب الناس فيه، فرواه بعضهم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مرفوعاً، وروى أشعث بن سوار وغير واحد عن أبي الزبير عن جابر موقوفاً... وكان هذا أصح من الحديث المرفوع. وأخرجه النسائي (١٣٥٨)، وابن ماجه (١٥٠٨) من طريق أبي الزبير به.

(٢) تقدم عقب (٣١٤٩).

(٣) قال الذهبي ٣/١٣٥٣: بقية إذا قال: عن. فليس بعمدة.

عن جابرٍ، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِذَا اسْتَهَلَ الصَّبِيُّ وِرْثَ وَوَرِثَ / وَصَلَّى عَلَيْهِ»^(١). ٩/٤
قال سُليمانُ: لَمْ يَرَوْه عن سُفيانَ إِلَّا إِسحاقُ.

قال الشيخ: ورواه المغيرةُ بنُ صالحٍ عن أبي الزُّبيرِ مرفوعاً^(٢)، ورويناه في
كتابِ الفرائضِ مِنْ حَدِيثِ [٩/٤] أبي هريرةَ مرفوعاً^(٣).

٦٨٦٨- أخبرنا أبو الحسنِ ابنُ أبي المَعروفِ الفقيهُ، أخبرنا أبو سعيدٍ
عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ الوهَّابِ الرَّازِيُّ بنيسابورَ، حدثنا محمدُ بنُ أيُّوبَ،
أخبرنا مسلمٌ، حدثنا هشامٌ، حدثنا قتادةُ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، أنَّ أبا بكرٍ
الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: صَلُّوا على أطفالِكُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ أَحَقُّ مَنْ صَلَّيْتُمْ عَلَيْهِ^(٤).
وقد روى هذا مِنْ وَجهِ آخَرَ مرفوعاً:

٦٨٦٩- أخبرنا أبو منصورٍ محمدُ بنُ محمدِ بنِ عبدِ اللَّهِ مِنْ وَلَدِ إبراهيمَ
التَّخَعِيُّ بالكوفةِ، أخبرنا أبو جَعْفَرِ ابنِ دُحَيْمٍ، حدثنا أحمدُ بنُ حازِمٍ، أخبرنا
الفضلُ بنُ دُكَيْنٍ، حدثنا عبدُ السَّلامِ بنُ حَرَبٍ، عن ليثٍ، عن عاصِمٍ، عن
البراءِ بنِ عازِبٍ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَحَقُّ ما صَلَّيْتُمْ عَلَيْهِ أطفالُكُمْ»^(٥).

(١) أخرجه ابن حبان (٦٠٣٢) من طريق محمد بن أحمد بن أبي خلف به.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (٦٣٥٨)، والحاكم ٣٤٨/٤ من طريق المغيرة بن مسلم، وليس ابن صالح.

(٣) سيأتي في (١٢٦١٥).

(٤) أخرج ابن أبي الدنيا في كتاب العيال (٤١٧) من طريق قتادة بلفظ: إن آخر ما صلينا أطفالنا.

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٥٠٨/١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وعنده: عامر. بدلاً من: عاصم. وقال الذهبي ١٣٥٣/٣: ليث لين، وعاصم لا يعرف.

٦٨٧٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو أمية، حدثنا الأسود بن عامر، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر، عن البراء بن عازب قال : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ، وَمَاتَ وَهُوَ ابْنُ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَقَالَ : «إِنَّ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مَن يُتِمُّ رِضَاعَهُ، وَهُوَ صَدِيقٌ»^(١).

٦٨٧١- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا هناد بن السري، حدثنا محمد بن عبيد، عن وائل بن داود قال : سَمِعْتُ الْبَهِيِّ قَالَ : لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ النَّبِيِّ ﷺ صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَقَاعِدِ^(٢).

٦٨٧٢- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود قال : قَرَأْتُ عَلَى سَعِيدِ بْنِ يَعْقُوبَ الطَّالِقَانِيِّ : حَدَّثَكُمُ ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى ابْنِهِ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِينَ لَيْلَةً^(٣).

٦٨٧٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا : حدثنا

(١) أخرجه أحمد (١٨٤٩٧) عن الأسود به. وقال الذهبي ٣/١٣٥٣ : جابر هو الجعفي، واه.

(٢) المقاعد: مكان عند باب الأقر بالمدينة، وقيل: دكاكين عند دار عثمان. ينظر غريب الحديث للخطابي ٢/١١٢، ومعجم البلدان ٤/٥٨٧.

والحديث عند أبي داود (٣١٨٨)، وفي المراسيل (٤٣١).

(٣) أبو داود عقب (٣١٨٨)، والمراسيل (٤٣٢). وأخرجه ابن أبي الدنيا في العيال (٤٢٣) من طريق ابن المبارك به بلفظ: تسعين. بدلًا من: سبعين. وقال الذهبي ٣/١٣٥٣ : هذا مع إرساله منكر، وكلاهما من سنن (د).

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ صلى على ابنه إبراهيم حين مات^(١).

فهذه الآثار وإن كانت مراسيل فهي تشد الموصول قبله، وبعضها يشد بعضاً، وقد أثبتوا صلاة رسول الله ﷺ على ابنه إبراهيم، وذلك أولى من رواية من روى أنه لم يصل عليه.

٦٨٧٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس ابن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا عبد الله العمري، عن نافع، عن ابن عمر أنه كان لا يصلي على السقط حتى يستهل^(٢).

٦٨٧٥- وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا إسماعيل الصفار، حدثنا أحمد بن الوليد الفحام، حدثنا شاذان، أخبرنا سفيان بن سعيد وشعبة بن الحجاج، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه صلى على المنفوس^(٣)، ثم قال: اللهم أعذه من عذاب القبر^(٤).

٦٨٧٦- أخبرنا أبو نصر عمر بن عبد العزيز بن قتادة، أخبرنا أبو عمرو

(١) المصنف في الدلائل ٤٣١/٥.

(٢) أخرجه ابن المنذر في الأوسط ٤٠٣/٥ عن نافع بنحوه.

(٣) المنفوس: الطفل حين ولادته. ينظر غريب الحديث لابن قتيبة ١٥/٢، والنهاية ٩٥/٥.

(٤) ابن شاذان في مشيخته (١٢). وأخرجه الخطيب في تاريخه ٣٧٤/١١ من طريق أحمد بن الوليد به.

وعبد الرزاق (٦٦١٠) عن الثوري فقط دون ذكر شعبة. وابن أبي الدنيا في كتاب العيال (٤٢٠) من

طريق شعبة دون ذكر سفيان. وابن أبي شيبة (١١٦٩٨) من طريق يحيى بن سعيد به.

ابن مَطَرٍ، حدثنا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الكَاتِبُ، حدثنا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ،
 ١٠/٤ حدثنا عبدُ اللَّهِ / بنُ المُبارِكِ، عن مَعْمَرٍ، عن هَمَّامِ بْنِ مُنْبِهِ، عن أبي هريرة أَنَّهُ
 كان يُصَلِّي على المَنفوسِ الَّذي لَمْ يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَطُّ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا
 فَرَطًا وَسَلَفًا وَأَجْرًا. قال نُعَيْمٌ: وَقِيلَ لِبَعْضِهِمْ: أَتُصَلَّى على المَنفوسِ الَّذي لَمْ
 يَعْمَلْ خَطِيئَةً قَطُّ؟ قال: قَدْ صُلِّيَ على رَسولِ اللَّهِ ﷺ وكان مَغفورًا له؛ بِمَنْزِلَةِ
 مَنْ لَمْ يَعِصِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

جَمَاعُ أَبْوَابِ الشَّهِيدِ، وَمَنْ يُصَلِّي عَلَيْهِ وَيُغْسَلُ

بَابُ: الْمُسْلِمُونَ يَقْتُلُهُمُ الْمُشْرِكُونَ فِي الْمُعْتَرَكِ فَلَا يُغْسَلُ الْقَتْلَى

وَلَا يُصَلَّى عَلَيْهِمْ وَيُدْفَنُونَ بِكُلُومِهِمْ وَدِمَائِهِمْ

٦٨٧٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا الأسفاطي، حدثنا أبو الوليد (ح) وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا أبو خليفة، حدثنا أبو الوليد، حدثنا الليث، عن ابن شهاب، [٩/٤ ظ] عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، أن جابرًا أخبره، أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في الثوب الواحد، ويسأل: «أيُّهما كان أكثر أخذًا للقرآن؟». فإذا أُشيرَ إلى أحدهما قدّمه في اللحد، وقال: «أنا أشهد على هؤلاء يوم القيامة». وأمر بدفنيهم بدمائهم، ولم يصل عليهم ولم يغسلوا^(١). لفظ حديث أبي خليفة. رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن الليث بطوله، وعن أبي الوليد مُختصرًا^(٢).

٦٨٧٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو قتيبة سلم^(٣) بن الفضل الأدمي بمكة، حدثنا جعفر الفاريابي، حدثنا قتيبة، حدثنا الليث.

(١) أخرجه أبو داود (٣١٣٨)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي (١٩٥٤)، وابن ماجه (١٥١٤)، وابن حبان (٣١٩٧) من طريق الليث به. وسيأتي في (٧٠٠٦).

(٢) البخاري (١٣٤٣) عن عبد الله بن يوسف، و(١٣٤٦) عن أبي الوليد.

(٣) في س، م: «سلمة»، وفي ص ٣: «مسلم». والمثبت كما تقدم في (٥٤٨٢، ٥٩٩٢).

فذكره بمثل إسناده ومتمنيه، إلا أنه قال: ثم يقول: «أيُّهما أكثرُ أخذًا للقرآن؟». وقال: «أنا شهيدٌ»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن قتيبة بن سعيد^(٢). وكذلك رواه جماعة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب الزهري^(٣). وخالفه أسامة بن زيد فرواه عن الزهري عن أنس بن مالك:

٦٨٧٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد الليثي، أن ابن شهاب حدثه، أن أنس بن مالك حدثه، أن شهداء أُحد لم يغسلوا،^(٤) ودفنوا بدمائهم ولم يصل عليهم^(٤).

٦٨٨٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم العدل ببغداد، حدثنا عبد الله بن روح المدائني، حدثنا عثمان بن عمر. قال: وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمرو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا روح بن عبادة قال: حدثنا أسامة بن زيد، عن الزهري، عن أنس بن مالك قال: لما كان يوم أُحد مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ بحمزة

(١) أخرجه الترمذي (١٠٣٦)، والنسائي (١٩٥٤) عن قتيبة به.

(٢) البخاري (٤٠٧٩).

(٣) أخرجه أبو داود (٣١٣٨)، وابن حبان (٣١٩٧) من طريق يزيد بن خالد. وابن ماجه (١٥١٤) عن ابن

رمح، كلاهما عن ليث به. وسيأتي في (٧٠٠٦). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٩١).

(٤ - ٤) في م: «ولم يصل عليهم ودفنوا بدمائهم».

والحديث عند الحاكم ٣٦٦/١. وأخرجه أبو داود (٣١٣٥) من طريق ابن وهب به. وحسنه الألباني

في صحيح أبي داود (٢٦٨٨).

ابن عبد المُطَّلِبِ رضي الله عنه وقد جُدِعَ^(١) ومُثِّلَ به، فقال: «لولا أن تَجِدَ^(٢) صَفِيَّةُ تَرَكَتُهُ حَتَّى يَحْشُرَهُ اللَّهُ مِنْ بَطُونِ الطَّيْرِ وَالسَّبَاعِ». فَكَفَّنَهُ فِي نَمِرَةٍ إِذَا خُمِّرَ رَأْسُهُ بَدَتْ / رِجْلَاهُ، وَإِذَا خُمِّرَ رِجْلَاهُ بَدَا رَأْسُهُ، فَخُمِّرَ رَأْسَهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ ١١/٤ مِنْ الشُّهَدَاءِ غَيْرِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَنَا شَاهِدٌ عَلَيْكُمْ الْيَوْمَ». وَكَانَ يَجْمَعُ الثَّلَاثَةَ وَالْاِثْنَيْنِ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ، وَيَسْأَلُ: «أَيُّهُمْ أَكْثَرُ قُرْآنًا؟». فَيُقَدِّمُهُ فِي اللَّحْدِ، وَكَفَّنَ الرَّجْلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ^(٣).

أخبرنا أبو عبد الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ قَالَ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ: وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْ الشُّهَدَاءِ غَيْرِهِ. لَيْسَتْ بِمَحْفُوظَةٍ^(٤).

قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ فِي كِتَابِ «الْعِلَلِ»: سَأَلْتُ مُحَمَّدًا يَعْنِي الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ يَعْنِي إِسْنَادَهُ، فَقَالَ: حَدِيثُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَحَدِيثُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ هُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، غَلِطَ فِيهِ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ^(٥).

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ قِيلَ: عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ: ٦٨٨١ - أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا

(١) الجُدع: قطع الأنف والأذن والشفة، وهو بالأنف أخص، فإذا أطلق غلب عليه. النهاية ٢٤٦/١.

(٢) أى: تحزن وتجزع. ينظر عون المعبود ١٦٤/٣.

(٣) المصنف في الشعب (٣٥٧) عن الحاكم بالإسناد الثاني، والحاكم ٣٦٦/١. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٥٠٢/١، والدارقطني ١١٦/٤ من طريق عثمان به.

(٤) علل الدارقطني ١٧٣/١٢.

(٥) علل الترمذي (٢٥١، ٢٥٢).

أبو الأزهر، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصاري، حدثني الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال يوم أحد: «من رأى مقتل حمزة؟». فقال رجل أعزل: أنا رأيت مقتله. قال: «فانطلق فأرنا». فخرج حتى وقف على حمزة، فرآه قد شق بطنه وقد مثل به، فقال: يا رسول الله، قد مثل به والله. فكره رسول الله ﷺ أن ينظر إليه، ثم وقف بين ظهري القتلى فقال: «أنا شهيد على هؤلاء، لفقوهم في دمايهم؛ فإنه ليس جريح يُجرخ إلا جاء جرحه»^(١) يوم القيامة يدعى، لونه لون الدم وريحه ريح المسك». وقال: «قدموا أكثر القوم قرآنا فاجعلوا في اللحد»^(٢). وفي هذا زيادات ليست في رواية الليث، وفي رواية الليث زيادة ليست في هذه الرواية، فيحتمل أن تكون روايته عنه عن جابر، وعنه عن أبيه صحيحتين، وإن كانتا مختلفتين؛ فالليث بن سعد رحمه الله إمام حافظ، فروايته أولى، والله أعلم.

وقيل: عن الزهري عن ابن أبي صعير عن النبي ﷺ مرسلاً مختصراً:

٦٨٨٢- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، أخبرنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن ابن أبي صعير،

(١) في س، م: «وجرحه».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٨٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٠٥١)، والطبراني في الكبير

٨٢/١٩ (١٦٧)، وفي الدعاء (١٩٧٣) من طريق خالد به.

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَشْرَفَ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ، فَقَالَ: «إِنِّي قَدْ شَهِدْتُ عَلَى هَؤُلَاءِ، فزَمَلُوهُمْ»^(١) بِدِمَائِهِمْ وَكُلُومِهِمْ»^(٢). قَالَ سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: وَثَبَّتَنِي فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَعْمَرٌ.

وقيل: عنه عن جابر:

٦٨٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ الطُّوسِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّادِ الْأَيْبُورِدِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ أَبِي صُعَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الشُّهَدَاءِ الَّذِينَ قُتِلُوا يَوْمَئِذٍ فَقَالَ: «زَمَلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ فَإِنِّي عَلَيْهِمْ شَهِيدٌ». وَكَانَ يُدْفَنُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ وَالثَّلَاثَةُ فِي الْقَبْرِ الْوَاحِدِ، وَيُسْأَلُ أَيُّهُمْ كَانَ أَقْرَأَ لِلْقُرْآنِ فَيُقَدَّمُ بِهِ. قَالَ جَابِرٌ: فَدُفِنَ أَبِي وَعَمِّي يَوْمَئِذٍ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ^(٣).

٦٨٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِوَسٍّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ

(١) زملوهم: أي لفوهم في ثيابهم. غريب الحديث لأبي عبيد ٧١/٢.

(٢) أخرجه أحمد (٢٣٦٥٩) عن سفيان به، وأحمد (٢٣٦٥٧)، والنسائي (٢٠٠١) من طريق الزهري به.

وعند أحمد: «زملوهم في ثيابهم». وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٩٢).

(٣) عبد الرزاق (١٦٣٣، ٩٥٨٠)، وعنه أحمد (٢٣٦٦٠). وسيأتي (٧٠٠٦).

الأعرج، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «والَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُكَلِّمُ أَحَدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَتَعَبُ»^(١) دَمًا، اللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمِسْكِ»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، وأخرجه مسلم من حديث ابن عيينة عن أبي الزناد^(٣).

/باب من زعم أن النبي ﷺ صلى على شهداء أحد/

١٢/٤

٦٨٨٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الرحمن بن الحسن، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن حصين بن عبد الرحمن قال: سمعتُ أبا مالك الغفاري يقول: كان قتلى أحدٍ يُوتى بتسعة وعاشرهم حمزة، فيصلى عليهم رسول الله ﷺ ثم يحملون، ثم يُوتى بتسعة فيصلى عليهم وحمزة مكانه، حتى صلى عليهم رسول الله ﷺ^(٤).

٦٨٨٦- وأخبرنا أبو نصر ابن قتادة، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن أبي خالد الأصبهاني إملاءً، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن إسحاق الأنماطي، حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا أبو يوسف، حدثنا حصين، عن أبي مالك

(١) يثعب: أي يتفجر. مشارق الأنوار ١/١٣٢.

(٢) مالك ٢/٤٦١، ومن طريقه ابن حبان (٤٦٥٢). وسيأتي في (١٨٥٦٨).

(٣) البخاري (٢٨٠٣)، ومسلم (١٨٧٦/١٠٥).

(٤) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/٥٠٣ من طريق آدم به. والدارقطني ٧٨/٢ من طريق شعبة به.

وأبو داود في المراسيل (٤٢٧) من طريق حصين به.

الغفاري أنه قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ عَشْرَةَ عَشْرَةَ، فِي كُلِّ عَشْرَةٍ مِنْهُمْ حَمْزَةٌ، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ سَبْعِينَ صَلَاةً^(١).

هَذَا أَصَحُّ مَا فِي هَذَا الْبَابِ وَهُوَ مُرْسَلٌ، أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «الْمُرَاسِيلِ» بِمَعْنَاهُ قَالَ: حَدَّثَنَا هَنَادٌ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ عَلَى حَمْزَةَ سَبْعِينَ صَلَاةً؛ بَدَأَ بِحَمْزَةَ فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَدْعُو بِالشُّهَدَاءِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِمْ وَحَمْزَةَ مَكَانَهُ^(٢). وَهَذَا أَيْضًا مُنْقَطِعٌ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ مَوْصُولٌ، وَكَانَ أَبُوهُ مِنْ شُهَدَاءِ أُحُدٍ.

٦٨٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدِ الرَّفَّاءِ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا قُتِلَ حَمْزَةُ يَوْمَ أُحُدٍ أَقْبَلَتْ صَفِيَّةُ تَطْلُبُهُ لَا تَدْرِي مَا صَنَعَ، فَلَقِيَتْ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ، فَقَالَ عَلِيُّ لِلزُّبَيْرِ: اذْكُرْ لِأُمَّكَ. فَقَالَ الزُّبَيْرُ: لَا بَلِ اذْكُرْ أَنْتَ لِعَمَّتِكَ. قَالَ: فَقَالَتْ: مَا فَعَلَ حَمْزَةُ؟ فَأَرَايَاهَا أَنَّهُمَا لَا يَدْرِيَانِ. قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنِّي أَخَافُ عَلَى عَقْلِهَا». فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهَا وَدَعَا لَهَا. قَالَ: فَاسْتَرْجَعَتْ وَبَكَتْ، قَالَ: ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَلَيْهِ وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ فَقَالَ: «لَوْلَا جَزَعُ النِّسَاءِ لَتَرَكَتُهُ حَتَّى يُحْشَرَ مِنْ بَطُونِ السَّبَاعِ وَحَوَاصِلِ الطَّيْرِ». قَالَ: ثُمَّ أَمَرَ بِالْقَتْلَى فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ، فَتَوَضَّعُ تِسْعَةً وَحَمْزَةَ فَيُكَبِّرُ عَلَيْهِمْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ

(١) قال الذهبي ١٣٥٦/٣: كذا قال، ولعله سبع صلوات، إذ شهداء أحد سبعون أو نحوها.

(٢) المراسيل (٤٣٦).

وَيُرْفَعُونَ وَيُتْرَكُ حَمَزَةٌ، ثُمَّ يُجَاءُ بِتِسْعَةٍ فَيُكَبَّرُ عَلَيْهِمْ سَبْعًا، حَتَّى فَرَّغَ مِنْهُمْ^(١).
 لَا أَحْفَظُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، وَكَانَا غَيْرَ
 حَافِظَيْنِ^(٢).

١٣/٤ ٦٨٨٨ - / وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو ابْنُ
 حَمْدَانَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ
 فَضِيلٍ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى
 حَمَزَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ تِسْعًا^(٣). هَذَا أَوْلَى أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

٦٨٨٩ - وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
 يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
 إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي، عَنْ مِقْسَمٍ وَقَدْ أَدْرَكَهُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
 قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَمَزَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَلَمْ يُؤْتِ
 بِقَتِيلٍ إِلَّا صَلَّى عَلَيْهِ مَعَهُ حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ صَلَاةً^(٤). وَهَذَا
 ضَعِيفٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ إِذَا لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ مَنْ حَدَّثَ عَنْهُ لَمْ يُفْرَحْ
 بِهِ.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٧٧٨٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٥٠٣، والطبراني في الكبير (٢٩٣٦) من طريق أحمد بن يونس به. قال الهيثمي في المجمع ٦/١١٨: فيه يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف.
 (٢) أبو بكر ابن عياش بن سالم الأسدي الكوفي الحنط. ينظر الكلام عليه في: تاريخ بغداد ١٤/٣٧١، وتهذيب الكمال ٣٣/١٢٩، وقال ابن حجر في التقريب ٢/٣٩٩: ثقة عابد، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح. أما يزيد بن أبي زياد فقد تقدم عقب (٢٣٤٢).
 (٣) ابن أبي شيبة (١١٥٦٧).
 (٤) أخرجه ابن الأثير في أسد الغابة ٢/٥٤ من طريق يونس بن بكير به.

ورواه الحسن بن عمارَةَ عن الحَكَمِ عن مِقْسَمٍ عن ابنِ عباسٍ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ. والحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ ضَعِيفٌ لَا يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ^(١).

أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو سعيدٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عمرو الأحمسيُّ، حدثنا الحسينُ بنُ حميدِ بنِ الربيعِ، حدثنا محمودُ بنُ غيلانَ، حدثنا أبو داودَ قال: قال لِي شُعْبَةُ: ائْتِ جَرِيرَ بْنَ حَازِمٍ فَقُلْ لَهُ: لَا يَجِلُّ لَكَ أَنْ تَرَوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ؛ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ. قال محمودُ: فقلتُ لأبي داودَ: وكيفَ ذاك؟ قال: فقال: قلتُ لشُعْبَةَ: ما علامةُ كَذِبِهِ؟ قال: رَوَى عَنِ الْحَكَمِ أَشْيَاءَ فَلَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلًا. قلتُ للحَكَمِ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ؟ قال: لا. وقال الحسنُ بنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنِ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَتْلَى أُحُدٍ. وقال: قلتُ للحَكَمِ: ما تقولُ في أولادِ الزَّنى؟ قال: يَعْتِقُونَ. فقال: قلتُ: عَمَّنْ؟ قال: فقال: يُرَوَى مِنْ حَدِيثِ الْبَصْرِيِّينَ عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قال: وقال الحسنُ بنُ عُمَارَةَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنِ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ يَعْتِقُونَ^(٢).

/بابُ ذِكْرِ رِوَايَةِ مَنْ رَوَى أَنَّهُ صَلَّى عَلَيْهِمْ بَعْدَ

ثَمَانِ سِنِينَ تَوَدِيعًا لَهُمْ

٦٨٩٠- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ

(١) تقدم في (١٠٧٠).

(٢) أخرجه مسلم في المقدمة ٢٣/١ عن محمود بن غيلان به. وفيه أنه سأله عن الصلاة على أولاد الزنى، ولم يذكر عتقهم.

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شُرْحَبِيلَ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ: «إِنِّي فَرَطُكُمْ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ، إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ الْآنَ إِلَى حَوْضِي، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي، وَلَكِنِّي^(١) أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا»^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سَعِيدِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ وَغَيْرِهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ قُتَيْبَةَ عَنِ اللَّيْثِ^(٣).

٦٨٩١- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي،

أخبرني القاسم بن زكريا، حدثنا محمد بن عبد الرحيم، حدثنا زكريا بن عدي، أخبرنا ابن المبارك، عن حيوة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة هو ابن عامر قال: صلى رسول الله ﷺ على قتلى أُحُدِ بَعْدَ ثَمَانِ سِنِينَ كَالْمَوْدَعِ لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ، ثُمَّ طَلَعَ الْمِنْبَرَ فَقَالَ: «إِنِّي بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَرَطٌ، وَأَنَا عَلَيْكُمْ شَهِيدٌ، وَمَوْعِدُكُمْ الْحَوْضُ، وَإِنِّي لَأَنْظُرُ إِلَيْهِ مِنْ مَقَامِي هَذَا، وَإِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ الدُّنْيَا أَنْ تَنَافَسُوهَا». قَالَ:

(١) في حاشية الأصل: «ولكن».

(٢) أخرجه أحمد (١٧٣٤٤)، وأبو داود (٣٢٢٣)، والنسائي (١٩٥٣)، وابن حبان (٣١٩٨) من طريق الليث به.

(٣) البخاري (٣٥٩٦)، ومسلم (٢٢٩٦/٣٠).

فَكَانَتْ آخِرَ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ^(٢)، وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ
بِمَعْنَى رِوَايَةِ اللَّيْثِ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ عُقْبَةُ: فَكَانَ آخِرَ مَا رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ^(٣).

**بَابُ مَنْ اسْتَحَبَّ أَنْ يُكْفَنَ فِي ثِيَابِهِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا
بَعْدَ أَنْ [١٠/٤] يُنَزَعَ عَنْهُ الْحَدِيدُ وَالْجُلُودُ وَمَا لَمْ يَكُنْ
مِنْ عَامِّ لِبُوسِ النَّاسِ**

٦٨٩٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ
أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الدَّارِبَرْدِيِّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ
ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ،
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: رُمِيَ رَجُلٌ فِي صَدْرِهِ أَوْ فِي حَلْقِهِ فَمَاتَ، فَأُدْرَجَ كَمَا هُوَ فِي ثِيَابِهِ
وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٤).

٦٨٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا
أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ
عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٠٢)، وأبو داود (٣٢٢٤) من طريق ابن المبارك به.

(٢) البخاري (٤٠٤٢).

(٣) أخرجه مسلم (٣/٢٢٩٦).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٣٣) عن قتيبة بن سعيد به. وأحمد (١٤٩٥٢) من طريق إبراهيم بن طهمان به.

وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٦٨٧).

رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِي أَحَدٍ أَنْ يُنَزَعَ عَنْهُمْ الْحَدِيدُ
وَالْجُلُودُ، وَأَنْ يُدْفَنُوا بِدِمَائِهِمْ وَثِيَابِهِمْ^(١).

وَقَدْ مَضَى فِي الرُّخْصَةِ فِي تَكْفِينِهِ فِي غَيْرِ ثِيَابِهِ الَّتِي قُتِلَ فِيهَا حَدِيثُ حَمْزَةَ
ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَمُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا^(٢).

٦٨٩٤- وأخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو محمد ابن شوذب
المقريّ، حدثنا محمد بن عبد الملك الدّققيّ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن
سعد، أخبرنا أبي، عن أبيه، عن جدّه قال: أتى عبد الرّحمن بطعام فقال: قُتِلَ
مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرِ بْنِ هَاشِمٍ، فَلَمْ يَوْجَدْ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةً، وَكَانَ خَيْرًا مِنِّي،
وَقُتِلَ حَمْزَةُ- أَوْ رَجُلٌ آخَرُ- فَلَمْ يَوْجَدْ مَا يُكْفَنُ فِيهِ إِلَّا بُرْدَةً^(٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ^(٤).

/بَابُ الْجُنْبِ يُسْتَشْهَدُ فِي الْمَعْرَكَةِ

١٥/٤

٦٨٩٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الحسين ابن يعقوب
الحافظ، أخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم، حدثنا سعيد بن يحيى
الأمويّ، حدّثني أبي قال: قال ابن إسحاق: حدّثني يحيى بن عبّاد بن عبد الله

(١) أخرجه أحمد (٣٨١٧)، وأبو داود (٣١٣٤)، وابن ماجه (١٥١٥) من طريق علي بن عاصم به.

وضعه الألباني في ضعيف أبي داود (٦٨٦).

(٢) تقدم في (٦٧٦٥، ٦٧٦٦، ٦٨٥٩).

(٣) تقدم في (٦٨٥٩) من طريق إبراهيم بن سعد، وفي (٦٧٦٥) من طريق سعد.

(٤) البخاري (١٢٧٤).

ابن الزبير، عن أبيه، عن جدّه في قصّة أُحُدٍ وقتلِ شدّادِ بنِ الأسودِ - الَّذِي كان يُقالُ له: ابنُ شعوبٍ - حنظلةُ بنِ أبي عامرٍ قال: فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ صاحِبَكُم تُغسلُهُ الملائكةُ، فاسألوا صاحِبَتَهُ». فقالت: خرَجَ وهو جُنُبٌ لَمَّا سَمِعَ الهائِعةَ^(١). فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لِذَلِكَ غَسَلَتْهُ الملائكةُ». كذا قال بهذا الإسنادِ^(٢).

٦٨٩٦- وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حدّثنى عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ صاحِبَكُم تُغسلُهُ الملائكةُ - يَعْنِي حنظلةً - فاسألوا أهله: ما شأنه؟». فسئلت صاحِبَتَهُ فقالت: خرَجَ وهو جُنُبٌ حينَ سَمِعَ الهائِعةَ. فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لِذَلِكَ غَسَلَتْهُ الملائكةُ»^(٣). قال^(٤) يونس: فحدّثنى زكريّا بنُ أبي زائدة عن عامرٍ قال: قُتِلَ حمزةُ يومَ أُحُدٍ، وقُتِلَ حنظلةُ بنُ الرَّاهِبِ يومَ أُحُدٍ وهو الَّذِي طَهَّرَتْهُ الملائكةُ^(٥). كلاهما مرسلٌ، وهو فيما بين أهل المغازي معروفٌ.

٦٨٩٧- وروى أبو شيبَةَ عن الحَكَمِ عن مِقْسَمٍ عن ابنِ عباسٍ قال: نَظَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى حنظلة الرَّاهِبِ وحمزة بن عبد المطلب تغسلُهُما الملائكةُ.

(١) الهائِعة: الصوت الشديد. الفائق ٣/٥٦.

(٢) الحاكم ٣/٢٠٤ و صححه، وابن إسحاق في السيرة ص ٣١٢، ومن طريقه ابن حبان (٧٠٢٥).

(٣) سيرة ابن هشام ٢/٧٥.

(٤ - ٤) ليس في: ص ٣.

والأثر أخرجه ابن أبي شيبَةَ (٣٢٧٤٦، ٣٧٧٦٢) من طريق زكريا به.

أخبرناه أبو عبد الرحمن السلمى، أخبرنا أبو الحسن ابن منصور، حدثنا أبو الحسن ابن أبي العنبر، حدثنا منصور بن أبي مزاحم، ^(١) «حدثنا أبو شيبه». فذكره ^(٢). وأبو شيبه ضعيف ^(٣).

باب المرتث ^(٤)، والذي يقتل ظلماً في غير معترك الكفار، والذي يرجع عليه ^(٥) سيفه

٦٨٩٨ - أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحدث اباذنى، حدثنا أحمد بن يوسف السلمى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرني ابن جريج، أخبرني عكرمة بن خالد، عن ابن أبي عمار، أخبرني شداد بن الهاد، أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ﷺ فآمن وأتبعه فقال: أهاجر معك. فأوصى به النبي ﷺ بعض أصحابه، فلما كانت غزوة خيبر غنم رسول الله ﷺ شيئاً، فقسّم وقسّم له، فأعطى أصحابه ما قسّم له، وكان يرعى ظهرهم، فلما جاء دفعوه إليه فقال: ما / هذا؟ قال: قسّم قسّمه لك. فأخذه فجاء به النبي ﷺ فقال: ما هذا يا محمد؟ قال: «قسّم قسّمته لك». قال: ما على هذا أتبعتك، ولكن أتبعتك على أن أرمى ههنا - [١٠/٤] وأشار إلى

(١ - ١) ليس في: ص ٣.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٤٢/٦ من طريق السلمى به. والطبراني ٣٩٥/١١ (١٢١٠٨) من طريق منصور به. والطبراني ٣٩١/١١ (١٢٠٩٤) من طريق الحكم به.

(٣) تقدم عقب (٦٨٣).

(٤) المرتث: الصريع الذي يثخن في الحرب ويحمل حيا ثم يموت. تاج العروس ٢٥٨/٥ (رث ث).

(٥) في م: «إليه».

حَلَقَهُ - بِسَهْمٍ فَأَمُوتَ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ. فَقَالَ: «إِنْ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِصَدُوقِكَ». ثُمَّ نَهَضُوا إِلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يُحْمَلُ وَقَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هُوَ هُوَ؟». قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «صَدَقَ اللَّهُ فَصَدَقَهُ!». فَكَفَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُبَّتِهِ، ثُمَّ قَدَّمَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ، فَكَانَ مِمَّا ظَهَرَ مِنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ، خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ، قُتِلَ شَهِيدًا، أَنَا عَلَيْهِ شَهِيدٌ». قَالَ عَطَاءٌ: وَزَعَمُوا أَنَّهُ لَمْ يُصَلِّ عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ^(١).

قال الشيخ: ابن جريج يذكره عن عطاء. ويحتمل أن يكون هذا الرجل بقي حيا حتى انقطعت الحرب ثم مات، فصلى عليه رسول الله ﷺ، والذين لم يصل عليهم بأحد ماتوا قبل انقضاء الحرب، والله أعلم.

٦٨٩٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي الهيثم، أن أباه حدثه، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول في مسيره إلى خيبر لعامر بن الأكوع، وكان اسم الأكوع سنان: «انزل يا ابن الأكوع فخذ^(٢) لنا من هناتك^(٣)». فنزل يرتجز برسول الله ﷺ ويقول:

(١) المصنف في الدلائل ٢٢٢/٤، وعبد الرزاق (٩٥٩٧). وأخرجه النسائي (١٩٥٢) من طريق ابن جريج به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٤٥).

(٢) في م: «فاحد».

(٣) هناتك: كلماتك أو أراجيزك. النهاية ٢٧٩/٥.

وَاللَّهِ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا
إِنَّ بَنِي الْكُفَّارِ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا وَإِنْ أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَكَ رَبُّكَ». فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
وَجَبَتْ وَاللَّهِ، لَوْ مُتَّعْنَا^(١) بِهِ. فَقُتِلَ يَوْمَ خَيْبَرَ شَهِيدًا، وَكَانَ قَتْلُهُ فِيمَا بَلَغَنِي أَنَّ
سَيْفَهُ رَجَعَ عَلَيْهِ فَكَلَّمَهُ كَلِمًا شَدِيدًا وَهُوَ يُقَاتِلُ فَمَاتَ مِنْهُ،^(٢) «فَكَانَ الْمُسْلِمِينَ»^(٢)
شَكُّوا فِيهِ وَقَالُوا: إِنَّمَا قَتَلَهُ سِلَاحُهُ. حَتَّى سَأَلَ ابْنُ أَخِيهِ سَلَمَةُ بْنُ عَمْرِو
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّاسِ فِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَشَهِيدٌ».
فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَصَلَّى الْمُسْلِمُونَ^(٣).

٦٩٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَزَّكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ،
عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ غُسِلَ وَكُفِّنَ وَصَلَّى عَلَيْهِ^(٤). زَادَ
فِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: وَحُنْطَ^(٥).

(١) في ص ٣: «متعتنا».

(٢ - ٢) في س، م: «فكان المسلمون».

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٨/١٠٠ من طريق يونس به. وأحمد (١٥٥٥٦) من طريق ابن إسحاق به. وليس عندهما ذكر صلاة النبي ﷺ عليه. قال الهيثمي في المجمع ٦/١٤٨، ١٤٩: رجاله ثقات.

(٤) المصنف في المعرفة (٢١٠٢)، والشافعي ١/٢٦٨، ومالك ٢/٤٦٣، ومن طريقه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٤/٤٤٩. وأخرجه عبد الرزاق (٦٦٤٥) من طريق نافع به. وسيأتي في (١٦١٠٩).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (١١١١١) من طريق عبيد الله به.

٦٩٠١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو سعيد الثقفى، حدثنا الحسن بن علي بن شبيب المَعْمَرِي، حدثنا محمد بن عبيد بن حساب، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أبي رافع قال: كان أبو لؤلؤة للمغيرة بن شعبة. فذكر الحديث، قال: فصنع له خنجراً له رأسان، فلما كبر وجاءه^(١) على كتفه، وجاءه على مكان آخر، وجاءه في خاصرته، فسقط عمر^(٢) رضي الله عنه. وقد مضى في الحديث الثابت عن حصين عن عمرو بن ميمون في قصة قتل^{١٧/٤} عمر^{رضي الله عنه} حين طعنه، قال: فطار العالج بالسكين ذات طرفين لا يمر على أحد يميناً ولا شمالاً إلا طعنه^(٣). وفي ذلك دلالة على أنه قتل بمحدد ثم غسل وكفن وصلى عليه.

٦٩٠٢- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله ابن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، أن الحسن صلى على علي^{رضي الله عنه}^(٤).

٦٩٠٣- وأخبرنا أبو الحسين، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب، حدثنا سعيد، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا أيوب، عن ابن أبي مليكة قال: دخلت على أسماء بنت أبي بكر بعد قتل عبد الله بن الزبير. قال: وجاء

(١) أي: طعنه. مشارق الأنوار ٢/٢٧٩.

(٢) الحاكم ٣/٩١. وأخرجه أبو يعلى (٢٧٣١)، وابن حبان (٦٩٠٥) من طريق جعفر به. وقال الهيثمي في المجمع ٧٦/٩، ٧٧: رجاله رجال الصحيح.

(٣) تقدم في (٥٣٢٠).

(٤) أخرجه الحاكم ٣/١٤٣ من طريق مولى لعل عن الحسن.

كِتَابُ عَبْدِ الْمَلِكِ أَنْ يُدْفَعَ إِلَى أَهْلِهِ، فَأَتَيْتُ بِهِ أَسْمَاءَ فغَسَلْتَهُ وَكَفَّنْتَهُ وَحَنَطْتَهُ ثُمَّ دَفَّنْتَهُ. قَالَ أَيُّوبُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فَمَا عَاشَتْ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ مَاتَتْ. زَادَ غَيْرُهُ فِيهِ: وَصَلَّتْ عَلَيْهِ^(١).

بَابُ مَا وَرَدَ فِي الْمَقْتُولِ [١١/٤] بِسَيْفِ أَهْلِ الْبَغِيِّ

٦٩٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْهَاشِمِيُّ بِحَلَبَ، حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ: سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ: قَالَ عَمَّارٌ: ادفنوني في ثيابي؛ فَإِنِّي مُخَاصِمٌ^(٢).

٦٩٠٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَقَبِيصَةُ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ: لَا تَغْسِلُوا عَنِّي دَمًا، وَلَا تَنْزِعُوا عَنِّي ثَوْبًا إِلَّا الْخُفَّيْنِ، وَارْمِسُونِي^(٣) فِي الْأَرْضِ رَمْسًا؛ فَإِنِّي رَجُلٌ مُحَاجٌّ. زَادَ أَبُو نُعَيْمٍ: أَحَاجُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٤). كَذَا قَالَ عَمَّارٌ، وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ.

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٨/٦٩ من طريق أبي الحسين به. وابن أبي شيبة (٣١١٩٥) عن إسماعيل به.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٣/٤٧٧ من طريق المصنف به. وسيأتي في (١٦٨٥١).

(٣) ارمسوني: يقال: رمست الشيء: إذا واريته بالتراب. غريب الحديث للخطابي ١٢١/٣.

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩/٤٤٤ من طريق أبي الحسين ابن الفضل به. وفي ١٩/٤٤٣ من طريق

أبي نعيم به. وعبد الرزاق (٦٦٤٠)، وابن أبي شيبة (١١٠٩٨) عن سفیان به. وسيأتي في (١٦٨٥٢).

٦٩٠٦- وقد أخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل القطان، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا أبو إسماعيل الترمذي، حدثنا أبو غسان، حدثنا قيس بن الربيع، عن أشعث أنه أخبرهم عن الشعبي، أن علياً صلى على عمارة ابن ياسر وهاشم بن عتبة، فجعل عمارة مما يليه وهاشماً أمامه، / فلما أدخله ١٨/٤ القبر جعل عمارة أمامه وهاشماً مما يليه^(١).

باب ما ورد في غسل بعض الأعضاء إذا وجد مقتولاً

في غير معركة الكفار والصلاة عليه

٦٩٠٧- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا بعض أصحابنا، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، أن أبا عبيدة صلى على رءوس. قال الشافعي: وبلغنا أن طائراً ألقى يداً بمكة في وقعة الجمل، فعرفوها بالخاتم فغسلوها وصلوا عليها^(٢).

باب القوم يُصيبهم غرق أو هدم أو حرق وفيهم مشركون،

فصلى عليهم ونوى بالصلاة المسلمين قياساً على ما ثبت في السلام

٦٩٠٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ١٦٨/٢٢ (٤٣٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٧٩/٤٣ من طريق أشعث به.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٠٤)، والشافعي ٢٦٨/١. وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢٠١٢) من طريق ثور

أحمدُ بنُ إبراهيمَ بنِ ملحانَ، حدثنا يحيى بنُ بكيرٍ، حدثنا الليثُ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن عروة بنِ الزبيرِ، أنَّ أسامةَ بنَ زيدٍ أخبره أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ركبَ على حمارٍ على إكافٍ على قטיפَةٍ فدكَّيةٍ، فأردفَ أسامةَ بنَ زيدٍ وراءه يعودُ سعدَ بنَ عبادةَ قبلَ وقعةِ بدرٍ، فسارَ حتَّى مرَّ بمَجْلِسٍ فيه عبدُ اللهِ بنُ أبيِّ ابنِ سلولٍ - وذلكَ قبلَ أن يُسلمَ عبدُ اللهِ - فإذا في المَجْلِسِ أخلاطٌ من المسلمينَ والمُشركينَ عبدةِ الأوثانِ واليهودِ، وفي المَجْلِسِ عبدُ اللهِ بنُ رواحةَ، فلَمَّا غَشِيَتْهُمُ عَجَاةُ الدَّابَّةِ^(١) خَمَرَ عبدُ اللهِ بنُ أبيِّ أنفهَ بردائه، ثمَّ قال: لا تُغَبِّروا عَلَيْنَا. فَسَلَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِمْ وَوَقَفَ، فَنَزَلَ فدَعَاهُمْ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ^(٣).

٦٩٠٩- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بشرانَ ببغدادَ، أخبرنا إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّفَّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا معمرٌ، عن الزُّهريِّ، عن عروة بنِ الزبيرِ، أنَّ أسامةَ بنَ زيدٍ أخبره أنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ بمَجْلِسٍ فيه أخلاطٌ من المسلمينَ واليهودِ والمُشركينَ عبدةِ الأوثانِ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ

(١) عجاجة الدابة: أي غبارها الذي تثيره. مشارق الأنوار ٢/ ٦٧.

(٢) أخرجه أحمد (٢١٧٦٨) من طريق الليث به. والبخاري (٤٥٦٦)، والنسائي في الكبرى (٧٥٠٢) من طريق الزهري به.

(٣) البخاري (٥٦٦٣)، ومسلم (١٧٩٨).

(٤) أخرجه أحمد (٢١٧٦٧)، والترمذي (٢٧٠٢)، وابن حبان (٦٥٨١) من طريق عبد الرزاق به. والبخاري (٦٢٥٤) من طريق معمر به.

عبد الرزاق^(١).

باب الصلاة على من قتلته الحدود

٦٩١٠- حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا هشام، عن يحيى بن أبي كثير، أن أبا قلابة حدثه، عن أبي المهلب، عن عمران بن حصين، أن امرأة من جهينة أتت النبي ﷺ وهي حبلى من الزنى، فأمر ﷺ وليها أن يحسن إليها «فإذا وضعت حملها فأنتى بها». ففعل، فأمر بها فشكت عليها ثيابها^(٢)، ثم أمر بها فرجمت، ثم صلى عليها، فقال له عمر: يا رسول الله، أتصلى عليها وقد زنت؟! فقال: «لقد تابت [١١/٤] توبة لو قسمت بين أهل المدينة لو سعتهم، وهل وجدت شيئاً أفضل من أن جادت بنفسها؟»^(٣). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث هشام الدستوائي^(٤).

٦٩١١- ورؤينا في حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه في قصة الغامدية التي رجمت في الزنى: قال النبي ﷺ: «فوالذي نفسي بيده لقد تابت توبة لو تابها

(١) مسلم (١١٦/١٧٩٨).

(٢) شكت عليها ثيابها: أي: شدت عليها لثلا تتجرد فتبدو عورتها. معالم السنن ٣/٣٢١.

(٣) المصنف في الصغرى (٣٢٥٦)، والطيالسي (٨٨٨). وأخرجه أحمد (١٩٩٠٣)، وأبو داود (٤٤٤٠)، والنسائي (١٩٥٦) من طريق هشام به. وأحمد (١٩٨٦١)، والترمذي (١٤٣٥)، وابن

حبان (٤٤٠٣) من طريق يحيى بن أبي كثير به. وسيأتي في (١٧٠٣٢، ١٧٠٧٠).

(٤) مسلم (٢٤/١٦٩٦).

١٩/٤ /صاحبُ مَكْسٍ^(١) لَغْفِرَ لَهُ». ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصُلِّيَ^(٢) عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ بَشِيرٍ^(٤).

٦٩١٢- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، عَنْ أَبِي بَرزَةَ^(٥) قَالَ: لَمْ يُصَلِّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيَّ مَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ، وَلَمْ يَنَّهُ عَنِ الصَّلَاةِ عَلَيَّ^(٦).

وَرَوَيْنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا رَجَمَ شُرَاحَةَ الْهَمْدَانِيَّةِ قَالَ: افْعَلُوا بِهَا مَا تَفْعَلُونَ بِمَوْتَاكُمْ^(٧).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ غَيْرَ مُسْتَحِلٍّ لِقَتْلِهَا

٦٩١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو رَوْحٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ

(١) صاحب المكس: العشار. غريب الحديث لابن الجوزي ٣٦٩/٢٠.

(٢) كذا ضبطت في الأصل. وينظر إكمال المعلم ٢٧٣/٥.

(٣) الحاكم ٣٦٣/٤. وأخرجه أحمد (٢٢٩٤٩)، وأبو داود (٤٤٤٢)، والنسائي في الكبرى (٧١٩٧) من طريق بشير به. وسيأتي في (١٧٠٣٤، ١٧٠٤٦).

(٤) مسلم (٢٣/١٦٩٥).

(٥) في م: «بردة».

(٦) أخرجه أبو داود (٣١٨٦) من طريق أبي عوانة به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٢٨): حسن صحيح.

(٧) سيأتي في (١٧٠٤٣، ١٧٠٤٤).

نَصْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ مَكْحُولٍ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَصَلُّوا عَلَى كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ، وَجَاهِدُوا مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ». قَالَ عَلِيُّ: مَكْحُولٌ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَمَنْ دُونَهُ ثِقَاتٌ^(١).

قال الشيخ: قد روى في الصلاة على كلِّ برٍّ وفاقِرٍ والصلاة على من قال: لا إله إلا الله. أحاديثٌ كلها ضعيفٌ غاية الضعف، وأصح ما روى في هذا الباب حديثُ مكحولٍ عن أبي هريرة، وقد أخرجه أبو داود في كتاب «السنن»^(٢)، إلا أن فيه إرسالاً كما ذكره الدارقطني رحمه الله.

٦٩١٤- وأما الحديثُ الذي أخبرناهُ أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمدُ ابنُ يعقوبَ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أحمد بن يونس (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرني أحمد بن سهل البخاري، حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا عون بن سلام قال: حدثنا زهير، عن سماك، عن جابر بن سمرة قال: أتى النبي ﷺ برجلٍ قتل نفسه بمشاقص^(٣) فلم يصل عليه. هذا لفظ حديث عون بن سلام، وفي حديث أحمد بن يونس قال: مريض رجلٍ فصيح عليه، فجاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: إنه مات.

(١) الدارقطني ٥٧/٢. وأخرجه اللالكائي في أصول الاعتقاد (٢٢٩٩) من طريق ابن وهب به. والطبراني

في مسند الشاميين (١٥١٢) من طريق معاوية به.

(٢) تقدم في (٥٣٦٥).

(٣) مشاقص: جمع مشقص، وهو نصل السهم الطويل غير العريض، وقال ابن دريد: هو الطويل

العريض. مشارق الأنوار ٢٥٧/٢.

قال: «ما يُدريك؟» قال: إِنَّهُ صِيحَ عَلَيْهِ. قال رسولُ اللَّهِ: «إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ». ثُمَّ انْطَلَقَ الرَّجُلُ فَرَأَاهُ قَدْ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ، فَانْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ مَاتَ فَقَالَ: «ما يُدريك؟». قال: رَأَيْتُهُ نَحَرَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ. قال: «إِذْنٌ لَا أُصَلِّي عَلَيْهِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَوْنِ بْنِ سَلَامٍ مُخْتَصَرًا^(٢).
 وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيِّ أَنَّهُ ﷺ إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ لِيُحَذِّرَ النَّاسَ بِتَرْكِ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فَلَا يَرْتَكِبُوا كَمَا ارْتَكَبَ.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٨٤٨، ٢٠٨٦١)، وأبو داود (٣١٨٥)، والنسائي (١٩٦٣) من طريق زهير به.
 وأحمد (٢٠٨١٦، ٢٠٨٥٨، ٢٠٨٦٤، ٢٠٨٨٣)، والترمذي (١٠٦٨)، وابن ماجه (١٥٢٦)،
 وابن حبان (٣٠٩٣) من طريق سماك به.

(٢) مسلم (١٠٧/٩٧٨).

جماع أبواب حمل الجنازة

باب من حمل الجنازة فدار على جوانبها الأربعة

٦٩١٥- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، أخبرنا
يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن منصور، عن عبيد بن
نسطاس، / عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: إذا اتبع أحدكم ٢٠/٤
الجنازة فليأخذ بجوانب السرير الأربعة، ثم ليتطوع بعد أو ليذر؛ فإنه من
السنة^(١).

باب من حمل الجنازة فوضع السرير على كاهله

بين العمودين المقدمين

٦٩١٦- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله
ابن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا نوح بن الهيثم
العسقلاني، حدثنا إبراهيم بن سعد (ح) وأخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو،
حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا^(٢)
الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن جده قال: رأيت سعد بن
أبي وقاص في جنازة عبد الرحمن بن عوف قائماً بين العمودين المقدمين
واضِعاً السرير على كاهله. لفظ حديث الشافعي، وحديث العسقلاني

(١) الطيالسي (٣٣٠). وأخرجه ابن ماجه (١٤٧٨) من طريق منصور به. قال البوصيري في مصباح

الزجاجة (٥٢٦): هذا إسناد موقوف رجاله ثقات وحكمه الرفع إلا أنه منقطع.

(٢) من هنا غير موجود في «س» إلى الحديث (٦٩٢٨).

بمعناه^(١).

٦٩١٧- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا الشافعي، أخبرنا الثقة من أصحابنا، عن إسحاق بن يحيى بن طلحة، عن عمه عيسى بن طلحة قال: رأيت عثمان بن عفان رضي الله عنه يحمل بين عمودي سرير أمه، فلم يفارقه حتى وضعه^(٢).

٦٩١٨- وإسناده قال: أخبرنا الشافعي، أخبرنا بعض أصحابنا، عن ابن جريج، عن يوسف بن ماهك أنه رأى ابن عمر رضي الله عنه في جنازة رافع قائما بين قائمتي السرير^(٣).

٦٩١٩- وإسناده قال: أخبرنا الشافعي، أخبرنا بعض أصحابنا، عن عبد الله بن ثابت، عن أبيه قال: رأيت أبا هريرة يحمل بين عمودي سرير سعد ابن أبي وقاص^(٤).

٦٩٢٠- وإسناده قال: أخبرنا الشافعي، أخبرنا بعض أصحابنا، عن

(١) المصنف في الصغرى (١٠٩١)، وفي المعرفة (٢١٠٦)، والمعرفة والتاريخ ١/٢٢٢، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٥/٣٠٢ من طريق إبراهيم به.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٠٧)، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٠٢٤) عن الربيع به.

(٣) المصنف في المعرفة (٢١٠٨)، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٠٢٠) فقال: في جنازة عبد الرحمن بن أبي بكر.

(٤) المصنف في المعرفة (٢١٠٩)، والشافعي ١/٢٦٩. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٣٠٢٥) عن الربيع به.

شُرْحُبَيْلُ بْنُ أَبِي عَوْنٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَحْمِلُ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ^(١).

٦٩٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا هَارُونُ مَوْلَى قُرَيْشٍ قَالَ: رَأَيْتُ الْمُطَّلِبَ بَيْنَ عَمُودَيْ سَرِيرِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ يَعْقُوبُ: كَانَ عِنْدَنَا: خَارِجَةٌ. فَقَالَ هِشَامٌ: جَابِرٌ^(٢).

٦٩٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مَطَرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ يَوْسُفَ / بْنِ مَاهَكَ قَالَ: شَهِدْتُ جِنَازَةَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَفِيهَا ابْنُ ٢١/٤ عُمَرَ وَابْنُ عَبَّاسٍ، فَانْطَلَقَ ابْنُ عُمَرَ حَتَّى أَخَذَ بِمُقَدِّمِ السَّرِيرِ بَيْنَ الْقَائِمَتَيْنِ فَوَضَعَهُ عَلَى كَاهِلِهِ، ثُمَّ مَشَى بِهَا^(٣).

بَابُ حَمْلِ الْمَيِّتِ عَلَى الْأَيْدِي وَالرَّقَابِ إِنْ لَمْ يَوْجَدْ سَرِيرٌ أَوْ لَوْحٌ

٦٩٢٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ

(١) المصنف في المعرفة (٢١١٠)، والشافعي ٢٦٩/١. وأخرجه ابن عساكر ١٧٦/٥٨ من طريق الأصم به. وابن المنذر في الأوسط (٢٩٦٠) عن الربيع به.

(٢) المعرفة والتاريخ ٢٢٣/١.

(٣) أخرجه الحاكم ٥٦٢/٣ من طريق شعبة به بنحوه. وقال الذهبي ١٣٦٢/٣: ابن عباس، المحفوظ موته قبل رافع بخمس سنين، وإسناد هذا قوى.

سلمة، عن ثابت، عن كنانة بن نعيم العدوي، عن أبي بركة الأسلمي، أن رسول الله ﷺ كان في مغزى له، فلما فرغ من القتال قال: «هل تفقدون من أحد؟». قالوا: نفقد والله فلاناً وفلاناً وفلاناً. قال رسول الله ﷺ: «انظروا هل تفقدون من أحد؟». قالوا: نفقد فلاناً وفلاناً. قال: «لكني أفقد جليبياً، فاطلبوه»^(١). فوجدوه عند سبعة قد قتلهم ثم قتلوه، فأتى النبي ﷺ فأخبر، فأنتهى إليه فقال: «قتل سبعة ثم قتلوه، هذا مني وأنا منه، قتل سبعة وقتلوه، هذا مني وأنا منه». قالها مرتين أو ثلاثاً، ثم قال بذراعيه هكذا فبسطهما، فوضع على ذراعي النبي ﷺ حتى حفر له، فما كان له سرير إلا ذراعي النبي ﷺ حتى دفن. قال: وما ذكر غسل^(٢). أخرجه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن عمر بن سليط عن حماد بن سلمة^(٣).

٦٩٢٤- وفيما روى أبو داود في «المراسيل» عن أحمد بن حنبل عن

حجاج عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن علي، أن إبراهيم ابن النبي ﷺ حملت جنازته على منسج^(٤) فرس. أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد، أخبرنا أبو الحسين الفسوي، حدثنا أبو علي اللؤلؤي، حدثنا أبو داود. فذكره^(٥).

(١) ليس في: الأصل، ص ٣.

(٢) الطيالسي (٩٦٦)، وعنه أحمد (١٩٧٧٨). وأخرجه أحمد (١٩٧٨٤)، والنسائي في الكبرى (٨٢٤٦)، وابن حبان (٤٠٣٥) من طريق حماد به.

(٣) مسلم (١٣١/٢٤٧٢).

(٤) المنسج: بمنزلة الكاهل من الإنسان. غريب الحديث للخطابي ٦١٦/١.

(٥) المراسيل (٤٢٦).

جماع أبواب المشي بالجنائز

باب الإسراع في المشي بالجنائز

٦٩٢٥- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إماماً، أخبرنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أسرعوا بالجنائز؛ فإن تك صالحاً فخيرٌ تُقدمونها إليه، وإن تكن سوى ذلك فشرٌ تضعونه عن رقابكم»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن علي، ورواه مسلم عن أبي بكر وزهير، كلهم عن سفيان^(٢).

٦٩٢٦- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، أخبرنا سعدان بن نصر، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن المقبري، عن عبد الرحمن بن مهران، أن أبا هريرة أوصى عند موته ألا تضربوا على قبري فسطاطاً، ولا تتبعوني بمجمر، وأسرعوا بي أسرعوا بي؛ فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا وضع المؤمن على سريره يقول: قد موني قد موني. وإذا وضع الكافر على سريره قال: يا ويلتاه، أين تذهبون بي؟»^(٣).

(١) المصنف في الصغرى (١٠٩٣)، وفي المعرفة (٢١١٢)، وفي إثبات عذاب القبر (٥١). وأخرجه أحمد (٧٢٦٧)، وأبو داود (٣١٨١)، والترمذي (١٠١٥)، والنسائي (١٩٠٩)، وابن ماجه (١٤٧٧)، وابن حبان (٣٠٤٢) من طريق سفيان به.

(٢) البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٥٠/٩٤٤).

(٣) أخرجه أحمد (٧٩١٤) عن يزيد به. وأحمد (١٠١٣٧)، والنسائي (١٩٠٧)، وابن حبان (٣١١١) من طريق ابن أبي ذئب به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٠٠).

٦٩٢٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثني الليث، عن سعيد ابن أبي سعيد، عن أبيه، أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعت الجنائز فحملها الرجال على أعناقهم، فإن كانت صالحاً قالت: قد موني قد موني. وإن كانت غير صالحاً قالت: يا ويلتاه»^(١)، أين تذهبون بها؟ يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعها / الإنسان صعق»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» ٢٢/٤ عن عبد الله بن يوسف وغيره عن الليث^(٣).

٦٩٢٨- حدثنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا عيينة يعنى ابن عبد الرحمن، عن أبيه قال: كنت في جنازة عبد الرحمن بن سمره، فجعل زياد ورجال من مواليه يمشون على أعقابهم^(٤) أمام السرير يقولون: رويداً رويداً بارك الله فيكم. قال: فلحقهم أبو بكره في بعض سكة المربد، فحمل عليهم البغلة وشد عليهم بالسوط وقال^(٥): خلوا؛ والذي أكرم وجه أبي القاسم ﷺ لقد رأيتنا على عهد رسول الله ﷺ لنكاد أن نرمل^(٦) بها رملاً^(٧).

(١) في الأصل: «ويلتى».

(٢) أخرجه أحمد (١١٥٥٢)، والنسائي (١٩٠٨)، وابن حبان (٣٠٣٨) من طريق الليث به.

(٣) البخاري (١٣١٤، ١٣١٦).

(٤) أي: يستقبلون السرير ويمشون إلى الخلف، كما عند النسائي.

(٥) في متن الأصل: «قالوا»، وفي الحاشية: صوابه «قال».

(٦) الرَّمَل: الإسراع في المشي مع هز المنكبين. النهاية ٢/٢٦٥.

(٧) الطيالسي (٩٢٤). وأخرجه أحمد (٢٠٤٠٠)، والنسائي (١٩١١)، وابن حبان (٣٠٤٣) من طريق

عيينة به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٠٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ^(١) وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ^(٢) وَوَكَيْعٌ^(٣) وَخَالِدُ ابْنُ الْحَارِثِ^(٤) وَعِيسَى بْنُ يُونُسَ^(٥) عَنْ عُيَيْنَةَ.

وَخَالَفَهُمْ شُعْبَةُ عَنْ عُيَيْنَةَ فَقَالَ: فِي جِنَازَةِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ:

٦٩٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ فِي جِنَازَةِ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، وَكُنَّا نَمْشِي مَشْيًا خَفِيفًا، فَلَحِقْنَا أَبُو بَكْرَةَ فَرَفَعَ سَوْطَهُ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَنَحْنُ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ نَرْمُلُ رَمَلًا^(٦).

٦٩٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْجَابِرِيُّ، عَنْ أَبِي مَاجِدَةَ^(٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: سَأَلْنَا نَبِيَّنَا ﷺ عَنِ السَّيْرِ بِالْجِنَازَةِ قَالَ: «السَّيْرُ مَا دُونَ الْخَبَبِ^(٨)، فَإِنْ كَانَ خَيْرًا يُعَجَّلُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ سِوَى ذَلِكَ فَبَعْدًا لِأَهْلِ النَّارِ، الْجِنَازَةُ

(١) أخرجه النسائي (١٩١٢)، وابن حبان (٣٠٤٣) من طريق إسماعيل به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٠٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٤٠٠) عن يحيى به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٥٠)، وابن سعد في الطبقات ١٥/٧ من طريق وكيع به.

(٤) أخرجه النسائي (١٩١١) من طريق خالد به.

(٥) أخرجه أبو داود (٣١٨٣) من طريق عيسى بن يونس به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٢٦).

(٦) أبو داود (٣١٨٢). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٤٧٧/١. وعنده بالشك: عبد الرحمن أو عثمان. وذكر البخاري أن رواية «عثمان» وهم. التاريخ الصغير ١/١٢٧.

(٧) في حاشية الأصل: «ماجد». وكلاهما صواب. ينظر تهذيب الكمال ٢٤١/٣٤.

(٨) الخبيب: ضرب من العذو فيه اهتزاز. تفسير غريب ما في الصحيحين ١/٥٧.

متبوعة، ولا تتبع ليس معها من تقدمها»^(١). هذا حديث ضعيف. يحيى بن عبد الله الجابر ضعيف^(٢)، وأبو ماجدة - وقيل: أبو ماجد - مجهول^(٣)، وفيما مضى كفاية.

ويذكر عن أبي سعيد الخدرى أنه لما احتضر حضره ابن عمر وابن عباس، فقال لهما: إذا حملتم فأسرعوا بي، أسرعوا بي^(٤).

باب من كره شدة الإسراع بها مخافة انبجاسها

٦٩٣١ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عمرو أحمد بن حازم بن أبي غرزة الكوفى، حدثنا جعفر يعنى ابن عون، عن ابن جريج، عن عطاء قال: حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم بسرف، فقال ابن عباس: هذه ميمونة، إذا رفعتم نعشها فلا تززعوه ولا تزلزلوه وارفقوا؛ فإن

(١) فى م: «يقدمها». والحديث أخرجه أحمد (٣٧٣٤) من طريق زهير به، وأحمد (٣٩٧٨)، وأبو داود (٣١٨٤)، والترمذى (١٠١١)، وابن ماجه (١٤٨٤) من طريق يحيى الجابر به. وقال الترمذى: لا يعرف من حديث ابن مسعود إلا من هذا الوجه. وسيأتى فى (٦٩٤٨).

(٢) يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر ويقال المجبر، التيمى البكرى أبو الحارث. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٢٨٦/٨، والمجروحين ١٢٣/٣، وتهذيب الكمال ٤٠٤/٣١، وقال ابن حجر فى التقريب ٣٥١/٢: لين الحديث.

(٣) أبو ماجدة، ويقال: ابن ماجد، الحنفى العجلى الكوفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٧٣/٩، وتهذيب الكمال ٢٤١/٣٤، وقال ابن حجر فى التقريب ٤٦٨/٢: مجهول.

(٤) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٣٩٧/٢٠.

رسول الله ﷺ كان عنده تسع نِسْوَةٍ، فكان يقسم لثمانٍ ولا يقسم لواحدة^(١).
أخرجه في «الصحيح» من حديث ابن جريج^(٢).

٦٩٣٢- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا
يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا زائدة، عن ليث، عن أبي بردة، عن
أبي موسى، أن النبي ﷺ مرَّ عليه بجنائز وهي^(٣) يسرع بها وهي تمخض
مخض الزق^(٤)، فقال رسول الله ﷺ: «عليكم بالقصد في المشي بجنائزكم»^(٥).
وقد روينا عن أبي موسى أنه أوصى [١٢/٤] فقال: إذا انطلقتُم بجنائزتي
فأسرعوا بي المشي^(٦).

وفي ذلك دلالة على أن المراد بما روينا ههنا إن ثبت كراهية شدة
الإسراع.

باب الركوب عند الانصراف من الجنائز

٦٩٣٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن

(١) أخرجه أحمد (٢٠٤٤)، والنسائي (٣١٩٦) من طريق جعفر به.

(٢) البخاري (٥٠٦٧)، ومسلم (٥١/١٤٦٥).

(٣) في م: «وهو».

(٤) المخض: تحريك السقاء الذي فيه اللبن ليخرج زبده. النهاية ٦٤٤/٤. وينظر التاج ٤٦/١٩،

٤٠٨/٢٥ (م خ ض، ز ق ق).

(٥) الطيالسي (٥٢٤). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٤٧٩/١ من طريق زائدة به. وابن أبي شيبه

(١١٣٦٧)، وأحمد (٦٩٦٤٠)، والبزار (٣١٤٧) من طريق الليث به.

(٦) تقدم في (٦٧٣٣).

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ^(١) وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْمَلَائِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِفَرَسٍ مُعْرُورٍ فَرَكِبَهُ حِينَ انْصَرَفَ مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدَّحْدَاحِ وَنَحْنُ نَمْشِي حَوْلَهُ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

٦٩٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، / عَنْ سِمَاكِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ ابْنِ الدَّحْدَاحِ، فَأَتَى بِفَرَسٍ عُرِّيٍّ، قَالَ: فَعَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ^(٤) بِهِ، وَنَحْنُ نَتَّبَعُهُ نَسْعَى خَلْفَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «كَمْ مِنْ عَدِيٍّ مُدَلِّيٍّ لَابْنِ الدَّحْدَاحِ فِي الْجَنَّةِ!»^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ

(١) في م، وحاشية «س»: «الحسين». وينظر تهذيب الكمال ٢٠/٣٧٥.

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير (١٩٩٣)، وأبو نعيم في مستخرجه (٢١٦٦) من طريق ابن أبي شيبة به. وتقدم في (١٢١٩).

(٣) مسلم (٨٩/٩٦٥).

(٤) يتوقص: ينزو ويشب ويقارب الخطو. النهاية ٥/٢١٤.

(٥) أخرجه أحمد (٢٠٨٣٤) عن محمد بن جعفر به. وأحمد (٢٠٩٣٥)، وأبو داود (٣١٧٨)، والترمذي

(١٠١٣)، وابن حبان (٧١٥٧) من طريق شعبة به.

ابن بشار^(١).

٦٩٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ثوبان، أن النبي ﷺ شيع جنازة فأتى بدابة فأتى أن يركبها، فلما انصرف أتى بدابة فركبها، فقيل له، فقال: «إن الملائكة كانت تمشي، فلم أكن لأركب وهم يمشون، فلما ذهبوا- أو قال: عرجوا- ركب^(٢)».

٦٩٣٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وأحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عتبة، حدثنا بقیة، حدثنا أبو بكر ابن أبي مریم، حدثني راشد بن سعد، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، أنه خرج في جنازة، فرأى ناساً خروجا على دوابهم ركبانا، فقال لهم ثوبان: ألا تستحيون؟! ملائكة الله على أقدامهم وأنتم ركبان^(٣)! هذا هو المحفوظ بهذا الإسناد موقوف.

٦٩٣٧- وقد رواه عيسى بن يونس عن أبي بكر ابن أبي مریم عن راشد بن سعد عن ثوبان قال: خرج رسول الله ﷺ في جنازة، فرأى ناساً ركبانا، فقال: «ألا تستحيون؟! إن ملائكة الله على أقدامهم وأنتم على ظهور الدواب!». أخبرناه

(١) مسلم (٩٦٥).

(٢) الحاكم ١/ ٣٥٥. وأخرجه أبو داود (٣١٧٧) من طريق عبد الرزاق به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٢٠).

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٤٨٠) من طريق بقیة به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٣٢٣).

أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا عيسى بن يونس. فذكره^(١). وكذلك رواه جماعة عن عيسى^(٢).

ورواه ثور بن يزيد عن راشد بن سعد موقوفاً على^(٣) ثوبان، وفي ذلك دلالة على أن الموقوف أصح، وكذا قاله البخاري^(٤).

باب المشي أمام الجنائز

٦٩٣٨ - حدثنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي رحمه الله، أخبرنا أبو حامد ابن الشريقي، حدثنا عبد الرحمن بن بشر بن الحكم (ح) وحدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، أخبرنا الحسن بن محمد الزعفراني (ح) وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا سعدان بن نصر، قالوا: حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ

(١) أخرجه الترمذي (١٠١٢) من طريق عيسى بن يونس به. وابن ماجه (١٤٨٠) من طريق ابن أبي مريم به. وقال الترمذي: حديث ثوبان قد روى عنه موقوفاً، قال محمد: الموقوف أصح.

(٢) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (١٤٥٢) من طريق عبد الله بن يوسف عن عيسى به. والحاكم ٣٥٥/١ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن عيسى به.

(٣) في م: «عن».

(٤) ذكره الترمذي في سننه عقب (١٠١٢).

وأبا بكرٍ وعُمَرَ رضي الله عنهما يمشونَ أمامَ الجِنَازَةِ^(١).

٦٩٣٩- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا عليُّ بنُ حمشاذَ

العدُلُ، حدثنا محمدُ بنُ يحيى العامِرِيُّ، حدثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ بنِ جَعْفَرِ

المَدِينِيِّ، حدثنا سفيانُ، عن الزُّهْرِيِّ، عن سالمٍ، عن أبيه قال: رأيتُ

النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم [١٢/٤] وأبا بكرٍ وعُمَرَ يمشونَ أمامَ الجِنَازَةِ. فقلتُ إليه فقلتُ له: يا

أبا محمدٍ^(٢)، إنَّ مَعْمَرًا وابنَ جُرَيْجٍ يُخَالِفَانِكَ في هذا. يعنى أنَّهما يُرسلانِ

الحديثَ عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فقال: استقرَّ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِيهِ سَمِعْتُهُ مِنْ فِيهِ يُعِيدُهُ

ويُبدئه: عن سالمٍ عن أبيه. فقلتُ له: يا أبا محمدٍ، إنَّ مَعْمَرًا وابنَ جُرَيْجٍ

يقولانِ فيه: وعُثمانَ. قال: فصَدَّقَهُمَا. وقال: لَعَلَّهُ / قد قاله هو ولم أكتبه، ٢٤/٤

لذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَمِيلُ إِذْ ذَاكَ إِلَى الشَّيْعَةِ^(٣).

قال الشيخُ: وقد اختلفَ على ابنِ جُرَيْجٍ ومَعْمَرٍ في وصلِ الحديثِ،

فروى عن كُلِّ واحدٍ مِنْهُمَا الحديثَ مَوْصُولًا، وروى مُرْسَلًا^(٤)، وقد قيل:

عن ابنِ جُرَيْجٍ عن زيادِ بنِ سَعْدٍ عن الزُّهْرِيِّ^(٥).

(١) المصنف في الصغرى (١٠٩٨). وأخرجه أحمد (٤٥٣٩)، وأبو داود (٣١٧٩)، والترمذى

(١٠٠٧)، وابن ماجه (١٤٨٢)، وابن حبان (٣٠٤٥) من طريق سفيان به. وصححه الألبانى فى

صحيح أبى داود (٢٧٢٢).

(٢) أبو محمد هو سفيان بن عيينة.

(٣) أخرجه ابن عبد البر فى التمهيد (٥٤٤/٦) من طريق سفيان به مختصرًا.

(٤) أخرجه المصنف فى المعرفة (٢١١٦)، وابن عبد البر فى التمهيد ٥٤٦/٦ من طريق ابن جريج

موصولًا. وأحمد (٤٩٣٩)، وأبو يعلى (٥٥١٩) من طريق ابن جريج مرسلًا. وأخرجه ابن عبد البر

فى التمهيد ٥٤٤/٦ من طريق معمر موصولًا. والترمذى (١٠٠٩) من طريق معمر مرسلًا.

(٥) أخرجه أحمد (٤٩٤٠)، والطبرانى فى الكبير (١٣١٣٣) من طريق ابن جريج به. وينظر التمهيد ٥٤٦/٦.

٦٩٤٠- وقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو ذرّ محمد بن محمد بن عبد الرحمن - حفدة أبي القاسم المذكر - قالوا : حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ ، حدثنا علي بن الحسن الدرابجدي ، حدثنا عبد الله ابن يزيد المقرئ ، حدثنا همام ، عن سفيان - يعنى ابن عيينة - ومنصور وزياد وبكر ، كلهم ذكر أنه سمع من الزهري أن سالمًا أخبره أن أباه أخبره أنه رأى رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر وعثمان يمشون بين يدي الجنائز^(١) . غير أن بكرًا لم يذكر عثمان . تفرّد به همام وهو ثقة . واختلف فيه على عقيل ويونس بن يزيد فقيل عن كل واحد منهما عن الزهري موصولاً ، وقيل مرسلاً^(٢) . ومن وصله واستقرّ على وصله ولم يختلف عليه فيه - وهو سفيان بن عيينة - حجة ثقة ، والله أعلم .

٦٩٤١- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصفار ، حدثنا سعدان بن نصر ، حدثنا سفيان ، عن ابن المنكدر ، عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير أنه رأى عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقدم الناس أمام جنازة زينب بنت جحش رضي الله عنها^(٣) .

٦٩٤٢- أخبرنا أبو علي الروذباري ، أخبرنا أبو محمد ابن شوذب

(١) أخرجه النسائي (١٩٤٤) من طريق عبد الله بن يزيد به . وقال : هذا خطأ ؛ الصواب مرسل .

والترمذي (١٠٠٨) من طريق همام به دون ذكر عثمان .

(٢) أخرجه أحمد (٦٢٥٣) ، والطحاوي في شرح المعاني ١ / ٤٨٠ من طريق عقيل عن الزهري موصولاً .

والطحاوي في شرح المعاني ١ / ٤٨٠ من طريق عقيل عن الزهري مرسلاً .

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢٩٧١) من طريق الثوري به .

الواسطي، حدثنا أحمد بن سنان، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن عدي، عن أبي حازم قال: رأيت أبا هريرة والحسن بن عليّ يمشيان أمام الجنازة^(١).

٦٩٤٣- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، حدثنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا المحاربي، عن سعد بن طارق الأشجعي قال: قلت لأبي حازم: هل حفظت جنازة مشى معها قوم من الفقهاء أم أمها؟ قال: نعم، رأيت عبد الله بن عمر وحسن بن عليّ وابن الزبير يمشون أمامها حتى وضعت^(٢).

٦٩٤٤- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن عبدة مولى السائب قال: رأيت ابن عمر وعبدة بن عمير يمشيان أمام الجنازة، فتقدما فجلسا يتحدثان، فلما حاذت^(٣) بهما قاما^(٤).

٦٩٤٥- وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر ابن الحسن قالا: حدثنا أبو العباس ابن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني ابن أبي ذئب،

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٢٩)، وابن المنذر في الأوسط (٢٩٧٤) من طريق عدي به، وعند ابن أبي شيبة: «حاتم». بدلاً من: «حازم».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٣٦)، وابن المنذر في الأوسط (٢٩٧٥) من طريق سعد بن طارق به. (٣) في س: «جازت».

(٤) المصنف في المعرفة (٢١٢٠)، والشافعي ١/ ٢٧٢. وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢٩٧٣) عن الربيع بن سليمان به.

عن صالح مولى التوءمة أنه رأى أبا هريرة وعبد الله بن عمر وأبا أسيد الساعدي وأبا قتادة رضي الله عنهم يمشون أمام الجنازة^(١).

٦٩٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو بكر يحيى بن أبي طالب، حدثنا أبو داود، حدثنا قيس بن الربيع، عن عاصم ابن بهدلة، عن زياد بن قيس الأشعري قال: أتيت المدينة فرأيت أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والأنصار يمشون أمام الجنازة.

باب المشى خلفها

٦٩٤٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عثمان البصري، حدثنا أبو أحمد ابن عبد الوهاب، أخبرنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن / جبير، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة - قال: أراه قد رفعه. شك ٢٥/٤ قبيصة - قال: «الراكب يسير خلف الجنازة، والماشي يمشى خلفها وأمامها، وعن يسارها وميامنهما، والسقط يصلى عليه ويدعى لأبويه بالعافية والرحمة»^(٢).

٦٩٤٨- أخبرنا [١٣/٤] أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا أبو غسان، حدثنا حسن بن صالح، عن يحيى الجابري، عن أبي ماجد، عن عبد الله ابن مسعود قال: سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن السير بالجنازة، فقال: «السير ما دون

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٤٨١/١ من طريق ابن وهب به. وابن أبي شيبة (١١٣٣٠)، وابن

المنذر (٢٩٧٦) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٢) تقدم في (٦٨٦١).

الخبب، إن يك خيراً يُعجل إليه، وإن يك سوى ذلك فبعداً لأهل النار، الجنائز متبوعة، ولا تتبع ليس معها من تقدمها»^(١). أبو ماجد مجهول، ويحيى الجابر ضعفه جماعة من أهل النقل^(٢) والله أعلم.

٦٩٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن أحمد بن بالويه،

حدثنا محمد بن غالب، حدثني عمرو بن مرزوق، أخبرنا شعبة، عن أبي فروة الجهني قال: سمعت زائدة يحدث عن ابن عبد الرحمن بن أبزي، عن أبيه، أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يمشيان أمام الجنائز، وكان علي رضي الله عنه يمشي خلفها، فقل لعلي رضي الله عنه: إنهما يمشيان أمامها. فقال: إنهما يعلمان أن المشي خلفها أفضل من المشي أمامها كفضل صلاة الرجل في جماعة على صلاته فداً، ولكنهما سهلان يسهلان للناس^(٣).

زائدة هذا هو ابن خراش، وقيل: ابن أوس بن خراش، الكندي، يروي

عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي هذا الحديث. والآثار في المشي أمامها أصح وأكثر وبالله التوفيق.

باب القيام للجنائز

٦٩٥٠- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا

(١) أخرجه أحمد (٤١١٠) من طريق حسن بن صالح به. وتقدم في (٦٩٣٠) من طريق يحيى الجابر.

(٢) تقدما عقب (٦٩٣٠).

(٣) أخرجه البزار (٤٩٧) من طريق شعبة به. والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٤٨٣ من طريق أبي فروة به.

وابن المنذر في الأوسط (٢٩٧٨) من طريق زائدة به.

أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد البصري بمكة، حدثنا الحسن بن محمد بن الصَّبَّاح الزَّعفرانيُّ، حدثنا سفيان بن عُيَيْنَةَ، عن الزُّهريِّ، عن سالم بن عبد الله بن عمَرَ، عن أبيه، عن عامر بن ربيعة، يبلغُ به النَّبِيُّ ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فقوموا حتَّى تُخلفكم أو توضع»^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن عليِّ، ورواه مسلمٌ عن أبي بكر ابن أبي شيبة وجماعة كلُّهم عن سفيان^(٢).

٦٩٥١- ورواه اللَّيْثُ بنُ سعدٍ عن نافعٍ وزاد فيه: «وإن لم يكن ماشياً معها».

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيعُ بنُ سليمان المراديُّ، حدثنا شُعَيْبُ بنُ اللَّيْثِ بنِ سعدٍ، حدثنا اللَّيْثُ. فذكره بإسناده عن رسولِ الله ﷺ.

٦٩٥٢- / وأخبرنا أبو صالح العنبريُّ، حدثنا جدِّي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ، حدثنا اللَّيْثُ، عن نافع، عن ابن عمَرَ، عن عامر بن ربيعة العدويِّ، عن رسولِ الله ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فقوموا لها حتَّى تُخلفكم أو توضع، وإن لم يكن ماشياً معها»^(٣). رواه البخاريُّ في «الصحيح»، ومُسلمٌ، جميعاً عن قُتَيْبَةَ بنِ سعيدٍ عن اللَّيْثِ^(٤).

٦٩٥٣- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدَّقَّاقُ ببغداد،

(١) المصنف في الصغرى (١١٠٠). وأخرجه أحمد (١٥٦٨٧)، وأبو داود (٣١٧٢)، وابن ماجه (١٥٤٢)، وابن حبان (٣٠٥١) من طريق سفيان به.

(٢) البخاري (١٣٠٧)، ومسلم (٧٣/٥٩٧).

(٣) أخرجه الترمذي (١٠٤٢)، والنسائي (١٩١٥) عن قتيبة به، وعندهما بدون الزيادة.

(٤) البخاري (١٣٠٨)، ومسلم (٧٤/٩٥٨). وعندهما: «فإن لم يكن ماشياً معها فليقم...».

أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ إبراهيمَ بنِ أيوبَ البزاز، حدثنا إبراهيمُ بنُ عبدِ اللهِ البصري، حدثنا مسلمُ بنُ إبراهيم، حدثنا هشام، حدثنا يحيى بنُ أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد، أن النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فقوموا، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلَا يَقْعُدُ حَتَّى تَوْضَعَ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ^(٢).

٦٩٥٤- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو محمدِ عبدِ اللهِ بنُ يوسفَ قالا:

حدثنا أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا يحيى بنُ محمدِ بنِ يحيى، حدثنا أحمدُ بنُ يونسَ، حدثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن سعيدِ بنِ أبي سعيدِ المقبري، عن أبيه قال: كُنَّا فِي جِنَازَةٍ، فَأَخَذَ أَبُو هَرِيرَةَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَجَلَسَا قَبْلَ أَنْ تَوْضَعَ، فَجَاءَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَخَذَ بِيَدِ مَرْوَانَ فَقَالَ: قُمْ فَوَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمَ هَذَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا عَنْ ذَلِكَ. فَقَالَ أَبُو هَرِيرَةَ: صَدَقَ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ ابْنِ يُونُسَ^(٤).

٦٩٥٥- حدثنا أبو الحسنِ محمدُ بنُ الحسينِ العلوي، أخبرنا أبو حامدِ

ابنُ الشَّرْقِيِّ، حدثنا أحمدُ بنُ حفصِ بنِ عبدِ اللهِ وعبدُ اللهِ بنُ محمدِ الفراءِ وقطنُ بنُ إبراهيمَ قالوا: حدثنا حفصُ بنُ عبدِ اللهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ

(١) أخرجه أحمد (١١١٩٥)، والترمذي (١٠٤٣)، والنسائي (١٩١٦) من طريق هشام به. والنسائي

(١٩٩٧) من طريق يحيى بن أبي كثير به.

(٢) البخاري (١٣١٠)، ومسلم (٧٧/٩٥٩).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦٣٥)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ١٦٩/٥ من طريق ابن أبي ذئب به.

(٤) البخاري (١٣٠٩).

طهمان، عن سهيل بن أبي صالح^(١) (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر ابن عبد الله، أخبرنا [١٣/٤] الحسن بن سفيان، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن سهيل بن أبي صالح^(١)، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تَوْضَعَ»^(٢).

٦٩٥٦-^(١) وأخبرنا أبو بكر ابن الحسن، أخبرنا حاجب بن أحمد، حدثنا

عبد الرحيم بن منيب، حدثنا جرير، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا حَتَّى تَوْضَعَ»^(١). قال سهيل: ورأيت أبا صالح لا يجلس حتى توضع عن مناكب الرجال^(٣). رواه مسلم عن عثمان بن أبي شيبة عن جرير دون قول سهيل^(٤).

أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر قال: قال أبو داود السجستاني: روى الثوري هذا الحديث عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال فيه: «حَتَّى تَوْضَعَ بِالْأَرْضِ». ورواه أبو معاوية عن سهيل قال^(١): «حَتَّى تَوْضَعَ فِي اللَّحْدِ». وسفيان أحفظ من أبي معاوية^(٥).

٦٩٥٧- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا سليمان بن أحمد

اللخمي، حدثنا المعمر بن أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي قال:

(١ - ١) ليس في: ص ٣.

(٢) أخرجه أحمد (١١٣٢٨) من طريق سهيل به.

(٣) أخرجه أبو يعلى (١١٥٩) من طريق جرير به.

(٤) مسلم (٩٥٩).

(٥) أبو داود عقب (٣١٧٣).

حدثنا عبدُ اللهِ بنُ^(١) عبدِ الرَّحْمَنِ الأذْرَمِيُّ، حدثنا قاسِمُ بنُ يزيدَ الجَرَمِيُّ، حدثنا الثَّورِيُّ، عن سُهَيْلٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا اتَّبَعَ أَحَدُكُمْ جِنَازَةً فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تَوْضَعَ بِالْأَرْضِ»^(٢).

٦٩٥٨- أخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أبو الحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بنُ أحمدَ ابنِ تَمِيمِ القَنْطَرِيُّ، حدثنا أبو قِلَابَةَ، حدثنا مُعَاذُ بنُ فضالَةَ، حدثنا هِشَامُ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن عُبيدِ اللهِ بنِ مِقْسَمٍ، عن جَابِرِ بنِ عبدِ اللهِ، أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا، فَقُلْنَا: يَا رسولَ اللهِ، إِنَّهَا جِنَازَةٌ يَهُودِيٌّ! فَقَالَ: «إِنَّ المَوْتَ فَرَعٌ! فَإِذَا رَأَيْتُمْ جِنَازَةً فَقُومُوا لَهَا»^(٣).

٦٩٥٩- أخبرنا أبو عمرو الأديبُ، أخبرنا أبو بكرِ الإسماعيلِيُّ، أخبرني حامدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ شُعَيْبٍ، حدثنا سُريجٌ^(٤)، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَامَ لَهَا وَقُمْنَا مَعَهُ. وَقَالَ: يَهُودِيَّةٌ. وَقَالَ: «فَقُومُوا». وَلَمْ يَقُلْ: «لَهَا»^(٥). رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُعَاذِ بنِ فَضالَةَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ^(٦) عَنْ سُريجٍ^(٦).

(١) كذا في النسخ. والصواب: «أبو». فهو عبد الله بن محمد بن إسحاق أبو عبد الرحمن الأذرمي. ينظر تهذيب الكمال ٤٢/١٦، وتقدم على الصواب في (٣٨١٠).

(٢) الطبراني في الأوسط (١٦٩٩).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٤٢٧)، والنسائي (١٩٢١) من طريق هشام به. وأبو داود (٣١٧٤)، وابن حبان (٣٠٥٠) من طريق يحيى به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧١٧).

(٤) في س، م: «شريح».

(٥) أخرجه النسائي (١٩٢١) من طريق إسماعيل به. وأحمد (١٤٨١٢) من طريق يحيى به.

(٦ - ٦) في الأصل، س، م: «من وجه آخر عن هشام الدستوائي»، والمثبت من خط المصنف في حاشية الأصل. والحديث عند البخاري (١٣١١)، ومسلم (٧٨/٩٦٠).

٦٩٦٠- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ المُحمَّدِ اباذِيّ، حدثنا أحمدُ بنُ يوسفَ السُّلَميّ، حدثنا عبدُ الرّزّاقِ، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبيرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يَقولُ: قامَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لِجِنَازَةِ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي / «الصَّحِيحِ» عَنِ مُحَمَّدِ بنِ رَافِعٍ عَنِ عبدِ الرّزّاقِ^(٢).

٦٩٦١- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا أبو طاهرٍ، حدثنا أحمدُ، حدثنا عبدُ الرّزّاقِ، أخبرنا ابنُ جُريج، أخبرني أبو الزُّبيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بنَ عبدِ اللَّهِ يَقولُ: قامَ النَّبِيُّ ﷺ^(٣) وَأَصْحَابُهُ لِجِنَازَةِ يَهُودِيٍّ^(٤) حَتَّى تَوَارَتْ^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنِ مُحَمَّدِ بنِ رَافِعٍ عَنِ عبدِ الرّزّاقِ^(٥).

٦٩٦٢- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، أخبرني عبدُ الرَّحْمَنِ بنُ الحَسَنِ القاضِي، حدثنا إبراهيمُ بنُ الحُسَيْنِ، حدثنا آدمُ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا عمروُ ابنُ مُرَّةٍ قال: سَمِعْتُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ أَبِي لَيْلَى يَقولُ: كانَ سَهْلُ بنُ حُنَيْفٍ وَقَيْسُ بنُ سَعْدٍ قَاعِدَيْنِ بِالْقَادِسِيَّةِ، فَمَرَّوا عَلَيَّهِمَا بِجِنَازَةٍ فَقاما، فَقِيلَ لَهُمَا: إِنَّهُ مِنَ أَهْلِ الأَرْضِ. أو: مِنَ أَهْلِ الذَّمَّةِ. فقالا: إِنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقامَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّها جِنَازَةُ يَهُودِيٍّ. فقال: «أَلَيْسَتْ نَفْسًا؟»^(٦). رَوَاهُ البُخارِيُّ فِي

(١) أخرجه أحمد (١٤١٤٧)، والنسائي (١٩٢٧) من طريق عبد الرزاق به.

(٢) مسلم (٧٩/٩٦٠).

(٣ - ٣) في م: «لجنازة يهودي وأصحابه».

(٤) عبد الرزاق (٦٣٠٩)، ومن طريقه أحمد (١٤١٤٧)، والنسائي (١٩٢٧).

(٥) مسلم (٨٠/٩٦٠).

(٦) أخرجه أحمد (٢٣٨٤٢)، والنسائي (١٩٢٠) من طريق شعبة به.

«الصحيح» عن آدم بن أبي إياس، وأخرجه مسلمٌ من وجهٍ آخر عن شُعبَةَ^(١).
 ٦٩٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد
 المَحْبُوبِيُّ بِمَرَوْ، حدثنا أبو بكرٍ محمد بن عيسى الطَّرَسُوسِيُّ، حدثنا عبدُ اللهِ
 ابنُ يزيدَ المُقَرِّي، حدثنا سعيد بنُ أبي أيوب، حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بنُ سَيْفِ
 المَعافِرِيُّ، عن أبي عبدِ الرَّحْمَنِ الحُبَلِيِّ، عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ أَنَّهُ
 قال: سَأَلَ رَجُلٌ رَسولَ اللهِ ﷺ فقال: يا رَسولَ اللهِ، تَمُرُّ بنا جِنائزَةُ الكافِرِ
 فَتَقومُ لَها؟ قال: «نَعَم، قَوْمُوا لَها؛ فَإِنَّكُم لَسْتُم تَقومونَ لَها، إِنَّمَا تَقومونَ إِعظامًا لِلَّذِي
 يَقْبِضُ النُّفوسَ!»^(٢).

ورؤينا عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ أَنَّهُ قال: «إِنَّمَا قُمْتُ لِلْمَلِكِ»^(٣).
 وعن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ [٤/١٤ ظ]: «وَلَكِنْ نَقومُ لِمَنْ مَعَهَا»^(٤) مِنْ
 المَلائِكَةِ»^(٥).

٦٩٦٤- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس
 محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا معاوية بن عمرو، عن أبي
 إسحاق، عن أبي مالك الأشجعي، عن أبي حازم قال: مَشَيْتُ مَعَ أَبِي هَريرةَ

(١) البخاري (١٣١٢)، ومسلم (٨١/٩٦١).

(٢) الحاكم ٣٥٧/١. وأخرجه أحمد (٦٥٧٣)، وابن حبان (٣٠٥٣) من طريق عبد الله بن يزيد به. وقال

الهيثمي في المجمع ٢٧/٣: رجال أحمد ثقات.

(٣) أخرجه النسائي (١٩٢٨)، وفي الكبرى (٢٠٥٥)، والبزار (٧٢٦٤)، والطبراني في الأوسط

(٨١١٣)، والحاكم ٣٥٧/١ وصححه ووافقه الذهبي.

(٤) في ص ٣: «يتبعها».

(٥) أخرجه أحمد (١٩٧٠٥).

وابن عمر وابن الزبير والحسن بن عليّ أمّام الجنائز حتّى انتهينا إلى المقبرة، فقاموا حتّى وُضِعَتْ ثُمَّ جَلَسُوا، فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ، فَقَالَ: إِنَّ الْقَائِمَ مِثْلُ الْحَامِلِ^(١).

بَابُ حُجَّةٍ مَن زَعَمَ أَنَّ الْقِيَامَ لِلْجِنَائِزِ مَنسُوخٌ

٦٩٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْزُوقِيُّ فِي آخِرِينَ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ- وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ: وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ- عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ ذَكَرَ الْقِيَامَ عَلَى الْجِنَائِزِ حَتَّى تَوَضَّعَ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَعَدَ. وَفِي رِوَايَةِ مَالِكٍ قَالَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الْجِنَائِزِ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدُ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ رُمَحٍ، إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ اللَّفْظَ لِابْنِ رُمَحٍ، وَقَالَ: وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦٢٦) من طريق أبي مالك به. دون ذكر ابن عمر، ودون القول الأخير.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٢٨)، والشافعي ٢٧٩/١، ومالك ٢٣٢/١، ومن طريقه البخاري في

التاريخ الكبير ١٧٤/٨، وأبو داود (٣١٧٥)، وابن حبان (٣٠٥٤). وأخرجه الترمذي (١٠٤٤)،

والنسائي (١٦٩٨)، وابن حبان (٣٠٥٥) من طريق الليث به.

(٣) مسلم (٨٢/٩٦٢).

وَكَذَلِكَ قَالَه ابْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ : واقِدِ بْنِ عَمْرٍو .

٦٩٦٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا :

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا شعيب بن الليث، عن أبيه. فذكر الحديث نحو رواية قتيبة، وزاد موصولاً بالحديث : وذلك أن رسول الله ﷺ كان إذا رأى الجنائز قام لها، ثم ترك القيام فلم يكن يقوم للجنائز إذا رآها.

ورواه عبد الوهاب الثقفي وابن أبي زائدة وغيرهما عن يحيى بن سعيد، وقالوا في الحديث نحوًا من رواية قتيبة عن الليث، وفي الإسناد واقِدُ بن عمرو^(١).

٦٩٦٧- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق وأبو بكر ابن الحسن قالوا :

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد الليثي، أن محمد بن عمرو بن علقمة حدثه عن واقِدِ بن عمرو بن سعد بن معاذ، عن نافع بن جبير، عن مسعود بن الحكم الزرقبي، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قام رسول الله ﷺ مع الجنائز حتى توضع وقام الناس معه، ثم قعد بعد ذلك وأمرهم بالعود.

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ غَيْرُهُ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فِي الْأَمْرِ بِالْقُعُودِ .

٦٩٦٨- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد،

(١) أخرجه مسلم (٨٣/٩٦٢) من طريق عبد الوهاب الثقفي به. وفي (٩٦٢/...) من طريق ابن أبي زائدة به.
(٢) المصنف في الصغرى (١١٠٨)، وسقط من مطبوعته ابن وهب. وأخرجه أحمد (٦٢٣)، وابن حبان (٣٠٥٦) من طريق محمد بن عمرو به.

أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا عبد الملك يعني ابن محمد، حدثنا بشر
ابن عمر، حدثنا شعبة، / عن محمد بن المنكدر، عن مسعود بن الحكم، عن
علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا، وقعد فقعدنا. قلت:
في جنازة مرت؟ قال: في جنازة مرت^(١). أخرجه مسلم في «الصحيح» من
وجهين عن شعبة^(٢).

٦٩٦٩- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، حدثنا أبو طاهر محمد بن الحسن
المحمدابادي، حدثنا أحمد^(٣) بن يوسف السلمى، حدثنا عبد الرزاق،
أخبرني ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة، عن قيس بن مسعود، عن أبيه أنه
شهد مع علي بن أبي طالب رضي الله عنه بالكوفة، فرأى علي بن أبي طالب رضي الله عنه الناس
قيامًا ينتظرون الجنازة أن توضع، فأشار إليهم بديره معه أو سوطٍ أن اجلسوا؛
فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلس بعد ما كان يقوم^(٤).

٦٩٧٠- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا سليمان بن أحمد،
حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا طاهر بن محمد^(٥) الزبيرى، حدثنا
أبي، عن سفيان، عن سليمان التيمي، عن أبي مجلز، أن جنازة مرت بابن
عباس والحسن بن علي رضي الله عنهما، فقام أحدهما ولم يقم الآخر، فقال أحدهما:

(١) أخرجه أحمد (٦٣١)، والنسائي (١٩٩٩)، وابن ماجه (١٥٤٤) من طريق شعبة به.

(٢) مسلم (٨٤/٩٦٢).

(٣) في س: «أبو داود». وينظر تهذيب الكمال ١/٥٢٢.

(٤) عبد الرزاق (٦٣١٢).

(٥) في حاشية الأصل: «أحمد».

أَلَمْ يَقُمْ النَّبِيُّ ﷺ؟ فَقَالَ الْآخَرُ: بَلَى، ثُمَّ قَعَدَ^(١).

٦٩٧١- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا هِشَامُ بنُ بهرامَ المَدائِنِيُّ، حدثنا حَاتِمُ بنُ إِسْمَاعِيلَ، أخبرنا أبو الأَسْبَاطِ الحَارِثِيُّ، عن عبدِ اللَّهِ [٤/١٤ظ] بنِ سُلَيْمَانَ بنِ جُنَادَةَ بنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عن أبيه، عن جَدِّه، عن عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يقومُ في الجِنَازَةِ حَتَّى توضعَ في اللَّحْدِ، فَمَرَّ حَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ: هَكَذَا نَفْعَلُ. فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ^(٢) وَقَالَ: «اجلسوا خالفوهم»^(٣).

٦٩٧٢- وأخبرنا أبو سَعْدِ المَالِينِيُّ، أخبرنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ، حدثنا محمدُ بنُ الحُسَيْنِ بنِ شَهْرِيَّارَ، حدثنا يوسُفُ بنُ سَلْمَانَ، حدثنا حَاتِمُ بنُ إِسْمَاعِيلَ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ: فِي اللَّحْدِ^(٤).

قال البخاريُّ: عبدُ اللَّهِ بنُ سُلَيْمَانَ بنِ جُنَادَةَ بنِ أَبِي أُمَيَّةَ عن أبيه لا يُتَابَعُ فِي حَدِيثِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حدثنا الجُنَيْدِيُّ، حدثنا البخاريُّ. فَذَكَرَهُ^(٤).

٦٩٧٣- أخبرنا أبو بكرِ ابنُ الحَسَنِ وأبو زَكَرِيَّا ابنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَا:

(١) أخرجه النسائي في الكبرى (٢٠٥٣) من طريق سليمان به.

(٢ - ٢) في م: «قال: اجلسوا وخالفوهم».

والحديث عند أبي داود (٣١٧٦). وأخرجه الشاشي في مسنده (١٢٢٧) من طريق حاتم بن إسماعيل به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧١٩).

(٣) ابن عدى في الكامل ١٥٤٢/٤.

(٤) ابن عدى في الكامل ١٥٤٢/٤، والتاريخ الصغير ٥٩/٢.

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا ابن وهب،
أخبرني عمرو بن الحارث، أن عبد الرحمن بن القاسم تحدث أن القاسم كان
يمشي بين يدي الجنائز، ويجلس قبل أن توضع ولا يقوم لها، وكان يخبر عن
عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان أهل الجاهلية يقومون لها إذا رأوها
ويقولون: في أهلك ما أنت، في أهلك ما أنت^(١).

(١) أخرجه البخاري (٣٨٣٧) من طريق ابن وهب به.

جماع أبواب من أولى بالصلاة على الميت

باب الولي يبر قريبه بعد موته بالصلاة عليه والاستغفار له

٦٩٧٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا أحمد بن عبيد الله التريسي، حدثنا شبابة بن سوار الفزاري، حدثني عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن الراهب ابن الغسيل، حدثنا أسيد بن علي، عن أبيه علي بن عبيد، عن أبي أسيد الساعدي قال: جاء رجل من بني ساعدة إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إن أبوي قد هلكا، فهل بقي من برهما شيء أصلهما به بعد موتيهما؟ قال: «نعم أربعة أشياء؛ الصلاة عليهما والاستغفار لهما، وإنفاذ عهدهما من بعد موتيهما، وإكرام صديقيهما، وصلة رحميهما التي لا رحم لك إلا من قبلهما». فقال: ما أكثر هذا وأطيبه يا رسول الله! قال: «فاعمل به؛ فإنه يصل إليهما»^(١).

باب من قال: الوالي أحق بالصلاة على الميت من الولي

رُوي هذا القول عن علقمة والأسود وسويد بن غفلة وعطاء وطاوس ومجاهد وسالم والقاسم والحسن البصري، قالوا: الإمام يتقدم^(٢). ويروى

(١) المصنف في المعرفة (٢١٢٩)، والآداب (٤). وأخرجه أحمد (٢١٦٠٥٩)، والبخاري في الأدب المفرد (٣٥)، وأبو داود (٥١٤٢)، وابن ماجه (٣٦٦٤)، وابن حبان (٤١٨) من طريق عبد الرحمن به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١١٠١).

(٢) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٤١٧، ١١٤٢٢، ١١٤٢٦).

عن عليّ وجريير بن عبد الله، ولا يثبت عنهما^(١)، ولكن مشهور عن الحسين ابن عليّ رضي الله عنه ما:

٦٩٧٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان (ح) وحدثنا أبو عبد الله الحافظ إملاءً، أخبرنا محمد بن أحمد المصنّف بمرو، حدثنا سعيد بن مسعود قال: حدثنا عبيد الله بن موسى، / قال: أخبرنا سفيان، عن سالم بن أبي حفصة قال: سمعت أبا حازم يقول: إنى لشاهد يوم مات الحسن بن عليّ رضي الله عنه، فرأيت الحسين بن عليّ رضي الله عنه يقول لسعيد بن العاصم ويطلعن في عنقه ويقول: تقدّم، فلولا أنها سنة ما قدّمت. وكان بينهم شيء، فقال أبو هريرة: أتفسون^(٢) على^(٣) ابن نبيكم^(٣) بترية تدفونونه فيها؟! وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أحبهما فقد أحببني، ومن أبغضهما فقد أبغضني»^(٤).

٦٩٧٦- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن أبي الجحّاف، عن إسماعيل بن رجاء الزبيدي قال: أخبرني من شهد الحسين بن

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٤١٢، ١١٤١٨).

(٢) تفسون: تضنون. تاج العروس ٥٦٧/١٦ (ن ف س).

(٣ - ٣) فى س: «أهل بيتكم».

(٤) الحاكم ١٧١/٣. وأخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ٢٩٤/١٣ من طريق المصنف به.

وعبد الرزاق (٦٣٦٩)، والبخاري (١٣٤٥) من طريق سفيان به.

علیّ حین مات الحسنُ وهو یقول لِسعیدِ بنِ العاصِ : أقدمُ فلولا أنّها سنّةٌ ما قُدّمتَ ^(١).

وأما الروایةُ فیهِ عن علیّ رضیَ اللهُ عنهُ :

٦٩٧٧- فأخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، حدثنا أبو بكرٍ أحمدُ بنُ كاملٍ بنِ خلفِ بنِ شجرة القاضی، حدثنا محمدُ بنُ عثمان بنِ أبی شیبَةَ، حدثنا عونُ بنُ سلام، حدثنا سوارُ بنُ مُصعبٍ، عن مُجالِدٍ، عن الشَّعْبِيِّ، أنّ فاطمةَ رضیَ اللهُ عنَها لما ماتت دفنَها علیّ رضیَ اللهُ عنهُ لیلاً وأخذ بضبعی ^(٢) [١٥/٤] أبی بكرٍ الصّدیقِ رضیَ اللهُ عنهُ فقدّمه، یعنی فی الصلاةِ علیها. كذا روى بهذا الإسناد. والصحيحُ :

٦٩٧٨- عن ابنِ شهابِ الزُّهریِّ، عن عروة، عن عائشةَ رضیَ اللهُ عنَها فی قصة الميراثِ أنّ فاطمةَ بنتَ رسولِ الله صلیَ اللهُ علیهِ وسلّم عاشت بعدَ رسولِ الله صلیَ اللهُ علیهِ وسلّم ستةَ أشهرٍ، فلما توفيت دفنَها علیّ بنُ أبی طالبٍ رضیَ اللهُ عنَهما لیلاً، ولم يؤذنْ بها أباً بكرٍ رضیَ اللهُ عنهُ، وصلى علیها علیّ رضیَ اللهُ عنهُ. أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرنا أبو بكرِ ابنِ إسحاقِ الفقيهُ، أخبرنا أحمدُ بنُ إبراهيم، حدثنا ابنُ بكيرٍ، حدّثنی اللیثُ، عن عُقيلٍ، عن ابنِ شهابٍ. فذكره ^(٣). رواه البخاری فی «الصحيح» عن ابنِ بكيرٍ ^(٤).

(١) أخرجه ابن عساكر فی تاریخ دمشق ٢٩٤/١٣ من طریق أبی الحسين ابن الفضل به. والطحاوی فی شرح المشكل (٣٩٦٠) من طریق قبيصة به. والبخاری فی التاريخ الصغير ١٢٩/١ من طریق سفيان به. (٢) الضَّبْعُ، بسكون الباء: العضد. وقيل: الضبع: الإبط. وقيل: ما بين الإبط إلى نصف العضد. وقيل: هو وسط العضد. مشارق الأنوار ٥٥/٢.

(٣) أخرجه مسلم (٥٢/١٧٥٩)، وابن حبان (٦٦٠٧) من طریق اللیث به.

(٤) البخاری (٤٢٤٠).

باب من قال: الوصى بالصلاة عليه أولى

إن كان قد أوصى بها إليه

٦٩٧٩- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا عبدُ الله ابنُ جعفرِ بنِ دُرُسْتُويه، حدثنا يعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا ابنُ عثمانَ يعنى عبدانَ، عن أبي حمزة السُّكَّرِيِّ، عن عطاءِ بنِ السَّائبِ، عن مُحاربِ بنِ دِثارٍ قال: ماتت أمُّ المؤمنينَ أظنُّها ميمونةَ رضي الله عنها، فأوصت أن يُصَلَّى عليها سعيدُ بنُ زيدٍ^(١).

ورواه سفيانُ الثَّورِيُّ عن عطاءِ بنِ السَّائبِ عن مُحاربِ بنِ دِثارٍ، أنَّ أمَّ سلمةَ رضي الله عنها أوصت أن يُصَلَّى عليها سيوى الإمامِ^(٢). وهذا أصحُّ.

٦٩٨٠- أخبرنا محمدُ بنُ الحسينِ بنِ الفضلِ، أخبرنا عبدُ الله بنُ جعفرٍ، حدثنا يعقوبُ بنُ سُفيانَ، حدثنا يحيى بنُ عبدِ الحميدِ، حدثنا شريكٌ، عن أبي إسحاقَ، أنَّ عبدَ الله بنَ مسعودٍ أوصى: إذا أنا متُّ يُصَلَّى عليَّ^(٣) الزُّبيرُ بنُ العَوَّامِ^(٤).

(١) المعرفة والتاريخ ٢١٦/١. وأخرجه البخارى فى التاريخ الصغير ١٣٨/١ من طريق محارب عن ابن سعيد بن زيد.

(٢) أخرجه ابن أبى شيبة (١١٤١١) من طريق سفيان به. وابن أبى شيبة (١١٤٠)، وابن المنذر فى الأوسط (٣٠٢١) من طريق عطاء به.

(٣) فى الأصل، س: «عليه».

(٤) أخرجه ابن عساكر فى تاريخ دمشق ١٨٩/٣٣ من طريق أبى الحسين ابن الفضل به.

٦٩٨١- وأخبرنا محمد بن الحسين بن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا عوف، عن خُزاعيٍّ من ولد عبد الله بن مغلِّ قال: أوصى عبد الله بن مغلِّ قال: ليليتي أصحابي، ولا يصلي عليَّ ابن زياد. قال: فوليه أبو بَرزّة وعائذ^(١) بن عمرو وناسٌ من أصحاب رسول الله ﷺ^(٢).

باب صلاة الجنازة بإمام، وما يرجى للميت في كثرة من يصلي عليه

٦٩٨٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج قال: أخبرني عطاء، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «مات اليوم عبد صالح أصحمة، فقوموا فصلوا عليه». فقام فأما فصلينا عليه^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن حاتم عن يحيى القطان، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن جريج^(٤).

٦٩٨٣- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد

(١) في ص ٣: «عبيد».

(٢) المعرفة والتاريخ ٢١٩/١. وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٢٤٦)، والبخاري في التاريخ الصغير ١٥٤/١، وابن عساكر في تاريخه ٤٤٨/٣٧ من طريق عوف به.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٤٣٣)، والنسائي في الكبرى (٨٣٠٥) من طريق يحيى به. وأحمد (١٤١٥٠)، والنسائي (١٩٦٩) من طريق ابن جريج به.

(٤) مسلم (٦٥/٩٥٢)، والبخاري (١٣٢٠، ٣٨٧٧).

الصَّفَّارُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقَ وزيادُ بنُ الخليلِ قالا: حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا أبو عوانة، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر، أن النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسَدَّدٍ^(٢).

٣٠/٤ - ٦٩٨٤ - / أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْمُسْتَمَلِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو الْمُسْتَمَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ الْبَنْدَفِرَكِيُّ^(٣) وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ رَضِيحِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا^(٤)، عَنْ عَائِشَةَ^(٤) عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلَّى عَلَيْهِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ يَلْغُونَ مِائَةَ كُلُّهُمْ يَشْفَعُونَ لَهُ إِلَّا شَفَعُوا فِيهِ». قَالَ سَلَامٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ شُعَيْبَ بْنَ الْحَبَابِ فَقَالَ: حَدَّثَنِي بِهِ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٥). رَوَاهُ مُسَلِّمٌ فِي «الصَّحِيحِ»

(١) أخرجه أبو يعلى (١٧٧٣)، وابن المنذر في الأوسط (٣١٢٩) من طريق أبي عوانة به. وسيأتي في (٧١٠٩).

(٢) البخاري (١٣١٧).

(٣) في ص ٣: «البندوكي». وفي حاشية الأصل: هي قرية بنيسابور.

(٤ - ٤) سقط من: س، ص ٣، م.

(٥) أخرجه أحمد (١٣٨٠٤)، والنسائي (١٩٩٠) من طريق عبد الله به. وأحمد (٢٤٠٣٨)، والترمذي

(١٠٢٩)، والنسائي (١٩٩١)، وابن حبان (٣٠٨١) من طريق أيوب به بدون ذكر إسناد أنس.

عن الحسن بن عيسى^(١).

٦٩٨٥- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا الوليد بن شجاع السكوني، حدثنا ابن وهب، أخبرني أبو صخر، عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن كريب، عن ابن عباس قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ فَيَقُومُ [٤/١٥٥] عَلَى جِنَازَتِهِ^(٢) أَرْبَعُونَ رَجُلًا لَا يُشْرِكُونَ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا شُفِعُوا فِيهِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ هَارُونَ بْنِ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ شُجَاعٍ وَغَيْرِهِمَا^(٤).

٦٩٨٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحبوبيُّ بمرو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق (ح) وأخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي قال: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْتَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَالِكِ بْنِ هُبَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا صَلَّى ثَلَاثَةَ صُفُوفٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَسْتَغْفِرُونَ لَهُ إِلَّا أُوجِبَ»^(٥). فَكَانَ مَالِكٌ إِذَا صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ يَعْنِي فَتَقَالَ أَهْلِهَا صَفَّهُمْ صُفُوفًا ثَلَاثَةً، ثُمَّ يُصَلِّي عَلَيْهَا. لَفْظُ حَدِيثِ

(١) مسلم (٩٤٧/٥٨).

(٢) في س: «قبره».

(٣) أبو داود (٣١٧٠). وأخرجه أحمد (٢٥٠٩)، وابن حبان (٣٠٨٢) من طريق ابن وهب به.

(٤) مسلم (٩٤٨/٥٩).

(٥) أي أوجب اصطفاهم المغفرة أو الجنة له. حاشية السندی على ابن ماجه ٢٧٣/٣.

جرير بن حازم، وفي رواية يزيد بن هارون: «إلا غفر له»^(١).

باب الجماعة يصلون على الجنائز أفاذا

٦٩٨٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردى، حدثنا يونس بن بكير، عن سلمة بن نبيط، عن أبيه نبيط بن شريط الأشجعي، عن سالم بن عبيد وكان من أصحاب الصفة قال: دخل أبو بكر رضي الله عنه على رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات، ثم خرج فقيل له: توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: نعم. فعلموا أنه كما قال، قيل: ويصلى عليه؟ وكيف يصلى عليه؟ قال: تجيئون عصبًا عصبًا فيصلون^(٢). فعلموا أنه كما قال، فقالوا: هل يدفن؟ وأين؟ فقال: حيث قبض الله روحه؛ فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب. فعلموا أنه كما قال^(٣).

٦٩٨٨- أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد قالوا: حدثنا أبو العباس، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس، عن ابن إسحاق، حدثني الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن العباس، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: لما صلي على رسول الله صلى الله عليه وسلم أدخل الرجال فصلوا عليه بغير إمام أرسالا حتى فرغوا، ثم

(١) أخرجه أحمد (١٦٧٢٤)، والبخارى فى التاريخ الكبير ٣٠٣/٧، وأبو داود (٣١٦٦)، وابن ماجه (١٤٩٠)، والترمذى (١٠٢٨) من طريق ابن إسحاق به، وقال الترمذى: حديث مالك بن هبيرة حديث حسن. وقال الألبانى فى ضعيف أبى داود (٦٩٥): ضعيف، لكن الموقوف حسن.

(٢) فى الأصل: «فتصلون». وكتب فى الحاشية: «فى أصله: «فيصلون».

(٣) المصنف فى الدلائل ٢٥٩/٧. وتقدم فى (٦٧٣٥).

أَدْخَلَ النِّسَاءَ فَصَلَّيْنَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ الصَّبِيَّانُ فَصَلَّوْا عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ الْعَبِيدُ فَصَلَّوْا عَلَيْهِ أَرْسَالًا، لَمْ يُؤْمَمَّهُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدٌ^(١).

قال الشافعي رحمه الله: وذلك لعظم أمر رسول الله ﷺ، بأبي هو وأمي، وتنافسهم في ألا يتولَّى الإمامة في الصلاة عليه واحد، وصلَّوا عليه مرَّةً بعد مرَّةٍ. أخبرنا أبو سعيدٍ، حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيعُ قال: قال الشافعيُّ. فذكره^(٢).

باب أقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة فوَقعت بهم الكفاية

٦٩٨٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن

هانئ، حدثنا^(٣) الحسين بن الحسن بن مهاجر، حدثنا أبو الطاهر وهارون بن

سعيد قالوا: حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عمارة

ابن غزيرة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه، أن أبا طلحة / دعا ٣١/٤

رسول الله ﷺ إلى عمير بن أبي طلحة حين توفى، فأتاه رسول الله ﷺ فصلى

عليه في منزلهم، فتقدَّم رسول الله ﷺ، وكان أبو طلحة وراءه، وأمُّ سليم وراء

أبي طلحة، ولم يكن معهم غيرهم^(٤).

(١) المصنف في الدلائل ٢٥٠/٧. وأخرجه أبو يعلى (٢٢)، وابن جرير في تاريخه ٢١٣/٣ من طريق

ابن إسحاق به. وقال الذهبي ١٣٧٤/٣: الحسين راويه لين.

(٢) الشافعي ٢٧٥/١.

(٣) بعده في م: «أبو يزيد». وكناه في الأنساب ٤١٢/٥، وفي تاريخ دمشق ٥٦/١٤: أبا محمد. وفي

المنتخب من السياق ٢٠٩/١: أبا القاسم.

(٤) الحاكم ٣٦٥/١. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٥٠٨/١، والطبراني (٤٧٢٧) من طريق =

جماع أبواب وقت الصلاة على الجنائز

باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى أى ساعة شاء من ليل أو نهار

٦٩٩٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية (ح) وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدّي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا هناد بن السري، حدثنا أبو معاوية، عن أبي إسحاق الشيباني، عن الشعبي، عن ابن عباس قال: مات إنسان كان رسول الله ﷺ يعودُه، فدَفَنُوهُ بِاللَّيْلِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَعْلَمُوهُ بِمَوْتِهِ فَقَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي؟». فقالوا: كان الليل وكانت [١٦/٤] الظلمة فكرهنا أن نشق عليك. فأتى قبره فصلى عليه. لفظ حديثهما سواء^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن محمد بن أبي معاوية، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الشيباني مختصراً^(٢).

٦٩٩١- أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح المحاربي بالكوفة، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم، أخبرنا

= ابن وهب به. وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ٣٤: رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه أحمد (١٩٦٢)، وابن ماجه (١٥٣٠) من طريق أبي معاوية به. والبخاري (١٣٢١)، وأبوداود (٣١٩٦)، والترمذي (١٠٣٧)، والنسائي (٢٠٢٣)، وابن حبان (٣٠٨٥) من طريق الشعبي به.

(٢) البخاري (١٢٤٧)، ومسلم (٦٨/٩٥٤).

الفضل بن دُكين، حدثنا محمد^(١) بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار قال: أخبرني، أو قال: سمعتُ جابرًا قال: رأى ناسًا نارا في المقبرة فأتوها، فإذا رسول الله ﷺ في القبر، وإذا هو يقول: «ناولوني صاحبكم». فإذا هو الذي كان يرفعُ صوته بالذكر^(٢).

وقد روينا عن أبي ذرٍّ رضي الله عنه أن ذلك كان ليلاً، وكان معه المصباح^(٣).

٦٩٩٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ،^(٤) حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى، حدثنا معلى بن أسد، حدثنا وهيب (ح) وأخبرنا أبو عمرو الأديب^(٥)، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني أبو يعلى، حدثنا العباس بن الوليد التريسي وعبد الأعلى بن حماد قالا: حدثنا وهيب بن خالد، حدثنا هشام، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلتُ على أبي بكر رضي الله عنه. فذكرتُ حديثًا، ثم قالت: قال: في أي يوم توفى رسول الله ﷺ؟ قلتُ: يوم الاثنين. قال: أرجو فيما بيني وبين الليل. قالت: فلم يتوف حتى أمسى ليلة الثلاثاء، فدفن قبل أن يصبح. قالت: وقد قال: في كم كفن رسول الله ﷺ؟ قلتُ: في ثلاثة أثوابٍ بيضٍ سحولية، ليس فيها قميصٌ ولا عمامة. فنظر إلى ثوبٍ كان يمرضُ فيه، فيه ردعٌ من زعفرانٍ أو

(١) في ص ٣: «مسلم». وينظر تهذيب الكمال ٤١٣/٢٦.

(٢) المصنف في الشعب (٥٨٤). وأخرجه أبو داود (٣١٦٤) من طريق أبي نعيم به. وسيأتي في (٧١٢٦). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٦٩٤).

(٣) المصنف في الشعب (٥٨٦)، والحاكم ٣٦٨/١.

(٤ - ٤) سقط من: ص ٣.

مِشْقِي فَقَالَ: اغْسِلُوا ثَوْبِي هَذَا وَزِيدُوا فِيهِ ثَوْبَيْنِ وَكَفَّنُونِي فِيهَا. قُلْتُ: إِنَّ هَذَا خَلْقٌ. قَالَ: إِنَّ الْحَيَّ أَحَقُّ بِالْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ، إِنَّمَا هُوَ لِلْمُهَلَّةِ. لَفْظُ حَدِيثِ الْعَبَّاسِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ^(٢).

وَرَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دُفِنَ لَيْلًا^(٣).

وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُفِنَتْ لَيْلًا^(٤).

وَرَوَيْنَا عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ دُفِنَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ^(٥).

وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ صَلَّوْا الصُّبْحَ^(٦).

٣٢/٤ - ٦٩٩٣ - / أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ بِإِسْنَادٍ لَا أَحْفَظُهُ، أَنَّهُ صَلَّى عَلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالشَّمْسُ مُصْفَرَّةٌ قَبْلَ الْمَغِيبِ قَلِيلًا، وَلَمْ يَنْتَظِرُوا بِهِ مَغِيبَ الشَّمْسِ^(٧).

(١) أبو يعلى (٤٤٥١). وأخرجه أحمد (٢٥٠٠٥) من طريق هشام به. وتقدم في (٦٧٥٥).

(٢) البخارى (١٣٨٧).

(٣) تقدم في (٦٨٠٨).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٣٩) من حديث عروة. وعبد الرزاق (٦٥٥٤)، وابن أبي شيبة (١١٩٣٨) من حديث حسين بن محمد.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٩٤٤).

(٦) تقدم في (٤٤٦٦).

(٧) المصنف في المعرفة (٢١٣٣)، والشافعى ٢٧٩/١.

باب من كره الصلاة والقبر في الساعات الثلاث

٦٩٩٤- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى بنيسابور وأبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق البزاز ببغداد من أصل سماعه قالوا: أخبرنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الفايهني، حدثنا أبو يحيى ابن أبي مسرّة، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا موسى بن عليّ قال: سمعتُ أبي يقول: سمعتُ عُقبة بن عامرٍ يعنى الجهنّي يقول: ثلاثُ ساعاتٍ كان رسولُ اللهِ ﷺ ينهانا أن نُصَلِّيَ فِيهِنَّ، أو أن نُقْبَرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا؛ حينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بِازِغَةٍ حَتَّى تَرْتَفِعَ، وحينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ، وحينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ^(١). أخرجَه مسلمٌ في «الصحيح» من حديثِ ابنِ وهبٍ عن موسى بنِ عليّ بنِ رباحٍ، كما مضى ذكره^(٢).

٦٩٩٥- ورواه رُوْحُ بنُ القاسمِ عن موسى بنِ عليّ بنِ رباحٍ عن أبيه عن عُقبة بنِ عامرٍ قال: نهى رسولُ اللهِ ﷺ عن ثلاثِ ساعاتٍ. فدكره بمعناه، وزاد فيه: قال: قلتُ لعُقبة: أيدفنُ بالليلِ؟ قال: نعم، قد دُفِنَ أبو بكرٍ بالليلِ. أخبرناهُ عليّ بنُ أحمد بنِ عبدانٍ، أخبرنا أحمد بنُ عبّيدٍ، حدثنا معاذ بنُ المُثنّى، حدثنا محمد بنُ المنهالِ، حدثنا يزيد بنُ زريعٍ، حدثنا رُوْحُ بنُ

(١) المصنف في المعرفة (١٣٣٢). وأخرجه الطبراني في الكبير ٢٨٩/١٧ (٧٩٧)، وأبو نعيم في

المستخرج (١٨٧٦) من طريق المقرئ به. وتقدم في (٤٤٣٩، ٤٤٤٠).

(٢) مسلم (٢٩٣/٨٣١).

القاسم. فذكره^(١).

٦٩٩٦- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المُرَكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن محمد ابن أبي حرملة، أن زينب بنت أبي سلمة توفيت وطارق أمير المدينة، [١٦/٤ ظ] فأتى بجنائزها بعد صلاة الصبح فوضعت بالبقيع. قال: وكان طارق يغلس بالصبح. قال ابن أبي حرملة: فسمعت عبد الله بن عمر يقول لأهلها: إماما أن تصلوا على جنازيتكم الآن، وإماما أن تتركوها حتى ترتفع الشمس^(٢).

٦٩٩٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا حجاج، أخبرني ابن جريج، أخبرني زياد، أن عليا أخبره، أن جنازة وضعت في مقبرة أهل البصرة حين اصفرت الشمس، فلم يصل عليها حتى غربت الشمس، فأمر أبو برزة المُنَادِي فنادى بالصلاة، ثم أقامها، فتقدم أبو برزة فصلّى بهم المغرب، وفي الناس أنس بن مالك وأبو برزة من الأنصار من أصحاب النبي ﷺ، ثم صلوا على الجنازة^(٣).

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ٢٨٩/١٧ (٧٩٨)، وفي الأوسط (٨٥٠٦) عن معاذ به.

(٢) تقدم في (٤٤٦٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٧٥) عن ابن جريج.

بابُ ذِكْرِ الْخَبَرِ الَّذِي وَرَدَ فِي النَّهْيِ عَنِ الدَّفْنِ بِاللَّيْلِ، وَالْبَيَانِ أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ: كَيْ لَا تَفُوتَهُ الصَّلَاةُ عَلَى الْجِنَازَةِ

٦٩٩٨- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّارُ، حدثنا أحمد بن عبيد الله التَّرسِيُّ، حدثنا حجاج قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ يَوْمًا، فَذَكَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُنْفَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ وَقُبِرَ لَيْلًا، فَزَجَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهِ، إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّوا إِلَى ذَلِكَ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفَنَهُ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٢).

٦٩٩٩- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البَصْرِيُّ، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهَّاب، أخبرنا خالد بن مخلد، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: فَقَدَ النَّبِيُّ ﷺ امْرَأَةً سَوْدَاءَ كَانَتْ تَلْتَقِطُ الْخِرْقَ وَالْعِيدَانَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ: «أَيْنَ فُلَانَةٌ؟» قَالُوا: «مَاتَتْ». قَالَ: «أَفَلَا آذَنْتُمُونِي؟» قَالُوا^(٣): «مَاتَتْ مِنَ اللَّيْلِ وَدُفِنَتْ، فَكْرِهْنَا أَنْ نَوْقِظَكَ. فَذَهَبَ / رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ٣٣/٤ إِلَى قَبْرِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَقَالَ: «إِذَا مَاتَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَا تَدْعُوا أَنْ

(١) أخرجه النسائي (١٨٩٤)، وأبو نعيم في المستخرج (٢١١١) من طريق حجاج به. وتقدم في (٦٧٧٦).

(٢) مسلم (٤٩/٩٤٣).

(٣-٣) ليس في: ص ٣.

تُؤذَنُونِي»^(١).

بَابُ جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ إِذَا اجْتَمَعَت

٧٠٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ الْغِفَارِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ يَعْنِي ابْنَ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ صَلَّى عَلَى تِسْعِ^(٢) جَنَائِزَ ؛ رِجَالٍ وَنِسَاءٍ، فَجَعَلَ الرِّجَالَ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ وَالنِّسَاءَ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ، وَصَفَّهْمُ صَفًّا وَاحِدًا. قَالَ: وَوُضِعَتْ جِنَازَةٌ أُمَّ كَلْثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ امْرَأَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَابْنِ لَهَا يُقَالُ لَهُ: زَيْدُ بْنُ عُمَرَ، وَالْإِمَامُ يَوْمَئِذٍ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ، وَفِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ وَأَبُو قَتَادَةَ. قَالَ: فَوُضِعَ الْغُلَامُ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ. قَالَ رَجُلٌ: فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ، فَنَظَرْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: السُّنَّةُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي زَكَرِيَّا: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى عَلَى تِسْعِ جَنَائِزَ جَمِيعًا. وَقَالَ فِي أُمَّ كَلْثُومٍ وَابْنِهَا: فَوُضِعَا جَمِيعًا. وَالباقى سِوَاءٌ^(٣).

٧٠٠١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا

(١) تقدم في (٤٣٦٧).

(٢) في س: «سبع».

(٣) المصنف في المعرفة (٢١٣٦). وأخرجه النسائي (١٩٧٧) من طريق ابن جريج به. وصححه الألباني

في صحيح النسائي (١٨٦٩).

أبو داود، حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرَّمْلِيُّ، حدثنا ابنُ وهب، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن يَحْيَى بنِ صَبِيحٍ قال: حَدَّثَنِي عَمَّارُ مَوْلَى الْحَارِثِ بنِ نَوْفَلٍ أَنَّهُ شَهِدَ جِنَازَةَ أُمِّ كُلتُومٍ وابِنِهَا، فَجُعِلَ العُلامُ مِمَّا يَلِي الإِمَامَ، فَأَنكَرْتُ ذَلِكَ، وَفِي القَوْمِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأبو سَعِيدٍ وَأبو قَتَادَةَ وَأبو هَرِيرَةَ فقالوا: هذه السُّنَّةُ^(١). وَرَوَاهُ حَمَّادُ بنُ سَلَمَةَ عن عَمَّارِ بنِ أَبِي عَمَّارٍ دونَ كَيْفِيَّةِ الوَضْعِ^(٢). قال: وَكَانَ فِي القَوْمِ الحَسَنُ والحُسَيْنُ وَأبو هَرِيرَةَ وابنُ عُمَرَ وَنَحْوُ مِن ثَمَانِينَ مِن أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ^(٣). [١٧/٤] وَرَوَاهُ الشَّعْبِيُّ فَذَكَرَ كَيْفِيَّةَ الوَضْعِ بِنَحْوِهِ، وَذَكَرَ أَنَّ الإِمَامَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَلَمْ يَذْكَرِ السُّؤَالَ. قال: وَخَلَفَهُ ابْنُ الحَنْفِيَّةِ والحُسَيْنُ وابنُ عَبَّاسٍ، وَفِي رِوَايَةٍ: وَعَبْدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ^(٤). وَرُوِّينَا فِي ذَلِكَ عن عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ وَعَلِيِّ بنِ أَبِي طَالِبٍ وَوَاثِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ رَضِيَ اللَّهُ عن جَمِيعِهِمْ^(٥).

٧٠٠٢- أَخْبَرَنَا أبو زَكَرِيَّا ابنُ أَبِي إِسْحاقَ، حَدَّثَنَا أبو عبدِ اللَّهِ ابنُ يَعْقوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ عبدِ الوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابنُ جُرَيْجٍ، عن سُلَيْمَانَ بنِ مُوسَى، أَنَّ وَاثِلَةَ بنَ الأَسْقَعِ فِي الطَّاعُونَ كانَ بِالشَّامِ ماتَ فِيهِ بَشَرٌ كَثِيرٌ، فَكانَ يُصَلَّى على جَنائِزِ الرِّجالِ والنِّساءِ جَمِيعًا؛ الرِّجالُ

(١) أبو داود (٣١٩٣). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٣٤).

(٢) بعده في س، م: «بنحوه وذكر أن الإمام كان ابن عمر».

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩/٤٩٠.

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٩/٤٩٢.

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٣٢٨، ٦٣٣٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٦٧٩، ١١٦٨٢، ١١٦٨٣).

مِمَّا يَلِيهِ وَالنِّسَاءُ مِمَّا يَلِي الْقِبْلَةَ، وَيَجْعَلُ رُءُوسَهُنَّ إِلَى رُكْبَتِي الرَّجَالِ^(١).

باب: الإمام يقف على الرجل عند رأسه،

وعلى المرأة عند عجزتها

٧٠٠٣- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا همام، حدثنا أبو غالب قال: شهدت أنسا وصلى على رجل فقام عند رأس السرير، ثم أتى بامرأة من قريش فصلى عليها، فقام قريبا من وسط السرير، وكان فيمن حضر جنازته العلاء بن زياد العدوي، فلما رأى اختلاف قيامه قلنا^(٢): يا أبا حمزة، أهكذا كان رسول الله ﷺ يقوم من المرأة والرجل كما قمت؟ قال: نعم. قال: فأقبل علينا- يعنى العلاء بن زياد- وقال: احفظوا^(٣).

٧٠٠٤- وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود هو السجستاني، حدثنا داود بن معاذ، حدثنا عبد الوارث، عن نافع أبي غالب قال: كنت في سكة المربد فمرت جنازة معها ناس كثير قالوا: جنازة عبد الله بن عمير. فتبعتها، فلما وضعت الجنازة قام أنس فصلى عليها وأنا خلفه لا يحول بيني وبينه شيء، فقام عند رأسه، فكبر أربع تكبيرات لم يطل ولم يسرع، ثم ذهب يقعد فقالوا: يا أبا حمزة المرأة الأنصارية، فقربوها

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦٨٣) عن جعفر به.

(٢) في ص ٣، م: «قال». وكتب فوق المثلث في الأصل: «كذا».

(٣) المصنف في المعرفة (٢١٧٣)، والطيالسي (٢٢٦٣). وأخرجه أحمد (١٢١٨٠)، والترمذي

(١٠٣٤)، وابن ماجه (١٤٩٤) من طريق همام به. وقال الترمذي: حسن.

وعليها نعش أخضر، فقام عند عجيزتها فصلى عليها نحو صلاته على الرجل ثم جلس، فقال العلاء بن زياد: يا أبا حمزة، هكذا كان رسول الله ﷺ يصلي على الجنازة كصلاتك؛ يكبر عليها أربعا ويقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة؟ قال: نعم. وذكر الحديث. قال أبو غالب: فسألت عن صنع أنس في قيامه على المرأة عند عجيزتها، فحدثوني أنه إنما كان لأنه لم تكن النعوش، فكان يقوم الإمام حيا لعجيزتها يسترها من القوم^(١).

٧٠٠٥- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن كامل القاضي،

حدثنا محمد بن سعد العوفي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا حسين المعلم (ح)

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا جعفر بن

محمد وإسماعيل بن قتيبة ومحمد بن عبد السلام قالوا: حدثنا يحيى بن

يحيى، أخبرنا عبد الوارث / بن سعيد، عن حسين بن ذكوان، حدثني ٣٤/٤

عبد الله بن بريدة، عن سمرة بن جندب قال: صليت خلف النبي ﷺ وصلى

على أم كعب - ماتت وهي نفساء - فقام رسول الله ﷺ للصلاة عليها وسطها.

لفظ حديث يحيى^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن يحيى بن يحيى، ورواه

البخاري عن عمران بن ميسرة عن عبد الوارث^(٣).

(١) أبو داود (٣١٩٤).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٢١٣)، والنسائي (٣٩١) من طريق عبد الوارث به. وأحمد (٢٠٦١٢)، وأبو داود

(٣١٩٥)، والترمذي (١٠٣٥)، وابن ماجه (١٤٩٣)، وابن حبان (٣٠٦٧) من طريق حسين به.

(٣) مسلم (٨٧/٩٦٤)، والبخاري (١٣٣٢).

بَابُ دَفْنِ الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةِ فِي قَبْرِ عِنْدَ الضَّرُورَةِ،

وَتَقْدِيمِ اَفْضَلِهِمْ وَاَقْرَبِهِمْ

٧٠٠٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد ابن حليم بن إبراهيم بن ميمون، أخبرنا أبو الموجه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، حدثنا ليث بن سعد، حدثني ابن شهاب، عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد، ثم يقول: «أيهما أكثر أخذاً للقرآن؟». فإذا أشير إلى أحدهما قدمه في اللحد، وقال: «أنا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيامة». وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يصل عليهم ولم يغسلهم^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك، وفيه بعض الاختصار، ورواه بطوله عن عبد الله بن يوسف وقتيبة عن الليث^(٢).

٧٠٠٧- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن بن [١٧/٤] سفيان، حدثنا حبان، عن ابن المبارك قال: وأخبرنا الأوزاعي، عن الزهري، عن جابر: كان رسول الله ﷺ يقول لقتلى أحد: «أى هؤلاء أكثر أخذاً للقرآن؟». فإذا أشير له إلى رجل قدمه في اللحد قبل صاحبه. قال جابر: فكفن أبي وعمي في نمرة واحدة. رواه البخاري عن

(١) المصنف في الدلائل ٢٩٦/٣. وأخرجه أبو داود (٣١٣٨)، والترمذي (١٠٣٦)، والنسائي

(١٩٥٤)، وابن ماجه (١٥١٤)، وابن حبان (٣١٩٧) من طريق الليث به. وتقدم في (٦٨٨٣).

(٢) البخاري (١٣٤٧) عن محمد بن مقاتل عن ابن المبارك مختصراً، وفي (١٣٤٣) عن عبد الله بن

يوسف، وفي (٤٠٧٩) عن قتيبة، مطولاً عنها.

محمد بن مقاتيل عن ابن المبارك مُدْرَجًا في الإسناد الأوَّل، قال: وقال سليمان بن كثير: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرًا^(١).

٧٠٠٨- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المصري، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن أيوب السخيتي، عن حميد بن هلال، عن هشام بن عامر قال: لَمَّا كَانَ يَوْمٌ أُحْدِثُ شَكْوًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الْقَرْحَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَشْتَدُّ عَلَيْنَا الْحَفْرُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ. قَالَ: «أَعْمِقُوا وَأَحْسِنُوا، وَادْفِنُوا الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي قَبْرِ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ نُقَدِّمُ؟ قَالَ: «أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا». قَالَ: فَدَفِنَ أَبِي ثَالِثَ ثَلَاثَةٍ فِي قَبْرِ^(٢).

وقد قيل: عنه عن سعد بن هشام عن أبيه:

٧٠٠٩- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد، عن سعد بن هشام بن عامر، عن أبيه قال: اشْتَدَّتِ الْجِرَاحَاتُ يَوْمَ أُحْدِثِ فَشَكَّوْا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣) الْجِرَاحَاتِ، فَقَالَ: «احْفَرُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا، وَادْفِنُوا الْاِثْنَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ فِي الْقَبْرِ^(٤)، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا»^(٥).

(١) البخاري (١٣٤٨).

(٢) تقدم في (٦٨٣٤).

(٣) بعده في م: «كثرة».

(٤) في م: «قبر».

(٥) تقدم في (٦٨٣٥).

ورواه عبد الوارث عن أيوب عن حميد عن أبي الدهماء عن هشام:
 ٧٠١٠- «أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا
 إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، عن أيوب،
 عن حميد بن هلال، عن أبي الدهماء، عن هشام^(١) بن عامر، أن رسول الله ﷺ
 قال: «احفروا وأوسعوا وأحسنوا، وادفنوا الاثنين والثلاثة، وقدموا أكثرهم قرآناً».
 فقدّم أبي بين يدي رجلين^(٢). قال القاضي: قتل أبو هشام ابن عامر يوم أحد.

باب ما ورد في النعش للنساء

٧٠١١- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد ابن محمد الحافظ،
 أخبرنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا
 محمد بن موسى، عن عون بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أمه أم جعفر
 بنت محمد بن جعفر، وعن عمارة بن مهاجر، عن أم جعفر، أن فاطمة بنت
 رسول الله ﷺ قالت: يا أسماء، إنني قد استقبحت ما يصنع بالنساء، أنه يطرح
 على المرأة الثوب فيصفها. فقالت أسماء: يا بنت رسول الله ﷺ، ألا أريك
 شيئاً رأيت به أرض الحبشة؟ فدعت بجرائد رطبة فحنتها، ثم طرحت عليها ثوباً،
 فقالت فاطمة رضي الله عنها: ما أحسن هذا وأجمله!! يُعرف به الرجل من المرأة، فإذا

(١ - ١) سقط من: ص ٣.

(٢) أخرجه النسائي (٢٠١٦) من طريق مسدد به. وأحمد (١٦٢٦٢)، والترمذي (١٧١٣)، وابن ماجه (١٥٦٠) من طريق عبد الوارث به. وليس عند ابن ماجه ذكر الدفن والتقديم. وقال الترمذي: حسن

صحيح.

أنا ميتٌ فاغسليني أنتِ وعلَيَّ، ولا تُدخلي عليَّ أحدًا. فلَمَّا تُوِّفِيَتْ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا جَاءَتْ عائشةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا تَدْخُلُ، فقالت أسماءُ: لا تَدْخُلِي. فشَكَتْ أبا بكرٍ فقالت: إِنَّ هَذِهِ الخَثْعَمِيَّةَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَدْ جَعَلَتْ لَهَا مِثْلَ هَوْدَجِ العَرُوسِ. فجاءَ أبو بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَوَقَفَ على البابِ وقال: يا أسماءُ، ما حَمَلِكِ أَنْ مَنَعْتِ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ يَدْخُلْنَ على ابْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَجَعَلْتِ لَهَا مِثْلَ هَوْدَجِ العَرُوسِ؟ فقالت: أَمَرْتَنِي: أَلَا تُدْخِلِي عَلَيَّ أَحَدًا، وَأَرَيْتُهَا هَذَا الَّذِي صَنَعْتُ وَهِيَ حَيَّةٌ، فَأَمَرْتَنِي أَنْ أَصْنَعَ ذَلِكَ لَهَا. فقال أبو بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: فاصْنَعِي ما أَمَرْتُكِ، ثُمَّ انصَرَفَ، وَغَسَلَهَا عَلَيَّ وَأَسْمَاءُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا^(١).

(١) تقدم في (٦٧٣٩).

جماع أبواب التكبير على الجنائز ومن أولى بإدخاله القبر

باب عدد التكبير في صلاة الجنازة

٧٠١٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا موسى بن محمد الدهلي، حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، [١٨/٤] عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نعى للناس النجاشي اليوم الذي مات فيه، وخرج بهم إلى المصلى وصف بهم، وكبر أربع تكبيرات. لفظ حديث الشافعي وعبد الله، وفي رواية يحيى: فخرج إلى المصلى وكبر أربع تكبيرات^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢).

٧٠١٣- وأخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد

(١) المصنف في المعرفة (٢١٤٠)، وفي الصغرى (١١١٢)، وفي الدلائل ٤/٤١٠، والشافعي ١/٢٧٠، ومالك ١/٢٢٦. ومن طريقه البخاري (١٢٤٥)، وأبو داود (٣٢٠٤)، والنسائي (١٩٧٩)، وابن حبان (٣٠٦٨). وأحمد (٩٦٤٦) عن يحيى بن يحيى به. وأحمد (٧١٤٧)، والبخاري (١٣١٨)، ومسلم (٦٣/٩٥١)، وابن ماجه (١٥٣٤)، والترمذي (١٠٢٢) من طريق الزهري به.

(٢) البخاري (١٣٣٣)، ومسلم (٦٢/٩٥١).

الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ وَأَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ^(٢).

٧٠١٤- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُرَزَّكِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيَّ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِينَانَ عَنْ سَلِيمٍ^(٤)، وَرَوَاهُ هُوَ أَيْضًا وَمُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ^(٥).

٧٠١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) المصنف في الدلائل ٤/ ٤١٠. وأخرجه النسائي (١٩٧١)، وابن حبان (٣١٠١) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٧١٠٧).

(٢) البخاري (١٣٢٨)، ومسلم (٦٣/٩٥١).

(٣) أخرجه أحمد (١٤٨٨٩) من طريق سليم به.

(٤) البخاري (١٣٣٤).

(٥) البخاري (٣٨٧٩)، ومسلم (٦٤/٩٥٢).

يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، أَخْبَرَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى قَبْرًا مَنبُودًا فَصَفَّهُمْ ، وَتَقَدَّمَ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا . قَالَ سُلَيْمَانُ : فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَمْرٍو مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ ^(١) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ^(٢) .

٧٠١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ ، أَخْبَرَنَا خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا ^(٣) .

٧٠١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ابْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا ^(٤) . كَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ ، وَالصَّحِيحُ رِوَايَةُ مَالِكٍ وَمَنْ تَابَعَهُ مُرْسَلًا دُونَ ذِكْرِ أَبِيهِ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ (١٢٥٨١) مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ . وَسَيَأْتِي فِي (٧٠٨٠) .

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٣١٩) ، وَمُسْلِمٌ (٦٨/٩٥٤) .

(٣) ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١١٥٢٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ مَاجَةَ (١٥٢٨) ، وَابْنُ حِبَانَ (٣٠٨٧) مَطْوُولًا . وَأَخْرَجَهُ

أَحْمَدُ (١٩٤٥٢) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ بِهِ . وَابْنُ حِبَانَ (٣٠٨٣) مِنْ طَرِيقِ عَثْمَانَ بِهِ مَطْوُولًا . وَسَيَأْتِي بِتَمَامِهِ

فِي (٧٠٩٩) . وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ ابْنِ مَاجَةَ (١٢٣٩) .

(٤) ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١١٥٢٥) .

فيه^(١). ورواه الأوزاعي عن الزهري عن أبي أمامة، أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أخبره، وذلك يرد إن شاء الله تعالى^(٢).

٧٠١٨- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي ومحمد بن عبد الله الحافظ قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا السري بن يحيى، حدثنا قبيصة، حدثنا الحسن بن صالح، عن أبي يعفور، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: شهدت وكبر على جنازة أربعا، ثم قام ساعة - يعنى يدعو - ثم قال: أتروني كنت أكبر خمسا؟ قالوا: لا. قال: إن رسول الله ﷺ كان يكبر أربعا^(٣).

٧٠١٩- ورواه أيضا إبراهيم الهجري عن ابن أبي / أوفى بمعناه، إلا أنه ٣٦/٤ قال: قالوا: قدرأينا ذلك. قال: ما كنت لأفعل؛ إن رسول الله ﷺ كان يكبر أربعا، ثم يمكث ما شاء الله. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، أخبرنا محمد بن إسحاق، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا إبراهيم الهجري. فذكره في قصة ذكرها عن ابن أبي أوفى^(٤).

٧٠٢٠- أخبرنا أبو حامد ابن أبي العباس الزوزني^(٥)، أخبرنا أبو بكر

(١) مالك ٢٢٧/١، وعنه الشافعي ٢٧١/١، والنسائي (١٩٠٦). وأخرجه النسائي (١٩٦٨) من طريق يونس به. وفي (١٩٨٠) من طريق سفيان، كلاهما عن الزهري. وينظر علل ابن أبي حاتم ٣٩٣/٢ (٤٦٣). وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٧٩٩).

(٢) سيأتي في (٧١٠٠).

(٣) أخرجه البزار (٣٣٤٢) عن السري بن يحيى به.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٠٣) من طريق إبراهيم الهجري به. وسيأتي في (٧٠٦٢، ٧٠٦٩). وقال البوصيري في مصباح الزجاجة (٥٣٥): هذا إسناد ضعيف لضعف الهجري.

(٥) في ص ٣: «الدورقي». وتقدم في (٤٤٢٥).

محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، حدثنا إسماعيل بن الفضل البلخي، حدثنا فضل بن الصباح السمسار، حدثنا أبو عبيدة [١٨/٤] الحداد، عن عثمان بن سعد، عن الحسن، عن عتي، عن أبي، عن النبي ﷺ قال: «صَلَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى آدَمَ فَكَبَّرَتْ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، وَقَالَتْ: هَذِهِ سُنَّتُكُمْ يَا بَنِي آدَمَ»^(١).

وقيل: عن عثمان بن سعد بإسناده موقوفًا على أبي بن كعب^(٢).

٧٠٢١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا يحيى بن إسحاق السيلحيني، أخبرنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: «صَلُّوا عَلَى مَوْتَاكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ سَوَاءً»^(٣).

بَابُ مَنْ رَوَى أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جِنَازَةِ خَمْسًا

٧٠٢٢- أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، أخبرني عمرو ابن مرة، سمع ابن أبي ليلى يقول: كان زيد بن أرقم رضي الله عنه يُصَلِّي على جنازتنا

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط (٤٤٢٦)، والدارقطني ٧١/٢، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٢٩٥) من طريق فضل بن الصباح به. وقال الذهبي ١٣٨٠/٣: عثمان فيه لين. وتقدم في (٦٧٨١).

(٢) أخرجه الدارقطني ٧١/٢.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٦١٧، ١٤٧٦٦)، وابن ماجه (١٥٢٢) من طريق ابن لهيعة به. وعند أحمد في الموضوع الثاني بزيادة في أوله، وليس عند ابن ماجه موضع الشاهد. وقال البوصيري في مصباح الزجاجاة (٥٤٢): هذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

وَيُكَبَّرُ أَرْبَعًا، فَكَبَّرَهَا يَوْمًا خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَبَّرَهَا^(١) خَمْسًا^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ^(٣).

بَابُ مَنْ ذَهَبَ فِي زِيَادَةِ التَّكْبِيرِ عَلَى الأَرْبَعِ إِلَى تَخْصِيصِ أَهْلِ الفَضْلِ بِهَا

٧٠٢٣- حدثنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعائي بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، عن عبد الله بن معقل، أن علياً ﷺ صَلَّى عَلَى سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سِتًّا، ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيْنَا فَقَالَ: إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ^(٤).

ورواه ابن عيينة أيضاً عن ابن الأصبهاني وغيره عن عبد الله بن معقل عن علي ﷺ^(٥).

٧٠٢٤- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن

(١) بعده في ص ٣: «يوماً».

(٢) الطيالسي (٧٠٩)، ومن طريقه ابن ماجه (١٥٠٥). وأخرجه أحمد (١٩٢٧٢)، وأبو داود (٣١٩٧)، والترمذي (١٠٢٣)، والنسائي (١٩٨١)، وابن ماجه (١٥٠٥)، وابن حبان (٣٠٦٩) من طريق شعبة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٣٨).

(٣) مسلم (٧٢/٩٥٧).

(٤) الحاكم ٤٠٩/٣، وعبد الرزاق (٦٤٠٣). وأخرجه الطبراني (٥٥٤٦) عن إسحاق بن إبراهيم به. والطحاوي في شرح المعاني ٤٩٦/١ من طريق إسماعيل به. قال الهيثمي في المجمع ٣/٣٤: رجاله رجال الصحيح.

(٥) أخرجه البخاري في التاريخ الصغير (٦٤٠٣) من طريق ابن عيينة به. وفي التاريخ الكبير ٩٧/٤ من طريق ابن الأصبهاني به.

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَى أَبِي قَتَادَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ سَبْعًا وَكَانَ بَدْرِيًّا^(١). هَكَذَا رَوَى، وَهُوَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّ / أَبَا قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَقِيَ بَعْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُدَّةً طَوِيلَةً. وَرَوَيْنَا عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَبَّرَ عَلَى يَزِيدَ بْنِ الْمُكَفَّفِ أَرْبَعًا^(٢).

٧٠٢٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ سِتًّا، وَعَلَى أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسًا، وَعَلَى سَائِرِ النَّاسِ أَرْبَعًا^(٣).

بَابُ مَنْ ذَهَبَ فِي ذَلِكَ مَذْهَبَ التَّخْيِيرِ

وَالِاقْتِدَاءِ بِالْإِمَامِ فِي عَدَدِ التَّكْبِيرِ

٧٠٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ أَصْحَابَ مُعَاذٍ قَدِمُوا مِنَ الشَّامِ فَكَبَّرُوا عَلَى مَيِّتٍ لَهُمْ خَمْسًا. فَقَالَ

(١) المعرفة والتاريخ ٢١٥/١. وأخرجه الخطيب في تاريخه ١٦١/١ عن أبي الحسين ابن الفضل به. وابن أبي شيبة (١١٥٦٨) من طريق إسماعيل بن أبي خالد به.

(٢) سيأتي في (٧٠٣١).

(٣) الدارقطني ٧٣/٢. وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٥٦٣)، والطحاوي في شرح المعاني ٤٩٧/١ من طريق حفص به.

ابن مسعود: ليس على الميِّت من التَّكْبِيرِ وقتٌ^(١)، كَبَّرُ ما كَبَّرَ الإمامُ، فإذا انصَرَفَ الإمامُ فانصَرَفَ.

باب ما يُستدلُّ به على أنَّ أكثرَ الصَّحابةِ اجتمعوا على أربعٍ، ورأى بعضهم الزِّيادَةَ مَنْسوخَةً

٧٠٢٧- أخبرنا أبو حازم الحافظُ، أخبرنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ محمدٍ الحافظُ، حدثنا أبو القاسمِ عبدُ اللَّهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العزیزِ البَغَوِيُّ ببغدادَ، حدثنا عليُّ بنُ الجَعْدِ، أخبرنا شُعْبَةُ، عن عمرو بنِ مُرَّةٍ قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بنَ المُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عن عُمَرَ رضي الله عنه قال: كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كانَ؛ أربَعًا وخَمَسًا، فاجتمعنا على أربعٍ؛ التَّكْبِيرُ على الجِنَازَةِ^(٢).

٧٠٢٨- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنِ أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يَعقوبَ، حدثنا أسيدُ بنُ عاصِمٍ، حدثنا الحُسَيْنُ بنُ حَفْصٍ، عن سُفْيَانَ قال: حَدَّثَنِي عامِرُ بنُ شَقِيقِ الأَسَدِيِّ، عن أبي وائلٍ قال: كانوا يُكَبِّرونَ على عَهْدِ رسولِ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله سَبْعًا، وخَمَسًا، وسِتًّا، أو قال: أربَعًا، فجمَعَ عُمَرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه أصحابَ رسولِ اللَّهِ صلَّى الله عليه وآله، فأخبرَ كُلُّ رَجُلٍ بما رأى، فجمَعَهُم عُمَرُ رضي الله عنه على أربعٍ تكبيراتٍ كأطولِ الصَّلَاةِ^(٣).

(١) أي لا حد في ذلك. ينظر حاشية السندی على النسائي ١/١٣٩.

(٢) الجعديات (٩٦). وأخرجه ابن الجارود (٥٣٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/٤٩٥ من طريق شعبة به.

(٣) المصنف في الصغرى (١١١٥). وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٩٥) عن سفیان به، وليس فيه: ستا.

ورواه وكيع عن سُفيانَ فقال: أربَعًا. مَكَانَ: سِتًّا^(١). وفيما رَوَى وكيعٌ عن مِسْعَرٍ عن [١٩/٤] عبدِ المَلِكِ بنِ إِيَّاسِ الشَّيبَانِيِّ عن إبراهيمَ قال: اجتمع أصحابُ رسولِ اللَّهِ ﷺ في بَيْتِ أَبِي مَسْعُودِ الأنصاريِّ فأجمعوا أنَّ التَّكْبِيرَ على الجِنَازَةِ أربَعٌ^(٢).

٧٠٢٩- أخبرنا أبو سعدٍ المالينيُّ، أخبرنا أبو أحمدَ ابنُ عَدِيٍّ الحافظُ، أخبرنا أبو يعلى، حدثنا عُقْبَةُ بنُ مُكْرَمٍ أبو مُكْرَمٍ الهَلَالِيُّ، حدثنا يونسُ بنُ بُكَيْرٍ، عن النَّضْرِ أَبِي عُمَرَ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: آخِرُ جِنَازَةٍ صَلَّى عَلَيْهَا رسولُ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ عَلَيْهَا أربَعًا^(٣). تَفَرَّدَ بِهِ النَّضْرُ بنُ عبدِ الرَّحْمَنِ أبو عُمَرَ الخَزَّازُ عن عِكْرِمَةَ، وهو ضَعِيفٌ^(٤)، وَقَدْ رَوَى هَذَا اللَّفْظُ مِنْ وُجُوهِ أُخْرَى^(٥) كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ، إِلَّا أَنَّ اجْتِمَاعَ أَكْثَرِ الصَّحَابَةِ ﷺ على الأربَعِ كالدَّلِيلِ على ذَلِكَ^(٦)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧٠٣٠- وأخبرنا أبو طاهرٍ الفقيهُ، أخبرنا أبو طاهرٍ محمدُ بنُ الحَسَنِ المَحْمَدِ ابْنِ أَبِي، أخبرنا أبو أحمدَ محمدُ بنُ عبدِ الوهَّابِ، أخبرنا يعلى يعنى

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٥٥٤) عن وكيع به.

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٢٩/٤ من طريق وكيع به. وقال الذهبي ١٣٨١/٣: فيهما إرسال.

(٣) ابن عدي في الكامل ٢٤٨٦/٧، وأبو يعلى في معجمه (٢٨٠). وأخرجه الطبراني (١١٦٦١) من طريق عقبة بن مكرم به.

(٤) هو النضر بن عبد الرحمن، أبو عمر الخزاز. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٩١/٨، وضعفاء

العقبلي ٢٩١/٤، وتهذيب الكمال ٣٩٣/٢٩، وقال ابن حجر في التقريب ٣٠٢/٢: متروك.

(٥) ينظر سنن الدارقطني ٧٢/٢.

(٦) قال الذهبي ١٣٨١/٣: يعنى على الاقتصار.

ابن عبيد الطنافسي، حدثنا إسماعيل وهو ابن أبي خالد، عن عامر قال: أخبرني عبد الرحمن بن أبزي قال: صليت مع عمر رضي الله عنه على زينب زوج النبي صلى الله عليه وآله فكبر أربعاً، ثم أرسل إلى أزواج النبي صلى الله عليه وآله: من يدخلها قبرها؟ وكان عمر رضي الله عنه يعجبه أن يدخلها قبرها، فأرسلن إليه رضى الله عنهن: يدخلها قبرها من كان يراها في حياتها، قال: صدقن^(١).

٧٠٣١- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله

ابن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا مسعر، / عن عمير بن سعيد أبي^(٢) يحيى النخعي قال: صليت خلف علي بن ٣٨/٤
أبي طالب رضي الله عنه على ابن المكف فكبر عليه أربعاً، ثم أتى قبره فقال: اللهم عبدك وولدك عبدك^(٣)، نزل بك وأنت خير منزول به، اللهم وسع له مدخله، واغفر له ذنبه، فإننا لا نعلم إلا خيراً، وأنت أعلم به^(٤).

٧٠٣٢- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر،

حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن مسعر بن كدام، عن ثابت بن عبيد قال: صليت مع زيد بن ثابت على أمه فكبر عليها أربعاً^(٥).

(١) ذكره الدارقطني في العلل ١٧٦/٢، ١٧٧ عن يعلى بن عبيد به. وأخرجه عبد الرزاق (٦٣٩٧)، وابن سعد ١١٢/٨، وابن أبي شيبة (١١٥٢٩) من طريق إسماعيل به.

(٢) في س، ص ٣: «ابن». وينظر التاريخ الكبير ٥٣٢/٦، وتهذيب الكمال ٣٧٦/٢٢.

(٣) في حاشية الأصل بخطه: «عبدك».

(٤) يعقوب بن سفيان ٦٥٨/٢، ٦٥٩. وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٠٦)، وابن أبي شيبة (١١٨٢٠) من طريق عمير بن سعيد به.

(٥) يعقوب بن سفيان ٢٢٥/١. وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٥٣٨) من طريق مسعر به. وابن سعد =

ورؤينا عن الشعبي عن زيد بن ثابت: أنه كبر على أمه أربعا، وما حسدها خيرا^(١).

٧٠٣٣- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا رزين بن بياح الرمان، عن الشعبي قال: صلى ابن عمر على زيد بن عمر وأمه أم كلثوم بنت علي، فجعل الرجل مما يلي الإمام والمرأة من خلفه، فصلى عليهما أربعا، وخلفه ابن الحنفية، والحسين بن علي، وابن عباس^(٢).

وممن رؤينا عنه من الصحابة أنه كبر أربعا، عبد الله بن مسعود والبراء بن عازب وأبو هريرة وعقبة بن عامر^(٣).

باب ما جاء في وضع اليمنى على اليسرى في صلاة الجنائز

٧٠٣٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا محمد بن سليمان الواسطي، حدثنا إسماعيل بن أبان الوراق، حدثنا يحيى بن يعلى، عن أبي فروة يزيد بن سينان، عن زيد هو ابن أبي أنيسة، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ إذا

= ٤١٩/٨ من طريق ثابت بن عبيد به. وليس عند ابن أبي شيبة ذكر أمه.

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٣٩٦)، والطبراني (٤٧٤٦)، والمصنف في المعرفة (٢١٤٤) من طريق الشعبي به.

(٢) المصنف في الصغرى (١١١٧). وأخرجه ابن سعد ٨/٤٦٤، وابن أبي شيبة (١١٦٨٥) من طريق الشعبي به، وليس عند ابن أبي شيبة: ابن الحنفية.

(٣) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٥٣٣-١١٥٣٦، ١١٥٣٨، ١١٥٣٩).

صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي أَوَّلِ التَّكْبِيرَةِ^(١)، ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى^(٢). رَوَاهُ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ فِي «كِتَابِهِ» عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ دِينَارٍ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ^(٣)، وَقَدْ رَوَاهُ أَيْضًا الْحَسَنُ بْنُ حَمَادٍ سَجَّادَةً عَنِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، فَإِنْ كَانَ حَفِظَهُ فَهُوَ مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ يَزِيدُ بْنُ سِنَانٍ^(٤).

بَابُ الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ

٧٠٣٥- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةٍ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا سَلَّمَ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: سُنَّةٌ وَحَقٌّ^(٥).

وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ [٢٠/٤] وَسُورَةَ. وَذَكَرُ السُّورَةَ فِيهِ غَيْرُ مَحْفُوظٍ^(٦).

٧٠٣٦- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدٍ،

(١) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «التَّكْبِيرِ».

(٢) أَخْرَجَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ ٧٥/٢ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِهِ.

(٣) التِّرْمِذِيُّ (١٠٧٧). وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ (٨٥٩).

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٨٥٨) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ حَمَادٍ سَجَّادَةً بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ١٣٨٢/٣: يَزِيدٌ ضَعِيفٌ.

(٥) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٢١٤٦)، وَالشَّافِعِيُّ ٢٧٠/١. وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١٩٨٦) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ.

(٦) قَالَ الذَّهَبِيُّ ١٣٨٢/٣: رَاوِيهِ ثِقَةٌ.

عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صَلَّىتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةِ فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَقَالَ: إِنَّهَا مِنَ السُّنَّةِ^(١). / رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ^(٢).

٧٠٣٧- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ابن الحمامي رحمه الله ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا عبد الملك بن محمد، حدثنا بشر بن عمر، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال: صَلَّىتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جِنَازَةِ فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، فَلَمَّا انصَرَفَ سَأَلْتُهُ، فَقَالَ: سُنَّةٌ وَحَقٌّ. وَرُبَّمَا قَالَ: سُنَّةٌ. وَلَمْ يَذْكُرْ: حَقٌّ^(٣). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ مُدْرَجًا فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ^(٤).

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

٧٠٣٨- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا ابن عيينة، عن محمد بن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد قال: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَجْهَرُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ عَلَى الْجِنَازَةِ وَيَقُولُ: إِنَّمَا فَعَلْتُ لِتَعَلَّمُوا أَنَّهَا سُنَّةٌ^(٥).

(١) أخرجه أبو داود (٣١٩٨) عن محمد بن كثير به. والترمذي (١٠٢٧) من طريق سفيان به.

(٢) البخاري (١٣٣٥).

(٣) أخرجه النسائي (١٩٨٧) من طريق شعبة به.

(٤) البخاري (١٣٣٥).

(٥) المصنف في المعرفة (٢١٤٧)، والشافعي ١/ ٢٧٠.

٧٠٣٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، أن النبي ﷺ كبر على الميت أربعاً وقرأ بأُمِّ القرآن بعد التكبيرة الأولى^(١).

٧٠٤٠- وأخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مطرف بن مازن، عن معمر، عن الزهري قال: أخبرني أبو أمامة ابن سهل، أنه أخبره رجل من أصحاب النبي ﷺ أن السنة في الصلاة على الجنائز أن يكبر الإمام، ثم يقرأ بفاتحة الكتاب بعد التكبيرة الأولى سراً في نفسه، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويخلص الدعاء للجنائز في التكبيرات لا يقرأ في شيءٍ منهن، ثم يسلم سراً في نفسه^(٢).

٧٠٤١- قال: وأخبرنا مطرف بن مازن، عن معمر، عن الزهري قال: حدثني محمد الفهري، عن الضحاك بن قيس، أنه قال مثل قول أبي أمامة^(٣). وهكذا رواه الحجاج بن أبي منيع، عن جدّه، وهو عبيد الله بن أبي زياد

(١) المصنف في المعرفة (٢١٤٨)، والحاكم ١/٣٥٨، والشافعي ١/٢٧٠. وقال الذهبي ٣/١٣٨٣: سنده ضعيف.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٤٩)، والصفري (١١٢٢)، والشافعي ١/٢٧٠. وأخرجه النسائي (١٩٨٨) من طريق الزهري عن أبي أمامة من قوله. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٨٠).

(٣) المصنف في المعرفة (٢١٥٠)، والشافعي ١/٢٧٠. وأخرجه النسائي (١٩٨٩) من طريق الزهري

الرُّصَافِيُّ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي أُمَامَةَ، عن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).
فَقَوِيَتْ بِذَلِكَ رِوَايَةُ مُطَرِّفٍ فِي ذِكْرِ الْفَاتِحَةِ.

٧٠٤٢- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو بكر النيسابوري، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا يعقوب- هو ابن إبراهيم بن سعد- حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم ابن الحارث، عن أبي أُمَامَةَ ابن سهل بن حنيف، عن عبيد بن السباق قال: صَلَّى بِنَا سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ عَلَى جِنَازَةٍ، فَلَمَّا كَبَّرَ تَكْبِيرَةَ الْأُولَى قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى أَسْمَعَ مَنْ خَلْفَهُ، ثُمَّ تَابَعَ تَكْبِيرَهُ حَتَّى إِذَا بَقِيَتْ تَكْبِيرَةٌ وَاحِدَةٌ تَشْهَدُ تَشْهَدُ^(٢) الصَّلَاةِ ثُمَّ كَبَّرَ وَانصَرَفَ^(٣).

ورؤينا عن ابن مسعود وعبد الله بن عمرو بن العاص في قراءة الفاتحة في صلاة الجنازة^(٤).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ

٧٠٤٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني إسماعيل بن أحمد التاجر، أخبرنا محمد بن الحسن العسقلاني، حدثنا حرملة بن يحيى، حدثنا ابن ٤٠/٤ وهب، أخبرني / يونس، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو أُمَامَةَ ابن سهل بن حنيف- وكان من كبراء الأنصار وعلمائهم، ومن أبناء الذين شهدوا بدرًا مع

(١) المصنف في الصغرى (١١٢٤).

(٢) في س: «كتشهد».

(٣) الدارقطني ٧٣/٢.

(٤) ينظر الأم ٢٧١/١، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٥٠٢).

رسول الله ﷺ - أخبره رجال من أصحاب رسول الله ﷺ في الصلاة على الجنائز أن يكبر الإمام، ثم يصلي على النبي ﷺ، ويخلص الصلاة في التكبيرات الثلاث، ثم يسلم تسليمًا خفيًا^(١) حين ينصرف، والسنة أن يفعل من وراءه مثل ما فعل إمامه.

قال الزهري: حدثني بذلك أبو أمامة. وابن المسيب يسمع فلم ينكر ذلك [٢٠/٤ ظ] عليه. قال ابن شهاب: فذكرت الذي أخبرني أبو أمامة من السنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سويد فقال: وأنا سمعت الضحاک ابن قيس يحدث عن حبيب بن مسلمة في صلاة صلاها على الميت مثل الذي حدثنا أبو أمامة^(٢).

٧٠٤٤ - أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الإسفراييني بها، أخبرنا بشر بن أحمد، حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن ناجية، حدثنا عبد الوارث بن عبد الصمد، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن يحيى بن سعيد، عن^(٣) سعيد المقبري، عن أبي هريرة، أنه سأل عبادة بن الصامت عن الصلاة على الميت، فقال: أنا والله أخبرك؛ تبدأ فتكبر، ثم تصلي على النبي ﷺ، وتقول: اللهم إن عبدك فلانًا كان لا يشرك بك شيئًا، أنت أعلم به، إن كان محسنًا فزد في إحسانه، وإن كان مسيئًا فتجاوز عنه، اللهم لا تحرمننا

(١) في م: «خفيًا».

(٢) الحاكم ٣٦٠/١ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٥٠٠/١، والطبراني

في مسند الشاميين (٣٠٠٠) من طريق الزهري من قول أبي أمامة به.

(٣) في حاشية الأصل: «و».

أجره ولا تُضِلُّنا بعده^(١).

بابُ الدُّعَاءِ فِي صَلَاةِ الْجِنَازَةِ

٧٠٤٥- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا عبد العزيز بن يحيى الحرّانيّ، حدّثنى محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرّحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وآله يقول: «إِذَا صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ عَلَى الْمَيِّتِ فَأَخْلِصُوا لَهُ الدُّعَاءَ»^(٢).

٧٠٤٦- أخبرنا أبو الحسنِ عليّ بن أحمد بن عمّر ابن الحَمَامِيِّ المُقَرِّي رَحِمَهُ اللهُ بَغْدَادًا، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ بْنِ الْحَسَنِ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عَلَيَّ جِنَازَةً، فَحَفِظْتُ مِنْ دُعَائِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ، وَوَسِّعْ عَلَيْهِ مَدْخَلَهُ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالتَّلْجِ وَالبَرَدِ، وَنَقِّهِ مِنَ الخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ، وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَزَوْجَةً خَيْرًا مِنْ زَوْجَتِهِ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَأَعِزَّهُ مِنْ عَذَابِ القَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ». حَتَّى تَمَنَيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا ذَلِكَ الْمَيِّتَ^(٣).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٤٨٥) من طريق يحيى به. ومالك ٢٢٨/١، ومن طريقه عبد الرزاق (٦٤٢٥)، كلهم من قول أبي هريرة باختلاف في السند.

(٢) أبو داود (٣١٩٩). وأخرجه ابن ماجه (١٤٩٧) من طريق محمد بن سلمة به. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٩٧٥)، والنسائي (١٩٨٣) من طريق معاوية بن صالح به. وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٨٧٥).

٧٠٤٧- وأخبرنا أبو الحسن، أخبرنا أحمد بن سلمان، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير، عن أبيه، عن عوف، عن النبي ﷺ نحو هذا الحديث^(١).

٧٠٤٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا إسماعيل بن أحمد الجرجاني، أخبرنا محمد بن الحسن بن قتيبة، حدثنا حرملة، حدثنا ابن وهب، أخبرني معاوية بن صالح. فذكر الحديث بالإسنادين جميعاً^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن هارون بن سعيد عن ابن وهب، وقال: أو «من عذاب النار»^(٣).

٧٠٤٩- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس، حدثنا أبو حمزة الحمصي، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير، عن أبيه، عن عوف بن مالك قال: صليت مع رسول الله ﷺ على جنازة ففهمت من صلاته^(٤) عليه قال: «اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه وعافه، وأكرم نزله، ووسع عليه مدخله، واغسله بماء ثلج أو برد، ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم أبدله داراً خيراً من داره، وزوجاً خيراً من زوجته»^(٥)، وأهلاً

(١) أخرجه أحمد (٢٤٠٠٠)، والترمذي (١٠٢٥) من طريق معاوية بن صالح به. وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٨١٨).

(٢) أخرجه ابن حبان (٣٠٧٥) عن محمد بن الحسن بن قتيبة به.

(٣) مسلم (٩٦٣).

(٤ - ٤) في م: «عليها».

(٥) في م: «زوجه».

خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ، وَفِيهِ فِتْنَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُ النَّارِ». قَالَ عَوْفٌ: فَتَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ أَنَا الْمَيِّتَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ^(٢).

٧٠٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

يُوسُفَ السُّوسِيَّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ

الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ

أَبِي كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ - قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبِي، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا

وَمَيِّتِنَا، وَغَائِبِنَا وَهُدِنَا، وَذَكَرْنَا وَأُنْثَانَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا». قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: وَحَدَّثَنِي

يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ [٢١/٤] بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ:

«وَمَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنْهَا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنْهَا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٣).

٧٠٥١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ - هُوَ الْأَصَمُّ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ التَّنُوخِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ بَكْرِ،

حَدَّثَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي

أَوَّلِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَأَوْلِنَا وَآخِرِنَا وَحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا»^(٤). هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ، حَدِيثُ

أَبِي إِبْرَاهِيمَ الْأَشْهَلِيِّ مَوْصُولٌ. وَحَدِيثُ أَبِي سَلَمَةَ مُرْسَلٌ؛ رَوَاهُ هِشَامُ

(١) المصنف في الصغرى (١١٢٨). وأخرجه النسائي (١٩٨٢) من طريق أبي حمزة به.

(٢) مسلم (٩٦٣/٠٠٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٧٥٤٥) من طريق يحيى به. والترمذي (١٠٢٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٢٣)

من طريق الأوزاعي به، من حديث أبي إبراهيم.

(٤) المصنف في الصغرى (١١٢٩)، وليس فيه حديث أبي سلمة.

الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن النبي ﷺ مُرسلاً^(١).

ورواه هقل بن زياد وشعيب بن إسحاق عن الأوزاعي بإسناده عن أبي هريرة موصولاً:

٧٠٥١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه، حدثنا الحسن بن علي بن شبيب المَعْمَرِيُّ، حدثنا الحَكَمُ بن موسى، حدثنا هقل بن زياد، عن الأوزاعي قال: حَدَّثَنِي يَحْيَى بن أبي كثير، حَدَّثَنِي أَبُو سلمة، عن أبي هريرة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى جِنَازَةٍ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا، وشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا، اللَّهُمَّ مَنْ أَحْيَيْتَهُ مِنَّا فَأَحْيِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَنْ تَوَفَّيْتَهُ مِنَّا فَتَوَفَّهُ عَلَى الْإِيمَانِ»^(٢).

٧٠٥٣- وأخبرنا أبو علي الرّوذباري قال: أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا موسى بن مروان الرّقّي، حدثنا شعيب بن إسحاق، عن الأوزاعي، فذكره بنحوه موصولاً، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «عَنْ... عَنْ، وَ»^(٣) قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جِنَازَةٍ. وَذَكَرَ لَفْظَ الْإِيمَانِ فِي أَوَّلِهِ، وَالْإِسْلَامِ فِي آخِرِهِ، وَزَادَ: «اللَّهُمَّ لَا تَحْرِمْنَا أَجْرَهُ وَلَا تُضِلَّنَا بَعْدَهُ»^(٤).

(١) أخرجه أحمد (١٧٥٤٥) من طريق يحيى به.

(٢) الحاكم ٣٥٨/١ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه الترمذي (١٠٢٤) من طريق هقل به.

(٣ - ٣) يعني الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة. وتصحفت في غير الأصل إلى: «عن عروة».

(٤) المصنف في القضاء والقدر (٣٨٧)، وأبو داود (٣٢٠١). وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩١٩)،

وابن حبان (٣٠٧٠) من طريق الأوزاعي به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٤١).

ورواه عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة :
 ٧٠٥٤- أخبرناه أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن
 يعقوب، حدثنا محمد بن سنان القزاز، حدثنا عمر بن يونس بن القاسم
 اليمامي^(١)، حدثنا عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سلمة
 ابن عبد الرحمن قال: سألت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها كيف كانت صلاة
 رسول الله صلى الله عليه وسلم على الميت؟ قالت: كان يقول: «اللهم اغفر لحينا وميتنا،
 وذكرا وأثانا، وغائبا وشاهدا، وصغيرنا وكبيرنا^(٢)، اللهم من أحيته منا فأحيه على
 الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان»^(٣).

ورواه همام بن يحيى، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي
 قتادة، عن أبيه، وعن يحيى، عن أبي سلمة بزيادته دون ذكر أبي هريرة:
 ٧٠٥٥- أخبرناه أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفار،
 حدثنا هشام بن علي، حدثنا ابن رجاء، عن همام، حدثنا يحيى بن أبي كثير،
 عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، أنه شهد النبي صلى الله عليه وسلم على ميت، قال:
 فسمعتة يقول: «اللهم اغفر لحينا وميتنا، وشاهدا وغائبا، وصغيرنا وكبيرنا،
 وذكرا وأثانا». قال: وقال أبو سلمة مع هذا الكلام: «من أحيته منا فأحيه على
 الإسلام، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان»^(٤).

(١) في ص ٣: «اليماني». وينظر تهذيب الكمال ٥٣٤/٢١.

(٢ - ٢) سقط من: ص ٣.

(٣) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩١٨) من طريق عمر بن يونس به.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٥٤٦)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٢٥) من طريق همام به. وليس عند النسائي =

٧٠٥٦- ورُوِيَ عن محمد بن إسحاق بن يسار، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ كان يقول في الصلاة على الجنائز. فذكر معناه. أخبرنا أبو أحمد الحسين بن علوسا الأسداباذي، حدثنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن ماسي البرازي، أخبرني أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله البصري، أخبرنا أبو عمر الضرير حفص بن عمر، أخبرنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق. فذكره بمعناه^(١).

وقال أبو عيسى الترمذي فيما بلغني عنه: سألت محمدًا يعني البخاري عن هذا الباب، فقلت: أي الروايات عن يحيى بن أبي كثير أصح في الصلاة على الميت؟ فقال: أصح شيء فيه حديث أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه، ولوالده صعبة. ولم يعرف اسم أبي إبراهيم. قال أبو عيسى: قلت له: فالذي يقال له: هو / عبد الله بن أبي قتادة. فأنكر أن يكون هو عبد الله بن أبي قتادة. وقال: أبو قتادة هو سلمى، وهذا أشهلي. [٢١/٤] قال محمد: وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة وعائشة وأبي قتادة في هذا الباب غير محفوظ، وأصح شيء في هذا الباب حديث عوف بن مالك^(٢).

٧٠٥٧- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، حدثنا

= ذكر أبي سلمة. وقال الهيثمي في المجمع ٣/ ٣٣: رجاله رجال الصحيح.

(١) أخرجه ابن ماجه (١٤٩٨)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٢٠) من طريق ابن إسحاق به. و صححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢١٧).

(٢) الترمذي عقب (١٠٢٤)، وينظر العلل ص ٣٨٥.

عبد الوارث (ح) وأخبرنا أبو سعيد الخليل بن أحمد بن محمد البستي القاضي
 قديم علينا بنيسابور، حدثنا أبو العباس أحمد بن المظفر البكري، أخبرنا ابن
 أبي خيثمة، أخبرنا عبد الله بن عمرو^(١)، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عقبه بن
 سيار أبو الجلاس، عن علي بن شماخ قال: شهدت مروان سأل أبا هريرة
 كيف سمعت النبي ﷺ يصلي على الجنائز؟ قال: يقول: «اللهم أنت ربها،
 وأنت خلقتها، وأنت هديتها إلى الإسلام، وأنت قبضت روحها، وأنت أعلم بسرّها
 وعلايتها، جئنا شفعا فاعفِ لهما»^(٢).

خالفه شعبة في إسناده، ورواية عبد الوارث أصح:

٧٠٥٨- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان، أخبرنا عبد الله بن
 جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن جلاس
 قال: سمعت عثمان بن شماس قال: بعثني سعيد بن العاص إلى المدينة،
 وكنت مع مروان فمر أبو هريرة فقال: بعض حديثك يا أبا هريرة. فمضى، ثم
 أقبل فقلنا: الآن يقع به، فقال: كيف سمعت رسول الله ﷺ يصلي على
 الجنائز؟ فقال: «أنت خلقتها أو خلقتها». فذكر مثله، إلا أنه قال: «تعلم سرّها
 وعلايتها»^(٣).

(١) في س: «عمر». وينظر تهذيب الكمال ٣٥٣/١٥.

(٢) المعرفة والتاريخ ١٢٤/٣. وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩١٧) من طريق عبد الرحمن بن
 المبارك به. وأبو داود (٣٢٠٠) من طريق عبد الله بن عمرو به. وأحمد (٨٧٥١) من طريق
 عبد الوارث به. وقال الألباني في ضعيف أبي داود (٧٠٣): ضعيف الإسناد.

(٣) المعرفة والتاريخ ١٢٤/٣. وأخرجه أحمد (٧٤٧٧)، والنسائي في الكبرى (١٠٩١٦) من طريق=

وأعضله أبو بلج يحيى بن أبي سليم:

٧٠٥٩- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب، حدثنا ابن رجاء، حدثنا زائدة، حدثني يحيى بن أبي سليم قال: سمعت الجلّاس يحدث قال: سألت مروان أبا هريرة كيف سمعت النبي ﷺ؟^(١).

والصحيح رواية عبد الوارث بن سعيد، والله أعلم:

٧٠٦٠- فقد أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، أخبرنا زياد بن مخرق، عن عتبة بن سيار، عن رجل قال: كنا قعوداً مع أبي هريرة فقام عليه مروان فقال: يا أبا هريرة، ما تزال تحدث بأحاديث لا نعرفها. ثم انطلق، ثم رجع إليه فقال: يا أبا هريرة، كيف الصلاة على الميت؟ قال: مع قولك أنفاً؟ قال: نعم. قال: كنا نقول: اللهم أنت ربها^(٢).

٧٠٦١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا سعيد بن أبي مریم، حدثنا موسى بن يعقوب الزمعي، حدثني شرحبيل بن سعد قال: حضرت عبد الله بن عباس صلى بنا

=شعبة به. وقال أبو داود عقب (٣٢٠٠): أخطأ شعبة في اسم علي بن شماس، قال فيه: عثمان بن شماس.

(١) المعرفة والتاريخ ٣/١٢٤. وأخرجه عبد بن حميد (١٤٤٨ - منتخب)، والنسائي في الكبرى (١٠٩١٥) من طريق زائدة به.

(٢) المعرفة والتاريخ ٣/١٢٥.

على جنازة بالأبواء فكبر، ثم قرأ بأم القرآن رافعاً صوته بها، ثم صلى على النبي ﷺ، ثم قال: اللهم عبدك، وابن عبدك، وابن أمتك، يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ويشهد أن محمداً عبدك ورسولك، أصبح فقيراً إلى رحمتك، وأصبحت غنياً عن عذابه، تخلى من الدنيا وأهلها، إن كان زاكياً فزكاه، وإن كان مخطئاً فاغفر له، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده. ثم كبر ثلاث تكبيرات، ثم انصرف فقال: يا أيها الناس، إنى لم أقرأ عليها إلا لتعلموا أنها سنة^(١).

قال الشيخ: وفي الدعاء في صلاة الجنازة أحاديث كثيرة عن النبي ﷺ، ثم عن عمر وعليّ وابن عمر وأبي هريرة وغيرهم^(٢). وليس في الدعاء شيء مؤقت، وفي بعض ما ذكرنا كفاية، وبالله التوفيق.

باب ما روى في الاستغفار للميت والدعاء له ما

بين التكبير الرابعة والسلام

٧٠٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، [٢٢/٤] عن الهجريّ يعنى إبراهيم، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: ماتت ابنة له فخرج في جنازتها على بغلة خلف الجنازة، فجعل

(١) الحاكم ٣٥٩/١.

(٢) ينظر مصنف عبد الزراق (٦٤٢١ - ٦٤٢٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٤٨٤، ١١٤٨٥). وما تقدم في (٧٠٣١).

النساء يرثين، فقال عبد الله بن أبي أوفى: لا ترثين فإن رسول الله ﷺ نهى عن المراثي، ولكن لتفض إحدائكن / من عبرتها ما شاءت - قال: ثم صلى عليها ٤٣/٤ وكبر أربعاً، فقام بعد التكبيرة الرابعة كقدر^(١) ما بين التكبيرتين يستغفر لها ويدعو، ثم قال: كان رسول الله ﷺ يصنع هكذا^(٢).

باب ما روى في التحلل من صلاة الجنازة بتسليمة واحدة

٧٠٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن أبي دارم الحافظ بالكوفة، حدثنا عبد الله بن غنم بن حفص بن غياث قال: حدثني أبي، عن أبيه، عن أبي العنبر، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ صلى على جنازة فكبر عليها أربعاً وسلم تسليمة^(٣).

ورؤينا عن عطاء بن السائب مرسلاً أن النبي ﷺ سلم على الجنازة تسليمةً واحدة^(٤).

٧٠٦٤- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الحجاج بن أرطاة، عن عمير بن سعيد قال: صليت خلف علي

(١) في م: «بقدر».

(٢) أخرجه أحمد (١٩١٤٠) من طريق شعبة به. والحميدي (٧١٨)، وابن ماجه (١٥٠٣، ١٥٩٢) من طريق إبراهيم الهجري به.

(٣) المصنف في الصغرى (١١٣٢)، والحاكم ١/٣٦٠. وأخرجه الدارقطني ٧٢/٢ من طريق حفص بن غياث به. وقال الذهبي ٣/١٣٨٧: أبوه مجهول. يعني أبا أبي العنبر.

(٤) ينظر المراسيل لأبي داود (٤١٨).

ابن أبي طالبٍ رضي الله عنه على جنازة يزيد بن مكفّف فكبر عليه أربعاً وسلّم واحدة^(١).

٧٠٦٥- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصّفّار، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا قبيصة، حدثنا سفيان، عن عبّيد^(٢) اللّٰه بن عمّر، عن نافع، عن ابن عمّر قال: تسليمة^(٣). يعنى فى الجنازة.

٧٠٦٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب، أخبرنا العمريّ، عن نافع، عن ابن عمّر، أنّه كان إذا صلّى على جنازة سلّم واحدة عن يمينه^(٤).

٧٠٦٧- أخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد المهرجانيّ بها، أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد، حدثنا حمزة بن محمد الكاتب، حدثنا نعيم بن حماد، حدثنا ابن المبارك، عن زائدة بن قدامة، عن إبراهيم ابن المهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس، أنّه كان يُسلّم على الجنازة تسليمة^(٥).

٧٠٦٨- قال: وحدّثنا نعيم، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه قال: رأيت واثلة بن الأسقع رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسلّم على

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦٠٢) من طريق حجاج به.

(٢) فى ص ٣، وحاشية س: «عبد».

(٣) أخرجه الطبرانى فى الأوسط (٣١٨٠) من طريق سفيان به.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٦١١) من طريق العمري به.

(٥) سيأتى فى (٧٠٧١).

الجنائز تسليمة^(١).

ورؤينا أيضا عن جابر بن عبد الله وأنس بن مالك وأبي أمامة ابن سهل
ابن حنيفة وغيرهم^(٢).

باب من قال: يسلم عن يمينه وعن شماله

٧٠٦٩- أخبرنا أبو حامد ابن أبي العباس الزوزني، حدثنا أبو بكر
الشافعي، حدثنا محمد بن مسلمة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شريك،
عن إبراهيم الهجري قال: أمنا عبد الله بن أبي أوفى على جنازة ابنته فكبر
أربعًا، فمكث ساعة حتى ظننا أنه سيكبر خمسًا، ثم سلم عن يمينه وعن
شماله، فلما انصرف قلنا له: ما هذا؟ قال: إنني لا أزيدكم على ما رأيت
رسول الله ﷺ يصنع. أو: هكذا صنع رسول الله ﷺ. ثم ركب دابته، وقال
للغلام: أين أنا؟ قال: أمام الجنائز. قال: ألم أنهك؟! وكان قد كف يعنى
بصره^(٣).

٧٠٧٠- وأخبرنا أبو حامد أحمد بن علي الرازي الحافظ، أخبرنا زاهر
ابن أحمد، حدثنا أبو بكر ابن زياد النيسابوري، حدثنا أحمد بن سعد
الزهرري، حدثنا سعيد بن حفص، حدثنا موسى بن أعين، عن خالد بن يزيد

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٢٨٩/٦٥ من طريق حمزة بن محمد به. وينظر مصنف ابن أبي
شيبه (١١٦١٥).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٤٤٣).

(٣) أبو بكر الشافعي في الغيلانيات (٣٤١).

أبي عبد الرحيم^(١)، عن زيد بن أبي أنيسة، عن حماد، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله قال: ثلاث خلال كان رسول الله ﷺ يفعلهن تركهن الناس؛ إحداهن التسليم على الجنازة مثل التسليم في الصلاة^(٢).

باب من قال: يسلم تسليماً خفياً^(٣)

رؤينا ذلك في حديث أبي أمامة ابن سهل، عن رجال من أصحاب النبي ﷺ في إحدى الروايتين: [٢٢/٤ظ] ثم يسلم تسليماً خفياً^(٤)، وفي الأخرى: ثم يسلم سراً في نفسه^(٥).

٧٠٧١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا عمرو بن محمد العنقزي، عن سفيان، عن إبراهيم بن مهاجر، عن مجاهد، عن ابن عباس، أنه كان يسلم في الجنازة تسليماً خفياً^(٦).

٧٠٧٢- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا

(١) في م، وحاشية س: «الرحمن». وينظر تهذيب الكمال ٢١٧/٨، ٤٤/٣٤.

(٢) أخرجه الطبراني (١٠٠٢٢) من طريق خالد بن يزيد به. وقال الذهبي ١٣٨٧/٣: سنده صالح.

(٣) في س، ص ٣: «خفياً».

(٤) تقدم في (٧٠٤٣).

(٥) تقدم في (٧٠٤٠).

(٦) في ص ٣: «خفيفة».

والحديث أخرجه عبد الرزاق (٦٤٤٤)، وابن أبي شيبة (١١٦٠٣) من طريق سفيان به. وليس عند ابن أبي شيبة: خفية.

محمدُ بنُ الفضلِ بنِ جابرٍ، حدثنا أبو كاملٍ، حدثنا عبدُ الوهابِ، حدثنا معمرٌ، عن الزُّهرِيِّ / قال: سَمِعْتُ سَهْلَ بنَ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ لِسَعِيدٍ: مِنْ ٤ / سُنَّةِ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ أَنْ يُكَبَّرَ، ثُمَّ يُصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَجْتَهِدُ لِلْمَيِّتِ فِي الدُّعَاءِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ فِي نَفْسِهِ.

وَكَذَلِكَ رُوِيَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَعْمَرٍ، وَعِنْدِي أَنَّهُ غَلَطَ، وَالصَّوَابُ رِوَايَةٌ مَنْ رَوَاهَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ^(١).

بَابُ مَنْ قَالَ: يُسَلِّمُ حَتَّى يُسْمَعَ مَنْ يَلِيهِ

٧٠٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى عَلَى الْجَنَائِزِ يُسَلِّمُ حَتَّى يُسْمَعَ مَنْ يَلِيهِ^(٢).

بَابُ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ

٧٠٧٤- أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَمِيرُويَه الْهَرَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ عَلَى كُلِّ تَكْبِيرَةٍ مِنْ تَكْبِيرِ

(١) ذكره الدارقطني في العلل ٢٥٩/١٢ عن عبد الواحد به. وينظر ما تقدم في (٧٠٤٠).

(٢) مالك ٢٣٠/١. وأخرجه المصنف في المعرفة (٢١٥٧) من طريق ابن بكير به.

الجنائز، وإذا قام بين الركعتين؛ يعنى فى المكتوبة^(١).

ويذكر عن أنس بن مالك أنه كان يرفع يديه كلما كبر على الجنائز^(٢).

قال الشافعى: وبلغنى عن سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير مثل ذلك^(٣).

قال الشيخ: ورؤينا عن قيس بن أبى حازم وعطاء بن أبى رباح وعمر بن عبد العزيز والحسن ومحمد بن سيرين^(٤).

باب المسبوق لا ينتظر الإمام أن يكبر ثانية،

ولكن يفتح بنفسه فإذا فرغ الإمام كبر ما بقى عليه

استدلالاً بما رؤينا فى كتاب الصلاة عن النبى ﷺ فى المسبوق ببعض الصلاة: «ما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا»^(٥). ورؤينا عن ابن سيرين وابن شهاب أنهما قالا: يقضى^(٦) ما فاته من ذلك^(٧).

(١) أخرجه ابن أبى شيبة (١١٤٨٨) عن ابن إدريس به، مقتصرًا على ذكر التكبير فى الجنائز.

(٢) المعرفة للمصنف عقب (٢١٥٤).

(٣) الشافعى ٢٧١/١.

(٤) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٣٥٨، ٦٣٥٩)، ومصنف ابن أبى شيبة (١١٤٨٩، ١٤٨٩٠، ١٤٨٩٣، ١٤٨٩٧)، وليس عندهما رواية الحسن.

(٥) تقدم فى (١٩٣٧، ٣٦٦٨ - ٣٦٧٠، ٣٦٧٢).

(٦) فى ص ٣: «لا يقضى».

(٧) ينظر مصنف ابن أبى شيبة (١١٥٩٣)، والتمهيد لابن عبد البر ٣٦/٤.

باب الرَّجُلِ تَفَوُّتُهُ الصَّلَاةَ مَعَ الْإِمَامِ فَيُصَلِّي بِهَا بَعْدَهُ

٧٠٧٥- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا عبدُ اللهِ ابنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ موسى، أخبرنا العَلَاءُ / ابنُ صَالِحٍ، عن الحَكَمِ، عن حَنَشٍ قال: ماتَ سَهْلُ بنُ حُنَيْفٍ فَأُتِيَ بِهِ ٤٥/٤ الرَّحْبَةَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ عَلِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْجَبَانَةَ^(١) لَحِقْنَا قَرِظَةَ بنُ كَعْبٍ فِي نَاسٍ مِنْ قَوْمِهِ، أَوْ فِي نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، لَمْ نَشْهَدْ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: صَلُّوا عَلَيْهِ. فَصَلَّى بِهِمْ، فَكَانَ إِمَامَهُمْ قَرِظَةُ بنُ كَعْبٍ^(٢).

٧٠٧٦- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ جَعْفَرٍ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ رَجَاءٍ، أخبرنا زَائِدَةُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن عَلْقَمَةَ بنِ مَرْثَدٍ^(٣) قال: صَلَّى عَلِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى يَزِيدَ بنِ الْمُكَفَّفِ النَّخَعِيِّ، فَجَاءَ قَرِظَةُ بنُ كَعْبٍ وَأَصْحَابُهُ بَعْدَ الدَّفْنِ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُصَلُّوا عَلَيْهِ^(٤).

٧٠٧٧- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو عمرو ابن نُجَيْدٍ، أخبرنا أبو مُسْلِمٍ، حدثنا أبو عاصِمٍ، عن سُفْيَانَ، عن شَيْبِ بنِ غَرَقَدَةَ^(٥)، عن

(١) الجبانة والجبان: الصحراء، وتسمى بهما المقابر؛ لأنها تكون في الصحراء، تسمية للشئ بموضعه. النهاية ١/٢٣٦، ٢٣٧.

(٢) المعرفة والتاريخ ١/٢٢٠. وأخرجه ابن سعد ٣/٤٧٢ من طريق الحكم به.

(٣) في س: «مزيد». وينظر تهذيب الكمال ٢٠/٣٠٨.

(٤) المعرفة والتاريخ ١/٢٢١.

(٥) في ص ٣: «عرقه».

المُسْتَظِلُّ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَى جِنَازَةِ بَعْدَمَا صَلَّى عَلَيْهَا^(١).

٧٠٧٨- وأخبرنا أبو الحسين القطان، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب، حدثنا ابن عثمان، أخبرنا عبد الله يعني ابن المبارك، أخبرنا شريك، عن محمد بن عبد الله، عن عمرو بن مرة، عن خيثمة، أن أبا موسى صَلَّى على الحارث بن قيس الجعفي بعدما صَلَّى عليه، أدركهم بالجبان^(٢).

٧٠٧٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان، [٢٣/٤] حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، أن أنس ابن سيرين حدثه أن أنس بن مالك أتى جنازة وقد صَلَّى عليها، والسرير^(٣) موضوعٌ فَصَلَّى قَبْلَ السَّرِيرِ^(٤).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْقَبْرِ بَعْدَمَا يُدْفَنُ الْمَيِّتُ

٧٠٨٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب ابن جرير، حدثنا شعبة، عن الشيباني (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٦٣٩/٣ من طريق سفيان به.

(٢) المعرفة والتاريخ ٢٢١/١. وأخرجه ابن سعد ١٧٦/٦، وابن أبي شيبة (١٢٠٥٦)، والبخارى فى

تاريخه ٢٧٩/٢ من طريق شريك به.

(٣) السرير: النعش قبل أن يحمل عليه الميت، فإذا حمل عليه فهو جنازة. تاج العروس ١٥/١٢ (س ر).

(٤) أخرجه الدورى فى تاريخه ٢٤٣/٤ (٤١٦٦) من طريق حرب بن شداد به بنحوه.

المُقْرِئُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ مَرَّ مَعَ نَبِيِّكُمْ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ قَالَ: فَأَمَّا وَصَفْنَا خَلْفَهُ. قَالَ: قُلْنَا: يَا أَبَا عَمْرٍو، مَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ. لَفْظُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ، وَفِي رِوَايَةٍ وَهَبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَنَّهُ أَتَى عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ، فَصَلَّى بِهِمْ فَأَمَّهُمْ. قُلْتُ: فَمَنْ حَدَّثَكَ؟ قَالَ: ابْنُ عَبَّاسٍ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنِ شُعْبَةَ^(٢).

٧٠٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ بَعْدَ مَا دُفِنَ بَلِيلَةً، قَامَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ - وَكَانَ سَأَلَ عَنْهُ - فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟». قَالُوا: دُفِنَ الْبَارِحَةَ. فَصَلَّى عَلَيْهِ^(٣).

٧٠٨٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَصَلُّوا عَلَيْهِ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣١٣٤)، وَالْبُخَارِيُّ (٨٥٧)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٢٢)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٠٨٨) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٧٠١٥).

(٢) الْبُخَارِيُّ (١٣٢٢)، وَمُسْلِمٌ (٩٥٤/٠٠٠).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ (٣٠٩١) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى بِهِ.

(٤) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي مُسْتَخْرَجِهِ (٢١٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَعْلَى بِهِ.

«الصحيح» عن عثمان بن أبي شيبة، وقال: فصلوا عليه. ورواه مسلم عن إسحاق بن إبراهيم عن جرير^(١).

٧٠٨٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الأديب البسطامي، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسن يعني ابن سفيان، حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني، حدثنا ابن إدريس، عن الشيباني، عن الشعبي قال: انتهى رسول الله ﷺ إلى قبر رطب، فصلى عليه وصفوا خلفه، فكبر أربعاً. قلت لعامر: من حدثك؟ قال: الثقة، من شهده، عبد الله بن عباس^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن عبد الله بن نمير^(٣).

وهذا حديث رواه سفيان الثوري، وعبد الواحد بن زياد، وزائدة بن قدامة، وهشيم بن بشير، وأبو معاوية الضرير وغيرهم عن أبي إسحاق ٤٦/٤ الشيباني / نحو رواية هؤلاء^(٤). وخالفهم هريم بن سفيان فرواه عن الشيباني، فقال في الحديث: بعد موته بثلاث.

٧٠٨٤- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر

(١) البخاري (١٣٤٠)، ومسلم (٩٥٤/...).

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٩٦) من طريق ابن إدريس به.

(٣) مسلم (٦٨/٩٥٤).

(٤) سيأتي من طريق سفيان في الحديث الآتي. وأخرجه البخاري (١٣٢٢)، ومسلم (٩٥٤/...) من

طريق عبد الواحد به. والبخاري (١٣٢٦) من طريق زائدة به. ومسلم (٩٥٤/٠٠٠)، والترمذي

(١٠٣٧)، والنسائي (٢٠٢٣) من طريق هشيم به. وأحمد (١٩٦٢)، والبخاري (١٢٤٧)، وابن

ماجه (١٥٣٠) من طريق أبي معاوية به.

الحافظُ، حدثنا ابنُ صاعدٍ والقاضي المَحامِلِيُّ قالا: حدثنا الحَسَنُ بنُ «يونسَ الزِّيَّاتُ»^(١)، حدثنا إِسحاقُ بنُ منصورٍ، حدثنا هُرَيمُ بنُ سُفيانَ، عن الشَّيبانِيِّ، عن الشَّعْبِيِّ، عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى على مَيِّتٍ بَعْدَ مَوْتِهِ بثَلَاثٍ^(٢).

ورَوَى عن إِسْماعيلَ بنِ زَكْرِيَّا عن الشَّيبانِيِّ بِإِسْنادِهِ: صَلَّى على قَبْرِ بَعْدَ ما دُفِنَ بَلِيلَتَيْنِ^(٣). ذَكَرناهُ في «الْخِلافِيَّاتِ».

٧٠٨٥- ورَواهُ بَشْرُ بنُ آدَمَ، عن أَبِي عاصِمٍ، عن سُفيانَ، عن الشَّيبانِيِّ، عن الشَّعْبِيِّ، عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى على قَبْرِ بَعْدَ شَهْرٍ. أَخْبَرناهُ أَحْمَدُ ابنُ مُحَمَّدِ بنِ الحارِثِ الأصبهانيِّ، أَخْبَرنا عَلِيُّ بنُ عُمَرَ الحافظُ، حدثنا ابنُ صاعدٍ، حدثنا بَشْرُ بنُ آدَمَ، حدثنا أبو عاصِمٍ. فَذَكَرَهُ. قالَ عَلِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ بَشْرُ بنُ آدَمَ، وَخالَفَهُ غَيرُهُ عن أَبِي عاصِمٍ^(٤).

٧٠٨٦- أَخْبَرنا بِصِحَّةِ ما قالَهُ أبو الحَسَنِ مِنَ مُخالَفَةِ غَيرِهِ إِيَّاهُ أبو عَبْدِ اللَّهِ الحافظُ، وأبو بَكْرٍ ابنُ الحَسَنِ القاضِي قالا: حدثنا أبو العباسِ مُحَمَّدُ ابنُ يَعاقوبَ، حدثنا العباسُ بنُ مُحَمَّدِ الدَّورِيِّ، حدثنا أبو عاصِمِ النَّبِيلُ، عن سُفيانَ، عن الشَّيبانِيِّ، عن الشَّعْبِيِّ، عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى على

(١ - ١) في م، وحاشية الأصل: «موسى بن الزيات».

(٢) الدارقطني ٧٨/٢. وأخرجه الخطيب في تاريخه ٤٥٥/٧ من طريق المحاملي به.

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٠٢) من طريق إسماعيل بن زكريا به.

(٤) الدارقطني ٧٨/٢.

قَبْرٍ بَعْدَمَا دُفِنَ^(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ وَكَيْعٌ، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ، [٢٣/٤ ظ] وَالْفَرِيَابِيُّ، وَالْجَمَاعَةُ عَنْ سُفْيَانَ^(٢).

وَقَدْ رَوَيْنَا الْحَدِيثَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ وَأَبِي حَصِينٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ دُونَ ذِكْرِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ:

أَمَّا حَدِيثُ إِسْمَاعِيلَ:

٧٠٨٧- فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَهْرَجَانِيُّ، وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقِ الْبَصْرِيِّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى قَبْرِ مَنْبُودٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَصَلَّيْنَا مَعَهُ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ عَنْ وَهْبٍ^(٤).

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي حَصِينٍ:

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٣٠٨٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَاصِمٍ بِهِ.
 (٢) عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٦٥٤٠)، وَعَنْهُ أَحْمَدُ (٢٥٥٤). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٥٤)، وَمُسْلِمٌ (٩٥٤/...) مِنْ طَرِيقِ وَكَيْعٍ بِهِ.
 (٣) الْمَصْنُفُ فِي الصَّغْرَى (١١٣٩). وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٣٠٨٩، ٣٠٩٠) مِنْ طَرِيقِ وَهْبِ بْنِ جَرِيرٍ بِهِ.
 (٤) مُسْلِمٌ (٦٩/٩٥٤).

٧٠٨٨- فأخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن الحسن الحافظ، حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن أبي حصين، عن الشعبي، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ صلى على قبر بعدما دُفِنَ^(١).

٧٠٨٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا علي بن عيسى بن إبراهيم، حدثنا أبو بكر محمد بن النضر الجارودي، حدثنا أبو غسان محمد بن عمرو الرازي زنجي، حدثنا يحيى بن الضريس، حدثنا إبراهيم بن طهمان. فذكره بمثله^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن زنجي أبي غسان^(٣).

وكذلك رواه محمد بن حمير^(٤) وكنانة بن جبلة عن إبراهيم بن طهمان عن أبي حصين.

وقد روى عن إبراهيم عن أبي إسحاق الشيباني:

٧٠٩٠- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي، حدثنا أحمد بن حفص بن عبد الله، حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن سليمان الشيباني، عن عامر الشعبي، عن ابن عباس، أنه قال: كنت مع رسول الله ﷺ إذ مرَّ بقبرٍ حديث عهدٍ بدفنٍ،

(١) المصنف في الصغرى (١١٣٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٣٨٣٨) من طريق أبي غسان به. وأبو نعيم في مستخرجه (٢١٤٠) من طريق يحيى بن الضريس به.

(٣) مسلم (٦٩/٩٥٤).

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٨٢٥٥) من طريق محمد بن حمير به.

فَقَالَ: «قَبْرُ مَنْ هَذَا؟» فَقِيلَ: قَبْرُ فُلَانٍ. قَالَ: فَتَزَلُ فَصَفَّ أَصْحَابَهُ خَلْفَهُ، فَصَلَّى عَلَيْهِ وَأَنَا فَيَمَنُ صَلَّى عَلَيْهِ^(١). وَكَأَنَّهُ سَمِعَ الْحَدِيثَ مِنَ الْوَجْهَيْنِ جَمِيعًا.

وَرُوِيَ فِي ذَلِكَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَغَيْرِهِمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

٧٠٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ

الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَخَلْفُ

ابْنِ سَالِمٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ، عَنْ ثَابِتِ

الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ بَعْدَمَا

دُفِنَتْ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَرُورَةَ عَنْ غُنْدَرِ

مُخْتَصِرًا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ^(٣). فَقَطْ.

٧٠٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو

قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ الدَّوْرِيِّ،

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ

عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ

زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرِ يُدْفَنُ فَقَالَ: «قَبْرُ مَنْ هَذَا؟»

قَالُوا: قَبْرُ فُلَانٍ. قَالَ: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟». قَالَ: فَصَغَّرُوا أَمْرَهُ وَحَقَّرُوهُ،

فَصَلَّى عَلَيْهِ بَعْدَمَا دُفِنَ، وَقَالَ: «هَذِهِ الْقُبُورُ مَمْلُوءَةٌ عَلَى أَهْلِهَا ظُلْمَةً، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ

(١) وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٣/ ١٣٩٠: وَالْآخِرُ مَحْفُوظٌ.

(٢) أَحْمَدُ (١٢٣١٨)، وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ مَاجَهَ (١٥٣١)، وَابْنُ حِبَّانَ (٣٠٨٤).

(٣) مُسْلِمٌ (٩٥٥).

وَجَلَّ لَيْتُورُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهَا»^(١).

وقد رواه / ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة، وهو محفوظٌ من الوجهين ٤٧/٤

جميعاً:

٧٠٩٣- أخبرنا أبو الخير جامع بن أحمد الوكيل المحدث اباذني من أصل سماعه، حدثنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحدث اباذني، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن امرأة سوداء أو رجلاً كان يقم المسجد، فقده النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنه، فقالوا: مات. فقال: «أفلا آذنتموني به؟» [٤/٢٤] **ذُلوني على قبره**. فذلوه فصلى عليه^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب وغيره^(٣).

٧٠٩٤- أخبرنا أبو الخير جامع بن أحمد، حدثنا أبو طاهر المحدث اباذني، حدثنا عثمان الدارمي، حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد. فذكره بإسناده ومعناه، زاد: فكأنهم صغروا من أمرها، أو من أمره، فقال: **«ذُلوني على قبرها»**. فأتى قبرها، فصلى عليها، ثم قال: **«إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله عز وجل يئورها بصلاتي عليها»**^(٤). رواه مسلم في

(١) أخرجه أحمد (١٢٥١٧) من طريق ثابت به. وقال الهيثمي في المجمع ٣/٣٦: رجاله رجال الصحيح.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٢٠٣) عن سليمان بن حرب به. وأحمد (٨٦٣٤) من طريق حماد به.

(٣) البخاري (٤٥٨، ١٣٣٧).

(٤) المصنف في إثبات عذاب القبر (١٧٩). وأخرجه أبو داود (٣٢٠٣) عن مسدد به.

«الصحيح» عن أبي كاملٍ عن حمادِ بنِ زيدٍ، وذَكَرَ هذه الزيادةَ^(١).

٧٠٩٥- وقد أخبرنا أبو صالحِ ابنُ أبي طاهرٍ العنبريُّ، أخبرنا جدِّي يحيى ابنُ منصورٍ القاضي، حدثنا أحمدُ بنُ سلمة، حدثنا أحمدُ بنُ عبدة الضبيُّ وعبدُ الله بنُ معاوية الجُمحيُّ قالا: أخبرنا حمادُ بنُ زيدٍ، حدثنا ثابتُ البنانيُّ، عن أبي رافعٍ، عن أبي هريرة، أنَّ امرأةً سوداءَ كانت تُقِمُّ المسجدَ فماتت، ففقدَها النبيُّ ﷺ فسألَ عنها بعدَ أيامٍ، فقيلَ له: إنَّها ماتت. فقال: «هَلَّا كُنْتُمْ أَذْنُومُونِي؟». فَاتَى قَبْرَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا^(٢). زادَ ابنُ عبدة في حديثه: قال: وأخبرنا حمادُ، حدثنا ثابتُ قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا بِصَلَاتِي عَلَيْهَا».

٧٠٩٦- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ وأبو سعيدِ ابنِ أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، حدثنا محمدُ بنُ إسحاقَ، حدثنا عفانُ بنُ مُسلمٍ، حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ، حدثنا ثابتُ، عن أبي رافعٍ، عن أبي هريرة، أنَّ إنسانًا كان يُقِمُّ المسجدَ أسودَ. قال: فمات أو ماتت ففقدَها النبيُّ ﷺ، فقال: «مَا فَعَلَ الْإِنْسَانُ الَّذِي كَانَ يُقِمُّ الْمَسْجِدَ؟». فقيلَ: مات. قال: «فَهَلَّا أَذْنُومُونِي بِهِ؟». فقالوا: إنَّه كان ليلاً. قال: «فَدُلُّونِي عَلَى قَبْرِهَا». قال: فَاتَى الْقَبْرَ فَصَلَّى عَلَيْهَا. ثُمَّ قَالَ ثَابِتٌ عِنْدَ ذَلِكَ، أَوْ فِي حَدِيثٍ آخَرَ: «إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورَ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً

(١) مسلم (٧١/٩٥٦).

(٢) أخرجه ابن ماجه (١٥٢٧)، وابن خزيمة (١٢٩٩) عن أحمد بن عبدة به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٣٨).

على أهلها، وإنَّ الله تعالى يُنَوِّرُها بِصَلَاتِي عَلَيْهَا»^(١).

والَّذِي يَغْلِبُ على القلبِ أن تكون هذه الزيادةُ في غيرِ روايةِ أبي رافعٍ عن أبي هريرة ؛ فإِذَا أن تكونَ عن ثابتٍ عن النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلَةً، كما رواه أحمدُ بنُ عبدَةَ وَمَنْ تَابَعَهُ^(٢)، أو عن ثابتٍ عن أنسٍ عن النَّبِيِّ ﷺ، كما رواه خالدُ بنُ خدَّاشٍ^(٣).

وقد رواه غيرُ حمَّادٍ عن ثابتٍ عن أبي رافعٍ فلم يذكرها:

٧٠٩٧- أخبرنا أبو الحسنِ العلويُّ، أخبرنا أبو حامدِ ابنُ بلالِ البزازُ،

حدثنا أحمدُ بنُ حفصِ بنِ عبدِ الله، حدَّثني أبي، حدَّثني إبراهيمُ بنُ طهمان،

عن الحجاجِ يعنى ابنِ الحجاجِ، عن يونسَ، عن ثابتِ البنانِيِّ، عن أبي رافعٍ،

عن أبي هريرة أنه قال: إنَّ رجلاً كان يتَّبِعُ^(٤) قَدَى المَسْجِدِ فيلقُطُه، ففقدَه

رسولُ اللهِ ﷺ، فقال: «ما فعل فلان؟». فقيل: إنَّه مات. قال: فانطلقَ مَنْ

شاء اللهُ مِنْ أصحابِه، فأمرهم فصفوا، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى عَلَيْهِ بِهِمْ^(٥).

٧٠٩٨- ورُوِيَ عن حمَّادِ بنِ واقدٍ، عن ثابتِ البنانِيِّ، عن أبي رافعٍ، عن

أبي هريرة، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى على قبرٍ بعدَ ثلاثةِ أيَّامٍ. / أخبرنا جامعُ بنُ

أحمد، أخبرنا أبو طاهرٍ المُحمَّدُ اباضِي، حدثنا عثمانُ الدارِمِيُّ، حدثنا أحمدُ

ابنُ عاصِمِ الكوفيُّ مِنْ آلِ مالِكِ بنِ مغولٍ، حدثنا حمَّادُ بنُ واقدٍ الصَّفَّارُ.

(١) أخرجه أحمد (٩٠٣٧) عن عفان به.

(٢) تقدم في (٧٠٩٥).

(٣) تقدم في (٧٠٩٢).

(٤) في م: «يتبع».

(٥) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١٢/٣٣ عن أبي الحسن العلوي به.

فذكره. وحماد بن واقد هذا ضعيف^(١).

وهذا التأييد لا يصح البتة، وإنما يصح ما ذكره بعض الرواة عن حماد ابن زيد: فسأل عنها بعد أيام. وفي بعض الروايات: فذكره ذات يوم. وقد روى في هذا عن يزيد بن ثابت أخى زيد بن ثابت رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم، ويزيد ابن ثابت قد شهد بدرًا، وزيد لم يشهده:

٧٠٩٩- أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا محمد بن عيسى الواسطي، حدثنا عمرو يعنى ابن عون، عن هشيم، عن عثمان بن حكيم، عن خارجة بن زيد، عن عمه يزيد بن ثابت قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم [٢٤/٤ ظ] إلى البقيع فرأى قبرًا جديدًا، فسأل عنه، فذكر له فعرّفه، فقال: «ألا آذنتموني؟». قيل: يا رسول الله، كنت قائلاً فكرهنا أن نؤذيك. فقال: «لا تفعلوا، لا أعرفن ما مات منكم ميت ما دمت بين أظهركم إلا آذنتموني، فإن صلاتي عليه رحمة». ثم أتى القبر فصلى عليه، فصفنا عليه وكبر أربعًا^(٢).

وروى فيه عن عامر بن ربيعة^(٣) وبريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم.

(١) هو حماد بن واقد العيشي، أبو عمر الصفار. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٢٨/٣، والضعفاء للعقيلي ٣١٢/١، والجرح والتعديل ١٥٠/٣، وتهذيب الكمال ٢٨٩/٧، وتهذيب التهذيب ١٨/٣، وقال ابن حجر في التقریب ١٩٨/١: ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد (١٩٤٥٢) من طريق هشيم به بنحوه. وتقدم في (٧٠١٦).

(٣) أخرجه أحمد (١٥٦٧٣)، وابن ماجه (١٥٢٩). وقال الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٤٠): حسن.

٧١٠٠- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا :
حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا بشر بن
بكر، حدثني الأوزاعي، أخبرني ابن شهاب، عن أبي أمامة ابن سهل بن
حنيف الأنصاري، أن بعض أصحاب رسول الله ﷺ أخبره، أن رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم كان يعود مرضى مساكين المسلمين وضعفائهم،
ويتبع جنائزهم، ولا يصلي عليهم أحد غيره، وأن امرأة مسكينة من أهل
العوالي طال سقمها، فكان رسول الله ﷺ يسأل عنها من حضرها من جيرانها
وأمرهم ألا يدفنها إن حدث بها حدث، فيصلي عليها، فتوفيت تلك المرأة
ليلاً، فاحتملوها فأتوا بها مع الجنائز، أو قال: موضع الجنائز، عند مسجد
رسول الله ﷺ ليصلي عليها رسول الله ﷺ كما أمرهم، فوجدوه قد نام بعد
صلاة العشاء فكرهوا أن يهجدوا^(١) رسول الله ﷺ من نومه، فصلوا عليها، ثم
انطلقوا بها، فلما أصبح رسول الله ﷺ سأل عنها من حضره من جيرانها،
فأخبروه خبرها، وأنهم كرهوا أن يهجدوا رسول الله ﷺ لها، فقال لهم
رسول الله ﷺ: «ولم فعلتم؟! انطلقوا». فانطلقوا مع رسول الله ﷺ حتى قاموا
على قبرها فصفوا وراء رسول الله ﷺ كما يصف للصلاة على الجنائز،
فصلى عليها رسول الله ﷺ، وكبر أربعاً كما يكبر على الجنائز^(٢).

٧١٠١- أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد، حدثنا

(١) في س: «يهجروا»، ويهجدوا: يوقظوا. ينظر التاج ٣٣٤/٩، ٣٣٥ (هج د).

(٢) أخرجه الحارث (٢٧١ - بغية)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (٧٢٢٥) من طريق الأوزاعي به.

أخو خطّاب، حدثنا ابن حُميد، حدثنا مهران بن أبي عمَرَ، حدثنا أبو سنانٍ سعيدُ ابنُ سنانٍ الشَّيبانيُّ، عن علقمة بن مرثدٍ، عن ابنِ بُريدة، عن أبيه، أن النَّبِيَّ ﷺ مرَّ على قبرٍ جديدٍ^(١) عهدٍ بدفنٍ، ومعه أبو بكرٍ فقال: «قبرٌ من هذا؟». فقال أبو بكرٍ: يا رسولَ اللهِ، هذه أمُّ محجَّجٍ كانت مَوْلَعَةً بَلَقَطِ الْقَذَى مِنَ الْمَسْجِدِ. فقال: «أفلا آذنتُموني؟». فقالوا: كُنْتَ نائِمًا فَكَرِهْنَا أَنْ نَهَيْجَكَ^(٢). قال: «فلا تَفْعَلُوا، فَإِنَّ صَلَاتِي عَلَى مَوْتَاكُمْ نُورٌ لَهُمْ فِي قُبُورِهِمْ». قال: فَصَفَّ أَصْحَابَهُ فَصَلَّى عَلَيْهَا. قال أبو سنانٍ: فَعَرَضْتُ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، فَقَالَ: إِنَّ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَهُ صَلَّوْا عَلَى قَبْرِ بَعْدَ مَا دُفِنَ. وَقَالَ: أَلَا سَبَقَ الْقَوْمُ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ^(٣).

٧١٠٢- أخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ المُقرئ، أخبرنا الحسنُ بنُ محمدِ بنِ إسحاق، حدثنا يوسفُ بنُ يعقوبَ القاضي، حدثنا نصرُ بنُ عليٍّ، حدثنا أبي، حدثنا هشامُ الدَّستوائيُّ، عن قتادة، عن سعيدِ بنِ المسيَّب، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أُمِّ سَعْدٍ بَعْدَ مَوْتِهَا بِشَهْرِ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ، وَهُوَ مُرْسَلٌ صَحِيحٌ^(٤).

٧١٠٣- وَرَوَاهُ سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَوْصُولًا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَذِهِ وَهَذِهِ فِي

(١) بعده في م: «حديث».

(٢) نهيجك: نزعك. ينظر النهاية ٢٨٦/٥.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٣٢) مختصرًا، والرويانى (٤٣) من طريق ابن حميد به. وقال الذهبى ١٣٩١/٣: إسناده لين.

(٤) أخرجه الترمذى (١٠٣٨) من طريق سعيد بن أبي عروبة به.

الدِّية سِوَاءَ». يَعْنِي الْخِنْصَرَ وَالْإِبْهَامَ. فَقِيلَ / له : لَوْ صَلَّى عَلَى أُمِّ سَعْدٍ؟ ٤٩/٤
فَصَلَّى عَلَيْهَا وَقَدْ أَتَى لَهَا شَهْرٌ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ غَائِبًا. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ
الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
وَعِمْرَانُ السَّخْتِيَانِيُّ^(١) قَالَا : حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ. فَذَكَرَهُ^(٢).

وَهَذَا الْكَلَامُ فِي صَلَاتِهِ عَلَى أُمِّ سَعْدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ [٢٥/٤] يَتَّفَرَّدُ بِهِ
سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، وَالْمَشْهُورُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا
كَمَا مَضَى، وَفِيمَا حَكَى أَبُو دَاوُدَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ أَنَّهُ قِيلَ لِأَحْمَدَ : حَدَّثَ بِهِ
سُوَيْدٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ. قَالَ : لَا يُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذَا.

٧١٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنِي أَبُو
مُحَمَّدٍ ابْنُ مَعْبُدٍ بِنِ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ كَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ،
وَكَانَ أَحَدَ السَّبْعِينَ النَّقَبَاءِ، فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ قَبْلَ أَنْ يُهَاجِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ
يُصَلِّي نَحْوَ الْقِبْلَةِ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ أَوْصَى بِثُلْثِ مَالِهِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَضَعُهُ
حَيْثُ شَاءَ، وَقَالَ : وَجَّهُونِي فِي قَبْرِ نَحْوِ الْقِبْلَةِ. فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ سَنَةٍ
فَصَلَّى عَلَيْهِ هُوَ وَأَصْحَابُهُ، وَرَدَّ ثُلْثَ مِيرَاثِهِ عَلَى وَلَدِهِ^(٣). كَذَا وَجَدْتُهُ فِي
كِتَابِي، وَالصَّوَابُ : بَعْدَ شَهْرٍ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ، وَهَذَا مُرْسَلٌ.

(١) فِي س : «السجستاني». وَيَنْظُرُ الْأَنْسَابَ ٢٣٢/٣.

(٢) ابْنُ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ ٣/١٢٦٤.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ سَعْدٍ ٦١٩/٣ مِنْ طَرِيقِ حَمَادٍ بِهِ.

وَقَدْ رُوِينَاهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ ^(١) «عَنْ أَبِيهِ» مَوْصُولًا دُونَ التَّأْقِيتِ ^(٢).

٧١٠٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِالصَّفَّاحِ ^(٣)، أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا، فَحَمَلْنَاهُ عَلَى عَوَاتِقِ الرِّجَالِ حَتَّى دَفَّنَاهُ بِمَكَّةَ، فَقَدِمَتِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ، فَقَالَتْ: أَيْنَ قَبْرُ أَخِي؟ فَأَتَتْهُ فَصَلَّتْ عَلَيْهِ ^(٤). زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ: بِشَهْرِ ^(٥).

٧١٠٦- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: قَدِمَ ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ وَفَاةِ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بِثَلَاثِ فِئَاتٍ قَبْرَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ ^(٦).

(١ - ١) ليس في: س، م.

(٢) تقدم في (٦٦٧٨).

(٣) الصفاح: موضع بين حنين وأنصاب الحرم، على يسرة الداخل إلى مكة. معجم البلدان ٣/٣٩٨.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٣٩)، وابن أبي شيبة (١٢٠٥٢) من طريق أيوب به.

(٥) في م: «بعد وفاته بشهر».

(٦) المعرفة والتاريخ ١/٢٢١. وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٤٦)، وابن أبي شيبة (١٢٠٥٣) من طريق أيوب

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمَيِّتِ الْغَائِبِ بِالنِّيَّةِ

٧١٠٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي
قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري،
حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن
شهاب قال: أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب، أن أبا هريرة
أخبرهما، أن رسول الله ﷺ نعى لهم النجاشي صاحب الحبشة في اليوم الذي
مات فيه، فقال: «استغفروا لأخيكم». قال: وقال ابن شهاب: حدثني ابن
المسيب، أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله ﷺ صفهم في المصلى، فصلى
عليه، وكبر أربعاً^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن زهير بن حرب عن
يعقوب بن إبراهيم بالإسنادين جميعاً^(٢)، ورواه مسلم عن الحلواني^(٣) وعبد^(٤)
والناقد عن يعقوب^(٤).

٧١٠٨- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن
يحيى بن بلال البزاز، حدثنا يحيى بن الربيع المكي، حدثنا سفيان بن عيينة،
عن ابن جريج، عن عطاء، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «مات اليوم ٥٠/٤
رجل صالح، فصلوا على أصحابه»^(٥). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي

(١) أخرجه النسائي (١٨٧٨) من طريق يعقوب به دون قول ابن شهاب الأخير. وتقدم في (٧٠١٢).

(٢) البخاري (٣٨٨٠).

(٣-٣) زيادة من: الأصل. وهو في مسلم عن ثلاثهم.

(٤) مسلم (٩٥١/...).

(٥) المصنف في المعرفة (٢١٦٦)، والدلائل ٤/٤١١. وأخرجه الحميدي (١٢٩١) من طريق سفيان به.

وتقدم في (٦٩٨٢).

الرَّبِيعِ عَنْ سُفْيَانَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(١).
 ٧١٠٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن
 يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا
 سعيد، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ لما بلغه
 موت النجاشي قال: «صَلُّوا عَلَى أَخِ لَكُمْ مَاتَ بِغَيْرِ بِلَادِكُمْ». قال: فصلَّى عليه
 رسول الله ﷺ فَصَفَّنَا صُفُوفًا^(٢). قال جابر: وكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ
 الثَّلَاثِ. قال: وكان اسم النجاشي أصحمة^(٣). أخرجه البخاري من وجه آخر
 عن سعيد بن أبي عروبة مُختَصَرًا^(٤).

٧١١٠- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر ابن ابنة يحيى بن منصور
 القاضي، أخبرنا جدِّي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا عمرو بن زُرارة، أخبرنا
 إسماعيل بن إبراهيم، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي المهلب، عن
 عمران بن حصين رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ [٢٥/٤ ظ] قال: «إِنَّ أَخَاكُمْ قَد مَاتَ
 فَقوموا فصلُّوا عليه». يعنى النجاشي^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن علي بن

(١) البخاري (٣٨٧٧)، ومسلم (٦٥/٩٥٢).

(٢) بعده في س: «خلفه».

(٣) المصنف في الصغرى (١١٤٠). وأخرجه أحمد (١٤١٥١) عن عبد الوهاب به. وتقدم في (٦٩٨٣).

(٤) البخاري (٣٨٧٨).

(٥) أخرجه النسائي (١٩٤٥) عن عمرو بن زُرارة به. وأحمد (١٩٨٩١)، والنسائي (١٩٤٥) من طريق

إسماعيل بن إبراهيم به. وابن ماجه (١٥٣٥) من طريق أبي قلابة به. والترمذي (١٠٣٩)، وابن ماجه

(١٥٣٥)، والنسائي (١٩٧٤) من طريق أبي المهلب به.

حُجِرَ عن إسماعيل^(١).

٧١١١- ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة فزاد فيه : قال : فصَفَّنَا^(٢) خلفه كما يُصَفُّ على المَيِّتِ ، وصلينا عليه كما يُصَلَّى على المَيِّتِ . حدَّثناهُ أبو بكر ابنُ فُورَك ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ جَعْفَرٍ ، حدَّثنا يونسُ بنُ حَبِيبٍ ، حدَّثنا أبو داودَ ، حدَّثنا حربُ بنُ شَدَّادٍ ، عن يحيى بنِ أبي كثيرٍ . فذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَزِيَادَتِهِ^(٣) . والنَّجاشِيُّ كان مُسَلِّمًا ، وفي قولِ النَّبِيِّ ﷺ فيما رُوينا دليلٌ على ذلك .

٧١١٢- وفي حديثِ أبي بُرْدَةَ ابنِ أبي موسى الأشعريِّ عن أبيه في قِصَّةِ قُدومِ جَعْفَرِ بنِ أبي طالبٍ ﷺ أرضَ الحَبَشَةِ ، ودُخولِهِ على النَّجاشِيِّ ، وإخبارِهِ إِيَّاهُ أمرَ النَّبِيِّ ﷺ وما يقولُ في عيسى ابنِ مَرِيَمَ وإِعجابِهِ بِهِ ، ثُمَّ قَوْلِهِ : مَرحَبًا بِكُمْ وبِمَنْ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِهِ ، فَأنا أَشْهَدُ أَنَّهُ رَسولُ اللَّهِ ﷺ ، وَأَنَّه الَّذِي بَشَّرَ بِهِ عيسى ابنُ مَرِيَمَ ، وَلولا ما أنا فيه مِنَ المُلْكِ لَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَحْمِلَ نَعْلِيهِ . أَخْبَرناهُ عبدُ الخالِقِ بنُ عليِّ المُوَدَّنُ ، حدَّثنا أبو بكرِ ابنُ خَنْبٍ ، حدَّثنا الحَسَنُ بنُ سَلَامِ السَّوَّاقِ ، حدَّثنا عُبيدُ اللهِ بنُ موسى ، أَخْبَرنا إسرائيلُ ، عن أبي إسحاقَ ، عن أبي بُرْدَةَ ، عن أبيه . فذَكَرَ القِصَّةَ ، وفيها قولُ النَّجاشِيِّ الَّذِي حَكَيتُهُ^(٤) .

(١) مسلم (٩٥٣).

(٢) في حاشية الأصل : «فصففنا» بخطه.

(٣) الطيالسي (٨٨٩). وأخرجه أحمد (٢٠٠٠٥) من طريق حرب به. وابن حبان (٣١٠٢) من طريق يحيى به.

(٤) المصنف في الدلائل ٢/٢٩٩ ، ٣٠٠ . وأخرجه أبو داود (٣٢٠٥) من طريق إسرائيل به. وقال

الألباني في ضعيف أبي داود (٧٠٤) : ضعيف الإسناد.

٧١١٣- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف من أصل كتابه، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا العلاء أبو محمد الثقفي قال: سمعت أنس بن مالك قال: كنا مع رسول الله ﷺ بتبوك، فطلعت الشمس بضياء وشعاع ونور لم أرها طلعت فيما مضى، فأتى جبريل رسول الله ﷺ فقال: «يا جبريل، ما لي أرى الشمس اليوم طلعت بضياء ونور وشعاع لم أرها طلعت فيما مضى؟». فقال: ذاك أن معاوية ابن معاوية اللثي مات بالمدينة اليوم، فبعث الله عز وجل إليه سبعين ألف ملك يصلون عليه. قال: «وفيم ذاك؟». قال: كان يكثر قراءة ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ بالليل والنهار، وفي ممشاه وقيامه وقعوده، فهل لك يا رسول الله أن أقبض لك الأرض فتصلي عليه؟ قال: «نعم». قال: فصلى عليه، ثم رجع^(١).

العلاء هذا، هو ابن زيد، ويقال: ابن زيدل. يحدث عن أنس بن مالك ٥١/٤ بمناكير. / أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي، حدثنا الجنيد، حدثنا البخاري قال: العلاء بن زيد أبو محمد الثقفي، عن أنس، روى عنه يزيد بن هارون، منكر الحديث^(٢).

قال الشيخ: وقد روى هذا الحديث من وجه آخر عن أنس:

(١) المصنف في الدلائل ٥/٢٤٥. وأخرجه أبو يعلى (٤٢٦٧) من طريق يزيد بن هارون به. وقال الهيثمي في المجمع ٩/٣٧٨: فيه العلاء بن زيدل أبو محمد الثقفي وهو متروك.
(٢) الكامل لابن عدي ٥/١٨٦٢. وينظر التاريخ الكبير للبخاري ٦/٥٢٠، والتاريخ الصغير ٢/١٧٧. وقال الذهبي ٣/١٣٩٣: قال ابن المديني: كان يضع الحديث.

٧١١٤- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زيادِ القَطَّانُ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إسحاقِ القاضي، حدثنا عثمانُ بنُ الهيثمِ، حدثنا محبوبُ بنُ هلالٍ، عن ابنِ أبي ميمونةَ يعنى عطاءً، عن أنسِ بنِ مالكٍ قال: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: يا محمدُ، ماتَ مُعاويةُ بنُ مُعاويةَ المُزَنِّيُّ، أَفْتُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قال: «نعم». قال: فَضَرَبَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِجَنَاحِهِ، فَلَمْ تَبَقْ شَجَرَةٌ وَلَا أَكْمَةٌ^(١) إِلَّا تَضَعَضَعَتْ، وَرَفَعَ لَهُ سَرِيرَهُ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ، وَصَلَّى عَلَيْهِ وَخَلْفَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فِي^(٢) كُلِّ صَفٍّ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلِكٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يا جِبْرِيلُ، بِمِ نَالَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ؟». فَقَالَ: بِحُبِّهِ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَقِرَاءَتِهِ إِيَّاهَا جَائِيًا وَذَاهِبًا، وَقَائِمًا وَقَاعِدًا^(٣).

أخبرنا أبو سعدِ المالينيُّ، أخبرنا أبو أحمدَ ابنُ عديُّ الحافظُ قال: محبوبُ بنُ هلالٍ مُزَنِّيُّ، عن عطاءِ بنِ أبي ميمونٍ^(٤)، عن أنسِ بنِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ. لا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، سَمِعْتُ ابنَ حَمَّادٍ يَذْكُرُهُ عن البُخَارِيِّ^(٥).

(١) الأكمة: التل دون الجبل، وهي الموضع الذي يكون أشد ارتفاعاً مما حوله. ينظر التاج ٢٢٤/٣١ (أك م).

(٢) زيادة من: الأصل. وفوقها بخطه.

(٣) أخرجه أبو يعلى (٤٢٦٨) من طريق عثمان بن الهيثم به.

(٤) كتب فوقه في الأصل: كذا. وفي م: «ميمونة». وينظر تهذيب الكمال ١١٧/٢٠، ١١٨، وسير أعلام النبلاء ٤٧/٦.

(٥) الكامل لابن عدي ٢٤٣٦/٦، وفيه: مديني. بدلاً من: مزني. وقال الذهبي ١٣٩٣/٣: وهو مجهول.

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٧١١٥- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ جَعْفَرِ ابنِ دُرُسْتُوِيَه، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا الحُمَيْدِيُّ، حدثنا عبدُ العزيزِ ابنُ محمدٍ، عن عبدِ الواحدِ بنِ حَمَزَةَ، أراه عن عَبَّادِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ، عن عائشةَ رضي الله عنها، أَنَّهَا أَمَرَتْ بِسَعْدِ بنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه أَنْ يُمَرَّ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ لِتُصَلِّيَ عَلَيْهِ، [٢٦/٤] فَأَنْكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ! مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَى سُهَيْلِ ابنِ الْبَيْضَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بنِ إِبْرَاهِيمَ، وَعَلِيَّ بنِ حُجْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَلَمْ يَقُلْ: أَرَاهُ. وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ وَهَيْبٍ عَنْ مُوسَى بنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بنِ حَمَزَةَ^(٢).

٧١١٦- وأخبرنا محمدُ بنُ الحسينِ بنِ الفضلِ، أخبرنا عبدُ اللهِ بنُ جَعْفَرِ، حدثنا يَعْقُوبُ بنُ سُفْيَانَ، حدثنا ابنُ عُثْمَانَ يَعْنِي عَبْدَانَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ هُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَاحِدِ بنُ حَمَزَةَ، أَنَّ عَبَّادَ بنَ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ وَبَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَرَضِيَ عَنْهُنَّ، أَمَرْنَ بِجِنَازَةِ سَعْدِ بنِ مَالِكٍ رضي الله عنه أَنْ يُمَرَّ بِهَا عَلَيْهِنَّ، فَمُرَّ بِهِ فِي الْمَسْجِدِ، فَجَعَلَ يُوقِفُ عَلَى الْحُجْرِ، فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ، ثُمَّ بَلَغَ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ

(١) المصنف في الصغرى (١١٤١)، ويعقوب بن سفيان ٢١٥/١. وأخرجه الترمذى (١٠٣٣)،

والنسائي (١٩٦٦) من طريق عبد العزيز بن محمد به.

(٢) مسلم (٩٧٣/٩٩، ١٠٠).

بَعْضَ النَّاسِ عَابَ ذَلِكَ، وَقَالَ: هَذِهِ بَدْعَةٌ، مَا كَانَتْ الْجِنَازَةُ تَدْخُلُ الْمَسْجِدَ.
فَقَالَتْ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعِيبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ! عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ دَعَوْنَا
بِجِنَازَةِ سَعْدٍ تَدْخُلُ الْمَسْجِدَ، وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ
إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ^(١).

٧١١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ،
حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا
الضَّحَّاكُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ
لَمَّا تُوُفِّيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ: ادْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهِ.
فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنِي بَيْضَاءَ فِي
الْمَسْجِدِ؛ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ
وغيره^(٣).

٧١١٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَغْدَادَ،
أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَازِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ الْفَحَّامُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ
ابْنُ أَبَانَ الْغَنَوِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: مَا ٥٢/٤
تَرَكَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، وَدُفِنَ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ، وَصُلِّيَ عَلَيْهِ فِي

(١) المصنف في الصغرى (٢١٧٢). وأخرجه النسائي (١٩٦٧) من طريق ابن المبارك به. وأحمد
(٢٥٣٥٧) من طريق موسى بن عقبة به.

(٢) أخرجه أبو داود (٣١٩٥) من طريق ابن أبي فديك به.

(٣) مسلم (١٠١/٩٧٣).

المَسْجِدِ^(١). إسماعيلُ الغَنَوِيُّ مَتْرُوكٌ^(٢).

٧١١٩- ورَوَاهُ سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ
أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا
أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ الثَّوْرِيُّ. فَذَكَرَهُ^(٣).

٧١٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ
الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ،
أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَلَّى عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ وَصَلَّى عَلَيْهِ صُهَيْبٌ^(٤).

٧١٢١- وَأَمَّا الْحَدِيثُ الَّذِي أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ
الْحَقَّارِ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجَشَّرٍ،
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ
الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَالثَّوْرِيُّ

(١) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه (٦٦٠) من طريق إسماعيل بن أبان به.

(٢) هو إسماعيل بن أبان الغنوي العامري، أبو إسحاق الكوفي الخياط. ينظر الكلام عليه في: الجرح
والتعديل ١٦٠/٢، والمجروحين ١٢٨/٢، وتهذيب الكمال ١١/٣، والمغني ٧٧/١، وتهذيب
التهذيب ٢٧٠/١. قال ابن حجر في التقريب ٦٥/١: متروك، رمى بالوضع.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٦١٧٥) عن الثوري به.

(٤) أخرجه الحاكم ٩٢/٣ من طريق سليمان بن حرب به. ومالك ٢٣٠/١، وابن سعد ٣٦٨/٣ عن نافع

جَمِيعًا، عن ابنِ أبي ذئبٍ، عن صالحِ مولىِ التَّوْءَمَةِ، عن أبي هريرةَ، أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فِي الْمَسْجِدِ فَلَا شَيْءَ لَهُ». قال صالحٌ: فرأيتُ الجِنَازَةَ تُوضَعُ فِي الْمَسْجِدِ، فرأيتُ أبا هريرةَ إذا لَمْ يَجِدْ مَوْضِعًا إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ انصَرَفَ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهَا^(١). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي طَاهِرٍ، وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ هِلَالٍ قَوْلُ صَالِحٍ، فَهَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ^(٢)، وَهُوَ مِمَّا يُعَدُّ فِي أَفْرَادِ صَالِحٍ، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَصَحُّ مِنْهُ. وَصَالِحٌ مَوْلَى التَّوْءَمَةِ مُخْتَلَفٌ فِي عَدَالَتِهِ؛ كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يُجَرِّحُهُ^(٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكون منهم

٥٣/٤

أفقه وأقرب بالميت رحماً

٧١٢٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو داودَ، حدثنا أحمدُ بنُ يونسَ، حدثنا زُهَيْرٌ، حدثنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ، عن عامرٍ قال: غَسَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلِيُّ وَالْفَضْلُ وَأُسَامَةُ [٢٦/٤ظ] بنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَهُمْ أَدْخَلُوهُ قَبْرَهُ. قال: وَحَدَّثَنِي مَرْحَبٌ أَوْ ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ، أَنَّهُمْ أَدْخَلُوا مَعَهُمْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا فَرَغَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنَّمَا

(١) عبد الرزاق (٦٥٧٩). وأخرجه أحمد (٩٧٣٠)، وابن ماجه (١٥١٧) من طريق وكيع به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (١٢٣١).

(٢) أخرجه أحمد (٩٨٦٥)، وأبو داود (٣١٩١) من طرق عن ابن أبي ذئب به، وعند أبي داود: فلا شيء عليه. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٣٢) بلفظ المصنف.

(٣) ينظر العلل ومعرفة الرجال ٣١١/٢ (٢٣٨٢)، والجرح والتعديل ٤١٦/٤، ٤١٧. وتقدم في (١٤٦١).

يَلِي الرَّجُلَ أَهْلُهُ^(١).

٧١٢٣- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن الصَّبَّاحِ بنِ سُفْيَانَ، أخبرنا سفيان، عن ابن أبي خالد، عن الشعبي، عن أبي مرحب، أن عبد الرحمن بن عوف نزل في قبر النبي ﷺ. قال: كأني أنظر إليهم أربعة^(٢).

٧١٢٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الواحد ابن زياد، حدثنا معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: غسلت رسول الله ﷺ فذهبت أنظر ما يكون من الميت فلم أر شيئاً، وكان طيباً حياً وميتاً ﷺ، وولّى دفنه وإجنانه^(٣) دون الناس أربعة؛ عليّ والعباس والفضل وصالح مولى رسول الله ﷺ، ولجدا لرسول الله ﷺ لحدًا ونصب عليه اللبن نصباً^(٤).

٧١٢٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير، عن ابن إسحاق قال: حدّثنى حسين بن عبد الله، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان الذين نزلوا في قبر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب والفضل

(١) أبو داود (٣٢٠٩). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٤٨).

(٢) أبو داود (٣٢١٠).

(٣) إجنانه: ستره. النهاية ١/٣٠٧.

(٤) تقدم تخريجه في (٦٧٠٠).

ابن العباسِ وقثم بن العباسِ وشُقران مولى رسول الله ﷺ: وقد قال أوس بن خوليِّ لعلِّي بن أبي طالبٍ رضي الله عنه: يا عليُّ، أنشدك الله وحظنا من رسول الله ﷺ. فقال له: انزل. فنزل مع القوم، فكانوا خمسة^(١).

قال الشيخ: وشُقران هو صالح مولى رسول الله ﷺ، لقبه شُقران.

٧١٢٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن علي بن دحيم الشيباني بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا محمد بن مسلم الطائفي، حدثنا عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: رأى ناساً ناراً في المقبرة فأتوها، فإذا رسول الله ﷺ في القبر وإذا هو يقول: «ناولوني صاحبكم». وإذا هو الرجل الأواه الذي يرفع صوته بالذكر^(٢).

٧١٢٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البرازي، حدثنا أبو الأزهر، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فليح، عن هلال بن علي بن أسامة (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا محمد بن سنان، حدثنا فليح، أخبرنا هلال، عن أنس قال: شهدنا ابنة لرسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالساً على

(١) أخرجه أحمد (٢٣٥٧)، وابن ماجه (١٦٢٨) من طريق ابن إسحاق به. وهو في سيرة ابن هشام ٢/ ٦٦٢ ولم يذكر عكرمة ولا ابن عباس. وقال الذهبي ٣/ ١٣٩٦: قثم أصغر من عبد الله بن عباس، هو من أقران الحسين، ورضع معه، فهو يصغر عن ذلك، شيخ ابن إسحاق ضعيف.

(٢) المصنف في الشعب (٥٨٤)، والحاكم ٢/ ٣٤٥. وتقدم تخريجه في (٦٩٩١).

القبرِ فرأيتُ عَيْنِيهِ تَدَمَعَانِ فَقَالَ: «هَلْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟». فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ رضي الله عنه: أنا. قَالَ: «فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا». ^(١) فَتَنَزَلَ فِي قَبْرِهَا^(١)، وَقَالَ يُونُسُ: «هَلْ مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ؟» ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ. قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ فُلَيْحٍ: أَرَاهُ ^(٣) يَعْنِي الذَّنْبَ ^(٤).

٧١٢٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمِ الْمَرْوَزِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ ابْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: شَهِدْنَا ابْنَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنِيهِ تَدَمَعَانِ فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ؟». فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَبُو ذَرٍّ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَانزِلْ فِي قَبْرِهَا». قَالَ فُلَيْحٌ: فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِي الذَّنْبَ ^(٥).

٧١٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه كَبَّرَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ أَرْبَعًا، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم مَنْ يُدْخِلُ هَذِهِ قَبْرَهَا؟ فَقُلْنَ: مَنْ كَانَ

(١ - ١) ليس في: ص ٣.

(٢) أخرجه أحمد (١٣٣٨٣) عن يونس بن محمد به. والبخاري (١٢٨٥) من طريق فليح به.

(٣) بعده في م: «لم يقارف».

(٤) البخاري (١٣٤٢).

(٥) أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ ١٦٣/٣، والإسماعيلي في مستخرجه - كما في تغليق التعليق

٤٨٤/٢ - من طريق عبد الله بن المبارك به.

يَدْخُلُ عَلَيْهَا [٢٧/٤] فِي حَيَاتِهَا^(١).

ورُوينا عن يعلى بن عبيد عن إسماعيل فزاد فيه: وكان عمرُ رضي الله عنه يُعجبه أن يدخلها قبرها، فلما قلن ما قلن قال: صدقن^(٢).

٥٤/٤

باب ما روى في ستر القبر بثوب

٧١٣٠- أخبرنا أبو حازم الحافظ، أخبرنا أبو أحمد محمد بن محمد الحافظ، أخبرنا أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي، حدثنا مخرز بن عون، حدثنا يحيى بن عتبة، عن علي بن بديمة الجزري، عن مقسم، عن ابن عباس قال: جلل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبر سعد بثوبه^(٣). لا أحفظه إلا من حديث يحيى بن عتبة بن أبي العيزار وهو ضعيف^(٤).

٧١٣١- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا عمرو بن مرزوق، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق أنه حضر جنازة الحارث الأعور فأبى عبد الله بن يزيد أن يبسطوا عليه ثوباً وقال: إنه رجل. قال أبو إسحاق: وكان

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٢٠٩) عن إبراهيم بن مرزوق به. والبزار (٢٤١) من طريق وهب ابن جرير به. وابن أبي شيبة (١١٥٢٩) من طريق إسماعيل بن أبي خالد به. وقال الهيثمي في المجمع ٢٤٨/٩: رجاله رجال الصحيح.

(٢) تقدم في (٧٠٣٠).

(٣) ذكره المصنف في المعرفة ٣/١٨٥. وينظر التلخيص الحبير ٢/١٢٩.

(٤) ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٨/٢٩٧، والجرح والتعديل ٩/١٧٩، والكامل لابن عدي ٧/٢٦٧٩، والمغني في الضعفاء ٢/٧٤١، وميزان الاعتدال ٤/٣٩٧، ولسان الميزان ٤/١٧٩.

عبدُ اللهِ بنُ يزيدَ قد رأى النَّبِيَّ ﷺ^(١). وهذا إسنادٌ صحيحٌ وإن كان موقوفًا،
رواه جماعةٌ عن أبي إسحاق.

٧١٣٢- ورؤي عن ابن الحَكَمِ عن رَجُلٍ من أهلِ الكوفةِ عن عليِّ بنِ أبي
طالبٍ رضي الله عنه، أنَّه أتاهم. قال: ونحنُ ندفنُ ميِّتًا وقد بسِطَ الثَّوبُ على قبره
فجذبَ الثَّوبَ مِنَ القبرِ وقال: إنَّما يُصنعُ هذا بالنِّساءِ. أخبرناهُ ابنُ عبدانَ،
أخبرنا أحمدُ بنُ عبيدٍ، حدثنا عليُّ بنُ الحَسَنِ بنِ بيانٍ^(٢) المُقرِّيُّ، حدثنا
عاريُّمٌ، حدثنا الصَّعِقُ بنُ حَزَنِ، عن عليِّ بنِ الحَكَمِ. فذَكَرَهُ^(٣). وهو في معنى
المُنقَطِعِ؛ لِجَهالةِ الرَّجُلِ من أهلِ الكوفةِ.

بابٌ من قال: يُسئلُ المَيِّتُ من قِبَلِ رَجُلٍ القَبْرِ^(٤)

٧١٣٣- أخبرنا أبو عليٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أخبرنا محمدُ بنُ بكرٍ، حدثنا أبو
داودَ، حدثنا عُبَيْدُ اللهِ بنُ مُعَاذٍ، حدثنا أبي، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق
قال: أوصى الحارِثُ أن يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عبدُ اللهِ بنُ يزيدَ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَهُ
القَبْرَ من قِبَلِ رَجُلِ القَبْرِ وقال: هَذَا مِنَ السُّنَّةِ^(٥). هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ قَالَ:
هَذَا مِنَ السُّنَّةِ. فَصَارَ كَالْمُسْتَدِ.

(١) أخرجه ابن سعد ١٦٩/٦ من طريق زهير به. وعبد الرزاق (٦٤٦٥)، وابن أبي شيبة (١١٧٧٤) من طريق أبي إسحاق به.

(٢) في س: «سنان».

(٣) ينظر التلخيص الحبير ١٢٩/٢.

(٤) في س: «الميت».

(٥) المصنف في الصغرى (١١٥٠)، وأبو داود (٣٢١١).

وقد رَوينا هذا القول عن ابنِ عُمَرَ وأنسِ بنِ مالكٍ^(١).

٧١٣٤- أخبرنا أبو زكريّا ابنُ أبي إسحاق، أخبرنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، أخبرنا الرّبيعُ بنُ سليمانَ، أخبرنا الشّافعيُّ، أخبرنا مُسلمُ بنُ خالدٍ وغيره، عن ابنِ جُريجٍ، عن عمرانَ بنِ موسى، أنّ رسولَ اللهِ ﷺ سئلَ من قبلِ رأسِهِ^(٢).

٧١٣٥- وأخبرنا أبو عبدِ اللهِ الحافظُ، حدثنا أبو العباسِ، أخبرنا الرّبيعُ، أخبرنا الشّافعيُّ، أخبرنا الثّقَةُ، عن عُمَرَ بنِ عطاءٍ، عن عكرمةَ، عن ابنِ عباسٍ قال: سئلَ رسولُ اللهِ ﷺ من قبلِ رأسِهِ^(٢).

٧١٣٦- وأخبرنا أبو سعيدِ ابنُ أبي عمرو، حدثنا أبو العباسِ، أخبرنا الرّبيعُ، أخبرنا الشّافعيُّ، أخبرنا بعضُ أصحابنا، عن أبي الزّنادِ وربيعَةَ وأبي النَّضرِ لا اختلافَ بينهم في ذلك، أنّ رسولَ اللهِ ﷺ سئلَ من قبلِ رأسِهِ وأبو بكرٍ وعُمَرُ^(٢).

قال الشيخُ: هذا هو المشهورُ فيما بين أهلِ الحِجازِ.

٧١٣٧- وقد أخبرنا أبو سعدِ المالينيُّ، أخبرنا أبو أحمدَ ابنُ عديُّ الحافظُ، حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدِ بنِ عبدِ العزيزِ البَغَوِيُّ، حدثنا يحيى بنُ عبدِ الحميدِ، حدثنا / أبو بُردةَ في منزله، حدثنا علقمةُ بنُ مرثدٍ، عن ابنِ ٥٥/٤

(١) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٧٨٧، ١١٧٨٨).

(٢) الشافعي ١/٢٧٣.

بُرَيْدَةَ، عن أبيه قال: أُدْخِلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ، وَأُلْحِدَ لَهُ لِحْدًا وَنُصِبَ عَلَيْهِ اللَّبَنُ نَصْبًا^(١). وَأَبُو بُرْدَةَ هَذَا هُوَ عَمْرُو بْنُ يَزِيدَ التَّمِيمِيُّ الْكُوفِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ^(٢)، ضَعَّفَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ^(٣).

٧١٣٨- وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، حدثنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الهيثم بن سهل التستري، حدثنا يحيى بن اليمان، حدثنا المنهال بن خليفة، عن حجاج بن أرطاة، عن عطاء، عن ابن عباس قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرًا لَيْلًا وَأَسْرَجَ لَهُ سِرَاجًا، وَأَخَذَهُ مِنْ قِبَلِ الْقِبْلَةِ وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا، ثُمَّ قَالَ: «رَحِمَكَ^(٤) اللَّهُ إِنْ كُنْتَ لِأَوَاهَا تَالِيًا لِلْقُرْآنِ»^(٥). هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ.

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ضَعِيفٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ أَشْهُرُ فِي أَرْضِ الْحِجَازِ، يَأْخُذُهُ الْخَلْفُ عَنِ السَّلَفِ، فَهُوَ أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) ابن عدى فى الكامل ١٧٨٨/٥. وأخرجه الطحاوى فى شرح المشكل (٢٨٣٨) من طريق يحيى الحماني به.

(٢) هو عمرو بن يزيد التميمى أبو بردة الكوفى، ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير للبخارى ٣٨٣/٦، والجرح والتعديل ٢٦٩/٦، وثقات ابن حبان ٢٢١/٧، والكامل لابن عدى ١٧٨٨/٥، وتهذيب الكمال ٢٩٨/٢٢، وميزان الاعتدال ٢٩٣/٣، وقال ابن حجر فى التقريب ٨١/٢: ضعيف.

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدورى ٤٥٦/٢.

(٤) فى ص ٣: «يرحمك».

(٥) أخرجه الترمذى (١٠٥٧) من طريق يحيى بن اليمان به. وضعفه الألبانى وحسن موضع الشاهد فى صحيح الترمذى (٨٤٤).

باب ما يقال إذا ادخل الميت قبره

٧١٣٩- أخبرنا [٢٧/٤ظ] أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام. وحدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا همام، عن قتادة، عن أبي الصّدّيق، عن ابن عمّرة، أنّ النّبىّ ﷺ كان إذا وضع الميت في القبر قال: «باسم الله وعلى سنة^(١) رسول الله». وهذا لفظ مسلم^(٢).

٧١٤٠- ورواه وكيع عن همام بإسناده قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا وضعتُم موتاكم في قبورهم فقولوا: باسم الله وعلى سنة رسول الله». أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدّثنى عليّ بن حمّشاذ، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا زهير بن حرب، حدثنا وكيع، حدثنا همام. فذكره^(٣).

والحديث يتفرّد برفعه همام بن يحيى بهذا الإسناد وهو ثقة، إلا أنّ شعبة وهشامًا الدّستوائيّ روياه عن قتادة موقوفًا على ابن عمّرة:

٧١٤١- أخبرنا عليّ بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبّيد، حدثنا أبو مسلم، حدثنا مسلم يعنى ابن إبراهيم، حدثنا هشام. قال: وأخبرنا أحمد، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا عمرو، أخبرنا شعبة، كلاهما عن قتادة،

(١) في س: «ملة».

(٢) أبو داود (٣٢١٣). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٢٧٥١).

(٣) الحاكم ٣٦٦/١. وأخرجه أحمد (٥٢٣٣) عن وكيع به. وأخرجه أحمد (٤١٨١٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٩٢٧)، وابن حبان (٣١١٠) من طريق همام به.

عن أبي الصّدّيق، قال شُعبَةُ في حديثه: قال: شَهِدْتُ ابْنَ عُمَرَ وَوَضَعَ مَيِّتًا فِي قَبْرِهِ، فَقَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ^(١) قال هشامٌ في حديثه: إنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا وَضَعَ الْمَيِّتَ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ وَعَلَى سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ^(٢)

وَرُوِيَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا بِزِيَادَةِ الْفَاطِظِ، إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيفٌ:

٧١٤٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدِ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكَلْبِيِّ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا إِدْرِيسُ بْنُ صَبِيحِ الْأَوْدِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَضَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فِي جِنَازَةٍ فَلَمَّا وَضَعَهَا فِي اللَّحْدِ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلَى مِلَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَلَمَّا أَخَذَ فِي تَسْوِيَةِ اللَّبَنِ ^(٣) «عَلَى اللَّحْدِ» قَالَ: اللَّهُمَّ أَجِرْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ. فَلَمَّا سَوَّى الْكَيْسَبَ عَلَيْهَا قَامَ جَانِبَ الْقَبْرِ ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ جَافِ الْأَرْضَ ^(٤) «عَنْ جُثِّيْهَا» ^(٥)، وَصَعَّدْ بِرُوحِهَا، وَلَقَّهَا مِنْكَ رِضْوَانًا. فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: أَمَّا شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْ شَيْءٌ قُلْتَهُ مِنْ رَأْيِكَ؟ قَالَ: إِنِّي إِذْ لَقَّادِرٌ عَلَى الْقَوْلِ، بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. ^(٥) قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: هَكَذَا قَالَ:

(١ - ١) ليس في: ص ٣.

(٢) أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٩٢٨) من طريق شعبة به. والطبراني في الدعاء (١٢٠٨) من طريق

مسلم بن إبراهيم عن هشام به.

(٣) في ص ٣: «القبر».

(٤) فوقها في الأصل: «كذا في الأصلين». وفي حاشية س: «جنبيها».

(٥) ابن عدي في الكامل ٦٥٩/٢. وأخرجه ابن ماجه (١٥٥٣) عن هشام بن عمار به. وقال البوصيري في

مصباح الزجاجة (٥٥٣): هذا إسناد فيه حماد بن عبد الرحمن، وهو متفق على تضعيفه.

إدريسُ بنُ صَبِيحِ الأودِيّ. وإِنَّمَا هو إدريسُ بنُ يزيدَ الأودِيّ، ولا أَعْلَمُ أَحَدًا يرويه غيرُ حمّادِ بنِ عبدِ الرَّحْمَنِ هَذَا وهو قَلِيلُ الرَّوَايَةِ.

٧١٤٣- / وأخبرنا أبو حازم الحافظ، حدثنا إبراهيم بن رجاء، أخبرنا ٥٦/٤ الحسن بن سفيان بن عامر، حدثنا هشام بن عمار. فذكره بمثله وقال: إدريس ابن يزيد الأودي.

ورؤينا عن البياضى عن النبي ﷺ بمعنى رواية وكيع عن همام، إلا أنه قال: وبالله وعلى ملة رسول الله ﷺ^(١).

٧١٤٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن عبد الله الزاهد يعنى أبا عبد الله الصّفّار، حدثنا البرتي يعنى أحمد بن محمد بن عيسى، حدثنا مسلم يعنى ابن إبراهيم، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن عمير بن سعيد النخعي قال: شهدت على بن أبي طالب ﷺ وأدخل ميتا في قبره فقال: اللهم عبدك ابن عبدك^(٢)، نزل بك وأنت خير منزول به ولا نعلم^(٣) إلا خيرا وأنت أعلم به، كان يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فاغفر له ذنبه، ووسّع له في مدخله^(٤).

باب ما يُقال بعد الدفن

٧١٤٥- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن

(١) أخرجه الحاكم ٣٦٦/١.

(٢) فى س، ص ٣: «عبدك».

(٣) بعده فى م: «به».

(٤) تقدم تخريجه فى (٧٠٣١).

عُبَيْدُ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبِ بْنِ حَرْبٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - وَاللَّفْظُ لِتَمْتَامٍ^(١) - قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحِيرٍ، عَنْ هَانِئِ مَوْلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ: كَانَ عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا وَقَفَ عَلَى قَبْرِ بَكِيِّ حَتَّى يُبَلِّ لِحَيْتِهِ، قَالَ: فَيُقَالُ لَهُ: تَذَكَّرُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَلَا تَبْكِي وَتَبْكِي مِنْ هَذَا؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنِّي [٢٨/٤] سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ الْقَبْرَ أَوَّلَ مَنَازِلِ الْآخِرَةِ، فَمَنْ نَجَا مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَيْسَرُ مِنْهُ، وَمَنْ لَمْ يَنْجُ مِنْهُ فَمَا بَعْدَهُ أَشَدُّ مِنْهُ». قَالَ: وَقَالَ عَثْمَانُ: مَا رَأَيْتُ مَنَظَرًا قَطُّ إِلَّا وَالْقَبْرُ أَفْظَعُ مِنْهُ. قَالَ عَثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَغَ مِنْ دَفْنِ الْمَيِّتِ قَالَ: «اسْتَغْفِرُوا لِمَيِّتِكُمْ وَسَلُوا لَهُ التَّشْيِيتَ فَإِنَّهُ الْآنَ يُسْأَلُ»^(٢). زَادَ فِيهِ غَيْرُهُ عَنْ هِشَامٍ: وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «اسْتَغْفِرُوا». وَأَسْنَدَ قَوْلَهُ: «مَا رَأَيْتُ مَنَظَرًا». إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣).

٧١٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٤)، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكٍ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا سَوَّى عَلَى الْمَيِّتِ قَالَ: اللَّهُمَّ «أَسْلَمَهُ إِلَيْكَ الْأَهْلُ»^(٥) وَالْمَالُ وَالْعَشِيرَةُ، وَذَنْبُهُ عَظِيمٌ

(١) في حاشية الأصل: «تمتام لقب محمد بن غالب المذكور والله أعلم».

(٢) المصنف في إثبات عذاب القبر (٢٣٣، ٢٤٥).

(٣) المصنف في إثبات عذاب القبر (٢٣٤). وأخرجه الترمذي (٢٣٠٨)، وابن ماجه (٤٢٦٧)، وعبد الله بن أحمد في زوائد المسند (٤٥٤) من طريق هشام بن يوسف به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٤٤٢).

(٤) في حاشية الأصل: «بخطه عبد الرحمن بن مهدى».

(٥ - ٥) في م: «أسلم إليك الأهل والعيال».

فاغفر له^(١).

٧١٤٧- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا عبد الله بن عثمان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: رأيت عبد الله بن عباس لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب فقام الناس عنه، قام ابن عباس فوقف عليه ودعا له^(٢).

٧١٤٨- ورؤينا عن عمرو بن العاص رضي الله عنه أنه قال لابنه عبد الله: فإذا مت فلا تصحبنى نائحة ولا نار، فإذا دفنتموني فستوا^(٣) على التراب سناً، فإذا فرغتم من قبري فامكثوا حول قبري قدر ما تنحرو جزوراً ويقسم لحمها فإني أستاذس بكم حتى أعلم ما أراجع به رسل ربي. أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدّي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق ابن منصور، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا حيوة بن شريح، أخبرني يزيد بن أبي حبيب، عن ابن^(٤) شماسة المهرى قال: حضرنا عمرو بن العاص وهو في سياقة الموت. فذكره^(٥). أخرجه مسلم في «الصحيح»^(٦).

(١) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٠٥)، والطبراني في الدعاء (١٢١٥) من طريق سفيان به. وابن أبي شيبة (١١٨٠٧) من طريق منصور به.

(٢) المعرفة والتاريخ ٢٢٢/١. وأخرجه عبد الرزاق (٦٥٠٢) من طريق ابن جريج به.

(٣) أي: ضعه وضعا سهلاً. النهاية ٤١٣/٢.

(٤) في س: «أبي».

(٥) أخرجه أبو عوانة (٢٠٠) من طريق أبي عاصم به مطولاً.

(٦) مسلم (١٢١).

باب ما ورد في قراءة القرآن عند القبر

٧١٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد قال: سألت يحيى بن معين عن القراءة عند القبر فقال: حدثنا مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج^(١)، عن أبيه أنه قال لبيته: إذا أدخلتموني قبري فضعوني في اللحد وقولوا: باسم الله وعلى سنة رسول الله ﷺ. وسئوا على التراب سئاً، واقراءوا عند رأسي أول «البقرة» وخاتمتها؛ فإنني رأيت / ابن عمر يستحب ذلك^(٢).

باب كراهية الذبح عند القبر

٧١٥٠- أخبرنا أبو حامد أحمد بن الوليد بن أحمد الزوزني، أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبيري، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر (ح) وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا إبراهيم بن موسى البلخي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عقر في الإسلام». قال عبد الرزاق: كانوا يعقرون عند القبر. يعني بقرة أو شيئاً. لم

(١) في ص ٣: «الجلال».

(٢) تاريخ ابن معين ٤/٤٤٩، ٥٠٢ (٥٢٣٨، ٥٤١٣). وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٧/٢٣٠

من طريق مبشر بن إسماعيل الحلبي به.

يذكر الزوزني قول عبد الرزاق^(١).

باب من كره نقل الموتى من أرض إلى أرض

٧١٥١- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المصري، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا الفريابي، حدثنا سفيان، عن الأسود بن قيس، عن نبيح، عن جابر بن عبد الله قال: لما كان يوم أحد حمل القتلى ليدفنوا بالبقيع، فنادى منادى رسول الله ﷺ: إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تدفنوا القتلى في مضايعهم. بعدما حملت أمي أبي وخالي عدلين^(٢) لتدفنهم في البقيع فردوا^(٣).

٧١٥٢- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله ابن جعفر بن درستويه، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا العباس بن الوليد بن صبح^(٤)، حدثنا أبو مسهر، حدثنا يحيى بن حمزة، حدثني عروة بن رويم، أن أبا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه [٢٨/٤ ظ] هلك بفحل^(٥) فقال: ادفنوني خلف النهر.

(١) عبد الرزاق (٦٦٩٠)، وأبو داود (٣٢٢٢). وأخرجه أحمد (١٣٠٣٢)، وابن حبان (٣١٤٦) من طريق عبد الرزاق به مطولاً، دون قول عبد الرزاق.

(٢) أي على جنبى البعير. ينظر النهاية ١٩١/٣.

(٣) أخرجه أبو داود (٣١٦٥)، والنسائي (٢٠٠٤) من طريق سفيان الثوري به. والترمذي (١٧١٧)، وابن ماجه (١٥١٦) من طريق الأسود به. وقال الترمذي: حسن صحيح، ونبيح ثقة.

(٤) في س: «صبيح». وينظر تهذيب الكمال ٢٥٢/١٤.

(٥) فحل: موضع بالشام كانت فيه وقعة للمسلمين مع الروم. معجم البلدان ٨٥٣/٣.

ثم قال: ادفنوني حيث قبضت^(١).

٧١٥٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو نعيم، حدثنا سفيان، عن منصور ابن صفيّة، عن أمه قالت: مات أخ لعائشة رضي الله عنها بوادي الحبشة فحمل من مكانه، فأتيناها نغزيها فقالت: ما أجد في نفسي - أو: يحزني في نفسي - إلا أنني وددت أنه كان دفن في مكانه^(٢).

باب من لم ير به بأساً، وإن كان الاختيار فيما مضى

٧١٥٤- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا عبد الله بن عثمان، أخبرنا عبد الله هو ابن المبارك، أخبرنا داود بن قيس، حدثني أمي قالت: مات سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه بالعقيق، قال داود: وهو على نحو من عشرة أميال. قالت: فرأيتُه حمل على أعناق الرجال حتى أتى به، فأدخل به المسجد من نحو باب دار مروان، فوضع عند بيوت النبي صلى الله عليه وسلم بفناء الحجر فصلى الإمام عليه، وصلين^(٣) عليه بصلاة الإمام^(٤).

٧١٥٥- قال: وأخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا يونس، عن الزهري

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٨٦/٢٥ من طريق المصنف به.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٩/٣٥ من طريق يعقوب بن سفيان به.

(٣) في مصدر التخريج، وحاشية س: «صليت».

(٤) المعرفة والتاريخ ١/٢٢٤، ٢٢٥.

قال: قد حُمِلَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه مِنَ الْعَقِيقِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَحُمِلَ أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ رضي الله عنه مِنَ الْجُرْفِ ^(١).

٧١٥٦- وأخبرنا أبو الحسين، أخبرنا عبد الله، حدثنا يعقوب، حدثنا ابن عثمان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة، أن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه توفى بالحُبَشِيِّ على رأس أميالٍ من مكة فنقله ابن صفوان إلى مكة ^(٢).

ورؤينا عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال: مات عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنه بالصفاح أو قريباً منها، فحملناه على عواتق الرجال حتى دفناه بمكة ^(٣).

باب من حول الميت من قبره إلى آخر لحاجة

٧١٥٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو محمد ابن أبي حامد المقرئ وأبو صادق العطار قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شعبة، عن ابن أبي نجيح، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: دفن مع أبي رجل يوم أحد فلم تطب نفسي حتى أخرجته فدفنته على حدة ^(٤). رواه البخاري في «الصحیح» عن علي بن عبد الله عن سعيد بن عامر، وأخرجه من حديث

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٨/٨٣ من طريق أبي الحسين ابن الفضل به.

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٣٥/٣٩ من طريق المصنف به.

(٣) تقدم تخريجه في (٧١٠٥).

(٤) أخرجه النسائي (٢٠٢٠) من طريق سعيد بن عامر به.

حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: فَاسْتَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ فَإِذَا هُوَ كَيَوْمِ وَضَعْتُهُ هُنَيْئَةً غَيْرَ / أُذُنِهِ^(١). كَذَا رَوَاهُ، بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ أُذُنِهِ.

٧١٥٨- وأخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن سعيد بن يزيد أبي مسلمة، عن أبي نضرة، عن جابر قال: دُفِنَ أَبِي مَعَ رَجُلٍ فَكَانَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ حَاجَةٌ، فَأَخْرَجْتُهُ بَعْدَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَمَا أَنْكَرْتُ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا شُعَيْرَاتٍ كُنَّ فِي لِحْيَتِهِ مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ^(٢).

بَابُ^(٣) مَنْ كَرِهَ أَنْ يُحْفَرَ لَهُ قَبْرٌ غَيْرَهُ إِذَا كَانَ يُتَوَهَّمُ

بِقَاءِ شَيْءٍ مِنْهُ، مَخَافَةَ أَنْ يُكْسَرَ لَهُ عَظْمٌ

٧١٥٩- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن هشام ابن عروة، عن أبيه قال: مَا أَحِبُّ أَنْ أُدْفَنَ بِالْبَقِيعِ، لِأَنَّ أُدْفَنَ فِي غَيْرِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ؛ إِنَّمَا هُوَ أَحَدُ رَجُلَيْنِ؛ إِمَّا ظَالِمٌ فَلَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ فِي جِوَارِهِ، وَإِمَّا صَالِحٌ

(١) البخاري (١٣٥١، ١٣٥٢). وفي حاشية الأصل: «لم يضبط في أصل المصنف لفظ هنية».

وقال ابن حجر: وقوله: كيوم وضعته هنية غير أذنه. وقال عياض: في رواية ابن السكن والنسفي:

غير هنية في أذنه. وهو الصواب بتقديم «غير» وزيادة: «في»، وفي الأول تغيير، قال: ومعنى قوله:

«هنية» أي شيئًا يسيرًا. فتح الباري ٣/٢١٦، ٢١٧.

(٢) أبو داود (٣٢٣٢). وميأتي في (١٢٨٠٤).

(٣) سقط هذا الباب من: ص ٣.

فلا أحبُّ أن تُنبشَ لى عِظامه. قال: وأخبرنا مالك أنه بلغه عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كسر عظم الميت ككسر عظم الحي ^(١). قال الشافعي: تعنى فى المائم. ٧١٦٠- قال الشيخ: [٢٩/٤] وقد روى هذا الحديث موصولاً مرفوعاً:

أخبرنا أبو طاهر محمد بن محمد بن محمِشٍ رَحِمَهُ اللهُ، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المُحمَّد اباذِي سنة خمسٍ وثلاثين وثلاثمائة وأبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلالٍ قالا: حدثنا أبو الحسن أحمد بن يوسف السُّلمِي، حدثنا عبدُ الرِّزاقِ بنُ هَمَّامِ بنِ نافعِ الجَميرِي، أخبرنا داودُ ابنُ قيسٍ، حدثنا سعدُ بنُ سعيدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «كسرُ عظمِ الميتِ ككسره حياً» ^(٢).

٧١٦١- وأخبرنا أبو طاهرٍ، ^(٣) أخبرنا أبو طاهرٍ، حدثنا أحمدُ، حدثنا عبدُ الرِّزاقِ، أخبرنا ابنُ جُريجٍ، عن سعدِ بنِ سعيدٍ أخِي يحيى بنِ سعيدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ مثلَ حديثِ داودَ ^(٤).

٧١٦٢- وأخبرنا أبو الحسنِ العَلَوِي، أخبرنا أبو حامدِ ابنُ الشَّرْقِي، حدثنا محمدُ بنُ يحيى غيرَ مرَّةٍ، حدثنا أبو أحمدَ الزُّبيري، حدثنا سفيانُ، عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن عَمْرَةَ، عن عائشة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «كسرُ عظمِ الميتِ

(١) المصنف فى المعرفة (٢١٨٥)، والشافعي ٢٧٧/١، ومالك ٢٣٢/١، ٢٣٨.

(٢) عبد الرزاق (٦٢٥٦)، وعنه أحمد (٢٥٣٥٦). وأخرجه أحمد (٢٤٣٠٨)، وأبو داود (٣٢٠٧)، وابن

ماجه (١٦١٦) من طريق سعد بن سعيد به. وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٢٧٤٦).

(٣ - ٣) ليس فى: س، م. وفوقه فى الأصل: صح.

(٤) عبد الرزاق (٦٢٥٦). وأخرجه أحمد (٢٥٦٤٥) من طريق ابن جريج به.

ككسره حيًا»^(١).

باب من رأى أن يدفن في أرض مملوكة بإذن صاحبها

٧١٦٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن محمد بن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عمرو بن ميمون قال: رأيتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قبل أن يُصاب بأيام في المدينة. فذكر الحديث في مقتله، وفيه أنه قال لعبد الله بن عمر: انطلق إلى عائشة أم المؤمنين فقل: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ولا تقل: أمير المؤمنين؛ فإنني لست اليوم للمؤمنين أميرًا، وقل: يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه. قال: فسلم فاستأذن، ثم دخل عليها فوجدتها قاعدةً تبكي، فقال: يقرأ عليك عمر بن الخطاب السلام ويستأذن أن يدفن مع صاحبيه. فقالت: قد كنت أريده لنفسى ولأوثرته اليوم على نفسى. قال: فجاء فلما أقبل قيل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء. قال: ارفعوني. فأسنده رجل إليه فقال: ما لديك؟ قال: الذي تحب يا أمير المؤمنين، قد أذنت. فقال: الحمد لله، ما كان شيء أهدم إلي من ذلك المضطجع، فإذا أنا قبضت فاحملوني، ثم سلم فقل: يستأذن عمر بن الخطاب. فإن أذنت لك فأدخلوني، وإن ردتني فردوني إلى مقابر المسلمين. وذكر الحديث، قال: فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي فسلم عبد الله بن

(١) أخرجه ابن حبان (٣١٦٧)، والدارقطني في العلل ٤١١/١٤ من طريق أبي أحمد الزبيرى به. وقال الذهبى ١٤٠١/٣: تفرد به الزبيرى هكذا.

عُمَرُ وَقَالَ: يَسْتَأْذِنُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. قَالَتْ: أَدْخِلُوهُ. فَأَدْخِلَ فَوَضِعَ هُنَاكَ مَعَ صَاحِبِيهِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ^(٢).

بَابُ النَّصْرَانِيَّةِ تَمُوتُ فِي بَطْنِهَا وَلَدٌ مُسْلِمٌ

٧١٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ الشَّامِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَفَنَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي / بَطْنِهَا وَلَدٌ مُسْلِمٌ فِي ٥٩/٤ مَقْبَرَةِ الْمُسْلِمِينَ^(٣).

٧١٦٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ أَنَّهُ دَفَنَ امْرَأَةً نَصْرَانِيَّةً فِي بَطْنِهَا وَلَدٌ مُسْلِمٌ فِي مَقْبَرَةِ لَيْسَتْ بِمَقْبَرَةِ النَّصَارَى وَلَا الْمُسْلِمِينَ^(٤).

(١) أخرجه ابن حبان (٦٩١٧) من طريق أبي عوانة به. والبخارى (١٣٩٢) من طريق حصين به. وتقدم طرف منه في (٥٣٢٠).

(٢) البخارى (٣٧٠٠).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٨٥، ١٠٢٤٠) عن ابن جريج به.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٦٥٨٦) عن ابن جريج به.

جماع أبواب التعزية

باب الجلوس عند المصيبة

٧١٦٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، [٢٩/٤ ظ] حدثنا محمد بن مثنى، حدثنا عبد الوهاب قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: أخبرتني عمرة قالت: سمعت عائشة رضي الله عنها قالت: لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم قتل ابن حارثة وجعفر وابن رواحة رضي الله عنهم جلس يعرف فيه الحزن، وأنا أنظر من صائر الباب - وهو شق الباب - فأتاه رجل فقال: إن نساء جعفر فذكر^(١) بكاءهن. فأمره أن ينهأهن فذهب، ثم أتاه الثانية وقال: إنهن لم يطعنه. فقال: «انهأهن». فأتاه الثالثة فقال: والله غلبنا يا رسول الله. فزعمت أنه قال: «فاحت في أفواههن التراب». فقلت: أرغم الله أنفك؛ لم تفعل ما أمرك رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم تترك رسول الله صلى الله عليه وسلم من العناء^(٢). رواه البخاري ومسلم في «الصحيح» عن محمد بن مثنى^(٣).

٧١٦٧- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سليمان بن كثير، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما قتل زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة رضي الله عنهم جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد يعرف في وجهه الحزن. قال:

(١) في س، م: «قد كثر».

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٥) من طريق عبد الوهاب به. وأحمد (٢٤٣١٣)، ومسلم (٩٣٥)، والنسائي

(١٨٤٦)، وابن حبان (٣١٤٧) من طريق يحيى بن سعيد به.

(٣) البخاري (١٢٩٩)، ومسلم (٩٣٥).

وَذَكَرَ قِصَّتَهُ^(١).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَعْزِيَةِ أَهْلِ الْمَيِّتِ رَجَاءَ الْأَجْرِ فِي تَعْزِيَتِهِمْ

٧١٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتُوِيَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي قَيْسُ أَبُو عُمَارَةَ مَوْلَى سَوْدَةَ بِنْتِ سَعْدِ مَوْلَاةِ بَنِي سَاعِدَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا فَلَا يَزَالُ فِي الرَّحْمَةِ حَتَّى إِذَا قَعَدَ عِنْدَهُ اسْتَقَعَ فِيهَا، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ فَلَا يَزَالُ يَخُوضُ فِيهَا حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ حَيْثُ خَرَجَ، وَمَنْ عَزَى أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَتِهِ^(٢) كَسَاهُ اللَّهُ عَزًّا وَجَلًّا حُلَلَ الْكِرَامَةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

٧١٦٩- حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُورِ الظَّفَرِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ^(٤) مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ^(٤) الْأَدَمِيُّ بَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ نَاصِحِ النَّحْوِيِّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَزَى مُصَابًا فَلَهُ

(١) أبو داود (٣١٢٢).

(٢) في س، م: «مصيبة».

(٣) المصنف في الصغرى (١١٧٩)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١/٣٣١. وأخرجه ابن ماجه (١٦٠١) من طريق خالد بن مخلد عن قيس به. وقال الذهبي ٣/١٤٠٣: تابعه خالد بن مخلد عن قيس هذا، وليس بحجة، وأبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم لم يلحق جده، فهو منقطع.

(٤ - ٤) في ص ٣: «جعفر بن محمد». وينظر لسان الميزان ٥/٣٩.

مِثْلُ أَجْرِهِ»^(١). تَفَرَّدَ بِهِ عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، وَهُوَ أَحَدُ مَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ^(٢)، وَقَدْ رَوَى
أَيْضًا عَنْ غَيْرِهِ^(٣)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧١٧٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ
الرِّزَازُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا
خَالِدُ بْنُ مَيْسَرَةَ أَبُو حَاتِمٍ وَكَانَ يَنْزِلُ مَكَّةَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. فَذَكَرَ
الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ رَجُلٍ لَهُ بِنْتٌ صَغِيرٌ يَأْتِيَانِ النَّبِيَّ ﷺ / وَأَنَّ بِنْتَهُ هَلَكَ فَمَنَعَهُ
الْحُزْنَ عَلَيْهِ أَنْ يَحْضُرَ الْحَلَقَةَ فَلَقِيَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ بِنْتِهِ^(٤) فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ
هَلَكَ قَالَ: فَعَزَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «يَا فُلَانُ أَيُّمَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيْكَ أَنْ تُمَتِّعَ بِهِ عُمْرَكَ،
أَوْ لَا تَأْتِيَ غَدًا أَبَاكَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ فَفَتَحَهُ لَكَ؟». قَالَ:
فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَا بَلْ يَسْبِقُنِي إِلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ أَحَبُّ إِلَيَّ. قَالَ: «فَذَاكَ لَكَ».
قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، أَهَذَا لِهَذَا
خَاصَّةً أَوْ مَنْ هَلَكَ لَهُ طِفْلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ: «لَا بَلْ مَنْ هَلَكَ لَهُ
طِفْلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانَ ذَلِكَ لَهُ»^(٥).

(١) المصنف في الآداب (٣٧٥). وأخرجه الترمذي (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٦٠٢) من طريق علي بن
عاصم به، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث علي بن عاصم... ويقال: أكثر ما
ابتلى به علي بن عاصم بهذا الحديث، نقموا عليه.

(٢) هو علي بن عاصم بن صهيب الواسطي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٢٩٠/٦، والجرح
والتعديل ١٩٨/٦، وتهذيب الكمال ٥٠٤/٢٠، وسير أعلام النبلاء ٢٤٩/٩. وقال ابن حجر في
التقريب ٣٩/٢: صدوق يخطئ ويصر، ورمى بالتشيع.

(٣) أخرجه تمام في فوائده (١١٢٠) من طريق عبد الحكيم بن منصور عن محمد بن سودة به. وينظر:
شعب الإيمان للمصنف ١٣/٧.

(٤) في س، م: «ابنه».

(٥) أخرجه النسائي (٢٠٨٧) من طريق خالد بن ميسرة به، دون قول الأنصاري. وأحمد (١٥٥٩٥)، =

[٣٠ / ٤] باب ما يقول في التعزية من الترحم على الميت

والدعاء له ولمن خلف

٧١٧١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّارُ، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا نافع بن يزيد، أخبرني ربيعة بن سيف، حدثني أبو عبد الرحمن الحُبَلِيُّ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قَبَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا فَلَمَّا رَجَعْنَا وَحَادِينَا بَابَهُ إِذَا هُوَ بِامْرَأَةٍ مُقْبِلَةٍ لَا نَظْنُهُ عَرَفَهَا فَقَالَ: «يَا فَاطِمَةُ مِنْ أَيْنَ جِئْتِ؟». قَالَتْ: جِئْتُ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَيْتِ رَحِمْتُ إِلَيْهِمْ مَيِّتَهُمْ وَعَزَّيْتُهُمْ. قَالَ: «فَلَعَلَّكَ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى؟». قَالَتْ: مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أُبْلَغَ مَعَهُمُ الْكُدَى وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ فِيهِ مَا تَذْكُرُ. قَالَ: «لَوْ بَلَغْتَ مَعَهُمُ الْكُدَى مَا رَأَيْتِ^(١) الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكَ^(٢)». وَالْكَدَى الْمَقَابِرُ.

٧١٧٢- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا القاسم بن عبد الله بن عمر، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جده قال: لَمَّا تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَاءَتِ التَّعْزِيَةُ سَمِعُوا قَائِلًا يَقُولُ: إِنَّ فِي اللَّهِ عِزًّا مِنْ

= والنسائي (١٨٦٩) مختصرًا من طريق معاوية بن قره به.

(١) بعده في م: «باب».

(٢) الحاكم ١ / ٣٧٤ وصححه. وأخرجه أحمد (٦٥٧٤)، وأبو داود (٣١٢٣)، والنسائي (١٨٧٩)، وابن

حبان (٣١٧٧) من طريق ربيعة بن سيف به. وقال الذهبي ٣ / ١٤٠٣، ١٤٠٤: مع نظافة سنده من

مناكير ربيعة، قال البخاري: وابن يونس عنده مناكير.

كُلُّ مُصِيبَةٍ، وَخَلْفًا مِنْ كُلِّ هَالِكٍ، وَدَرَكًا مِنْ كُلِّ مَا فَاتَ، فَبِاللَّهِ فِثُّوا، وَإِيَّاهُ فَارْجُوا، فَإِنَّ الْمُصَابَ مَنْ حُرِمَ الثَّوَابَ^(١).

وَقَدْ رُوِيَ مَعْنَاهُ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ^(٢)، وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٣). وَفِي أَسَانِيدِهِ ضَعْفٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٧١٧٣- أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ بَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُجَشَّرٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ زَائِدَةَ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَعْنِي الْوَالِيَّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَزَى رَجُلًا فَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ وَيَأْجُرُكَ»^(٤). وَهَذَا مُرْسَلٌ.

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ مَسْحِ رَأْسِ الْيَتِيمِ وَإِكْرَامِهِ

٧١٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنَ تَمِيمِ الْحَنْظَلِيُّ بَغْدَادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنِي جَعْفَرُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَارَةَ، وَقَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ قَالَ: لَوْ رَأَيْتَنِي وَقُتِّمَ وَعُبَيْدَ اللَّهِ ابْنِي^(٥) الْعَبَّاسِ نَلَعَبُ، إِذْ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيَّ دَابَّةً فَقَالَ: «أَحْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ». فَجَعَلَنِي

(١) المصنف في المعرفة (٢١٨٨)، والدلائل ٢٦٨/٧، والشافعي ٢٧٨/١. وقال الذهبي ١٤٠٤/٣:

مرسل، والقاسم كذبه أحمد بن حنبل.

(٢) أخرجه الحاكم ٥٨/٣، والمصنف في الدلائل ٢٦٩/٧ من طريق جعفر به.

(٣) أخرجه الحاكم ٥٨/٣، والمصنف في الدلائل ٢٦٩/٧.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢١٨٧) من طريق أبي خالد به، وفيه: «يرحمه الله».

(٥) في الأصل، س: «ابن».

أمامه، ثُمَّ قَالَ لِقُتْمٍ: «احْمِلُوا هَذَا إِلَيَّ». فَجَعَلَهُ وَرَاءَهُ، مَا اسْتَحْيَا مِنْ عَمِّهِ الْعَبَّاسِ أَنْ حَمَلَ قُتْمٌ وَتَرَكَ عُبَيْدَ اللَّهِ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِي ثَلَاثًا كُلَّمَا مَسَحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَخْلِفْ جَعْفَرًا فِي وَلَدِهِ». قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ: مَا فَعَلَ قُتْمٌ؟ قَالَ: اسْتُشْهِدَ. قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ كَانَ أَعْلَمَ بِالْخَيْرَةِ. قَالَ: أَجَلٌ^(١).

٧١٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ بْنُ سَخْتُويَةَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ^(٢)

بِمَكَّةَ وَكَتَبَهُ لِي بِخَطِّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ كَيْسَانَ النَّحْوِيُّ بِبَغْدَادَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ^(٣)، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ فَقَالَ: «إِنْ أَرَدْتَ أَنْ يَلِينَ قَلْبُكَ فَأَطْعِمِ الْمَسَاكِينَ، وَامْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ»^(٤).

٧١٧٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ

إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَى سَلْمَانَ أَنَّ رَجُلًا ٦١/٤ شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَسْوَةَ قَلْبِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٤/٣٠ ظ]: «إِنْ أَرَدْتَ أَنْ

(١) الحاكم ١/٣٧٢، وفيه: عبد الله بن محمد الرقاشي. بدلًا من: عبد الملك. وقال الذهبي ٣/١٤٠٤: إسناده صالح.

(٢) حدث عن أبي الهيثم بمكة، حدث عنه المصنف وأبو صالح الحافظ المؤذن، قال عبد الغافر: العدل الثقة. المنتخب (٧٥).

(٣) في ص ٣: «زيد».

(٤) المصنف في الشعب (١١٠٣٤). وأخرجه أحمد (٧٥٧٦) من طريق حماد بن سلمة به.

يَلِينَ قَلْبَكَ فَاْمَسَحَ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعَمَهُ»^(١).

باب: مِمَّا^(٢) يُهَيِّأُ لِأَهْلِ الْمَيِّتِ مِنَ الطَّعَامِ

٧١٧٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البرازي، حدثنا يحيى بن الربيع المكي، حدثنا سفيان، عن جعفر، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر أن النبي ﷺ قال: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهن ما يشغلهن». أو: «أتاهم ما يشغلهم»^(٣). جعفر هذا هو ابن خالد ابن سارة مخزومي.

٧١٧٨- أخبرنا بذلك أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا بشر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، حدثنا جعفر ابن خالد بن سارة المخزومي، أخبرني أبي، وكان صديقاً لعبد الله بن جعفر، أنه سمع عبد الله بن جعفر قال: لما نعى جعفر قال النبي ﷺ: «اصنعوا لآل جعفر طعاماً فقد أتاهم أمرٌ يشغلهم»^(٤).

٧١٧٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثني الليث، حدثني عقيل، عن

(١) المصنف في الشعب (١١٠٣٥). وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ٤٧/١٥٣ من طريق محمد بن واسع به. وقال الذهبي ٣/١٤٠٤: هو منقطع.

(٢) كتب فوقها في الأصل: «كذا في الأصل». وفي الحاشية: «لعله فيما». وفي س، م: «ما».

(٣) أخرجه أحمد (١٧٥١)، وأبو داود (٣١٣٢)، والترمذي (٩٩٨)، وابن ماجه (١٦١٠) من طريق سفيان بن عيينة به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) الحاكم ١/٣٧٢، والحميدي (٥٣٧).

ابن شِهَابٍ، عن عُرْوَةَ، عن عائشة رضي الله عنها، أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ أَهْلِهَا، فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا ^(١) أَهْلَهَا وَحَامَّتَهَا ^(٢)، أَمَرَتْ بِرُمَّةٍ مِنْ تَلْبِينَةٍ ^(٣) فَطَبَخَتْ، وَصَنَعَتْ ثَرِيدًا، ثُمَّ صَبَّتِ التَّلْبِينَةَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَتْ: كُلُوا مِنْهَا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «التَّلْبِينَةُ مَجْمَعَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ، تَذْهَبُ بِبَعْضِ الْحُزَنِ» ^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ ^(٥).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لَوَلِيِّ الْمَيِّتِ مِنَ الْإِبْتِدَاءِ بِقَضَاءِ دَيْنِهِ

٧١٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادِ الْبَصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَوْسُفَ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: «لَا تَزَالُ نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةً بِدَيْنِهِ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ» ^(٦). كَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ

٧١٨١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) فِي الْأَصْلِ، س: «إِلَى».

(٢) حَامَّةُ الْإِنْسَانِ: خَاصَّةُ أَهْلِهِ. غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِلْخَطَّابِيِّ ٥٧٩/١.

(٣) التَّلْبِينَةُ: حَسَاءٌ يَعْمَلُ مِنْ دَقِيقٍ أَوْ نَخَالَةٍ أَوْ نَشَا. تَفْسِيرُ غَرِيبٍ مَا فِي الصَّحِيحِينَ ٢٤٨/١.

(٤) الْمَصْنُفُ فِي الْأَدَابِ (٦٥٤). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٥١٢)، وَالنَّسَائِيُّ (٦٦٩٣) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ.

وَالْبُخَارِيُّ (٥٦٨٩)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبْرِ (٧٥٧٢) مِنْ طَرِيقِ عَقِيلٍ بِهِ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (٥٤١٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٢١٦).

(٦) الْمَصْنُفُ فِي إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ (١٥٠). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٥٩٩)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٧٨) مِنْ طَرِيقِ

زَكَرِيَّا بِهِ.

جَعْفَرِ مُحَمَّدُ بْنُ دُحَيْمٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُنَيْنِ الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ يَعْنِي ابْنَ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُمَرَ ابْنِ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَفْسُ الْمُؤْمِنِ مُعَلَّقَةٌ مَا كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ»^(١).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعْبَةُ^(٢) وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ^(٣).

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِوَلِيِّ الْمَيِّتِ مِنَ التَّعْجِيلِ بِتَنْفِيذِ

وَصَايَاهُ بِالصَّدَقَةِ وَغَيْرِهَا

٧١٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿الْهَنَكُمُ التَّكَاثُرُ﴾ [التكاثر: ١] قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي مَالِي. وَهَلْ لَكَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ لَبِستَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ»^(٤). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ غُنْدَرٍ عَنْ شُعْبَةَ^(٥).

٧١٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠١٥٦) عَنْ أَبِي نَعِيمِ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ بِهِ.

(٢) حَدِيثُ شُعْبَةَ لِأَبِي الْحُسَيْنِ الْبَغْدَادِيِّ (١٢٥).

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (١٠٧٩)، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٤١٣)، وَأَبُو يَعْلَى (٦٠٢٦) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَهُوَ أَصَحُّ مِنَ الْأَوَّلِ.

(٤) الْمَصْنُفُ فِي الزُّهْدِ الْكَبِيرِ (٢٤٣). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٣٠٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٤٢، ٣٣٥٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٣٦١٥) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ.

(٥) مُسْلِمٌ (٢٩٥٨).

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ أَبِي شَمَلَةَ^(١)، عَنْ مُوسَى بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي أُسَيْدِ السَّاعِدِيِّ [٣١/٤] قَالَ: كُنْتُ أَصْغَرَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَكْثَرَهُمْ مِنْهُ سَمَاعًا قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْقَى لِلْوَالِدِ مِنْ بَرِّ الْوَالِدِ إِلَّا أَرْبَعٌ؛ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ / وَالِدَعَاءُ لَهُ، وَإِنْفَاذُ عَهْدِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَصِلَةُ رَحِمِهِ، وَإِكْرَامُ صَدِيقِهِ»^(٢).

٦٢ / ٤

بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ لِوَلِيِّ الْمَيِّتِ مِنَ التَّصَدُّقِ عَنْهُ وَإِنْ لَمْ يُوَصِّ بِهِ

٧١٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُؤَمَّلٍ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمَّي افْتَلَتَتْ نَفْسُهَا^(٣) وَأَظْنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ»^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ أُخْرَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(٥).

(١) في ص ٣: «سلمة».

(٢) أخرجه الخطيب في الموضح ٧٨/١، والجامع لأخلاق الراوى (١٦٢٢) من طريق أبي الحسين القطان به.

(٣) افتلتت نفسها: ماتت فجأة ولم تمرض فتوصى. غريب الحديث لأبي عبيد ٢٣١/٢.

(٤) المصنف في الصغرى (٢٣١٧). وأخرجه أحمد (٢٤٢٥١)، والبخارى (٢٧٦٠)، وأبو داود (٢٨٨١)، والنسائي (٣٦٥١)، وابن ماجه (٢٧١٧)، وابن خزيمة (٢٤٩٩)، وابن حبان (٣٣٥٣) من طريق هشام به.

(٥) البخارى (١٣٨٨)، ومسلم (١٠٠٤).

جماع أبواب البكاء على الميت

باب النهي عن النياحة على الميت

٧١٨٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ، حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: بايعنا رسول الله ﷺ فقراً علينا: ﴿أَنْ لَا يُشْرَكَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ [المتحنة: ١٢]. ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها قالت: أسعدتني^(١) فلانة، أريد أن أجزئها. فما قال لها النبي ﷺ شيئاً، فانطلقت فرجعت فبايعها^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» بهذا اللفظ عن أبي معمر عن عبد الوارث^(٣).

٧١٨٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصنفار، حدثنا تمام، حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث، عن أيوب، عن حفصة، عن أم عطية قالت: بايعنا رسول الله ﷺ فقال: «لا تُشركن بالله شيئاً». ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة يدها فقالت: يا رسول الله إن فلانة أسعدتني وأنا أريد أن أجزئها. فلم يقل شيئاً، فذهبت ثم رجعت، يعني فبايعها. قالت: فما وفت منا امرأة إلا أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ. أو: ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن مسدد هكذا وليس

(١) الإسعاد: قيام المرأة مع الأخرى في النياحة ترأسها. فتح الباري ٨/٦٣٨.

(٢) أخرجه الطبراني ٥٨/٢٥ (١٣٣) عن أبي خليفة به.

(٣) البخاري (٤٨٩٢).

(٤) أخرجه أبو داود (٣١٢٧) عن مسدد به مختصراً.

فيه أنه استثنى لها ما أرادت، بل فيه أنه لم يُجبها إلى ذلك حتى رجعت فبايعها^(١).

٧١٨٧- وقد أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، أخبرنا جدّي يحيى ابن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا أبو معاوية، حدثنا عاصم، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية رضي الله عنها قالت: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ﴾. قالت: منها النياحة. قالت: فقلت: يا رسول الله إلا بني فلان، فإنهم كانوا أسعدوني في الجاهلية فلا بد من أن أساعدتهم. فقال: «إلا بني فلان»^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن إبراهيم وغيره^(٣).

كذلك رواه عاصم بن سليمان الأحول عن حفصة بنت سيرين، ولا أدري هل حفظ ما روى فيه من الإذن في الإسعاد أم لا؟ فقد رواه أيوب السختياني وهو أحفظ منه على ما ذكرنا، ورواه هشام بن حسان عن حفصة فلم يذكر شيئاً من ذلك^(٤).

٧١٨٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أبو الربيع، حدثنا حماد،

(١) البخارى (٧٢١٥).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٧٩٦)، والنسائي في الكبرى (١١٥٨٧)، وابن حبان (٣١٤٥) من طريق أبي معاوية به.

(٣) مسلم (٩٣٧).

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٧٩١، ٢٠٧٩٨)، ومسلم (٣٢/٩٣٦) من طريق هشام به.

حدثنا أيوب، عن محمد، عن أم عطية قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ مع البيعة أن [٣١/٤] لا ننوح، فما وفت منا امرأة إلا خمس نسوة؛ أم سليم وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ. أو: ابنة^(١) أبي سبرة وامرأة معاذ^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن الحَجَبِيِّ عن حَمَادٍ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: وَامْرَأَتَانِ أَوْ امْرَأَةٌ أُخْرَى. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ^(٣). وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ أَيْضًا مَا فِي رِوَايَةِ عَاصِمٍ عَنْ حَفْصَةَ مِنَ الْإِسْتِثْنَاءِ.

٧١٨٩- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ أَحْمَدَ الرَّوَزِينِيُّ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنِ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى النِّسَاءِ حِينَ بَايَعَهُنَّ أَلَّا يَنْحُنَّ، فَقُلْنَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءً أَسْعَدَنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، أَفَنُسَعِدُهُنَّ فِي الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا إِسْعَادَ فِي الْإِسْلَامِ»^(٤).

٧١٩٠- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ ٦٣/٤

(١) في س: «امرأة».

(٢) أخرجه النسائي (٤١٩١) من طريق أبي الربيع به مختصرًا.

(٣) البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٣١/٩٣٦). وقال القاضي: معناه: لم يف ممن بايع مع أم عطية في الوقت الذي بايعت فيه من النسوة إلا خمس، لا أنه لم يترك النياحة من المسلمات غير خمس. إكمال المعلم ٢٠٦/٣.

(٤) عبد الرزاق (٦٦٩٠)، ومن طريقه أحمد (١٣٠٣٢)، والنسائي (١٨٥١)، وابن حبان (٣١٤٦). وصححه الألباني في صحيح النسائي (١٧٤٨).

يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَثَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَإِسْحَاقُ ابْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ - قَالَ: إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخِرَانِ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ: قَالَتْ أُمُّ سَلْمَةَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو سَلْمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ: غَرِيبٌ وَفِي أَرْضٍ غُرْبَةٍ لِأَبْكِيَنَّ عَلَيْهِ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ بِهِ. قَالَتْ: فَلَمَّا تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ إِذَا امْرَأَةٌ تُرِيدُ أَنْ تَأْتِيَنِي، فَاسْتَقْبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «أَتُرِيدِينَ أَنْ تُدْخِلِي الشَّيْطَانَ بَيْتًا قَدْ أَخْرَجَهُ اللَّهُ مِنْهُ؟!». قَالَتْ: فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ عَنْهُ. وَفِي رِوَايَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ: لِأَبْكِيَنَّهُ بُكَاءً يُتَحَدَّثُ عَنْهُ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ قَدْ تَهَيَّأْتُ لِلْبُكَاءِ عَلَيْهِ، إِذْ أَتَتْ امْرَأَةٌ تُرِيدُ أَنْ تُسْعِدَنِي مِنَ الصَّعِيدِ^(١) فَاسْتَقْبَلَهَا. فَذَكَرَهُ،^(٢) وَقَالَ^(٣): فَكَفَفْتُ عَنِ الْبُكَاءِ فَلَمْ أَبْكِهِ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٥).

وَهَذَا فِي بُكَاءِ يَكُونُ مَعَهُ نَدْبٌ أَوْ نِيَاحَةٌ، وَهَكَذَا مَا رَوَيْنَا فِي مَا مَضَى عَنْ عَائِشَةَ مِنْ بُكَاءِ نِسَاءِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ^(٥).

(١) الصعيد: عوالى المدينة، وأصل الصعيد ما كان على وجه الأرض. صحيح مسلم بشرح النووى ٢٢٤/٦.

(٢ - ٢) فى م: «قالت».

(٣) المصنف فى المعرفة (٢١٩٢)، وابن راهويه فى مسنده (١٨٦٦). وأخرجه الحميدى (٢٩١)، وأبو يعلى (٦٩٥٥) عن سفيان بن عيينة به.

(٤) مسلم (٩٢٢).

(٥) تقدم تخريجه فى (٧١٦٦).

باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها

٧١٩١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي، حدثنا إبراهيم بن عبد الرحيم دثوقا، حدثنا عفان، حدثنا أبان (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرني أبو عمرو ابن أبي جعفر، أخبرنا عبد الله بن شيرويه، حدثنا إسحاق بن منصور، حدثنا حبان ابن هلال، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، أن زيدا حدثه، أن أبا سلام حدثه، أن أبا مالك الأشعري حدثه، أن النبي ﷺ قال: «أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركوهن؛ الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة. وإن النائحة إذا لم تثب قبل موتها تُقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب!». لفظ حديث حبان^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن عفان، وعن إسحاق بن منصور عن حبان^(٢).

٧١٩٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: [٣٢/٤] «ثنتان في الناس وهما بهم كفر؛ النياحة، والطعن في النسب»^(٣). رواه مسلم

(١) أخرجه أحمد (٢٢٩١٢) عن عفان به. وأحمد (٢٢٩٠٣)، وابن حبان (٣١٤٣) من طريق أبان به.

وأحمد (٢٢٩٠٤) من طريق يحيى بن أبي كثير به.

(٢) مسلم (٩٣٤).

(٣) المصنف في الصغرى (١١٨٣). وأخرجه أحمد (٨٩٠٥) من طريق الأعمش به.

في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن أبي معاوية^(١).

٧١٩٣- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول: خلال من خلال الجاهلية؛ الطعن في الأنساب، والنياحة. ونسي الثالثة. قال سفيان: يقولون: إنها الاستسقاء بالأنواء^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن علي بن المديني عن سفيان^(٣).

٧١٩٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا محمد بن ربيعة، عن محمد بن الحسن بن عطية، عن أبيه، عن جدّه، عن أبي سعيد الخدري قال: لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة^(٤).

٧١٩٥- حدثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان رحمه الله إملاءً، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأصم، حدثنا أبو عتبة أحمد بن الفرّج، حدثنا بقیة بن الوليد، حدثنا أبو عائذ وهو عفير بن معدان، حدثنا عطاء بن أبي رباح، أنه كان عند ابن عمر وهو يقول: إن رسول الله ﷺ لعن

(١) مسلم (٦٧).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ٣٧٢/٩ من طريق ابن الأعرابي به. والمصنف في الآداب (٥٥٦) من طريق سعدان بن نصر به.

(٣) البخاري (٣٨٥٠).

(٤) أبو داود (٣١٢٨). وأخرجه أحمد (١١٦٢٢) عن محمد بن ربيعة به. وقال الألباني في ضعيف أبي داود (٦٨٥): ضعيف الإسناد.

النَّائِحَةَ وَالْمُسْتَمِعَةَ وَالْحَالِقَةَ وَالسَّالِقَةَ وَالْوَاشِمَةَ وَالْمَوْتَشِمَةَ^(١). وَقَالَ: «لَيْسَ لِلنِّسَاءِ فِي اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ أَجْرٌ»^(٢).

**بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الدُّعَاءِ بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، وَضَرْبِ الْخَدِّ،
وَشَقِّ الْجَيْبِ، وَنَشْرِ الشَّعْرِ، وَالْحَلْقِ، وَالْخَرْقِ، وَالْخَدَشِ**

٧١٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عَفَّانَ الْعَامِرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(٣).

٧١٩٧- / وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو وَأَبُو ذَرٍّ ابْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ ابْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْمُدَكَّرُ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونَ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ

(١) الحالقة: من تحلق شعرها عند المصيبة إذا حلت بها، والسالقة: السلوق، ويقال بالصاد، رفع الصوت عند المصيبة. وقيل: هو أن تصك المرأة وجهها وتمرشه. والأول أصح، والواشمة من الوشم: أن يفرز الجلد بإبرة ثم يحشى بكحل أو نيل فيزرق أثره أو يخضر. والمستوشمة والموتشمة: التي يفعل بها ذلك. النهاية ٤٢٧/١، ٣٩١/٣، ١٨٩/٥.

(٢) أخرجه الطرسوسي في مسند عبد الله بن عمر (٢٠)، وابن حبان في المجروحين ١٩٨/٢ من طريق عفير بن معدان به. وقال الذهبي ١٤٠٨/٣: عفير واه.

(٣) المصنف في الصغرى (١١٨٦).

النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ بُنْدَارٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ وَحَدَّاهُ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ^(٢).

٧١٩٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ

عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبِرْتِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح) وَحَدَّثَنَا

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا

مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَسْرُوقٍ^(٣) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ^(٣) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَطَمَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ». لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ^(٤).

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ^(٥).

٧١٩٩- حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ

رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الشَّرْقِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ

مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ، أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَأَبِي بُرْدَةَ ابْنِ أَبِي مُوسَى

(١) أخرجه أحمد (٤١١١)، والنسائي (١٨٥٩)، وابن حبان (٣١٤٩) من طريق الأعمش به.

(٢) البخاري (١٢٩٧)، ومسلم (١٠٣/١٦٥).

(٣-٣) في حاشية الأصل: «عن عبد الله».

(٤) أخرجه أحمد (٣٦٥٨)، والترمذي (٩٩٩)، والنسائي (١٨٦١)، وابن ماجه (١٥٨٤) من طريق

سفيان به.

(٥) البخاري (١٢٩٤).

قالا: أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى فَأَقْبَلَتْ امْرَأَتُهُ [٣٢/٤ ظ] تَصِيحُ بَرِيَّةٍ^(١). قالوا^(٢): ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ»؟^(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ وَغَيْرِهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَوْنٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ^(٤).

٧٢٠٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُخَيْمِرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ ابْنُ أَبِي مُوسَى قَالَ: وَجِعَ أَبُو مُوسَى وَجَعًا فُغْشِيَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجَرٍ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهِ فَصَاحَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِيءٌ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَرِيءٌ مِنَ الصَّالِقَةِ^(٥) وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَّةِ^(٦). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» فَقَالَ: وَقَالَ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى^(٧).

٧٢٠١- حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودِ الْفَقِيهِ رَحِمَهُ اللَّهُ

(١) الرنة: الصوت عند البكاء. مشارق الأنوار ١/ ٢٩٢.

(٢) في س، م: «قال».

(٣) أخرجه النسائي (١٨٦٢)، وابن ماجه (١٥٨٦) من طريق جعفر بن عون به.

(٤) مسلم (١٠٤/...)، والبخاري (١٢٩٦).

(٥) في م: «السالقة».

(٦) أخرجه مسلم (١٠٤/١٦٧)، وابن حبان (٣١٥٢) من طريق الحكم بن موسى به.

(٧) البخاري (١٢٩٦) معلقًا.

إملاءً وقراءةً عَلَيْهِ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ ابْنِ الْخَلِيلِ الْقَطَّانُ سَنَةَ إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدِ النَّسَوِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ، أَنَّ أَبَا مُوسَى أَعْمَى عَلَيْهِ فَبَكَتْ عَلَيْهِ امْرَأَتُهُ ابْنَةُ أَبِي مُرَّةَ فَأَفَاقَ فَقَالَ: أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا بَرَّئْتُ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؛ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ وَخَرَقَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ حَسَنِ الْحُلَوَانِيِّ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ^(٢).

٧٢٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ عَامِلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَلَى الرَّبَذَةِ قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَيْدُ بْنُ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنَ الْمُبَايَعَاتِ قَالَتْ: كَانَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَعْرُوفِ الَّذِي أَخَذَ عَلَيْنَا أَلَّا نَعْصِيَهُ فِيهِ، أَلَّا نَخْمِشَ وَجْهًا، وَلَا نَدْعُو وَيْلًا، وَلَا نَشُقَّ جَيْبًا، وَلَا نَنْشُرَ شَعْرًا^(٣).

٧٢٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ نَاجِيَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ: أَعْمَى عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَجَعَلَتْ أُخْتُهُ تَبْكِي عَلَيْهِ وَتَقُولُ: وَاجْبَلَاهُ. وَتُعَدِّدُ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: مَا قُلْتِ لِي شَيْئًا إِلَّا وَقَدَ

(١) أخرجه ابن منده في الإيمان (٦٠٧) عن محمد بن الحسين القطان به.

(٢) مسلم (١٠٤/٠٠٠).

(٣) أبو داود (٣١٣١). وقال الذهبي ١٤٠٩/٣: حميد مختلف في توثيقه.

قيل لى : أنت كذلك؟^(١). رواه البخارى في «الصحيح» عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل^(٢). ورواه عبثر عن حصين، وزاد: فلما مات لم تبك عليه^(٣).

٧٢٠٤- أخبرنا أبو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد، أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا العباس بن محمد الدورى، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عمر، أن النبى ﷺ نهى أن تتبع جنازة معها رثة^(٤).

باب الرغبة في أن يتعزى بما أمر الله تعالى به

من الصبر والاسترجاع

٧٢٠٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن على بن عقان، حدثنا ابن نمير، عن الأعمش، عن شقيق، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا حضرتم الميت أو المريض فقولوا خيراً؛ فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون». فلما مات أبو سلمة قلت: يا رسول الله ما أقول؟ قال: [٣٣/٤] «قولى: اللهم اغفر لنا وله

(١) أخرجه ابن سعد ٥٢٩/٣ عن محمد بن فضيل به.

(٢) البخارى (٤٢٦٧).

(٣) أخرجه البخارى (٤٢٦٨) من طريق عبثر به.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٥٨٣) من طريق عبيد الله به. وأحمد (٥٦٦٨) من طريق مجاهد به. وقال الذهبى

١٤١٠/٣: أبو يحيى ضعف، وعند ابن ماجه: «راية» اهـ. قلت: عند ابن ماجه: «رانة». بالنون لا

بالياء.

وَأَعْقَبْنَا مِنْهُ عُقْبَى صَالِحَةً». فَقُلْتُهَا، فَأَعْقَبَنِي اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).

٧٢٠٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ أَفْلَحَ، عَنْ ابْنِ سَفِينَةَ، عَنْ أُمِّ سَلْمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، اللَّهُمَّ أَجْزِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا. إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا». قَالَتْ: فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلْمَةَ قُلْتُ: أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلْمَةَ؟ أَوَّلُ بَيْتٍ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا، فَأَخْلَفَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَتْ: فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاطِبَ بْنَ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ، فَقُلْتُ: إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيْرُورٌ. فَقَالَ: «أَمَا ابْنُهَا فَندعو الله عز وجل أن يغنيها، وأدعو الله أن يذهب الغيرة»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنِ إِسْمَاعِيلِ^(٤).

٧٢٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْحِيرِيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ،

(١) أخرجه أحمد (٢٦٦٠٨) عن ابن نمير به. وتقدم في (٦٦٧٥، ٦٦٧٦).

(٢) مسلم (٩١٩).

(٣) المصنف في الآداب (١٠٦٦). وأخرجه أحمد (٢٦٦٣٥)، ومسلم (٤/٩١٨) من طريق سعد بن سعيد به.

(٤) مسلم (٣/٩١٨).

عن مُجاهِدٍ، عن سعيدِ بنِ المُسيَّبِ، عن عُمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: نِعَمَ العِدْلانِ
وَنِعَمَ العِلاوَةِ^(١) ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَبْتَهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ (١٥٦)
أَوْلِيكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ. نِعَمَ العِدْلانِ ﴿وَأَوْلِيكَ هُمْ
الْمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ١٥٦، ١٥٧]. نِعَمَ العِلاوَةِ^(٢).

٧٢٠٨- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الرحمن بن
الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا
ثابت البناني، عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ بامرأةٍ عندَ قبرٍ
وهي تبكي فقال لها: «اتقي الله واصبري». فقالت: إليك عنى، فإنك لم تُصب
بمُصِيبَتِي. قال: ولم تعرفه. فقيل لها: هو رسولُ اللهِ ﷺ. فأخذها مثل الموتِ
فأتت بابَ رسولِ اللهِ ﷺ فلم تجدْ عنده بوابينَ فقالت: يا رسولَ اللهِ إني لم
أعرفك. فقال رسولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ الصَّبْرَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ»^(٣). رواه البخاري في
«الصحيح» عن آدم بن أبي إياس، وأخرجه مسلمٌ من أوجهٍ عن شعبة^(٤). وقال
بعضهم في الحديث: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»:

٧٢٠٩- أخبرنا أبو صالح العنبري، أخبرنا جدِّي يحيى بن منصور،
حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد يعنى ابن جعفر،

(١) العِدْلان: مثني عدل، وهو نصف الحمل على أحد شقي الدابة. والحمل عدلان. والعلاوة ما جعل
بين العدلين. مشارق الأنوار ٢/٦٩.

(٢) المصنف في الشعب (١٥٨٧)، والحاكم ٢/٢٧٠. وأخرجه سعيد بن منصور (٢٣٣ - تفسير) من
طريق منصور به.

(٣) أخرجه أحمد (١٢٤٥٨)، والبخاري (٧١٥٤)، وأبو داود (٣١٢٤)، وابن حبان (٢٨٩٥) من طريق
شعبة به مطولاً ومختصراً.

(٤) البخاري (١٢٨٣)، ومسلم (٥/٩٢٦).

حدثنا شعبة، عن ثابتِ البُنانيِّ قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ قال: «الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ^(٢).

٧٢١٠- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْقَاسِمُ بْنُ الْقَاسِمِ السِّيَّارِيُّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَوْجِّهِ، أَخْبَرَنَا عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلُ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ: أَرْسَلَتِ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّ ابْنِي قُبُضَ فَأَتِنَا، فَأَرْسَلَ يُقْرِئُ السَّلَامَ وَيَقُولُ: «إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلٌّ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ». فَأَرْسَلَتِ إِلَيْهِ تُقْسِمُ لِيَأْتِيَنَّهَا، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَرَجُلٌ، فَدَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الصَّبِيَّ وَنَفْسَهُ تَقَعَّقُ^(٣)، حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: كَأَنَّهَا شَنَّ. ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ سَعْدُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذَا؟ قَالَ: «هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرَحِمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ»^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ عَاصِمٍ^(٥).

٧٢١١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) أخرجه الترمذی (٩٨٨) عن محمد بن بشار به. وأحمد (١٢٣١٧)، والنسائي (١٨٦٨) من طريق محمد بن جعفر به.

(٢) البخاری (١٣٠٢)، ومسلم (١٤/٩٢٦).

(٣) القعقة: حكاية صوت الشيء اليابس إذا حرك. فتح الباری ٣/١٥٧.

(٤) المصنف في الآداب (١٠٦٥). وأخرجه النسائي (١٨٦٧) من طريق عبد الله بن المبارك به. وأحمد

(٢١٧٧٩)، والبخاری (٥٦٥٥)، وأبو داود (٣١٢٥)، وابن ماجه (١٥٨٨) من طريق عاصم به.

(٥) البخاری (١٢٨٤)، ومسلم (٩٢٣).

جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةَ وَحَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَجَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثَنَا شَيْخُ سَمِعَهُ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ وَقَدْ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ قَالَ: قَالَ مَالِكُ أَبُو أَنَسٍ لَامْرَأَتِهِ أُمِّ سُلَيْمٍ وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ: أَرَى هَذَا الرَّجُلَ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ يُحَرِّمُ الْخَمْرَ. فَاذْهَبْ حَتَّى آتِيَ الشَّامَ فَهَلِّكْ هُنَالِكَ، فَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ فَخَطَبَ أُمَّ سُلَيْمٍ فَكَلَّمَهَا فِي ذَلِكَ فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ مَا مِثْلُكَ يُرَدُّ، وَلَكِنَّكَ امْرُؤٌ كَافِرٌ وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ، لَا يَصْلِحُ أَنْ أَتَزَوَّجَكَ. فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ دَهْرُكَ^(١). قَالَتْ: وَمَا دَهْرِي؟ قَالَ: الصَّفْرَاءُ وَالْبَيْضَاءُ. قَالَتْ: فَإِنِّي لَا أُرِيدُ صَفْرَاءً وَلَا بَيْضَاءً، أُرِيدُ مِنْكَ الْإِسْلَامَ. قَالَ: فَمَنْ لِي بِذَلِكَ؟ قَالَتْ: لَكَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَاذْهَبْ أَبُو طَلْحَةَ يُرِيدُ / النَّبِيَّ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي أَصْحَابِهِ فَلَمَّا رَأَاهُ قَالَ: «جَاءَكُمْ أَبُو طَلْحَةَ غُرَّةَ الْإِسْلَامِ بَيْنَ عَيْنَيْهِ». فَجَاءَ فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِمَا قَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَتَزَوَّجَهَا عَلَى ذَلِكَ. قَالَ ثَابِتٌ: فَمَا بَلَّغْنَا أَنْ مَهْرًا كَانَ أَكْبَرَ مِنْهَا رَضِيَتْ بِالْإِسْلَامِ مَهْرًا، فَتَزَوَّجَهَا، وَكَانَتْ امْرَأَةً مَلِيحَةً الْعَيْنَيْنِ فِيهَا صِغَرٌ، فَكَانَتْ مَعَهُ حَتَّى وُلِدَ مِنْهُ بَنِيٌّ، وَكَانَ يُحِبُّهُ أَبُو طَلْحَةَ حُبًّا شَدِيدًا، إِذْ مَرِضَ الصَّبِيُّ وَتَوَاضَعَ أَبُو طَلْحَةَ لِمَرَضِهِ أَوْ تَضَعَّعَ لَهُ، فَاذْهَبَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَاتَ الصَّبِيُّ، فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ ﷺ: لَا يَنْعِينَنِي إِلَى أَبِي طَلْحَةَ أَحَدٌ ابْنَهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَنْعَاهُ لَهُ. فَهَيَّاتِ الصَّبِيَّ وَوَضَعْتَهُ وَجَاءَ أَبُو طَلْحَةَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَ: كَيْفَ ابْنِي؟ فَقَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ

(١) يقال: ما ذاك دهري، وما دهري بكذا. أي: همتي وإرادتي. النهاية ١٤٥/٢.

ما كان منذ اشتكى أسكن منه الساعة. قال: فله الحمد. فأنته بعشائه فأصاب منه، ثم قامت فتطيبت وتعرضت له فأصاب منها، فلما علمت أنه طعم وأصاب منها قالت: يا أبا طلحة، رأيت لو أن قوما أعاروا قوما عارية لهم فسألوهم إياها، أكان لهم أن يمنعوهم؟ فقال: لا. قالت: فإن الله عز وجل كان أعارك ابنك عارية ثم قبضه إليه، فاحتسب ابنك واصبر. فغضب، ثم قال: تركتيني حتى إذا وقعت بما وقعت به نعتت إلى ابني! ثم غدا إلى رسول الله ﷺ فأخبره فقال رسول الله ﷺ: «بارك الله لكما في غابري ليلتكما». فتلقت من ذلك الحمل، وكانت أم سليم رضي الله عنها تسافر مع رسول الله ﷺ تخرج معه إذا خرج، وتدخل معه إذا دخل، وقال رسول الله ﷺ: «إذا ولدت أم سليم فأتوني بالصبي». فأخذها الطلق ليلة قربهم من المدينة قالت: اللهم إني كنت أدخل إذا دخل نبيك وأخرج إذا خرج نبيك وقد حضر هذا الأمر. فولدت غلاما يعنى حين قدما المدينة، فقالت لابنها أنس: انطلق بالصبي إلى رسول الله ﷺ. فأخذ أنس الصبي فانطلق به إلى النبي ﷺ وهو يسيم إبلا وغنما فلما نظر إليه قال لأنس: «أولدت ابنة ملحان؟». قال: نعم. فألقى ما في يده فتناول الصبي فقال: «أتوني بتمراب عجوة». فأخذ النبي ﷺ التمر فجعل يحنك الصبي وجعل الصبي يتلمظ^(١) فقال: «انظروا إلى حب الأنصار التمر». فحنكه رسول الله ﷺ وسماه عبد الله، قال ثابت: وكان يعد من خيار المسلمين^(٢).

(١) التملظ: تتبع بقية الطعام باللسان في الفم. مشارق الأنوار ١/٣٥٨.

(٢) الطيالسي (٢١٦٨). وأخرجه أحمد (١٣٠٢٦) من طريق سليمان بن المغيرة به. وأحمد =

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةَ عَنْ ثَابِتٍ، قِصَّةَ الْوَفَاةِ دُونَ مَا قَبْلَهَا مِنْ قِصَّةِ التَّرْوِيجِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ إِسْحَاقَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ مُخْتَصَرًا^(١).

٧٢١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمِهْرَانِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ التَّاجِرِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ عَيَّاشُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَوْهَرِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كَانَ بِمَكَّةَ مُقْعَدَانِ وَكَانَ لهُمَا ابْنٌ يَحْمِلُهُمَا غُدْوَةً وَيَأْتِي بِهِمَا الْمَسْجِدَ فَيَضَعُهُمَا فِيهِ، ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَكْتَسِبُ عَلَيْهِمَا، فَإِذَا أَمَسَى احْتَمَلَهُمَا فَأَقْلَبَهُمَا، فَفَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَنْهُ فَقَالُوا: مَاتَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ تَرَكَ أَحَدٌ لِأَخِي لَتَرَكَ ابْنُ الْمُقْعَدَيْنِ». ثُمَّ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَثِيرًا يَقُولُ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ دَاوُدَ^(٢).

= (١٢٧٩٥، ١٤٠٦٥)، ومسلم ١٦٨٩/٣ (٢٢/٢١٤٤)، وأبو داود (٤٩٥١)، وابن حبان

(٤٥٣١) من طريق حماد به. والنسائي (٣٣٤١)، وابن حبان (٨١٨٧) من طريق جعفر به. وأتى به بعضهم مطولاً، وبعضهم مختصراً.

(١) مسلم ١٩٠٩/٤ (١٠٧/٢١٤٤)، والبخاري (١٣٠١، ١٥٠٢).

(٢) ابن عدى ١٤٩٥/٤. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٥٩٦٧) من طريق أبي كامل به. وأخرجه =

٧٢١٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبيد بن إبراهيم الأسدي الحافظ وأبو محمد عبد الرحمن بن حمدان الجلاب قالوا: حدثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، حدثنا إسحاق بن محمد الفروي، حدثنا عبد الله بن عمر العمري، عن أخيه عبيد الله بن عمر، عن إبراهيم بن محمد ابن عبد الله بن جحش، عن أبيه، عن حمنة بنت جحش أنه قيل لها: قُتِلَ أخوك. فقالت: يَرَحْمَهُ اللهُ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. فقيل لها: قُتِلَ خالك حمزة. فقالت: رَحِمَهُ اللهُ، إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. فقيل لها: قُتِلَ زوجك. فقالت: واحزنناه! فقال النبي ﷺ: «إِنَّ لِلزَّوْجِ مِنَ الْمَرْأَةِ لَشُعْبَةً لَيْسَتْ لِشَيْءٍ»^(١).

٧٢١٤- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، حدثنا أبو بكر محمد بن عمر بن حفص الزاهد، حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبيسي الكوفي، أخبرنا وكيع، عن الأعمش، عن أبي ظبيان قال: كُنَّا نَعْرِضُ الْمَصَاحِفَ عِنْدَ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ فَمَرَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾ [التغابن: ١١]. قال: فسألناه عنها فقال: هو الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ

= ابن الأثير في أسد الغابة ٤٢٨/٦ من طريق الإسماعيلي به. وقال الذهبي ١٤١٣/٣: المدني واه.

(١) الحاكم ٦١/٤، ٦٢. وفيه: عبدان بن يزيد الدقاق. بدلاً من: عبد الرحمن بن حمدان الجلاب. وأخرجه ابن ماجه (١٥٩٠) من طريق الفروي به بدون ذكر عبيد الله المصغر. وقال الذهبي ١٤١٣/٣: غريب، وفيه: واحرباه. مكان: واحزنناه.

أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فِيرَضَى وَيُسَلِّمُ^(١).

وَرُوِيَ هَذَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

/بَابُ مَا يُرْجَى فِي الْمُصِيبَةِ بِالْأَوْلَادِ إِذَا احْتَسَبَهُمْ

٦٧/٤

٧٢١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ

ابْنُ مُحَمَّدٍ وَمَوْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّهْلِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ

فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ»^(٣). [٣٤/٤ظ] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ

أَبِي أُوَيْسٍ عَنِ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٤).

٧٢١٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ

الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا

مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ وَزَادَ: «لَمْ يَلْغُوا الْجَنَّةَ»^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ

(١) أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الشَّعْبِ (٩٩٧٦)، وَالثَّلْبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ٣٢٩/٩ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

بِهِ. وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي تَفْسِيرِهِ ٢/٢٩٥، وَالطَّبْرَانِيُّ ١٢/٢٣ مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ - كَمَا فِي الدَّرِّ الْمَثُورِ ١٤/٥١٦.

(٣) مَالِكٌ ١/٢٣٥، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ (١٠١٢٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٠٦٠)، وَالنَّسَائِيُّ (١٨٧٤)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٩٤٢).

(٤) الْبُخَارِيُّ (٦٦٥٦)، وَمُسْلِمٌ (٢٦٣٢/١٥٠).

(٥) عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٠١٣٩)، وَعَنْهُ أَحْمَدُ (٧٧٢١).

محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق^(١).

٧٢١٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مُسَدَّد، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن أبي صالح ذكوان، عن أبي سعيد أن نِسْوَةَ اجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ امْرَأَةٍ تُقَدِّمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةَ إِلَّا كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ». فقالت امرأة: يا رسول الله واثنين؟ قال: «واثنين»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن مُسَدَّد، ورواه مسلم عن أبي كامل عن أبي عوانة^(٣).

وقد رواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة. ورواه شريك عن ابن الأصبهاني عن أبي صالح عن أبي سعيد وأبي هريرة^(٤). ورواه شعبة عن ابن الأصبهاني عن أبي صالح عن أبي سعيد^(٥). وعن ابن الأصبهاني عن أبي حازم عن أبي هريرة^(٦). زاد سهيل في روايته: «فتحتسبهم».

(١) مسلم (٢٦٣٢/١٥٠).

(٢) أخرجه أحمد (١١١٠٦)، والبخاري (١٢٤٩) من طريق عبد الرحمن بن الأصبهاني به.

(٣) البخاري (٧٣١٠)، ومسلم (٢٦٣٣).

(٤) أخرجه البخاري معلقاً عقب (١٢٤٩). وابن أبي شيبة (١١٩٨٧) عن شريك به.

(٥) أخرجه أحمد (١١٢٩٦)، والبخاري (١٠١، ١٠٢)، ومسلم (٢٦٣٤)، والنسائي في الكبرى

(٥٨٩٦، ٥٨٩٧)، وابن حبان (٢٩٤٤) من طريق شعبة به.

(٦) أخرجه البخاري عقب (١٠٢)، ومسلم (١٥٣/٢٦٣٤).

٧٢١٨- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الحسن المحدث، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا عبد الله بن عمر، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من أصيب له ولدان أو ثلاثة لم يبلغوا الجنة فاحتسبهم كانوا له سترًا من النار»^(١)

٧٢١٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الفضل ابن إبراهيم، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ: «لَا يَمُوتُ لِإِحْدَاكُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا دَخَلَتِ الْجَنَّةَ». فقالت امرأة: أو اثنين يا رسول الله؟ قال: «أو اثنين»^(٢). رواه مسلم في «الصحیح» عن قتيبة^(٣).

٧٢٢٠- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو يحيى^(٤) زكريا بن يحيى الناقد، حدثنا إبراهيم بن مهدي، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ما من مسلم يتوفى له ثلاثة لم يبلغوا الجنة إلا

(١) المصنف في الشعب (٩٧٤٤).

(٢) أخرجه أحمد (٨٩١٦) عن قتيبة به. وابن حبان (٢٩٤١) من طريق الدراوردي به. وأحمد (٧٣٥٧)، والنسائي في الكبرى (٥٨٩٨) من طريق سهيل بنحوه.

(٣) مسلم (١٥١/٢٦٣٢).

(٤) بعده في م: «بن». وينظر تاريخ بغداد ١٠/٤٦١، وطبقات الحنابلة ١/١٥٦.

أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ».

٧٢٢١- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني القاسم بن زكريا، حدثنا يوسف بن حماد المعنى، حدثنا عبد الوارث. فذكره بمعناه، إلا أنه قال: «بفضل رحمة إياهم»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي معمر [٣٥/٤] عن عبد الوارث^(٢).

٧٢٢٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي وأبو سعيد مسعود بن محمد الجرجاني قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن علي الميموني بالرقية، حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال: حدثنا أبي، عن جده طلق بن معاوية، عن أبي زرعة ابن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم فقالت: يا رسول الله قد دفنت ثلاثة من ولدي. فقال: «لقد احتظرت بحظار^(٣) شديد من النار»^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن عمر بن حفص^(٥).

٧٢٢٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن

(١) أخرجه النسائي (١٨٧٢)، وفي الكبرى (٢٠٠١)، وابن ماجه (١٦٠٥) عن يوسف بن حماد به، وليس عند النسائي في الصغرى: «إياهم». والبخاري (١٣٨١) من طريق عبد العزيز به.

(٢) البخاري (١٢٤٨).

(٣) احتظرت بحظار: أراد لقد احتميت بحمي عظيم من النار يقيك حرها ويؤمنك دخولها. النهاية ٤٠٤/١.

(٤) المصنف في الآداب (١٠٦٢). وأخرجه أحمد (٩٤٣٧)، والنسائي (١٨٧٧) من طريق حفص بن غياث به.

(٥) مسلم (١٥٥/٢٦٣٦).

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا معتمر بن سليمان، عن أبيه، حدثنا أبو السليل، عن أبي حسان قال: قلت لأبي هريرة: مات لي ابنان فهل أنت مُحدّثي عن رسول الله ﷺ بحديثٍ تُطَيّبُ به أنفسنا عن موتانا؟ قال: نعم «صِفَارُهُمْ دَعَامِيصٌ»^(١) الْجَنَّةِ، يَلْقَى أَحَدُهُمْ أَبَوَيْهِ أَوْ أَبَاهُ فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ كَمَا آخُذُ أَنَا بِصِنْفَةٍ^(٢) ثَوْبِكَ هَذَا، فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ^(٣) الْجَنَّةِ^(٤).

٦٨/٤ - ٧٢٢٤- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد

ابن حاتم الداربردي بمرور، حدثنا أبو المثنى العنبري، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن التيمي. فذكره بمعناه إلا أنه قال: فقال: قال رسول الله ﷺ:

«صِفَارُهُمْ دَعَامِيصٌ الْجَنَّةِ»^(٥). رواه مسلم في «الصحیح» عن محمد بن عبد الأعلى وغيره عن معتمر، وعن عبید الله بن سعيد عن يحيى بن سعيد^(٦).

٧٢٢٥- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو بكر محمد بن

عبد الله الشافعي، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا

(١) الدعاميص: جمع دعووص، وهي دويبة تكون في مستنقع الماء، والدعووص أيضا الدخال في الأمور؛ أي أنهم سياحون في الجنة دخالون في منازلهم لا يمنعون من موضع، كما أن الصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم ولا يحتجب منهم أحد. النهاية ١٢٠/٢.

(٢) صنف الثوب: حاشيته، وقيل: بل الناحية التي فيها الهدب. تفسير غريب ما في الصحيحين ١٢٥/١.
(٣) في س: «إياه».

(٤) أخرجه أحمد (١٠٣٣١) من طريق سليمان به.

(٥) أخرجه المزى في تهذيب الكمال ١٤٩/٨ من طريق يحيى به.

(٦) مسلم (٢٦٣٥).

عَوْفٌ، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا أدخلهم الله وأبويهم الجنة بفضل رحمته». قال: «ويكونون على باب من أبواب الجنة فيقال لهم: ادخلوا الجنة. فيقولون^(١): حتى يجيء أبوانا. فيقال لهم: ادخلوا الجنة أنتم وأبواكم^(٢) بفضل رحمة الله^(٣)».

والأخبار في هذا الباب كثيرة، وفيما ذكرنا كفاية.

٧٢٢٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش (ح) وحدثنا الإمام أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان، حدثنا الإمام والدي، حدثنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم الثقفي، حدثنا محمد بن الصَّبَّاح، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سويد، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ما تعدون الرقوب فيكم؟». قالوا: هو الذي لا يولد له. قال: «ليس ذاك بالرقوب، ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً». قال: «فما تعدون الصرعة فيكم؟». قالوا: الذي لا تصرعه الرجال. قال: «ليس بذاك، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب». لفظ حديث جرير، وفي حديث أبي معاوية تقديم وتأخير قال أولاً: «ما تعدون

(١) بعده في س: «لا».

(٢) في س، وحاشية الأصل: «أباؤكم».

(٣) المصنف في الشعب (٩٧٤٧)، وفيه: الحسن بن الحسن. بدلاً من: إسحاق بن الحسن. وأخرجه

أحمد (١٠٦٢٢)، والنسائي (١٨٧٥) من طريق عوف به.

فِيكُمْ الصُّرَعَةَ؟». قالوا: الَّذِي لَا تَصْرَعُهُ الرَّجَالُ. قال: «لَا وَلَكِنَّ الصُّرَعَةَ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». قال: وقال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «[٤/٣٥ظ] مَا تَعُدُّونَ فِيكُمْ الرَّقُوبَ؟». قال: قلنا: الرَّقُوبُ الَّذِي لَا يُولَدُ لَهُ. قال: «لَا، وَلَكِنَّ الرَّقُوبُ الَّذِي لَمْ يُقَدِّمْ مِنْ وَلَدِهِ شَيْئًا»^(١). رواه مسلمٌ في «الصحیح» عن أبي بكرِ ابنِ أبي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، وَعَنْ قُتَيْبَةَ وَعُثْمَانَ عَنْ جَرِيرٍ^(٢).

٧٢٢٧- وأخبرنا أبو بكرِ ابنُ فُورَكٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ قَالَ: دَفَنْتُ ابْنِي سِنَانًا، وَأَبُو طَلْحَةَ الْخَوْلَانِيُّ جَالِسٌ عَلَيَّ شَفِيرِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَبِضَ اللَّهُ ابْنَ الْعَبْدِ قَالَ لِمَلَائِكَتِهِ: مَا قَالَ عَبْدِي؟ قَالُوا: حَمِدَكَ وَاسْتَرْجَعَ. قَالَ: ابْنُوَاله بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ، وَسَمَّوْهُ بَيْتَ الْحَمْدِ»^(٣).

٧٢٢٨- وأخبرنا أبو طاهرٍ الفقيه، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ بَارِقِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنِي جَدِّي سِمَاكُ بْنُ الْوَلِيدِ الْحَنْفِيُّ، عَنْ

(١) أخرجه أحمد (٣٦٢٦)، وأبو داود (٤٧٧٩) من طريق أبي معاوية به. وابن حبان (٢٩٥٠) من طريق جرير به. ومسلم (١٠٦/٢٦٠٨)، وابن حبان (٥٦٩١) من طريق الأعمش به.

(٢) مسلم (٢٦٠٨/...).

(٣) الطيالسي (٥١٠). وأخرجه أحمد (١٩٧٢٥)، والترمذي (١٠٢١)، وابن حبان (٢٩٤٨) من طريق حماد به. وقال الترمذي: حسن غريب. وقال الذهبي ٣/١٤١٥: الضحاك عن أبي موسى مرسل.

ابن عباس، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانِ^(١) مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ». فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «وَوَاحِدَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَوَاحِدَةٌ يَا مَوْفِقَةٌ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ أُمَّتِي فَرَطٌ، فَأَنَا فَرَطٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ، لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِي»^(٢).

٧٢٢٩- وَحَدَّثَنَا الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ الدَّقَّاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبَرَكِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ بَارِقِ الْحَنْفِيُّ. فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ^(٣).

بَابُ الرُّخْصَةِ فِي الْبُكَاءِ بِلَا نَدْبٍ وَلَا نِيَاحَةٍ

٧٢٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ السُّكَّرِيُّ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: قَالَ: «أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِابْنَةِ ابْنَتِهِ وَنَفْسُهَا تَقَعُّعُ كَأَنَّهَا فِي شَنْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلِلَّهِ مَا أُعْطِيَ، وَكُلٌّ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى». قَالَ: وَبَكَى فَقَالَ لَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ / أَتَبْكِي وَقَدْ نَهَيْتَ عَنِ الْبُكَاءِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ٦٩/٤

(١) يقال: افترط فلان ابنا له صغيرا. إذا مات قبله. النهاية ٤٣٤/٣.

(٢) أخرجه أحمد (٣٠٩٨)، والترمذي (١٠٦٢) من طريق عبد ربه بن بارق به. وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن بارق، وقد روى عنه غير واحد من الأئمة.

(٣) المصنف في الشعب (٩٧٥١).

«إِنَّمَا هِيَ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءَ»^(١).
 رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ،
 وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجُهٍ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ^(٢).

٧٢٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي
 وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ
 ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وُلِدَ لِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ
 بِأَبِي إِبْرَاهِيمَ». ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفِ امْرَأَةٍ قَيْنٍ بِالْمَدِينَةِ يُقَالُ لَهُ: أَبُو سَيْفِ.
 فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهُ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَانْتَهَيْنَا إِلَى أَبِي سَيْفِ وَهُوَ يَنْفُخُ
 بِكَبِيرِهِ. قَالَ: وَالْبَيْتُ مُمْتَلِئٌ دُخَانًا. قَالَ: فَاسْرَعْتُ الْمَشَى بَيْنَ يَدَيْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاتَيْتُ أَبَا سَيْفِ فَقُلْتُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٣٦/٤] أَمْسِكْ
 أَمْسِكْ. فَأَمْسَكَ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ
 أَنْ يَقُولَ. قَالَ أَنَسٌ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ^(٣)
 فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ،
 وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يُرْضِي رَبَّنَا، وَاللَّهِ يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ»^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي

(١) أخرجه أحمد (٢١٧٧٩)، وابن حبان (٣١٥٨) من طريق أبي معاوية به. وتقدم في (٧٢١٠).

(٢) مسلم (٩٢٣)، والبخاري (١٢٨٤، ٥٦٥٥).

(٣) يكيد بنفسه: أي يجود بها. غريب الحديث لابن الجوزي ٣٠٦/٢.

(٤) أخرجه أحمد (١٣٠١٤) عن هاشم أبي النضر به. وأبو داود (٣١٢٦)، وابن حبان (٢٩٠٢) من طريق

سليمان به.

«الصحيح» عن هُدْبَةَ وشَيْبَانَ عن سُلَيْمَانَ، وأَخْرَجَهُ البخاريُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: وَرَوَاهُ مُوسَى عَنْ سُلَيْمَانَ^(١).

٧٢٣٢- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّخْلِ، فَإِذَا ابْنُهُ إِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ففَاضَتْ عَيْنَاهُ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَتَبْكِي وَأَنْتَ تَنْهَى النَّاسَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَهْوَ عَنِ الْبُكَاءِ، إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنِ النَّوْحِ، صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ؛ صَوْتِ عِنْدَ نِعْمَةٍ لَهُمْ وَلَعِبٍ وَمَزَامِيرِ شَيْطَانٍ، وَصَوْتِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ خَمَشِ وُجُوهُ، وَشَقِّ جُيُوبٍ، وَرَنَّةٍ، وَهَذَا هُوَ رَحْمَةٌ، وَمَنْ لَا يُرْحَمُ لَا يُرْحَمُ، يَا إِبْرَاهِيمُ لَوْلَا أَنَّهُ أَمَرَ حَقًّا وَوَعَدَ صِدْقًا وَأَنَّ آخِرَنَا سَيَلْحَقُ بِأَوْلَانَا، لَحَزِنَّا عَلَيْكَ حُزْنًا هُوَ أَشَدُّ مِنْ هَذَا، وَإِنَّا بِكَ لَمَحْزُونُونَ، تَبْكِي الْعَيْنُ وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ وَلَا نَقُولُ مَا يُسْخِطُ الرَّبَّ»^(٢).

٧٢٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُعَلَّى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: اشْتَكَيْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ شَكْوَى لَهُ، فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ،

(١) مسلم (٢٣١٥)، والبخاري (١٣٠٣).

(٢) أخرجه الترمذي (١٠٠٥) من طريق ابن أبي ليلى به. وقال الترمذي: حديث حسن.

فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ فَقَالَ: «أَقْدَقَ قَضِي؟». فَقَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكَوْا فَقَالَ: «أَلَا تَسْمَعُونَ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِخُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ - أَوْ يَرْحَمُ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَصْبَغَ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَوَادٍ^(٢).

بَابُ مَنْ رَخَّصَ فِي الْبُكَاءِ إِلَى أَنْ يَمُوتَ الَّذِي يُبْكَى عَلَيْهِ

٧٢٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُرْزُكِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْبُوشَنجِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، عَنْ عَتِيكِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَتِيكٍ وَهُوَ جَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو أُمِّهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَتِيكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ ثَابِتٍ فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ، فَصَاحَ بِهِ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: «غُلِبْنَا عَلَيْكَ يَا أبا الرَّبِيعِ». فَصَاحَ النِّسْوَةُ وَبَكَيْنَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكٍ يُسَكِّتُهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: / «دَعِهِنَّ، فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً». قَالُوا: وَمَا الْوُجُوبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِذَا مَاتَ»^(٣).

(١) المصنف في الصغرى (١١٨٨)، والشعب (١٠١٦٥). وأخرجه ابن حبان (٣١٥٩) من طريق ابن وهب به.

(٢) البخارى (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤).

(٣) الموطأ برواية ابن بكير (ص ٧٣ - مخطوط)، وبرواية يحيى ١/٢٣٣، ٢٣٤، ومن طريقه أبو داود (٣١١١)، والنسائى (١٨٤٥)، وابن حبان (٣١٨٩، ٣١٩٠).

٧٢٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد ابن السَّمَاكِ، حدثنا [٣٦/٤ظ] الحسن بن مكرم، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا أسامة بن زيد، حدثني الزُّهْرِيُّ، عن أنس بن مالك قال: لَمَّا رَجَعَ رسولُ اللَّهِ ﷺ من أحدٍ سَمِعَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ يَبْكِينَ فَقَالَ: «لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِي لَهُ». فَبَلَغَ ذَلِكَ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَبَكِينَ لِحَمْزَةَ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: «يَا وَيْحَهُنَّ مَا زِلْنَ يَبْكِينَ مُنْذُ الْيَوْمِ، فَلْيَبْكِينَ^(١)، وَلَا يَبْكِينَ عَلَيَّ هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ^(٢)».

وقد قيل: عن أسامة عن نافع عن ابن عمر:

٧٢٣٦- حدثنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبُوبِيُّ، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر قال: رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ فَسَمِعَ نِسَاءَ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ يَبْكِينَ عَلَيَّ هَلِكَاهُنَّ فَقَالَ: «لَكِنَّ حَمْزَةَ لَا بَوَاكِي لَهُ». فَجِئْنَا نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَبَكِينَ عَلَيَّ حَمْزَةَ عِنْدَهُ، وَرَقَدَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُنَّ يَبْكِينَ فَقَالَ: «يَا وَيْحَهُنَّ إِنَّهُنَّ لَهُنَّ حَتَّى الْآنَ، مُرُوهُنَّ فَلْيَرْجِعْنَ، وَلَا يَبْكِينَ عَلَيَّ هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ^(٣)».

وقوله: «وَلَا يَبْكِينَ عَلَيَّ هَالِكٍ بَعْدَ الْيَوْمِ». إن أراد به العموم كان كقوله في حديث ابن عتيك: «فَإِذَا وَجِبَ فَلَا تَبْكِينَ بَاكِيَةً». وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ

(١) في س، م: «فليسكتن».

(٢) الحاكم ١/٣٨١. وأخرجه أبو يعلى (٣٦١٠) من طريق أسامة بن زيد به.

(٣) الحاكم ٣/١٩٥. وأخرجه أحمد (٤٩٨٤، ٥٥٦٣)، وابن ماجه (١٥٩١) من طريق أسامة به.

على هالك من شهداء أحد، فكأنه قال: حسبك ما بكيتن عليهم. وقد وردت الرخصة في البكاء بعد الموت بدمع العين وحزن القلب، فيكون حديث جابر بن عتيك محمولاً على الاختيار، والله أعلم.

باب سياق أخبار تدل على جواز البكاء بعد الموت

٧٢٣٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن حميد بن هلال، عن أنس بن مالك قال: نعى رسول الله ﷺ جعفرًا وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة، نعاهم قبل أن يجيء خبرهم، نعاهم وعيناه تدرقان^(١). رواه البخاري في «الصحیح» عن سليمان بن حرب^(٢).

وقد روينا عن أنس بن مالك أنه قال: شهدنا ابنة لرسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ جالساً على القبر، فرأيت عينيه تدمعان^(٣).

٧٢٣٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ وأبو الفضل الحسن بن يعقوب قالا: حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفراء، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا أبو مئین يزيد بن كيسان،

(١) أخرجه البخاري (٤٢٦٢)، والنسائي (١٨٧٧) من طريق حماد بن زيد به. والبخاري (٣٧٥٧) من طريق حميد به.

(٢) البخاري (٣٦٣٠).

(٣) تقدم في (٧١٢٧، ٧١٢٨).

عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: زار رسول الله ﷺ قبر أمه فبكى وأبكى من حوله، ثم قال: «استأذنت ربي أن أزور قبرها فأذن لي، واستأذنته أن أستغفر لها فلم يؤذن لي، فزوروا القبور؛ فإنها تذكروا الموت»^(١). أخرجه مسلم من حديث يزيد^(٢).

٧٢٣٩- وأخبرنا أبو عبد الله، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا محمد بن عبيد، حدثنا يزيد. فذكره^(٣). رواه مسلم في بعض النسخ عن أبي بكر ابن أبي شيبة عن محمد بن عبيد^(٤).

٧٢٤٠- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، أن محمد بن عمرو أخبره، أن سلمة بن [٣٧/٤] الأزرق كان جالسا عند ابن عمر بالسوق فمر بجنازة يبكي عليها قال: فعاب ذلك ابن عمر وانتهره، قال: فقال سلمة: لا تقل ذلك يا أبا عبد الرحمن، فأشهد على أبي هريرة لسمعته يقول: مر على النبي ﷺ بجنازة وأنا معه ومعه عمر بن الخطاب رضي الله عنه

(١) المصنف في الصغرى (١١٩٥)، والحاكم ١/٣٧٥. وأخرجه ابن حبان (٣١٦٩) من طريق يعلى بن عبيد به.

(٢) مسلم (٩٧٦).

(٣) أخرجه أحمد (٩٦٨٨)، وأبو داود (٣٢٣٤)، والنسائي (٢٠٣٣)، وابن ماجه (١٥٧٢) من طريق محمد بن عبيد به.

(٤) مسلم (١٠٨/٩٧٦).

وَنِسَاءٌ يَبْكِينَ عَلَيْهَا فزَبْرَهْنَ^(١) عُمَرُ وَاَنْتَهَرَهْنَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : «دَعِهِنَّ يَا عُمَرُ فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ، وَالنَّفْسَ مُصَابَةٌ، وَالْعَهْدَ حَدِيثٌ». قَالُوا: أَنْتَ سَمِعْتَهُ يَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. مَرَّتَيْنِ^(٢).

٧٢٤١- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس الأصبهاني، حدثنا أبو بشر يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس قال: بَكَتِ النِّسَاءُ عَلَى رُقِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَجَعَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَنْهَاهُنَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْ يَا عُمَرُ». قَالَ: ثُمَّ قَالَ: «إِيَّاكُنَّ وَنَعِيقَ الشَّيْطَانِ؛ فَإِنَّهُ مَهْمَا يَكُنْ مِنَ الْعَيْنِ وَالْقَلْبِ فَمِنْ الرِّحْمَةِ، وَمَا يَكُونُ مِنَ اللِّسَانِ وَالْيَدِ ٧١/٤ فَمِنْ الشَّيْطَانِ». قَالَ: وَجَعَلَتْ فَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَبْكِي عَلَى شَفِيرِ قَبْرِ رُقِيَّةَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الدَّمْعَ عَنْ وَجْهِهَا بِالْيَدِ. أَوْ قَالَ: بِالثَّوْبِ^(٣).

وهذا وإن كان غير قوي، فقوله ﷺ في الحديث الثابت عنه: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بَدْمِعِ الْعَيْنِ وَلَا بِخُزْنِ الْقَلْبِ، وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا- وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ- أَوْ بِرِخْمٍ»^(٤). يدل على معناه ويشهد له بالصحة، وبالله التوفيق.

(١) فزبرهن: أي نهرهن وأغلظ لهن في القول. ينظر مشارق الأنوار ١/٣٠٩.

(٢) المصنف في المعرفة (٢١٩٥)، وعبد الرزاق (٦٦٧٤)، ومن طريقه أحمد (٧٦٩١)، وابن حبان (٣١٥٧). وأخرجه ابن ماجه (١٥٨٧) من طريق هشام بن عروة به، وعنده بدون ذكر قصة ابن عمر. والنسائي (٥٨٨٩) من طريق محمد بن عمرو به. وقال الذهبي ١٤١٨/٣: ... وسلمة بن الأزرق لا يعرف، لكن كون ابن عمر قبل خبره دل على قوة حديثه عنه...

(٣) الطيالسي (٢٨١٧). وأخرجه أحمد (٣١٠٣) من طريق حماد بن سلمة به مطولاً.

(٤) تقدم تخريجه في (٧٢٣٣).

٧٢٤٢- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني رحمه الله،
أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن
الأعمش، عن شقيق قال: لما مات خالد بن الوليد اجتمع نسوة بنى المغيرة
يبكين عليه، فقيل لعمر رضي الله عنه: أرسل إليهن فانهن لا يبلغك عنهن شئ تكرهه.
فقال عمر: ما عليهن أن يهرقن دموعهن على أبي سليمان ما لم يكن نقعا أو
لقلقة^(١).

٧٢٤٣- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران وأبو
محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار ببغداد قالا: حدثنا إسماعيل بن محمد
الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن
ثابت، عن أنس، أن فاطمة عليها السلام بكت أباه فقالت: ^(٢) يا أبتاه من ربّه
ما أدناه، يا أبتاه إلى جبريل أنعاه، يا أبتاه جنة الفردوس مأواه^(٣). زاد فيه حماد
ابن زيد عن ثابت^(٢): يا أبتاه أجاب ربّا دعاه. ومن ذلك الوجه أخرجه البخاري
في «الصحيح»^(٤).

(١) اللقلقة: أراد الصياح والجلبة عند الموت، والنقع: وضع التراب على الرؤوس. النهاية ٤/٢٦٥،
١٠٩/٥، وينظر فتح الباري ٣/١٦١.

والأثر أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ١٦/٢٧٨ من طريق المصنف به، وفي ١٦/٢٧٧ من
طريق أبي معاوية به. والبخاري في التاريخ الصغير ١/٧١ من طريق الأعمش به.

(٢ - ٢) سقط من: ص ٣.

(٣) عبد الرزاق (٦٦٧٣)، ومن طريقه أحمد (١٣٠٣١)، والنسائي (١٨٤٣)، وابن حبان (٦٦٢١).

(٤) البخاري (٤٤٦٢).

باب سياق أخبار تدل على أن الميت يعذب بالنياحة عليه،

وما روى عن عائشة رضي الله عنها في ذلك

٧٢٤٤- أخبرنا أبو بكر ابن فورك رحمه الله، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الميت يعذب بالنياحة عليه في قبره»^(١).^(٢) أخرجاه في «الصحيح» من حديث شعبة هكذا^(٢).

٧٢٤٥- وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدى يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد يعنى ابن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعت قتادة يحدث، عن سعيد بن المسيب، عن ابن عمر، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الميت يعذب بما نوح عليه [٣٧/٤] في قبره»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن بشار، وأخرجه البخاري عن عبدان عن أبيه عن شعبة^(٤)، وأخرجاه أيضاً من حديث ابن أبي عروبة عن قتادة هكذا^(٥).

(١) المصنف في إثبات عذاب القبر (١٤٥)، والطيالسي (١٥). وأخرجه النسائي (١٨٥٢)، ابن ماجه (١٥٩٣) من طريق شعبة به.

(٢ - ٢) في حاشية الأصل: «ضرب عليه في أصل المؤلف». وسيأتي تخريجه في الرواية التالية.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٥٩٣) عن محمد بن بشار به. وأحمد (٣٥٤) عن محمد بن جعفر غندر به.

(٤) مسلم (١٧/٩٢٧)، والبخاري (١٢٩٢).

(٥) البخاري عقب (١٢٩٢) تعليقا، ومسلم (٩٢٧/...).

٧٢٤٦- وحدثنا أبو الحسن العلوي، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد ابن الحسن الحافظ، حدثنا أحمد بن الصباح الدولابي، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة، عن أبي بكر ابن حفص قال: سمعت ابن عمر، عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الميت يعذب بكاء الحي»^(١).

٧٢٤٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا محمد بن بشر، حدثنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، أن حفصة بكت على عمر رضي الله عنه فقال: مهلاً يا بنية، ألم تعلمي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الميت يعذب بكاء أهله عليه»^(٢)؟ رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وغيره عن محمد بن بشر، وأخرجه من حديث أبي صالح عن ابن عمر بمعناه في البكاء^(٣).

٧٢٤٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عمرو المستملي ومحمد بن شاذان قالا: حدثنا علي بن حجر، حدثنا علي بن مسهر، عن أبي إسحاق الشيباني، عن أبي بردة ابن أبي موسى، عن أبيه قال: لما طعن عمر رضي الله عنه جعل صهيب يقول: وأخاه. فقال له عمر: يا صهيب، أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إن الميت يعذب بكاء

(١) أخرجه البغوي في الجعديات (٥٧٠) من طريق شعبة به.

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٨)، والنسائي (١٨٤٧) من طريق عبيد الله بن عمر به.

(٣) مسلم (١٦/٩٢٧، ١٨).

«الْحَيُّ»؟ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْخَلِيلِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهِّرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُجْرٍ^(١).

٧٢/٤ ٧٢٤٩- / أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا طَعِنَ عَوَّلَتْ عَلَيْهِ حَفْصَةُ، فَقَالَ: يَا حَفْصَةُ، أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُعَوَّلُ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ»؟ وَعَوَّلَ عَلَيْهِ صُهَيْبٌ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا صُهَيْبُ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ يُعَذَّبُ^(٢)؟ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ مُحَمَّدٍ النَّاقِدِ عَنْ عَفَّانٍ^(٣).

٧٢٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ أَمِيرًا عَلَى الْكُوفَةِ، فَخَرَجَ الْمُغِيرَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَرَقِيَ الْمِنْبَرَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: مَا هَذَا النَّوْحُ فِي الْإِسْلَامِ؟ قَالُوا: تُوَفِّي رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ: قَرِظَةُ بْنُ كَعْبٍ. فَنِيحَ عَلَيْهِ. قَالَ الْمُغِيرَةُ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ كَذِبًا عَلَى لَيْسَ كَكَذِبِ عَلِيٍّ أَحَدٍ،

(١) البخاري (١٢٩٠)، ومسلم (١٩/٩٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٨) عن عفان به. وابن حبان (٣١٣٢) من طريق حماد به.

(٣) مسلم (٢١/٩٢٧).

فَمَنْ كَذَبَ عَلِيَّ فليَتَّبِرُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وَإِنِّي سَمِعْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ مُخْتَصَرًا، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدٍ^(٢).

٧٢٥١- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّيْدَلَانِيُّ،

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: كَانَ أَوَّلُ مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ بِالْكَوْفَةِ عَلَى قَرِظَةَ بْنِ كَعْبٍ، وَزَعَمَ أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلِيَّ مُتَعَمِّدًا فليَتَّبِرُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «[٣٨/٤] مَنْ نِيحَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ بِمَا نِيحَ عَلَيْهِ»^(٣). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ^(٤).

٧٢٥٢- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ»^(٥). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي

(١) أخرجه أحمد (١٨١٤٠)، والترمذي (١٠٠٠) من طريق سعيد به.

(٢) البخاري (١٢٩١)، ومسلم (٩٣٣).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٢٣٧) من طريق محمد بن قيس به.

(٤) مسلم (٩٣٣).

(٥) أخرجه أحمد (٦١٨٢) من طريق عمر بن محمد به.

«الصحيح» عن حرملة بن يحيى^(١).

٧٢٥٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا مسدد، حدثنا حماد بن زيد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، أن عائشة رضي الله عنها ذكرت عندها قول ابن عمر في المعول عليه يُعذَّبُ بكاء أهله عليه، فقالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، سمع شيئاً فلم يحفظه، إنما مرَّ بجنزة رجل من اليهود فجعل أهله يبكونه، فقال رسول الله ﷺ: «إنهم ليكونه وإنه ليُعذَّبُ»^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي الربيع عن حماد^(٣)، زاد فيه أبو أسامة عن هشام فقال: «إنه ليُعذَّبُ بخطيئته، أو بذنبه، وإن أهله ليكون عليه الآن»^(٤).

٧٢٥٤- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال البرازي، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا سفيان بن عيينة، عن عبد الله ابن أبي بكر، عن أبيه، أن عبد الله بن عمر لما مات رافع بن خديج قال لهم: لا تبكوا عليه فإن بكاء الحى عذاب للميت. وقال عن عمرة: فسألت عائشة عن ذلك فقالت: يرحمه الله، إنما قال رسول الله ﷺ ليهودية وأهلها يكون: «إنهم ليكون عليها وإنها لتُعذَّبُ في قبرها»^(٥).

(١) مسلم (٩٣٠).

(٢) أخرجه أبو يعلى (٤٤٩٩) من طريق حماد به.

(٣) مسلم (٩٣١).

(٤) أخرجه البخاري (٣٩٧٨)، ومسلم (٢٦/٩٣٢).

(٥) المصنف في الصغرى (١١٩٣). وأخرجه أحمد (٢٤١١٥)، وابن حبان (٣١٣٧) من طريق ابن عيينة به.

٧٢٥٥- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي في آخرين قالوا:

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك بن أنس، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن عمرة أنها سمعت عائشة رضي الله عنها وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليُعذب بكاء الحى. فقالت عائشة رضي الله عنها: أما إنه لم يكذب ولكنه أخطأ أو نسي، إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهى يبكى عليها أهلها، فقال: «إنهم ليكون عليها وإنها لتُعذب في قبرها»^(١).

٧٢٥٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله الشيباني،

حدثني أبي ومحمد بن شاذان قالا: حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس. فذكره بإسناده، إلا أنه قال: عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته. وقال: فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبد الرحمن. وقال: يبكى عليها^(٢). رواه مسلم / فى «الصحیح» عن قتيبة، ورواه البخارى عن عبد الله بن يوسف كلاهما عن ٧٣/٤ مالك^(٣).

٧٢٥٧- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري

بيغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ،

(١) المصنف فى المعرفة (٢١٩٦)، وإثبات عذاب القبر (١٠١)، والشافعى فى مسنده ٣٧٥/١

(٥٥٩)، ومالك ٢٣٤/١، ومن طريقه أحمد (٢٤٧٥٨)، وابن حبان (٣١٢٣).

(٢) أخرجه الترمذى (١٠٠٦)، والنسائى (١٨٥٥) عن قتيبة به.

(٣) مسلم (٢٧/٩٣٢)، والبخارى (١٢٨٩).

أخبرنا أبو محمد الحسن بن^(١) محمد بن حليم بن إبراهيم بن ميمون الصائغ^(٢) بمرو، حدثنا أبو الموجه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة قال: توفيت ابنة لعثمان رضي الله عنه بمكة، وجئنا لنشهدها. قال: وحضرها ابن عمر وابن عباس وإني لجالس بينهما. قال: جلست إلى أحدهما ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبي، فقال عبد الله بن عمر لعمر بن^(٣) [٣٨/٤] عثمان: ألا تنهى النساء عن البكاء؛ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ». فقال ابن عباس: قد كان عمر رضي الله عنه يقول بعض ذلك. ثم حدثت قال: صدرت مع عمر من مكة حتى كنا بالبيداء إذا هو بركب تحت ظل سمررة^(٣) فقال: اذهب وانظر من هؤلاء الركب. قال: فنظرت فإذا هو صهيب، فأخبرته، قال: ادعه لي. فرجعت إلى صهيب فقلت: ارتحل فالحق أمير المؤمنين. فلما أصيب عمر دخل صهيب يبكي يقول: وأخاه واصحابه. فقال عمر رضي الله عنه: يا صهيب، أتبكي علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؟» قال ابن عباس: فلما مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت: رحِمَ اللهُ عُمَرَ، وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَنَّ اللهُ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللهُ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ

(١) بعده في س، م: «حليم بن» ومضروب عليها في الأصل. وينظر ما تقدم في (٢٣٧، ١٢٩٢، ٣٠٦٨). وينظر الإكمال لابن ماكولا ٤٩٢/٢.

(٢) كتب أمامها في حاشية الأصل: «الصائغ هو إبراهيم والله أعلم».

(٣) السمررة: ضرب من شجر الطلح. النهاية ٣٩٩/٢.

عَلَيْهِ». قال: وقالت عائشة: حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ: ﴿وَلَا نُزِرُ وَازِرَةً وَزَرَ أُخْرَى﴾ [الأنعام: ١٦٤، الإسراء: ١٥، فاطر: ١٨] قال: وقال ابن عباسٍ عِنْدَ ذَلِكَ: وَاللَّهِ أَضْحَكَ وَأَبْكَى. قال ابن أبي مُلَيْكَةَ: فوالله ما قال ابنُ عُمَرَ شَيْئًا. لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ. وَحَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بِمَعْنَاهُ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ مَنَظَرٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٢).

٧٢٥٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ وَنَحْنُ نَنْتَظِرُ جِنَازَةَ أُمِّ^(٣) أَبَانَ بِنْتِ عَثْمَانَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، يُخَالِفُهُ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ، قَالَ أَيُّوبُ: قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ: لَمَّا بَلَغَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَوْلُ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ قَالَتْ: إِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونَ عَنِّي غَيْرَ كَاذِبِينَ وَلَا مُكْذِبِينَ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ دَاوُدَ بْنِ رُشَيْدٍ^(٥).

وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ الشَّافِعِيِّ رَجِمَهُ اللَّهُ قَالَ: وَمَا رَوَتْ

(١) عبد الرزاق (٦٦٧٥)، وعنه أحمد (٢٨٩، ٢٩٠).

(٢) البخاري (١٢٨٦ - ١٢٨٨)، ومسلم (٢٣/٩٢٨، ٩٢٩).

(٣) في م: «أخت».

(٤) أخرجه أحمد (٢٨٨) عن إسماعيل به. والنسائي (١٨٥٧)، وابن حبان (٣١٣٦) من طريق ابن أبي مليكة به.

(٥) مسلم (٢٢/٩٢٨، ٩٢٩).

عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشبهه أن يكون محفوظاً عنه صلى الله عليه وسلم بدلالة الكتاب ثم السنة، فإن قيل: وأين دلالة الكتاب؟ قيل: في قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ﴾. وقوله: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ [النجم: ٣٩]. وقوله: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۗ﴾ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨] وقوله: ﴿لِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾ [طه: ١٥]. فإن قيل: فأين دلالة السنة؟ قيل: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل: «هذا ابنك؟» قال: نعم. قال: «أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه»^(١). فأعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ما أعلم الله عز وجل؛ من أن جناية كل امرئ عليه، كما عمله له لا لغيره ولا عليه. قال الشافعي: وعمرة أحفظ عن عائشة من ابن أبي مليكة، وحديثها أشبه الحديثين أن يكون محفوظاً، فإن كان الحديث على غير ما روى ابن أبي مليكة من قول النبي صلى الله عليه وسلم: «إنهم ليكون عليها وإنها لتعذب في قبرها». فهو واضح لا يحتاج إلى تفسير؛ لأنها تعذب بالكفر، وهؤلاء يكونون ولا يدرون ما هي فيه. وإن كان الحديث كما [٣٩/٤] روى ابن أبي مليكة فهو صحيح؛ لأن على الكافر عذاباً أعلى منه، فإن عذب بدونه فزيد في عذابه فيما^(٢) استوجب، وما نيل من كافر من عذاب أدنى من أعلى منه وما زيد عليه من العذاب فاستجاب له لا بذنب غيره في بكائه عليه، فإن قيل: يزيد عذاباً ببكاء أهله عليه. قيل: يزيد بما استوجب بعمله ويكون بكاءهم

(١) سيأتي في (١٥٩٩٥، ١٥٩٩٦، ١٧٧٥٧).

(٢) في س، م: «فيما». وفي ص ٣: «فلما».

سَبَبًا لَا أَنَّهُ يُعَذَّبُ بِكُتَائِهِمْ عَلَيْهِ^(١).

وفيما بلغني عن أبي إبراهيم المُرَينِي أَنَّهُ قَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّهُمْ كَانُوا يُوصُونَ بِالْبُكَاءِ عَلَيْهِمْ أَوْ بِالنِّيَاحَةِ أَوْ بِهِمَا، وَذَلِكَ مَعْصِيَةٌ، فَمَنْ أَمَرَ بِهَا فَعَمِلَتْ بِأَمْرِهِ كَانَتْ لَهُ ذَنْبًا، كَمَا لَوْ أَمَرَ بِطَاعَةٍ فَعَمِلَتْ بَعْدَهُ كَانَتْ لَهُ طَاعَةً، فَكَمَا يُؤَجَرُ بِمَا هُوَ سَبَبٌ لَهُ مِنَ الطَّاعَةِ فَكَذَلِكَ يَجُوزُ أَنْ يُعَذَّبَ بِمَا هُوَ سَبَبٌ لَهُ مِنَ المَعْصِيَةِ. وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ^(٢).

/ بَابُ مَنْ كَرِهَ النَّعْيَ وَالْإِيذَانَ، وَالْقَدْرَ الَّذِي لَا يُكْرَهُ مِنْهُ

٧٤/٤

٧٢٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمِ الْعَبْسِيِّ، حَدَّثَنَا بِلَالُ الْعَبْسِيُّ قَالَ: كَانَ حُذِيفَةُ إِذَا كَانَتْ فِي أَهْلِهِ جِنَازَةً لَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَحَدًا، وَيَقُولُ: إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ نَعِيًّا؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّعْيِ^(٣).

(١) الشافعي في اختلاف الحديث ص ٢٢٥. وذكره المصنف عن الشافعي في المعرفة ٣/٢٠١ - ٢٠٣.

(٢) ذكره المصنف في المعرفة ٣/٢٠٣، وابن عبد البر في التمهيد ٩/٣٧٣. وقال الذهبي ٣/١٤٢٢:

قول النبي ﷺ عام محفوظ في الموصي وغير الموصي، وفي الذمي والمسلم، وما أبدته أم المؤمنين من عذاب اليهودية لا ينفي ما حفظ غيرها، والحديث مشكل، وإسناده ثابت من وجوه، وبعضهم يقول بكون عذاب الميت بذات النوح وبذات الصراخ، لا أنه يعذب بعذاب الله الذي هو عذاب القبر، بل يحصل له ألم وتعذيب نفس وانزعاج بأصواتهم.

(٣) أخرجه أحمد (٢٣٤٥٥)، والترمذي (٩٨٦)، وابن ماجه (١٤٧٦) من طريق حبيب بن سليم العبسي

به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وَيُرَوَّى فِي ذَلِكَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عُمَرَ وَأَبِي سَعِيدٍ^(١)، ثُمَّ عَنْ عَلْقَمَةَ
وَابْنِ الْمُسَيَّبِ وَالرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ^(٢).

وَبَلَغَنِي عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا أَحِبُّ الصِّيَاحَ لِمَوْتِ الرَّجُلِ عَلَى
أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، وَلَوْ وَقَفَ عَلَى حِلْقِ الْمَسَاجِدِ فَأَعْلَمَ النَّاسَ بِمَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ
بِهِ بَأْسٌ.

وَرَوَيْنَا عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى جَعْفَرًا وَزَيْدًا وَابْنَ رَوَاحَةَ^(٣).
وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ^(٤). وَعَنْهُ فِي مَوْتِ الْإِنْسَانِ
الَّذِي كَانَ يَقُمُّ الْمَسْجِدَ وَدُفِنَ لَيْلًا: «أَفَلَا كُنْتُمْ آذَنْتُمُونِي؟»^(٥). وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا
مَنْعَكُمْ أَنْ تُعَلِّمُونِي»^(٦).

٧٢٦٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْتِيُّ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ يَعْنِي
ابْنَ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ الْوَاشِجِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ
يَعْنِي ابْنَ رَافِعٍ، عَنْ جَدِّتِهِ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ مَاتَ بَعْدَ الْعَصْرِ، فَأَتَى ابْنَ عُمَرَ

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٠٥٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٣٠٩، ١١٣١٦).

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٠٥٣، ٦٠٥٤، ٦٠٥٦)، وابن أبي شيبة (١١٣١٠، ١١٣١٣،
١١٣١٤).

(٣) تقدم تخريجه في (٧٢٣٧).

(٤) تقدم تخريجه في (٧٠١٢، ٧٠١٣، ٧١٠٧).

(٥) تقدم تخريجه في (٧٠٩٦).

(٦) تقدم عن ابن عباس (٦٩٩٠).

فَأَخْبَرَ بِمَوْتِهِ فَقِيلَ لَهُ: مَا تَرَى أُيَخْرَجُ بِجِنَازَتِهِ السَّاعَةَ؟ فَقَالَ: إِنَّ مِثْلَ رَافِعٍ لَا يُخْرَجُ بِهِ حَتَّى يُؤْذَنَ بِهِ مِنْ حَوْلِنَا مِنَ الْقُرَى. فَأَصْبَحُوا فَأَخْرَجُوا بِجِنَازَتِهِ^(١).

٧٢٦١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ إملاءً، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب العبدي، حدثنا أبو الحسين سريج بن النعمان الجوهري، حدثنا فليح بن سليمان، عن سعيد بن عبيد بن السباق، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: كُنَّا مَقْدِمَ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا حُضِرَ مِنَّا الْمَيِّتُ آذْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فَحَضَرَهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ، حَتَّى إِذَا قُبِضَ انصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى يُدْفَنَ، وَرُبَّمَا قَعَدَ وَمَنْ مَعَهُ حَتَّى يُدْفَنَ، وَرُبَّمَا طَالَ حَبْسُ ذَلِكَ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا خَشِينَا مَشَقَّةَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ لِبَعْضٍ: لَوْ كُنَّا لَا نُؤْذِنُ النَّبِيَّ ﷺ بِأَحَدٍ حَتَّى يُقْبَضَ، فَإِذَا قُبِضَ آذَنَاهُ، وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ مَشَقَّةٌ وَلَا حَبْسٌ؟ فَفَعَلْنَا ذَلِكَ، فَكُنَّا نُؤْذِنُهُ [٣٩/٤] بِالْمَيِّتِ بَعْدَ أَنْ يَمُوتَ فَيَأْتِيهِ وَيُصَلِّي عَلَيْهِ، وَرُبَّمَا انصَرَفَ وَرُبَّمَا مَكَثَ حَتَّى يُدْفَنَ الْمَيِّتُ، وَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حِينًا، ثُمَّ قُلْنَا: لَوْ لَمْ نُشْخِصِ النَّبِيَّ ﷺ وَحَمَلْنَا جِنَازَتَنَا إِلَيْهِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ عِنْدَ بَيْتِهِ، لَكَانَ ذَلِكَ أَرْفَقَ بِهِ؟ فَفَعَلْنَا فَكَانَ ذَلِكَ الْأَمْرُ إِلَى الْيَوْمِ^(٢).

(١) كتب فوقها في الأصل: «كذا».

والأثر أخرجه الطبراني (٤٢٤٢) من طريق عمرو بن مرزوق به.

(٢) الحاكم ٣٥٧/١. وأخرجه أحمد (١١٦٢٨)، وابن حبان (٣٠٠٦) من طريق فليح به. وقال الذهبي

١٤٢٣/٣: إسناده جيد.

باب كراهية رفع الصوت في الجنائز^(١) والقدر الذي لا يكره منه^(١)

٧٢٦٢- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا الحسين بن محمد بن أبي معشر، حدثنا وكيع، عن هشام الدستوائي، عن قتادة، عن الحسن، عن قيس ابن عباد قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون رفع الصوت عند الجنائز، وعند القتال، وعند الذكر^(٢).

٧٢٦٣- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله ابن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا الأسود ابن شيبان قال: كان الحسن في جنازة النضر بن أنس، فقال أشعث بن سليم العجلي: يا أبا سعيد إنه ليُعجبني ألا^(٣) أسمع في الجنازة صوتاً. فقال: إن للخير أهلين^(٤).

ورؤينا عن سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير وإبراهيم النخعي أنهم كرهوا أن يقال في الجنازة: استغفروا له غفر الله لكم^(٥).

(١ - ١) ليس في الأصل، س.

(٢) وكيع في الزهد (٢١١)، وعنه ابن أبي شيبة (١١٣٠٥). وأخرجه ابن أبي شيبة (١١٣٠٤) من طريق قتادة به.

(٣) في م: «أني».

(٤) المصنف في الشعب (٩٢٧٧)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ ١/٢٢٢.

(٥) ينظر مصنف عبد الرزاق (٦٢٤١ - ٦٢٤٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (١١٢٩٤ - ١١٢٩٦، ١١٢٩٩ - ١١٣٠٢).

بابُ الثَّنَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ وَذِكْرِهِ بِمَا كَانَ فِيهِ مِنَ الْخَيْرِ

٧٢٦٤- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا عبد العزيز / بن صهيب قال: سمعت أنس بن مالك يقول: مروا بجنزة علي ٧٥/٤ رسول الله ﷺ فأثنوا عليها خيراً، فقال رسول الله ﷺ: «وجبت». ثم مر^(١) بأخرى فأثنوا عليها شراً فقال: «وجبت». فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ما وجبت يا رسول الله؟ قال: «هذا أثنتم عليه خيراً فوجبت له الجنة، وهذا أثنتم عليه شراً فوجبت له النار، وأنتم شهداء الله في الأرض»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس، وأخرجه مسلم من حديث ابن علية عن عبد العزيز^(٣).

٧٢٦٥- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن ثابت البناني، عن أنس رضي الله عنه قال: مرَّ بجنزة علي النبي ﷺ فقال: «أثنوا عليه». فقالوا: كان ما^(٤) علمنا يحبُّ الله ورسوله. وأثنوا عليه خيراً، فقال: «وجبت». قال: ثم مرَّ علي بجنزة فقال: «أثنوا عليه». فقالوا: بشن المرء كان

(١) في حاشية الأصل: «بخطه مروا».

(٢) أخرجه أحمد (١٣٩٩٦)، وابن حبان (٣٠٢٣) من طريق شعبة به. وأحمد (١٢٩٣٨)، والنسائي

(١٩٣١) من طريق عبد العزيز به.

(٣) البخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩).

(٤) في م: «فيما».

في دين الله. فقال: «وَجَبَتْ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ^(١) اللَّهِ فِي الْأَرْضِ»^(٢).

٧٢٦٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي

وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا

محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، أخبرنا عَفَّانُ، حدثنا داود بن أبي الفرات، عن

عبد الله بن بُرَيْدَةَ، عن أبي الأسود الدَّيْلِيِّ قال: خَرَجْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَقَدْ وَقَعَ

بِهَا مَرَضٌ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَمَرَّتْ بِهِمْ جِنَازَةٌ فَأْتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا

خَيْرًا، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجَبَتْ. ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأْتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا، فَقَالَ

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَجَبَتْ^(٣). ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثِ فَأْتَيْتُ عَلَى صَاحِبِهَا شَرًّا، فَقَالَ عُمَرُ:

وَجَبَتْ. فَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: فَقُلْتُ: مَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قُلْتُ كَمَا

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «[٤/٤٠] أَيْمًا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ».

قال: قلنا: وثلاثة؟ قال: «وثلاثة». قال: قلنا: واثنان؟ قال: «واثنان». قال:

لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ^(٤). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» فَقَالَ: وَقَالَ عَفَّانُ.

فَذَكَرَهُ^(٥).

(١) في حاشية الأصل: «بخطة شهود».

(٢) المصنف في الآداب (٣٨٢)، وعبد الرزاق (١٩٦٧٢)، وعنه أحمد (١٣٠٣٩). وقال الذهبي

١٤٢٤/٣: هذا غريب.

(٣) بعده في ص ٣: «ثم مر بأخرى فأتيت على صاحبها خيرًا فقال عمر وجبت».

(٤) أخرجه أحمد (٣١٨) عن عفان به. وأحمد (١٣٩)، والبخاري (٢٦٤٣)، والترمذي (١٠٥٩)،

والنسائي (١٩٣٣) من طريق داود به.

(٥) البخاري (١٣٦٨) مسندًا لا معلقًا. قال ابن حجر: «حدثنا عفان: كذا للأكثر وذكر أصحاب الأطراف

أنه أخرجه قائلًا فيه: قال عفان. وبذلك جزم البيهقي». الفتح ٢٢٩/٣، ٢٣٠.

بابُ النَّهْيِ عَنِ سَبِّ الْأَمْوَاتِ وَالْأَمْرِ بِالْكَفِّ عَنِ مَسَاوئِهِمْ

إِذَا كَانَ مُسْتَفْنِيًّا عَنْ ذِكْرِهَا

٧٢٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودِ الْعَسْكَرِيِّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسُبُّوا الْأَمْوَاتَ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَّاسٍ^(٢).

٧٢٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبِ التَّمَّارُ بِهَمْدَانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنِي نَوْفَلُ بْنُ مُسَاحِقٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُؤْذُوا مُسْلِمًا بِشْتَمِ كَافِرٍ»^(٣).

٧٢٦٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُرْزُغِيِّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ

(١) المصنف في الشعب (٦٦٧٨)، والآداب (٣٨٠)، وإثبات عذاب القبر (٤٨). وأخرجه أحمد (٢٥٤٧٠)، والبخاري (٦٥١٦)، والنسائي (١٩٣٥) من طريق شعبة به.

(٢) البخاري (١٣٩٣).

(٣) المصنف في الشعب (٦٦٨٠)، والحاكم ١/٣٨٥. وأخرجه ابن قانع في معجم الصحابة ١/٢٦٠ من طريق أبي اليمان به مطولاً. وقال الذهبي ٣/١٤٢٥: إسناده صالح.

رسول الله ﷺ: «اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساوئهم»^(١).

قال الشيخ رحمه الله: قد رويناه في حديث معمر عن ثابت عن أنس أنه قال: مرَّ بجنزة على النبي ﷺ فقال: «أثنوا عليه». فأثنوا خيراً، ومرَّ بأخرى فقال: «أثنوا عليه». فأثنوا شراً^(٢). وفيه دلالة على أنهم إنما أثنوا على الجنازتين؛ على إحداهما بالخير، وعلى الأخرى بالشر عند أمر النبي ﷺ بالثناء عليهما، وفي ذلك دلالة على جواز ذكر المرء بما يعلمه منه إذا وقعت الحاجة إليه؛ نحو سؤال القاضي / المُرَكِّي وما أشبه ذلك، وكأن الذي أثنوا عليه شراً كان معلناً بشره، فأراد النبي ﷺ زجر أمثاله عن شرورهم، وعن إطالة الألسنة في أنفسهم، فقال ما قال، والله أعلم.

باب: لا يشهد لأحد بجنة ولا نار، إلا لمن شهد له رسول الله ﷺ بها

٧٢٧٠- أخبرنا أبو الحسين محمد بن الحسين بن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب، عن الزهري قال: أخبرني خارجة بن زيد، عن أم العلاء رضي الله عنها امرأة من

(١) المصنف في الشعب (٦٦٧٩)، والحاكم ٣٨٥/١. وأخرجه أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذي

(١٠١٩)، وابن حبان (٣٠٢٠) من طريق أبي كريب به. وقال الترمذي: غريب. وقال الذهبي ٣/

١٤٢٥: عمران قال (خ): منكر الحديث اهـ ثم قال الذهبي: إن كان معلناً بفحشه أو ببدعته جاز

ذكره كالحجاج والجهم وابن كرام.

(٢) تقدم تخريجه في (٧٢٦٥).

نِسَائِهِمْ قَدْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرْتَهُ، أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ طَارَ لَهُمْ فِي سَهْمِهِ^(١) السُّكْنَى حِينَ اقْتَرَعَتِ الْأَنْصَارُ فِي سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ: فَسَكَنَ عِنْدَنَا عَثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ فَاشْتَكَى فَمَرَّضْنَاهُ، حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ، فَشَهَادَتِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ؟». فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَا عَثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ الْيَقِينُ، وَإِنِّي لأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ، وَاللَّهِ مَا أَدْرِي وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ [٤/٤٠ ظ] مَا يُفْعَلُ بِي». قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَا أُرْكَى أَحَدًا أَبَدًا. وَأَحْزَنْتَنِي ذَلِكَ، فَنِمْتُ فَأُرَيْتُ^(٢) لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ: «ذَلِكَ عَمَلُهُ»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ^(٤).

٧٢٧١- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الزهري، عن خارجة بن زيد قال: كانت أم العلاء الأنصارية تقول. فذكر معنى هذا الحديث، إلا أنه قال: «ما يفعل به». وزاد: قال معمر: وسمعت غير^(٥) الزهري يقول: كره المسلمون ما قال رسول الله ﷺ لعثمان

(١) في م: «سهم».

(٢) في م، ص ٣: «فرايت».

(٣) أخرجه الطبراني في الشاميين (٣٢١٢) من طريق أبي اليمان به. وتقدم تخريجه في (٦٧٩٢).

(٤) البخاري (٢٦٨٧).

(٥) في س، ومصنف عبد الرزاق: «عن».

حَتَّى تُوفِّيَتْ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «الْحَقِي بِفَرَطْنَا عَثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ»^(١).

بَابُ زِيَارَةِ الْقُبُورِ

٧٢٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمْرٍو ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: زَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبَكَى مَنْ حَوْلَهُ، فَقَالَ: «اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، وَاسْتَأذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأْذَنْ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمْ الْمَوْتَ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

٧٢٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ زُبَيْدٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا وَنَحْنُ مَعَهُ قَرِيبًا مِنْ أَلْفٍ

(١) عبد الرزاق (٢٠٤٢٢). وأخرجه أحمد (٢٧٤٥٨) عن عبد الرزاق به، والبخاري (٧٠١٨)، والنسائي

في الكبرى (٧٦٣٤) من طريق معمر به. وعندهم: «ما يفعل بي». وينظر ما تقدم في (٦٧٩٢).

(٢) المصنف في الصغرى (١١٩)، وابن أبي شيبة (١١٩١٨)، ومن طريقه ابن ماجه (١٥٦٩، ١٥٧٢).

وأخرجه أحمد (٩٦٨٨)، وأبو داود (٣٢٣٤)، والنسائي (٢٠٣٣) من طريق محمد بن عبيد، وتقدم

في (٧٢٣٨).

(٣) مسلم (١٠٨/٩٧٦).

رَاكِبٍ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا وَعَيْنَاهُ تَدْرِفَانِ، فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ رضي الله عنه فَقَدَاهُ بِالْأَبِ وَالْأُمِّ وَقَالَ لَهُ: مَا لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي اسْتِغْفَارِي لِأُمِّي فَلَمْ يَأْذَنْ لِي، فَبَكَيْتُ لَهَا رَحْمَةً^(١) مِنَ النَّارِ، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فزُورُوهَا، وَكُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاجِي أَنْ تُمَسِّكُوهَا فَوْقَ ثَلَاثِ، فَكُلُوا وَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَكُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْأَوْعِيَةِ، فَاشْرَبُوا فِي أَيِّ وَعَاءٍ شِئْتُمْ وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا^(٢)». رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ زُهَيْرٍ دُونَ قِصَّةِ أُمِّهِ^(٣).

٧٢٧٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْزُغِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ سَالِمٌ^(٤) بَنُ الْفَضْلِ الْأَدَمِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا أَبُو شُعَيْبٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَسَنِ الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدِ الْحَرَّانِيِّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا زُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيُّ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فزُورُوهَا وَلْتَزِدْكُمْ زِيَارَتُهَا / خَيْرًا^(٥)».

٧٢٧٥- وَرَوَاهُ مُعَرِّفُ بْنُ وَاصِلٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: «فزُورُوهَا؛ فَإِنَّ فِي زِيَارَتِهَا تَذْكَرَةً». أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

(١) بعده في م: «لها».

(٢) أخرجه النسائي (٤٤٤١، ٥٦٦٩)، وابن حبان (٥٣٩٠)، وأبو عوانة (٧٨٨٢) من طريق زهير به، وليس عند النسائي وابن حبان قصة أمه.

(٣) مسلم (٩٧٧).

(٤) في حاشية الأصل: «بخطه سلم». وينظر سير أعلام النبلاء ٢٧/١٦.

(٥) أخرجه أحمد (٢٣٠٠٣) عن أحمد بن عبد الملك به.

بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا معرف بن واصل.
فذكره مختصراً في النهي عن زيارة القبور والإذن فيها فقط^(١).

٧٢٧٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن
يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان (ح) قال: وحدثنا أبو العباس، أخبرنا
محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم قالاً: أخبرنا عبد الله بن وهب [٤١/٤] و
قال: أخبرني أسامة بن زيد، أن محمد بن يحيى بن حبان الأنصاري أخبره،
أن واسع بن حبان حدثه، أن أبا سعيد الخدري حدثه أن رسول الله ﷺ قال:
«نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها؛ فإن فيها عبرة، ونهيتكم عن التبيذ، ألا فانتبذوا ولا
أجل مسكراً، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي، فكلوا وادخروا»^(٢).

٧٢٧٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن
يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكيم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني
ابن جريج، عن أيوب بن هاني، عن مسروق بن الأجدع، عن عبد الله بن
مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «إني كنت نهيتكم عن زيارة القبور وأكل لحوم
الأضاحي فوق ثلاث، وعن نبيذ الأوعية، ألا فزوروا القبور؛ فإنها تزهد في الدنيا
وتذكر الآخرة، وكلوا لحوم الأضاحي وأبقوا ما شئتم، فإنما نهيتكم عنه إذ خير قليل

(١) المصنف في المعرفة (٥٢٤٣) مطولاً، وأبو داود (٣٢٣٥، ٣٦٩٨).

(٢) المصنف في المعرفة (٢٢٠٠) مختصراً، والصغرى (١١٧٧)، والحاكم ١/٣٧٤، ٣٧٥، وابن

وهب في موطنه (٢٨) وعنده مقتصرًا على النبيذ. وأخرجه أحمد (١١٣٢٩) من طريق أسامة بن زيد

به. وقال الذهبي ٣/١٤٢٦: إسناده جيد.

فَوَسَّعَهُ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ، أَلَا إِنَّ وَعَاءَ لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا، وَإِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»^(١).

٧٢٧٨- وأخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد العلوي بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر ابن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا إبراهيم يعني ابن طهمان، عن^(٢) عمرو بن عامر وعبد الوارث، عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ. فذكر لحوم الأضاحي والأوعية وزيارة القبور، ثم ذكر إذنه فيها^(٣) بطوله، قال: «وكنث نهيتكم عن زيارة القبور ثم بدا لي فزوروها؛ فإنها ترق القلب وتدمع العين وتذكر الآخرة، فزوروا ولا تقولوا هجرًا»^(٤)^(٥). وكذلك رواه يحيى بن الحارث عن عمرو^(٦).

٧٢٧٩- وقد رويناه قوله: «ولا تقولوا هجرًا». من حديث مالك عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، أن رسول الله ﷺ قال: «ونهيتمكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرًا». إلا أنه مرسل؛ ربيعة لم يدرك أبا سعيد. أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي رحمه الله، أخبرنا مالك. فذكره^(٧).

(١) الحاكم ٣٧٥/١. وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٧/٢، ١٨ من طريق ابن وهب به. وأحمد (٤٣١٩) من طريق مسروق به. وقال الذهبي ١٤٢٧/٣: أيوب ضعفه ابن معين.

(٢) في س، م: «حدثنا».

(٣) في حاشية الأصل: «بخطه: فيهما».

(٤) الهجر: الإفحاش في المنطق والخنا ونحوه. غريب الحديث لأبي عبيد ٦٣/٢.

(٥) المصنف في الآداب (٣٧٨). وأخرجه أحمد (١٣٤٨٧) من طريق عمرو وعبد الوارث به.

(٦) أخرجه أحمد (١٣٦١٥) من طريق يحيى به.

(٧) المصنف في المعرفة (٢١٩٩)، والشافعي ٢٧٨/١، ومالك ٤٨٥/٢.

باب ما ورد في نهى النساء عن اتباع الجنائز

٧٢٨٠- أخبرنا أبو عليّ الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد، أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا العباس بن محمد (ح) وأخبرنا أبو زكريّا ابن أبي إسحاق، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا موسى بن الحسن قالوا: حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا هشام بن حسان، عن حفصة، عن أم عطية قالت: نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا^(١). أخرجه مسلم في «الصحيح» من وجهين عن هشام^(٢).

٧٢٨١- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب الطوسي، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا عبد الله بن رجاء، أخبرنا إسرائيل (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو صادق ابن أبي الفوارس، حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا العباس بن محمد، حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن إسماعيل بن سلمان، عن دينار أبي عمر، عن محمد ابن الحنفية، عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وآله خرج في جنازة فرأى نسوة جلوساً فقال: «ما يجلسكن؟». فقلن: الجنازة. فقال: «أتحملن في من يحمل؟». [٤/٤١ ظ] قلن: لا. قال: «فتدلين في من يدلني؟». قلن: لا. قال: «فتغسلن فيمن يغسل؟». قلن: لا. قال: «فارجعن مأزورات غير مأجورات». وفي

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٧) من طريق هشام بن حسان به. وأخرجه البخاري (١٢٧٨)، وأبو داود (٣١٦٧) من طريق حفصة به. وأخرجه أحمد (٢٧٣٠٣) من طريق محمد بن سيرين عن أم عطية.
(٢) مسلم (٣٥/٩٣٨).

حَدِيثِ الرَّوْذِبَارِيِّ : «مَوْزُورَاتٍ»^(١).

٧٢٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس، حدثنا يحيى ابن أبي طالب، حدثنا إسحاق بن منصور، عن إسرائيل. فذكره بإسناده أن النبي ﷺ مرَّ بِنِسْوَةٍ فَقَالَ : «مَا لَكُنَّ؟». قُلْنَ : نَنْتَظِرُ الْجِنَازَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : «فَتَحْتِينَ فِي مَنْ يَحْتُو؟». قُلْنَ : لَا. وَلَمْ يَذْكُرِ الْغَسْلَ^(٢).

٧٢٨٣- حدثنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني إملاءً، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني الحافظ، حدثنا محمد بن أحمد بن أنس القرشي^(٣)، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حيوة بن شريح قال : حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ سَيْفِ الْمَعَاوِرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا : «مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتِ يَا فَاطِمَةُ؟». فَقَالَتْ : أَقْبَلْتُ مِنْ وَرَاءِ جِنَازَةِ هَذَا الرَّجُلِ. قَالَ : «هَلْ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى؟». فَقَالَتْ : لَا، وَكَيْفَ أَبْلُغُهَا وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْكَ مَا سَمِعْتُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : / «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ بَلَغْتِهَا مَعَهُمْ مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ^(٤) أَبِيكَ»^(٤).

٧٨/٤

(١) أخرجه ابن ماجه (١٥٧٨) من طريق إسرائيل به. وقال الذهبي ١٤٢٧/٣ : دينار تركه الأزدي، وإسماعيل ضعفه غير واحد.

(٢) أخرجه ابن حبان في الثقات ٢٩٠/٦ من طريق إسحاق به.

(٣) بعده في س : «حدثنا عبد الله بن يزيد القرشي».

(٤) أخرجه أحمد (٧٠٨٢) عن عبد الله بن يزيد به. وقال الذهبي ١٤٢٨/٣ : هذا منكر، تفرد به ربعة، وقد غمزه البخاري وغيره بأنه صاحب مناكير. اه. وتقدم في (٧١٧١).

باب ما ورد في نهيهن عن زيارة القبور

٧٢٨٤- أخبرنا أبو عليّ الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن شاذان ببغداد، أخبرنا حمزة بن محمد بن العباس، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا موسى بن إسماعيل أبو سلمة، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عمر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «لَعَنَ اللَّهُ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ»^(١).

٧٢٨٥- أخبرنا أبو محمد جناح بن نذير بن جناح القاضي بالكوفة، حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غرزة، أخبرنا قبيصة بن عتبة، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عبد الرحمن بن بهمان، عن عبد الرحمن بن حسان، عن أبيه قال: لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَوَارَاتِ الْقُبُورِ^(٢).

٧٢٨٦- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا همام وعبد الوارث، عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس (ح) وأخبرنا أبو بكر ابن فورك قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن محمد بن جحادة قال: سَمِعْتُ أبا صالحٍ وَقَدْ

(١) أخرجه أحمد (٨٤٤٩)، والترمذي (١٠٥٦)، وابن ماجه (١٥٧٦)، وابن حبان (٣١٧٨) من طريق أبي عوانة به، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) أخرجه أحمد (١٥٦٥٧)، وابن ماجه (١٥٧٤) من طريق قبيصة به. وقال الذهبي ١٤٢٨/٣: ابن بهمان مجهول، لكن صحح الترمذي الأول.

كان كبير، عن ابن عباس قال: لعن رسول الله ﷺ زائرات^(١) القبور والمتخذات عليها المساجد والسرج. لفظ حديث شعبة، وفي روايتهما: زوارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج^(٢).

باب ما ورد في دخولهن في عموم قوله: «فزوروها»

٧٢٨٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنى معاذ بن المثنى، حدثنا محمد بن منهل الضرير، حدثنا يزيد ابن زريع، حدثنا بسطام بن مسلم، عن أبي التياح يزيد بن حميد، عن عبد الله ابن أبي مليكة، أن عائشة رضي الله عنها أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها: يا أم المؤمنين، من أين أقبلت؟ قالت: من قبر أخي عبد الرحمن بن أبي بكر. فقلت لها: أليس كان رسول الله ﷺ نهى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم، كان نهى، ثم أمر بزيارتها^(٣). [٤٢/٤] وتفرد به بسطام بن مسلم البصري، والله أعلم.

٧٢٨٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو حميد أحمد بن محمد

(١) في ص ٣: «زوارات».

(٢) الطيالسي (٢٨٥٦). وأخرجه الترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢٠٤٢)، وابن ماجه (١٥٧٥)، وابن حبان (٣١٧٩، ٣١٨٠) من طريق عبد الوارث به. وأحمد (٢٠٣٠، ٢٦٠٣، ٢٩٨٤، ٣١١٨)، وأبو داود (٣٢٣٦) من طريق شعبة به. ولفظ: «زوارات» عند الترمذي وحده. ولفظ: «المتخذات». لفظ الطيالسي وابن حبان.

(٣) الحاكم ٣٧٦/١. وأخرجه أبو يعلى (٤٨٧١)، وابن عبد البر في التمهيد ٤٠٩/٢ عن محمد بن المنهال به. والبخاري في التاريخ الكبير ١٢٥/٢ من طريق يزيد بن زريع به. وأخرجه ابن ماجه بمعناه (١٥٧٠) من طريق روح عن بسطام به. وقال الذهبي ١٤٢٨/٣ عن بسطام: ورواه عنه روح بن عباد، وما ضعف هذا الرجل.

ابن حامدٍ العَدْلُ بالطَّابِرَانِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تَزُورُ قَبْرَ عَمَّهَا حَمْرَةَ كُلَّ جُمُعَةٍ فَتُصَلِّي وَتَبْكِي عِنْدَهُ ^(١). كَذَا قَالَ، وَقَدْ قِيلَ: عَنْهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، دُونَ ذِكْرِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ فِيهِ، وَهُوَ مُنْقَطِعٌ.

وَقَدْ رَوَيْنَا فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ عِنْدَ قَبْرِ وَهْيَ تَبْكِي فَقَالَ لَهَا: «اتَّقِي اللَّهَ وَاصْبِرِي» ^(٢). وَلَيْسَ فِي الْخَبَرِ أَنَّهُ نَهَاها عَنِ الْخُرُوجِ إِلَى الْمَقْبَرَةِ، وَفِي ذَلِكَ تَقْوِيَةٌ لِمَا رَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا. إِلَّا أَنَّ أَصْحَحَ مَا رَوِيَ فِي ذَلِكَ صَرِيحًا حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ ^(٣) وَمَا يُوَافِقُهُ مِنَ الْأَخْبَارِ، فَلَوْ تَنَزَّهْنَ عَنْ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ وَالْخُرُوجِ إِلَى الْمَقَابِرِ وَزِيَارَةِ الْقُبُورِ كَانَ أBRأً لِدِينِهِنَّ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

باب ما يقول إذا دخل مقبرة

٧٢٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمَقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ:

(١) الحاكم ٣٧٧/١ وفيه: تميم بن محمد. بدلاً من: عثمان بن محمد.

(٢) تقدم تخريجه في (٧٢٠٨).

(٣) تقدم تخريجه في (٧٢٨٠، ٥٧٠٣).

«السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَا قَدْ رَأَيْتُكُمْ إِخْوَانَنَا». قالوا: أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ». قالوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قال: «أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهْ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهِمٍ بِهِمْ، أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟». قالوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قال: «فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ، أَلَا لِيَذَادَنَّ رِجَالٌ عَنِ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ، أُنَادِيهِمْ: أَلَا هَلُمَّ. فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ. فَأَقُولُ: سُحْقًا سُحْقًا»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ وَغَيْرِهِ^(٢).

٧٢٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ / (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا كَانَ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ فَيَقُولُ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَأَنَا كُمْ مَا تُوَعَّدُونَ غَدًا مُؤَجَّلُونَ، وَإِنَّا

(١) المصنف في الدلائل ٥٣٧/٦. وأخرجه أبو يعلى (٦٥٠٢) عن يحيى بن أيوب به. وابن خزيمة (٦)

من طريق إسماعيل بن جعفر به. ومالك ٣٨/١ من طريق العلاء به. وتقدم في (٣٨٩).

(٢) مسلم (٢٤٩).

إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِأَحْقُونَ. اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ^(٢).

٧٢٩١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا حجاج، أخبرنا ابن جريج قال: حدثني عبد الله [٤/٤٢ظ] رجل من قريش، أنه سمع محمد بن قيس بن مخزومة بن المطلب أنه قال يوماً: ألا أحدثكم عنى وعن أمى؟ فظننا أنه يريد أمه التي ولدته، قال: قالت عائشة رضي الله عنها: ألا أحدثكم عنى وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: بلى. فذكر الحديث فى خروجه إلى البقيع ورجوعه، قالت: وكيف أقول يا رسول الله؟ قال: قولى: «السَّلامُ على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم لأحقون»^(٣). أخرجه مسلم من حديث ابن وهب وحجاج بن محمد عن ابن جريج^(٤).

٧٢٩٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكى قالا: حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه قال: قرئ على يحيى بن جعفر وأنا

(١) أخرجه النسائي (٢٠٣٨) من طريق إسماعيل به. أحمد (٢٥٤٧١)، وأبو داود - كما فى تحفة الأشراف ٢٤١/١٢ من طريق شريك به.

(٢) مسلم (١٠٢/٩٧٤).

(٣) المصنف فى الآداب (٣٧٩)، وأحمد (٢٥٨٥٥). وأخرجه النسائي (٣٩٧٣)، وابن حبان (٧١١٠)

من طريق ابن جريج عن عبد الله بن كثير به.

(٤) مسلم (١٠٣/٩٧٤).

أسمعُ قال: أخبرنا أبو أحمد الزُّبَيْرِيُّ، حدثنا سفيانُ الثَّورِيُّ، عن عَلْقَمَةَ بنِ مَرثِدٍ، عن سُلَيْمَانَ بنِ بُرَيْدَةَ، عن أبيه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا دَخَلُوا الْمَقَابِرَ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، إِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، نَسَأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ زُهَيْرِ بنِ حَرْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ الزُّبَيْرِيِّ^(٢).

ورواه محمدُ بنُ يوسُفَ الفِرْيَابِيُّ عن الثَّورِيِّ، فزادَ فيه شيئًا:

٧٢٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بنُ يوسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يوسُفَ، حَدَّثَنَا سفيانُ، عن عَلْقَمَةَ بنِ مَرثِدٍ، عن ابنِ بُرَيْدَةَ، عن أبيه قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ، نَسَأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ»^(٣). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعْبَةُ عن عَلْقَمَةَ^(٤).

(١) المصنف في الأسماء والصفات (٣٥١). وأخرجه أحمد (٢٢٩٨٥)، وابن ماجه (١٥٤٧) من طريق أبي أحمد به. وأحمد (٢٣٠٣٩)، وأبو داود - كما في تحفة الأشراف ٧١/٢، وابن حبان (٣١٧٣) من طريق سفيان به.

(٢) مسلم (٩٧٥).

(٣) المصنف في الصغرى (١٢٠٥). وأخرجه البغوى في شرح السنة (١٥٥٥) من طريق أبي طاهر به.

(٤) أخرجه النسائي (٢٠٣٩) من طريق شعبة به.

بابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقُبُورِ

قَدْ مَضَى حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّهْيِ عَنِ ذَلِكَ^(١).
 ٧٢٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ بَنِي سَابُورَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ
 ابْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَاقُ بَبْغَدَادَ قَالَا: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ،
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ
 (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ
 الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
 يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:
 «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ أَوْ عَلَى نَارٍ فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ حَتَّى تَخْلُصَ إِلَيْهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ
 أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ». وَفِي رِوَايَةِ عَلِيٍّ: «لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتَحْرِقَ ثِيَابَهُ
 حَتَّى تَصِلَ إِلَى جِلْدِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرِ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»
 عَنْ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ^(٣).

٧٢٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا:
 حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ
 الْبَيْرُوتِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحِ ابْنُ بَنْتِ يَحْيَى

(١) تقدم في (٦٨٤٤).

(٢) المصنف في المعرفة (٢٢٠٣). وأخرجه أحمد (٨١٠٨)، وأبو داود (٣٢٢٨)، والنسائي (٢٠٤٣)،

وابن ماجه (١٥٦٦)، وابن حبان (٣١٦٦) من طريق سهيل به.

(٣) مسلم (٩٧١).

ابن منصورٍ، أخبرنا جدِّي، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا إسحاقُ بنُ موسى الأنصاريُّ وداوُدُ بنُ مخرقِ الفاريابيُّ قالا: حدثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ قال: سمعتُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ يزيدَ بنِ جابرٍ يقولُ: حَدَّثَنِي بُسْرُ بنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الحَضْرَمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ وائِلَةَ بنَ الأَسْقَعِ اللَّيْثِيَّ يَقُولُ: [٤٣/٤] سَمِعْتُ أبا مَرثِدٍ الغَنَوِيَّ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لا تَجْلِسُوا على القُبورِ ولا تُصَلُّوا إليها». لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ، إِلَّا أَنَّ فِي رِوَايَةِ ابْنِ مَزِيدٍ: عَنْ وائِلَةَ بنِ الأَسْقَعِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَرثِدٍ الغَنَوِيُّ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيِّ بنِ حُجْرٍ عَنِ الوَلِيدِ بنِ مُسْلِمٍ^(٢).

ورَوَاهُ ابْنُ المُبَارَكِ عَنِ ابْنِ جَابِرٍ عَنِ بُسْرِ عَنِ أَبِي إِدْرِيسَ الخَوْلَانِيِّ عَنِ وائِلَةَ. / وَقَدْ مَضَى فِي كِتَابِ الصَّلَاةِ^(٣). ورُوينا عن ابن مسعودٍ وابنِ عُمَرَ فِي ٨٠/٤ كَرَاهِيَةَ ذَلِكَ والتَّشْدِيدِ فِيهِ^(٤).

بابُ المَشْيِ بَيْنَ القُبُورِ فِي النِّعْلِ^(٥)

٧٢٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظُ، أخبرنا أبو سهلٍ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ

(١) أخرجه أحمد (١٧٢١٥)، والترمذي (١٠٥١)، والنسائي (٧٥٩)، وابن خزيمة (٧٩٣) من طريق

الوليد بن مسلم به. وأبو داود (٣٢٢٩) من طريق عبد الرحمن بن يزيد به.

(٢) مسلم (٩٧٢/٩٧).

(٣) تقدم تخريجه في (٤٣٣٣).

(٤) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (١١٨٨٤)، وشرح المعاني ٥١٧/١، والمحلى ٢٠١/٥، والمعرفة

للمصنف ٣٣٩/٥.

(٥) قال الذهبي ١٤٣٠/٣: منهي عنه.

عبد الله النحوي، حدثنا أبو قلابة، حدثنا أبو عاصم، حدثنا الأسود بن شيبان، حدثني خالد بن سمير، حدثني بشير بن نهيك قال: حدثني بشير، عن رسول الله ﷺ - وكان اسمه فى الجاهلية زحم بن معبد، فقال له رسول الله ﷺ: «ما اسمك؟». قال: زحم بن معبد. قال: «أنت بشير». فكان اسمه - قال: بينا أنا أمشى رسول الله ﷺ فقال: «يا ابن الخصاصة ما أصبحت تنقم على الله؟ ثم امشى رسول الله ﷺ». فقلت: ما أنقم على الله شيئاً، كل خير فعل بي الله. فأتى على قبور المشركين فقال: «لقد سبق هؤلاء بخير كثير». ثلاث مرار، ثم أتى على قبور المسلمين فقال: «لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً». ثلاث مرار، فبينما هو يمشى إذ حانت منه نظرة، فإذا برجل يمشى بين القبور عليه نعلان فقال: «يا صاحب السببَيْن»^(١) ويحك ألق سببتيك. فنظر فلما عرف رسول الله ﷺ خلع نعليه فرمى بهما^(٢).

وهذا حديث قد رواه جماعة عن الأسود بن شيبان ولا يعرف إلا بهذا

الإسناد.

وثابت عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ ما:

٧٢٩٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الفضل الحسن بن

(١) بكسر السين، نسبة إلى السبت: وهو جلود البقر المدبوغة. ينظر النهاية ٢/٣٣٠.

(٢) الحاكم ١/٣٧٣. وأخرجه أحمد (٢٠٧٨٧)، وأبو داود (٣٢٣٠)، والنسائي (٢٠٤٧)، وابن ماجه

(١٥٦٨)، وابن حبان (٣١٧٠) من طريق شيبان به. وقال الذهبي ٣/١٤٣١: إسناده صالح، وبشير

وإن كان قد قال فيه أبو حاتم: ليس بحجة. فقد أخرج له البخارى ومسلم.

يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ، يَأْتِيهِ^(١) مَلَكَانِ فَيَقُولَانِ: مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ يَعْنِي مُحَمَّدًا ﷺ. قَالَ: فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ: أَشْهَدُ^(٢) أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. فَيُقَالُ لَهُ: انظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ فِي النَّارِ قَدْ أَبَدَلَكَ اللَّهُ مَقْعَدًا فِي الْجَنَّةِ. فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرِو بْنِ زُرَّارَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ^(٤). فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى بِنَعْلَيْهِ قَدْرًا فَأَمَرَهُ أَنْ يَخْلَعَهُمَا لِأَجْلِ ذَلِكَ، وَيَحْتَمِلُ غَيْرَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْنِ يَبْنَى عَلَى الْقَبْرِ مَسْجِدًا

٧٢٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلِ ابْنُ زِيَادِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ،

(١) فِي حَاشِيَةِ الْأَصْلِ: «بِخَطِّهِ: فَيَأْتِيهِ».

(٢) فِي م: «أَمَنْتُ».

(٣) الْمَصْنُفُ فِي إِثْبَاتِ عَذَابِ الْقَبْرِ (١٧). وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٢٣١) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْوَهَّابِ بِهِ مُخْتَصِرًا.

وَأَحْمَدُ (١٢٢٧١)، وَالنَّسَائِيُّ (٢٠٥٠) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بِهِ.

(٤) مُسْلِمٌ (٧٢/٢٨٧٠)، وَالْبُخَارِيُّ (١٣٣٨، ١٣٧٤).

عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «قاتل الله اليهود؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»^(١). [٤٣/٤] رواه البخاري في «الصحيح» عن القعنبی، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن مالك^(٢).

٧٢٩٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو محمد أحمد بن

عبد الله المزني، أخبرنا علي بن محمد بن عيسى، أخبرنا أبو اليمان، أخبرني شعيب، عن الزهري قال: أخبرني عبيد الله بن عبد الله، أن عائشة وعبد الله ابن عباس رضي الله عنهما قالا: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه، فإذا اغتم^(٣) بها كشفها عن وجهه، ثم قال وهو كذلك: «لعنة الله على اليهود والنصارى؛ اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد». يُحذَرُ مثل ما صنعوا^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي اليمان، وأخرجه مسلم من حديث يونس عن الزهري^(٥).

٧٣٠٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو طاهر الإمام وأبو زكريا ابن أبي

إسحاق المزكي وأبو العباس أحمد بن محمد بن أحمد بن حمك الشاذلي

(١) أبو داود (٣٢٢٧)، ومالك ٨٩٢/٢ (١٧)، ومن طريقه أحمد (١٠٧١٦) بلفظ: «لعن الله اليهود...»، والنسائي في الكبرى (٧٠٩٢)، وابن حبان (٢٣٢٦).

(٢) البخاري (٤٣٧)، ومسلم (٥٣٠/٢٠).

(٣) اغتم: أي احتبس نفسه عن الخروج. النهاية ٣/٣٨٨.

(٤) أخرجه الدارمي (١٤٤٣) عن أبي اليمان به. وأحمد (١٨٨٤)، والبخاري (٣٤٥٣، ٣٤٥٤)، والنسائي (٧٠٢) من طريق الزهري به.

(٥) البخاري (٤٣٥، ٤٣٦)، ومسلم (٥٣١).

وأبو سعيدٍ محمدُ بنُ موسى بنِ الفضلِ قالوا: حدثنا أبو العباسِ محمدُ بنُ يعقوبَ، أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الحَكَمِ، أخبرنا أنسُ بنُ عياضٍ، عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ، عن أبيه، عن عائشةَ رضي الله عنها أنها قالت: لَمَّا كانَ مَرَضُ رسولِ اللهِ ﷺ تَذَاكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً بِأَرْضِ الحَبَشَةِ يُقالُ لَهَا: ماريَةُ. وقد كانتُ أُمُّ سلمَةَ وأُمُّ حَبِيْبَةَ رضي الله عنهما قد أتتا أرضَ الحَبَشَةِ، فذَكَرْتا مِن حُسْنِها وتَصاوِيرِها. قالت: فقالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أولئك إذا كانَ فيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا على قَبْرِه مَسجِدًا، ثُمَّ صَوَّروا فيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أولئك شِرازُ الخَلْقِ عِنْدَ اللهِ»^(١). أخرجَه البخاريُّ ومُسلمٌ في «الصحيح» مِن أوجُهٍ عن هشامِ بنِ عُرْوَةَ^(٢).

تم بحمد الله ومنه الجزء السابع

ويتلوه الجزء الثامن

وأولُه: كتابُ الزكاةِ

(١) أخرجه أحمد (٢٤٢٥٢)، والنسائي (٧٠٣)، وابن خزيمة (٧٩٠) من طريق هشام به.

(٢) البخاري (٤٢٧، ٤٣٤، ١٣٤١، ٣٨٧٣)، ومسلم (٥٢٨).

فهرس الموضوعات

الجزء السابع

الصفحة	الموضوع
٥	كتاب صلاة الخسوف
٥	باب الأمر بالفزع إلى ذكر الله
٦	باب الأمر بأن ينادى: الصلاة جامعة
٧	باب كيف يصلى فى الخسوف
١٩	باب من أجاز أن يصلى فى الخسوف ركعتين... ثلاث ركوعات
٢٤	باب من أجاز أن يصلى فى الخسوف ركعتين... أربع ركوعات
٣١	باب من صلى فى الخسوف ركعتين
٣٨	باب من قال: يسر بالقراءة فى خسوف الشمس
٤٠	باب من اختار الجهر بها
٤٣	باب ما يستدل به على جواز اجتماع الخسوف والعيد
٤٥	باب الصلاة فى خسوف القمر
٤٨	باب الخطبة بعد صلاة الخسوف
٥٢	باب ما يستحب للإمام من حض الناس على الخير
٥٥	باب سنة صلاة الخسوف فى المسجد الجامع

- باب الدليل على أنه إنما يصلى صلاة الخسوف حتى ينجلى ٥٦
- باب الدليل على جواز الابداء بالخطبة بعد التجلى ٥٨
- باب المنفرد يصلى صلاة الخسوف إذ لم يحضره إمام ٥٩
- باب النساء يحضرن المسجد ٥٩
- باب لا يصلى جماعة عند شيء من الآيات ٦٠
- باب من استحب الفرع إلى الصلاة فرادى ٦١
- باب من صلى فى الزلزلة بزيادة عدد الركوع ٦٣
- كتاب صلاة الاستسقاء ٦٥
- باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء ٦٥
- باب الإمام يخرج إلى المصلى ٦٦
- باب الإمام يخرج متبذلاً متواضعاً ٦٧
- باب استحباب الخروج بالضعفاء ٦٨
- باب استحباب الصيام للاستسقاء ٧٠
- باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله تعالى ٧١
- باب الدليل على أن السنة فى صلاة الاستسقاء السنة فى صلاة العيدين ٧٥
- باب ذكر الأخبار التى تدل على أنه دعا ٨٠
- باب الدعاء فى الاستسقاء قائماً ٨٣

٨٣ باب استقبال القبلة إذا اجتهد فى الدعاء
٨٤ باب تحويل الرداء فى الاستسقاء
٨٥ باب وقت تحويل الرداء
٨٥ باب كيفية تحويل الرداء
٨٧ باب ما قيل من المعنى فى تحويل الرداء
٨٨ باب ما يستحب من كثرة الاستغفار
٩٠ باب الاستسقاء بمن ترجى بركة دعائه
٩٢ باب الإمام يستسقى للناس فيسقيهم الله
٩٤ باب الإمام يستسقى للناس فلم يسقوا
٩٤ باب استسقاء إمام الناحية المخصصة
٩٥ باب الاستسقاء بغير صلاة ويوم الجمعة
٩٩ باب الدعاء فى الاستسقاء
١٠٤ باب رفع اليدين فى دعاء الاستسقاء
١٠٧ باب رفع الناس أيديهم مع الإمام فى الاستسقاء
١٠٧ باب كراهية الاستمطار بالأنواء
١١٣ باب البروز للمطر
١١٣ باب ما جاء فى السيل

- باب طلب الإجابة عند نزول الغيث ١١٤
- باب ما جاء فى تغير لون رسول الله ﷺ إذا هبت ريح ١١٦
- باب ما كان يقول عند هبوب الريح وينهى عن سبها ١١٧
- باب ما كان يقول إذا رأى المطر ١١٩
- باب ما يقول إذا سمع الرعد ١٢١
- باب الإشارة إلى المطر ١٢٢
- باب ما جاء فى الرعد ١٢٤
- باب كثرة المطر وقلته ١٢٥
- باب أى ريح يكون بها المطر ١٢٧
- باب ما جاء فى سب الدهر ١٣٠
- جماع أبواب تارك الصلاة ١٣٤
- باب ما جاء فى تكفير من ترك الصلاة ١٣٤
- باب ما يستدل به على أن المراد بهذا الكفر كفر يباح ١٣٦
- كتاب الجنائز** ١٤١
- باب ما ينبغى لكل مسلم أن يستعمله من قصر الأمل ١٤١
- باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه ١٤٨
- باب طوبى لمن طال عمره وحسن عمله ١٥٢

- ١٥٥ باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر
- ١٦٨ باب الوباء يقع بأرض فلا يخرج فرارا منه
- ١٧١ باب المريض لا يسب الحمى
- ١٧٤ باب المريض يحسن ظنه بالله عز وجل
- ١٧٥ باب المريض يقول: وارأساه
- ١٧٦ باب في موت الفجأة
- ١٧٩ باب الأمر بعيادة المريض
- ١٨١ باب فضل العيادة
- ١٨٥ باب السنة في تكرير العيادة
- ١٨٦ باب العيادة من الرمد
- ١٨٦ باب وضع اليد على المريض والدعاء له
- ١٨٩ باب قول العائد للمريض
- ١٩٠ باب ما يستحب من تسلية المريض
- ١٩١ باب عيادة المسلم غير المسلم
- ١٩٢ باب ما يستحب من تلقين المريض
- ١٩٣ باب ما يستحب من قراءته عنده
- ١٩٤ باب ما يستحب من الكلام عنده

١٩٤ باب ما يستحب من تطهير ثيابه
١٩٥ باب ما يستحب من توجيهه نحو القبلة
١٩٦ باب ما يستحب من إغماض عينيه
١٩٨ باب ما يستحب من وضع شىء على بطنه
١٩٩ باب ما يستحب من تسجيته بثوب
٢٠٠ باب المحافظة على سنة أهل الإسلام
٢٠١ باب وجوب العمل فى الجنائز
٢٠٣ باب ما يستحب من التعجيل بتجهيزه
٢٠٥ جماع أبواب غسل الميت
٢٠٥ باب ما يستحب من غسل الميت فى قميص
٢٠٦ باب ما ينهى عنه من النظر إلى عورة الميت
٢٠٧ باب ما يؤمر به من تعاهد بطنه
٢٠٨ باب توضئة الميت
٢٠٩ باب الابتداء فى غسله بميامنه
٢٠٩ باب ما يغسل به الميت
٢١٣ باب المريض يأخذ من أظفاره وعانته
٢١٤ باب المحرم يموت

٢٢٣	باب لا يتبع الميت بنار
٢٢٥	باب من رأى شيئاً من الميت فكتمه
٢٢٥	باب من يكون أولى بغسل الميت
٢٢٧	باب الرجل يغسل امرأته إذا ماتت
٢٣٠	باب غسل المرأة زوجها
٢٣١	باب المسلم يغسل ذا قرابته من المشركين
٢٣٣	باب من لم ير الغسل من غسل الميت
٢٣٣	باب المرأة تموت مع الرجال ليس معهم امرأة
٢٣٦	جماع أبواب عدد الكفن وكيف الحنوط
٢٣٦	باب السنة فى تكفين الرجل فى ثلاثة أثواب
٢٣٩	باب ذكر الخبر الذى يخالف ما روينا فى كفن رسول الله ﷺ
٢٤٠	باب بيان عائشة رضى الله عنها سبب الاشتباه فى ذلك
٢٤٣	باب الدليل على جواز التكفين فى ثوب واحد
٢٤٥	باب جواز التكفين فى القميص
٢٤٧	باب استحباب البياض فى الكفن
٢٤٨	باب من استحب فيه الحبرة
٢٤٩	باب ما يستحب من تحسين الكفن

- ٢٥٠ باب من كره ترك القصد فيه
- ٢٥١ باب من استعد الكفن فى حال الحياة
- ٢٥٢ باب الحنوط للميت
- ٢٥٥ باب الكافور والمسك للحنوط
- ٢٥٧ باب الدخول على الميت وتقبيله
- ٢٦١ باب عقد الأكفان عند خوف الانتشار
- ٢٦٢ باب السنة فى اللحد
- ٢٦٤ باب ما روى فى قطيفة رسول الله ﷺ
- ٢٦٥ باب ما جاء فى استقبال القبلة بالموتى
- ٢٦٧ باب الإذخر للقبور وسد الفرج
- ٢٦٨ باب إهالة التراب فى القبر بالمساحى وبالأيدى
- ٢٧١ باب لا يزداد فى القبر أكثر من ترابه
- ٢٧٣ باب رش الماء على القبر ووضع الحصباء عليه
- ٢٧٥ باب إعلام القبر بصخرة أو علامة
- ٢٧٦ باب انصراف من شاء إذا فرغ من القبر
- ٢٨٠ باب ما يستحب من اتساع القبر وإعماقه
- ٢٨٣ باب تسوية القبور وتسطيحها

- ٢٨٥ باب من قال بتسليم القبور
- ٢٨٦ باب لا يبنى على القبور ولا تجصص
- ٢٨٧ باب فى غسل المرأة
- ٢٩٠ باب السنة الثابتة فى تضيفر شعر رأسها
- ٢٩١ باب كفن المرأة
- ٢٩٣ باب الإنسان يموت فى البحر
- ٢٩٤ باب ما يستدل به على أن كفن الميت ومثونته من
- ٢٩٦ باب السقط يغسل ويكفن ويصلى عليه
- ٣٠٣ جماع أبواب الشهيد ومن يصلى عليه ويغسل
- ٣٠٣ باب: المسلمون يقتلهم المشركون فى المعترك
- ٣٠٨ باب من زعم أن النبى ﷺ صلى على شهداء أحد
- ٣١١ باب ذكر رواية من روى أنه ﷺ صلى عليهم
- ٣١٣ باب من استحب أن يكفن فى ثيابه التى قتل فيها
- ٣١٤ باب الجنب يستشهد فى المعركة
- ٣١٦ باب المرتث والذى يقتل ظلما فى غير معترك
- ٣٢٠ باب ما ورد فى المقتول بسيف أهل البغى
- ٣٢١ باب ما ورد فى غسل بعض الأعضاء إذا وجد مقتولا

٣٢١ باب القوم يصيبهم غرق أو هدم
٣٢٣ باب الصلاة على من قتلته الحدود
٣٢٤ باب الصلاة على من قتل نفسه
٣٢٧ جماع أبواب حمل الجنابة
٣٢٧ باب من حمل الجنابة فدار على جوانبها
٣٢٧ باب من حمل الجنابة فوضع السرير على كاهله
٣٢٩ باب حمل الميت على الأيدي والرقاب
٣٣١ جماع أبواب المشى بالجنابة
٣٣١ باب الإسراع فى المشى بالجنابة
٣٣٤ باب من كره شدة الإسراع بها
٣٣٥ باب الركوب عند الانصراف من الجنابة
٣٣٨ باب المشى أمام الجنابة
٣٤٢ باب المشى خلفها
٣٤٣ باب القيام للجنابة
٣٥٠ باب حجة من زعم أن القيام للجنابة منسوخ
٣٥٥ جماع أبواب من أولى بالصلاة على الميت
٣٥٥ باب الولي ىر قربه بعد موته

- ٣٥٥ باب من قال: الوالى أحق بالصلاة على الميت
- ٣٥٨ باب من قال: الوصى بالصلاة عليه أولى
- ٣٥٩ باب صلاة الجنابة بإمام وما يرجى للميت
- ٣٦٢ باب الجماعة يصلون على الجنابة أفذاذا
- ٣٦٣ باب أقل عدد ورد فيمن صلى على جنازة
- ٣٦٤ جماع أبواب وقت الصلاة على الجنائز
- ٣٦٤ باب الصلاة على الجنائز ودفن الموتى
- ٣٦٧ باب من كره الصلاة والقبر فى الساعات الثلاث
- ٣٦٩ باب ذكر الخبر الذى ورد فى النهى عن الدفن بالليل
- ٣٧٠ باب جنائز الرجال والنساء إذا اجتمعت
- ٣٧٢ باب الإمام يقف على الرجل عند رأسه
- ٣٧٤ باب دفن الاثني والثلاثة فى قبر عند الضرورة
- ٣٧٦ باب ما ورد فى النعش للنساء
- ٣٧٨ جماع أبواب التكبير على الجنائز ومن أولى بإدخاله القبر
- ٣٧٨ باب عدد التكبير فى صلاة الجنابة
- ٣٨٢ باب ما روى أنه كبر على جنازة خمساً
- ٣٨٣ باب من ذهب فى زيادة التكبير على الأربع

- ٣٨٤ باب من ذهب فى ذلك مذهب التخيير
- ٣٨٥ باب ما يستدل به على أن أكثر الصحابة اجتمعوا على أربع
- ٣٨٨ باب ما جاء فى وضع اليمينى على اليسرى فى صلاة الجنابة
- ٣٨٩ باب القراءة فى صلاة الجنابة
- ٣٩٢ باب الصلاة على النبى ﷺ فى صلاة الجنابة
- ٣٩٤ باب الدعاء فى صلاة الجنابة
- ٤٠٢ باب ما روى فى الاستغفار للميت والدعاء له
- ٤٠٣ باب ما روى فى التحلل من صلاة الجنابة بتسليمة واحدة
- ٤٠٥ باب من قال: سلم عن يمينه وعن شماله
- ٤٠٦ باب من قال: سلم تسليمًا خفيًا
- ٤٠٧ باب من قال: سلم حتى يسمع من يليه
- ٤٠٧ باب يرفع يديه فى كل تكبيرة
- ٤٠٨ باب المسبوق لا ينتظر الإمام أن يكبر ثانية
- ٤٠٩ باب الرجل تفوته الصلاة مع الإمام فيصلبها بعده
- ٤١٠ باب الصلاة على القبر بعدما يدفن الميت
- ٤٢٥ باب الصلاة على الميت الغائب بالنية
- ٤٣٠ باب الصلاة على الجنابة فى المسجد

باب الميت يدخله قبره الرجال ومن يكو

باب ما روى فى ستر القبر بثوب

باب من قال: يسئل الميت من قبل

باب ما يقال إذا أدخل الميت

باب ما يقال بعد الدفن

باب ما ورد فى قراءة القرآن عند

باب كراهية الذبح عند

باب من كره نقل العوف

باب من لم يربه بأسا

باب من حول الميت

باب من كره أن يحف

باب من رأى أن يدفن

باب النصرانية بعد

جماع أبواب التعزية

باب الجلوس عند

باب ما يستحب من

باب ما يقول فى

- ٤٥٨ باب ما يستحب من مسح رأس اليتيم
- ٤٦٠ باب مما يهيا لأهل الميت من الطعام
- ٤٦١ باب ما يستحب لولى الميت من الابتداء
- ٤٦٢ باب ما يستحب لولى الميت من التعجيل بتنفيذ وصاياه
- ٤٦٣ باب ما يستحب لولى الميت من التصديق عنه
- ٤٦٤ جماع أبواب البكاء على الميت
- ٤٦٤ باب النهى عن النياحة على الميت
- ٤٦٨ باب ما ورد من التغليظ فى النياحة
- ٤٧٠ باب ما ينهى عنه من الدعاء بدعوى الجاهلية
- ٤٧٤ باب الرغبة فى أن يتعزى بما أمر الله
- ٤٨٢ باب ما يرجى فى المصيبة بالأولاد
- ٤٨٩ باب الرخصة فى البكاء بلا ندب
- ٤٩٢ باب من رخص فى البكاء إلى أن يموت
- ٤٩٤ باب سياق أخبار تدل على جواز البكاء
- ٤٩٨ باب سياق أخبار تدل على أن الميت يعذب
- ٥٠٧ باب من كره النعى والإيذان
- ٥١٠ باب كراهية رفع الصوت فى الجنائز

٥١١	باب الثناء على الميت وذكره
٥١٣	باب النهى عن سب الأموات والأمر بالكف
٥١٤	باب لا يشهد لأحد بجنة ولا نار
٥٢٠	باب ما ورد فى نهى النساء عن اتباع الجنائز
٥٢٢	باب ما ورد فى نهيهن عن زيارة القبور
٥٢٣	باب ما ورد فى دخولهن فى عموم قوله "فزوروها"
٥٢٤	باب ما يقول إذا دخل مقبرة
٥٢٨	باب النهى عن الجلوس على القبور
٥٢٩	باب المشى بين القبور فى النعل
٥٣١	باب النهى عن أن يبنى على القبر مسجد

* * *